الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التّعليم العالي والبحث العلميّ

جامعة باجي مختار – عنابه

BADJI MOKHTAR UNIVERSITY – ANNABA

UNIVERSITE BADJI MOKHTAR – ANNABA

كلّية : العلوم الاقتصاديّة وعلوم التّسيير

قسم : العلوم الاقتصادية

مخبر الانتماء: البحث في الابتكار والتحليل الاقتصادي والمالي (LARIEF)

أطروحة دكتوراه

مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية

إنعكاسات الشراكة الأورومتوسطية على أداء القطاع الزراعي في الجزائر

الشّعبة: اقتصاد التنمية

لـلطالب: سعد الله عمار

مدير الأطروحة : أ.د. روابنية كمال أستاذ جامعة عنابة

أمام أعضاء اللجنة

-أ.د. ماضي بلقاسم	أستاذ	رئيسا	جامعة عنابة
-أ.د. روابنية كمال	أستاذ	مقررا	جامعة عنابة
-أ.د. زغيب شهرزاد	أستاذ	عضوا	جامعة عنابة
-د. خنفر مانع	أستاذ محاضر(أ)	عضوا	جامعة الطارف
-د. طراد خوجة هشام	أستاذ محاضر(أ)	عضوا	جامعة سوق أهراس
-د. محرز نور الدين	أستاذ محاضر(أ)	عضوا	جامعة سوق أهراس

السنة الجامعية: 2017-2018

تصـريح

أنا الممضي أسفله الطالب الباحث: سعد الله عمار، أصرح بشرفـي أن هذا العمل البحثي المتمثل في أطروحة الدكتوراه الموسومة: "**إنعكاسات الشراكة الأورومتوسطية على أداء القطاع الزراعي في الجزائر**"، والمقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، هو عمل أكاديمي خاص بي، كما أنه غير مقدم لا جزء منه ولا كله لأية مؤسسة علمية أخرى بهدف نيل شهادة أكاديمية أو غير ذلك. وأتحمل المسؤولية كاملة عن كل ما جاء في مضمونه.

المعني بالأمر: عمار سعد الله

الملخص:

تعتبر العلاقات الاقتصادية والتجارية مع الدول الاوروبية من أهم العلاقات للدول العربية عامة والجزائر خاصة بحكم الاعتبارات التاريخية والموقع الجغرافي، وكون صيغة الشراكة التي أوجدها مؤتمر برشلونة عام 1995 تعد من أهم الصيغ التي وجدت صدى مقبولا لدى العديد من الدول المتوسطية بمن فيها الجزائر، نجدها أتمت عقد وتوقيع اتفاق الشراكة مع المجموعة الاوروبية عام 2002 ليدخل حيز التنفيذ عام 2005.

ولما كان قطاع الزراعة في الجزائر من أكثر القطاعات تأثرا بالعلاقات الاقتصادية والتجارية الجزائرية الاوروبية، وبما يجري على ساحة الاتحاد الاوروبي من سياسات خاصة بالزراعة، ولاسيما في ظل التوسعات المتتالية لعضوية هذا الاتحاد تجاه جنوب وشرق أوروبا، وحيث تعتبر مجموعة دول الاتحاد أهم منفذ للصادرات الزراعية الجزائرية وأهم مورد لها فيما يخص المنتجات الغذائية والزراعية. كما تعول هذه الاخيرة بصفة هامة في مجالات التعاون الفني والمالي لتطوير وتحديث القطاع الزراعي الجزائري والمساعدة في تنفيذ العديد من المشروعات الانمائية الزراعية، لكل ذلك تأتي هذه الدراسة مستهدفة استعراض العلاقات الاقتصادية والتجارية الجزائرية الأوروبية، وتحليل مضمون اتفاق الشراكة وتقييم اثارها على القطاع الزراعي الجزائري، وإبراز الجوانب الإيجابية والسلبية لذلك، ومن ثم وضع الاستراتيجيات الملائمة للحد من الاثار السلبية لتلك الاتفاقيات، وتقديم المقترحات والدروس المستفادة للدولة الجزائرية عند اعادة بعث المشاورات التي يرعاها مجلس الشراكة بموجب المواد 15 و16 من اتفاق الشراكة الاوروبية الجزائرية من أجل التوصل الى اتفاق ذو مضمون أكثر جدوى للزراعة، وتجنب وبأكثر قدر ممكن الاثار والانعكاسات السلبية.

الكلمات المفتاحية: اتفاق الشراكة الأورومتوسطية، نفاذ الصادرات الزراعية، التحرير التدريجي للمنتجات الزراعية الحساسة.

Résumé :

Les relations économiques et commerciales avec les pays européens sont l'une des Les relations les plus importantes entre les pays arabes en général et l'Algérie en particulier pour des raisons historiques et géographiques, le fait que la formule de partenariat créé par la Conférence de Barcelone en 1995 est l'une des formules les plus importantes qui ont trouvé une résonance acceptable parmi de nombreux pas méditerranéens, y compris l'Algérie, ce que nous trouvons achevé le contrat et la signature de l'accord de partenariat avec la communauté européenne en 2002 pour entrer en vigueur en 2005.

Alors que le secteur de l'agriculture en Algérie parmi l'un les plus touchés des secteurs algériens par les relations économiques et commerciales algéro européens, en particulier avec les politiques privées de l'union européenne en matière d'agriculture qui marche côte à-côté avec les expansions successives de l'Union vers l'Europe du Sud et de l'Est, ce groupe des pays membres considéré comme un axe de grande importance pour les exportations agricoles algériennes, ainsi que son importance sur les importations alimentaires et agricoles de l'État algérien, ce dernier s'appuie également fortement sur la coopération technique et financière pour développer et moderniser le secteur agricole algérien et aider à la réalisation de plusieurs projets de développement Agricole, cette étude est un examen ciblé des relations économiques et commerciales algéro européennes, par l'analyse du contenu de l'accord de partenariat et d'évaluer son impact sur le secteur agricole de l'Algérie, et de mettre en évidence les aspects positifs et négatifs et puis élaborer des stratégies appropriées pour réduire les effets négatifs de ces conventions, et la soumission des propositions et des enseignements tirés à l'État algérien lors de consultations parrainées par le Conseil d'association en vertu des articles 15 et 16 de l'accord de partenariat européen algérien afin de parvenir à un accord avec un contenu plus sur qui donne un horizon large pour l'agriculture, et d'éviter en même temps les effets Négatifs.

Les Mots Clés : Accord de partenariat euro-méditerranéen, Accès aux exportations agricoles, Libéralisation progressive des produits agricoles sensibles.

Abstract:

The economic and trade relations with the European countries are one of the most important relations between the Arab countries in general and Algeria in particular due to historical considerations and geographical location. The economic and trade relations with the European countries are one of the most important relations between the Arab countries in general and Algeria in particular due to historical considerations and geographical location. The fact that the partnership formula established by the Barcelona Conference in 1995 is one of the most important formulas that found an acceptable resonance in many Mediterranean countries including Algeria that signed the Association Agreement with the European Community in 2002 to enter into force in 2005.

The agricultural sector in Algeria is one of the most affected sectors by the economic and trade relations between Algeria and Europe, in particularly with the private policies of the European Union in the field of agriculture which work side by side with the Union's successive expansions to Southern and Eastern Europe, this group of member countries considered an axis of great importance for Algerian agricultural exports, as well as its importance on food and agricultural imports of the Algerian state, the latter is also heavily reliant on technical and financial cooperation to develop and modernize the Algerian agricultural sector and help carry out several agricultural development projects, This study examine the Algerian-European economic and trade relations, analyzing the content of the partnership agreement and assessing its impact on the agricultural sector in Algeria, which highlight the positive aspects and the negative ones and then develop appropriate strategies to reduce the negative effects of these conventions, and the submission of proposals and lessons learned to the Algerian State in consultations sponsored by the Association Council under the articles 15 and 16 of the Algerian European Partnership Agreement in order to reach an agreement with a safer content which gives a wide horizon for agriculture, and at the same time avoid Negative effects.

Key Words: Euro-Mediterranean Partnership Agreement, Access to agricultural exports, Progressive liberalization of sensitive agricultural products.

الإهداء

إلى

الوالدين الكريمين برا ووفاء

الإخوة والأخوات كل باسمه

الى الاصدقاء كل باسمه

اهدي هذا العمل المتواضع

سعد الله عمار

تشكرات

الحمد لله عز وجل يليق بجلاله، اشكره على عظيم نعمه وأصلي واسلم على خاتم الأنبياء والمرسلين محمد صلوات ربي وسلام عليه. أتقدم بخالص الشكر وعظيم التقدير والامتنان إلى الاستاذ الدكتور رواينية كمال قبوله متابعة العمل و الإشراف على الاطروحة،

كما أتقدم بالشكر مسبقا لأعضاء اللجنة على قبول اثراء العمل،

كما أتقدم بالشكر الخالص لجميع من ساعد و شجع و لو بالسؤال حتى يرى هذا البحث النور.

سعد الله عمار

فهرس المحتويات

التصريح	الصفحة
الملخص باللغة العربية	
الملخص باللغة الفرنسية	
الملخص باللغة الانجليزية	
الإهداء	
تشكرات	
فهرس المحتويات	
قائمة الأشكال	
قائمة الجداول	
مقدمة عامة	أ- ز
الفصل الاول- الاطار النظري والمفاهيمي للتكامل الاقليمي	**1-63**
المبحث الأول- الاساس المفهومي والتنظري للتكامل الاقليمي	3
المطلب الأول- الأساس المفهومي للتكامل الاقليمي	3
المطلب الثاني- الأساس التنظيري: حول المقاربات المفسرة للتكامل الإقليمي	13
المبحث الثاني- تطور الإقليمية، أهدافها ودوافعها، نماذجها، أسسها وأنواعها	21
المطلب الأول- تطور الإقليمية، أهدافها ودوافعها	21
المطلب الثاني- نماذج التكامل الإقليمي، أسسه وأنواعه	29
المبحث الثالث- أبعاد التكامل الإقليمي، آثاره، مراحله وعيوبه	40
المطلب الأول- أبعاد التكامل الإقليمي	40
المطلب الثاني- آثار التكامل الإقليمي	47
المطلب الثالث- عناصر التكامل الإقليمي، مراحه وعيوبه	58
خلاصة الفصل	63
الفصل الثاني- الاتحاد الاوروبي والسياسة الزراعية المشتركة	**64-129**
المبحث الاول- نشأة الاتحاد الاوروبي، تطوره ومؤسساته	66
المطلب الاول- نشأة الاتحاد الاوروبي ومراحل تطوره	66
المطلب الثاني- مؤسسات صنع القرار في الاتحاد الاوروبي	79

المبحث الثاني– ماهية السياسة الزراعية المشتركة الاوروبية	87
المطلب الاول– أسباب تطبيق السياسة الزراعية المشتركة، اهدافها والجهات الفاعلة	87
المطلب الثاني– مبادئ وأسس السياسة الزراعية المشتركة	92
المطلب الثالث– تطور الإطار المالي للسياسة الزراعية المشتركة	97
المبحث الثالث– التطور التاريخي للسياسة الزراعية المشتركة	102
المطلب الأول– السياسة الزراعية من بداية الستينيات الى نهاية الثمانينيات	102
المطلب الثاني– اصلاحات عقد التسعينيات	107
المطلب الثالث– اصلاحات السياسة الزراعية المشتركة في العقد الاول من الالفية الجديدة	114
المطلب الرابع– اصلاح السياسة الزراعية المشتركة في العقد الثاني من الالفية الجديدة	124
خلاصة الفصل	129
الفصل الثالث– تطور السياسة الزراعية وواقع الانتاج ضمن القطاع الزراعي الجزائري:	**199-130**
المبحث الاول– التطور التاريخي للسياسة الزراعية الجزائرية في عهد التخطيط	132
المطلب الاول– القطاع الزراعي خلال عقد الستينيات	132
المطلب الثاني– الاصلاح الزراعي الاول: الثورة الزراعية	140
المطلب الثالث– السياسة الزراعية في عقد الثمانينيات	147
المبحث الثاني– السياسة الزراعية ضمن اقتصاد السوق	151
المطلب الاول– السياسة الزراعية في عقد التسعينات	151
المطلب الثاني– السياسة الزراعية في العقد الاول من الالفية الجديدة	157
المطلب الثالث– السياسة الزراعية في العقد الثاني من الالفية الجديدة	162
المبحث الثالث– القاعدة المواردية والانتاجية للقطاع الزراعي الجزائري	168
المطلب الاول– الموارد الارضية والمائية	168
المطلب الثاني– الموارد البشرية والتقنية	173
المبحث الرابع– الانتاج الزراعي نموه وتطوره	178
المطلب الاول– الإنتاج النباتي نموه وتطوره	178

المطلب الثاني – الإنتاج الحيواني نموه وتطوره	185
المطلب الثالث – الإنتاج السمكي نموه وتطوره	192
خلاصة الفصل	199
الفصل الرابع – تأثيرات الشراكة الاوروبية الجزائرية على أداء القطاع الزراعي	**271-200**
المبحث الاول- تطور العلاقات الاقتصادية الجزائرية-الاوروبية قبل واثناء اتفاقية التعاون ومكانة الزراعة منها	202
المطلب الاول- علاقات الجزائر مع الجماعة الاقتصادية الأوروبية قبل اتفاقية التعاون ومكانة الزراعة منها	202
المطلب الثاني- العلاقات الجزائرية-الاوروبية ضمن اتفاقية التعاون ومكانة الزراعة منها	208
المبحث الثاني- اتفاق الشراكة الجزائري الاوروبي ومكانة قطاع الزراعة الجزائري ضمنه	216
المطلب الاول- اتفاقية الشراكة بين الجزائر والاتحاد الاوروبي وملف الزراعة	216
المطلب الثاني- الاصلاحات الجزائرية المرافقة للشراكة الاورومتوسطية	224
المطلب الثالث- الامتيازات من طرف الاتحاد الاوروبية للجزائر في اطار اتفاقيات الشراكة الجزائرية الاوروبية	235
المبحث الثالث- اداء القطاع الزراعي الجزائري ضمن الشراكة الاورومتوسطية والاسباب المفسرة لذلك	240
المطلب الاول – تأثيرات الشراكة الجزائرية الاوروبية في ادوار القطاع الزراعي الجزائري	240
المطلب الثاني- الاسباب المفسرة اداء القطاع الزراعي الجزائري ضمن الشراكة الاورومتوسطية	254
خلاصة الفصل	271
الخاتمة العامة	**272**
قائمة المراجع	**279**

قائـمة الأشكـال

الرقم	عنـوان الشكل	الصفحة
01	آلية خلق وتحويل التجارة	48
02	خلق التجارة والرفاه الاقتصادي	49
03	تحويل التجارة والرفاه الاقتصادي	51
04	برامج التجديد الفلاحي	163
05	برامج التجديد الريفي	164
06	برنامج تعزيز القدرات البشرية والدعم التقني	166

قائـمة الجـداول

الرقم	عنــوان الجدول	الصفحة
01	هيكلية تمويل السياسة الزراعية المشتركة الاوروبية	101
02	سقف الاطار المالي متعدد السنوات	128
03	المساهمة المقدرة في نمو الإنتاج الزراعي من مختلف الإجراءات للفترة 1988 2010-	152
04	تطور المساحة القابلة للزراعة واستخدامات الأراضي في الجزائر	168
05	توزيع السدود بين المناطق الشمالية في الدولة الجزائرية (السدود كبيرة الحجم).	171
06	تطور القوى العاملة الكلية والزراعية وحصة القوى العاملة الزراعية من القوى العاملة الكلية	173
07	التطور في عدد الجرارات والحاصدات الزراعة في الدولة الجزائرية	174
08	قيمة الإقراض الزراعي في الاقتصاد الجزائري وفق: النوع، الأجل، المصدر والغرض	177
09	تطور الكميات المنتجة لمختلف المجموعات الزراعية في الاقتصاد الجزائري	178
10	تطور الإنتاجية والمساحة المزروعة لمختلف المجموعات الزراعية المكونة لهيكل الإنتاج الزراعي الجزائري	180
11	تطور المساحة المثمرة والأشجار المثمرة في القطاع الزراعي الجزائري	183
12	تطور أعداد الثروة الحيوانية في الجزائر	185
13	تطور إنتاج اللحوم البيضاء والحمراء في الاقتصاد الجزائري	187
14	التطور الحاصل في وزن الذبيحة وعدد المذبوحات الرئيسية المكونة للثروة الحيوانية في الدولة الجزائرية	188
15	تطور إنتاج الحليب والبيض ضمن الاقتصاد الجزائري	190
16	اسطول الصيد البحري الجزائري	193
17	الهياكل القاعدية والفوقية	194
18	تطور القوى العاملة في قطاع الصيد البحري الجزائري	195

19	تطور الإنتاج السمكي في الجزائر	196
20	التوزيع النسبي للحصص المالية بين القطاعات للفترة 1976-1981	211
21	التوزيع النسبي للحصص المالية بين القطاعات للفترة 1981-1986	212
22	التوزيع النسبي للحصص المالية بين القطاعات للفترة 1986-1991	212
23	التوزيع النسبي للحصص المالية بين القطاعات للفترة 1991-1996	215
24	توزيع المنتجات حسب الأصناف الجبائية الخاضعة للتفكيك التعريفي بالإضافة إلى الحصص التفضيلية	221
25	تطور التعريفة الجمركية في الجزائر	227
26	المبالغ المخصصة والمستهلكة لكل بلد في إطار برامج MEDA1 و MEDA 2	235
27	برامج الاتحاد الاوروبي المعززة للهياكل الاقتصادية في الجزائر منذ 2001	236
28	ملخص المشاريع الاستثمارية المصرح بها للفترة 2002-2015	238
29	توزيع المشاريع الاستثمارية الأوروبية حسب قطاع النشاط للفترة 2002- 2008	239
30	تطور كل من الناتج المحلي الاجمالي والناتج الزراعي الإجمالي	240
31	تطور نسبة الاكتفاء الذاتي حسب فروع الانتاج	243
32	تطور المتوسط السنوي لمؤشر اسعار الاستهلاك للسلع الغذائية للفترة 2002-2015	246
33	تطور الميزان التجاري والميزان التجاري الزراعي الجزائري مع الاتحاد الاوروبي	247
34	نسبة تغطية الصادرات الزراعية للواردات الزراعية	249
35	الميزة النسبية الظاهرة لبعض المنتوجات المصدرة من طرف الجزائر	250
36	تطور الجباية الجمركية الناتجة عن الواردات من الاتحاد الاوروبي	251
37	الحقوق الجمركية غير المحصلة على الواردات من الاتحاد الاوروبي	253
38	تشابه الصادرات الزراعية فيما بين الدول العربية الشريكة	267

المقدمة العامة

يندرج تحت مفهوم التعاون الدولي بعدان أساسيان أولهما سياسي وثانيهما اقتصادي، حيث يلعب البعد الاول دوراً بالغ الأهمية في إنجاح مثل هذا النوع من التعاون، بينما يلعب البعد الاقتصادي الدور الأهم عند تقييم نتائج مثل هذا التعاون الدولي، وذلك عن طريق تحديد الخسائر والأرباح انطلاقاً من مفاهيم ومقاييس اقتصادية محددة. ولإقامة مثل هذا التعاون وبالتالي إبرام مثل هذه الاتفاقيات الاقتصادية تجتمع الدول، إما على مستوى إقليمي أو على مستوى دولي حول طاولة المفاوضات من أجل التوصل إلى صيغ اتفاقية تصبح فيما بعد التصديق عليها من قبل الدول المتفاوضة شرائع تحكم العلاقة بين هذه الدول.

أدركت الجزائر أهمية هذا النوع من التعاون، وعملت جاهدة لتكييف سياساتها الاقتصادية والزراعية بما يوائم هذا النوع من التعاون. ولتحقيق هذا الهدف فقد تقدمت الجزائر بطلب رسمي للانضمام إلى منظمة التجارة العالمية، واستكملت ذلك ببعث مفاوضات اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي والتي تم التوقيع بالأحرف الأولى عليها عام 2002 لتدخل حيز التنفيذ عام 2005.

تعتبر الزراعة قطاع حساس ضمن الاتفاقيات الإقليمية، قليلاً ما يتعامل معها بشكل شامل، والسبب في ذلك صعوبة التعامل مع مواضيع مثل الدعم المحلي في الزراعة عبر عدد محدود من الشركاء التفضيليين، زيادة على مقاومة الرأي العام المحلي للتحرير المتعدد والثنائي في مثل هذه القطاعات. يتعارض تحرير الزراعة في إطار الاتفاقيات الإقليمية مع السياسات السعرية الداخلية، ففي حالة التحرير الزراعي تلجأ الدول الاعضاء إما إلى التخلي عن السياسات القائمة وإما مواجهة تدفق السلع الزراعية من الدول الأعضاء ذات الأسعار الأقل. نتيجة كل ذلك تستبعد الزراعة عادة من الاتفاقيات التجارية الإقليمية وإما يتم معاملتها بشكل خاص. فكلما اختلفت السياسات الزراعية بين الدول الأعضاء في الاتفاقية كلما كان إيجاد تسوية مقبولة أكثر صعوبة.

يُعتبر الجانب الزراعي في اتفاقيات الشراكة الأورومتوسطية كغيرها من الاتفاقيات الإقليمية أقل جاذبية من التحرير المرتبط بالتجارة في السلع الصناعية. يتبادل الاتحاد الأوروبي والجزائر في حالة المنتجات الزراعية ومنتجات الصيد البحري والمنتجات الزراعية المحولة إعفاءات محددة (كليا أو جزئيا) ضمن رزنامات زراعية في مرحلة أولى، لتجري في المرحلة اللاحقة لدخول الاتفاقية حيز التنفيذ مباحثات بين الطرفين بخصوص رفع درجة التحرير التجاري في هذه المنتجات وتوسيع نطاق الأفضليات التجارية بشكل متبادل نظراً لحساسية القطاع الزراعي سواء في دول الاتحاد الأوروبي أو في الجزائر.

طرح الإشكالية:

نتساءل في الدراسة عن حقيقة اثار الشراكة الأورومتوسطية على اداء القطاع الزراعي الجزائري للأدوار المنوطة به والعقبات التي تعترضه، في محاولة الإجابة على **التساؤل الرئيسي** التالي:

ما هي انعكاسات اتفاقية الشراكة الأورومتوسطية على اداء القطاع الزراعي الجزائري للأدوار المنوطة به؟

الفرضية الرئيسية للدراسة:

– لم تساهم اتفاقيات الشراكة الأورومتوسطية في تعزيز أداء القطاع الزراعي الجزائري للأدوار المنوطة به.

التساؤلات الفرعية:

– ما هو تأثير اتفاقية الشراكة على مساهمة الزراعة في الناتج الوطني الاجمالي؟

– ما هو تأثير اتفاقية الشراكة على دور الزراعة في تلبية الاحتياجات الغذائية في الجزائر؟ وعلى على القدرة الشرائية للمستهلك الجزائري؟

– ما هو تأثير اتفاقية الشراكة على معدل التشغيل في قطاع الزراعة الجزائري؟

– ما هي آثار اتفاقية الشراكة على الميزان التجاري والميزان التجاري الزراعي؟ وعلى نسبة تغطية الصادرات الزراعية للواردات الزراعية؟ وعلى تنافسية الصادرات الزراعية الجزائرية؟

– ما تأثير التفكيك الجمركي ضمن اتفاقية الشراكة على إيرادات الحقوق الجمركية وبخاصة الزراعية؟

– ما هي أهم المعوقات التي تعترض سبيل القطاع الزراعي الجزائري في الاستفادة القصوى من اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الاوروبي؟

الحدود الزمنية للدراسة: تغطي هذه الدراسة الفترة الزمنية الممتدة بين 2000 و2015.

أسباب اختيار الموضوع:

يعود سبب اختيارنا لموضوع الشراكة الاوروبية الجزائرية بشكل عام وملف الزراعة بشكل خاص لإعتبار قلة ان لم نقل انعدام الدراسات الأكاديمية المتناولة لموضوع الزراعة ضمن اتفاقية الشراكة الاوروبية الجزائرية.

الهدف من الدراسة:

يهدف البحث بشكل عام الى التعرف على مختلف الآثار (الإيجابية والسلبية) على المتغيرات الاقتصادية الكلية للقطاع الزراعي الجزائري ضمن اتفاقية الشراكة، والعوامل المفسرة لهذه الاثار، ومن ثم وتقديم المقترحات والدروس المستفادة للدولة الجزائرية عند اعادة بعث المشاورات التي يرعاها مجلس الشراكة بموجب المواد من اتفاق الشراكة الاوروبية الجزائرية من أجل التوصل الى اتفاق ذات مضمون أكثر جدوى للزراعة، وتلافي في ذات الوقت وبأكثر قدر ممكن الاثار والانعكاسات السلبية.

مناهج الدراسة:

لاحتواء الموضوع محل الدراسة والتمكن من اختبار الفرضية الموضوعة اعلاه وكذلك مراعاة لطبيعة البحث، ما يدعونا إلى تطبيق أدوات التحليل الوصفي نظرا لما توفره من دلالات وحقائق عن عناصر الدراسة،

كما سيتم الاستعانة بالمنهج التاريخي في طرح التدرج التاريخي للعلاقات الاوروبية الجزائرية من جهة وتطور السياسات الزراعية والعلاقات المؤسسية من جهة ثانية، زيادة عن استخدام أدوات المنهج الكمي من أرقام وإحصاءات وجداول ونسب مئوية ورسوم بيانية والتي تساعد في استيعاب بعض القضايا التي تطرحها الدراسة.

تقسيمات الدراسة:

للإحاطة بجوانب الموضوع وتماشيا مع المنهج المطبق، توزعت عناصر الإجابة على التساؤل المطروح أعلاه في أربعة فصول، إضافة إلى مقدمة وخاتمة.

جاء الفصل الأول ليضع التصور النظري العام حول موضوع **للتكامل الاقليمي** من خلال ثلاث مباحث، الأول منها اهتم بإلقاء الضوء على الاساس المفهومي والتنظري للتكامل الاقليمي، أما المبحث الثاني سيكون توضيح لتطور الإقليمية والتكامل الاقليمي، وأهدافه، ودوافعه، ونماذجه، وأسسه وأنواعه، بينما المبحث الثالث فهو عرض خاص بأبعاد التكامل الإقليمي آثاره ومراحله.

أما الفصل الثاني سنتناول فيه واقع الاتحاد الاوروبي وسياسته الزراعية المشتركة: أين قمنا بتقسيمه هو الآخر إلى ثلاث مباحث، فالمبحث الأول سيتكفل بإبراز نشأة الاتحاد الاوروبي، تطوره ومؤسساته، وبالنسبة للمبحث الثاني فسيكون عرض حال لمضمون السياسة الزراعية المشتركة الاوروبية، ليأتي المبحث الثالث مبرزا التطور التاريخي للسياسة الزراعية المشتركة.

ويستعرض الفصل الثالث تطور السياسة الزراعية وواقع الانتاج ضمن القطاع الزراعي الجزائري، أين تم تقسيمه إلى أربعة مباحث، المبحث الأول سيتناول السياسات الزراعية المتعاقبة على القطاع الزراعي الجزائري في عهد التخطيط، في حين أن المبحث الثاني سيكون عرض لواقع السياسة الزراعية ضمن اقتصاد السوق، بينما المبحث الثالث فهو إبراز للقاعدة المواردية والانتاجية للقطاع الزراعي الجزائري، وفي الاخير جاء المبحث الرابع موضحا لنمو وتطور الانتاج الزراعي.

وفي الأخير يأتي الفصل الرابع بمباحثه الثلاث لدراسة تأثيرات الشراكة الاوروبية الجزائرية على أداء القطاع الزراعي، أين يعرض المبحث الاول تطور العلاقات الاقتصادية الجزائرية الاوروبية قبل واثناء اتفاقية التعاون ومكانة الزراعة منها، في حين يخصص المبحث الثاني لاتفاق الشراكة الجزائري الاوروبي ومكانة قطاع الزراعة الجزائري ضمنه، وفي النهاية يأتي المبحث الثالث مبرزا لتأثيرات الشراكة الاورومتوسطية على القطاع الزراعي الجزائري والاسباب المفسرة لذلك.

الدراسات السابقة:

بعد الاطلاع على بعض الدراسات والأبحاث حول موضوع الدراسة بغرض تكوين منظومة معرفية نظرية تكون المرتكز فيما بعد لدراسة الحالة – دراسة حالة قطاع الزراعة الجزائري– والوقوف على آخر التطورات والمستجدات التي وصلت لها الأبحاث في موضوع الدراسة، انطلاقا من ذلك يمكن إظهار أهم هذه الدراسات في مايلي:

1– دراسة خوسيه ماريا غارسيا ألفاريس كوكه" عام 2001م الموسومة بـ" **الشراكة السورية الأوروبية وانعكاساتها على الزراعة**"، تتضمن هذه الدراسة تقييما لنتائج اتفاقية الشراكة بين سوريا والاتحاد الأوروبي. وقد تم تقييم التحديات والفرص التي ستواجهها سوريا في اتفاقية الشراكة.

2– دراسة خوسيه ماريا غارسيا ألفاريس كوكه عام 2003م تحت عنوان " **فرص تسويق الخضر والفواكه السورية إلى أسواق الاتحاد الأوروبي**"، هدفت إلى تحديد "النوافذ" التي تفتحها السياسات التجارية الأوروبية من أجل توفير المعلومات الفنية الهامة لتسهيل اختراق المنتجات السورية للأسواق الأوروبية، من خلال تحليل ومقارنة الاتجاهات والاهتمامات والتعرض إلى المعوقات والفرص التسويقية.

3– دراسة فابريزيو دي فيليبس 2001 المعنونة بـ "**اتفاقيات الشراكة الأوروبية المتوسطية الخيارات والمعوقات والفرص بالنسبة لسوريا**" كانت الغاية منها تحليل سياسات الاتحاد الأوروبي الزراعية المشتركة واتفاقية الشراكة مع سوريا وتقييم عامل التكاليف والمنافع (أي الآثار السلبية والايجابية) نتيجة الدخول في الشراكة الأوروبية المتوسطية.

4– دراسة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (الأسكوا) التابعة للأمم المتحدة بالاشتراك مع المنظمة العربية للتنمية الزراعية عام 2005 الموسومة بـ "**التقدم المحرز في مفاوضات جولة الدوحة الخاصة بالزراعة والآثار المتوقعة على النفاذ إلى الأسواق بالنسبة للصادرات الزراعية العربية**"، هدف الباحثون من خلالها إلى تناول قضايا الزراعة في المفاوضات الحالية في منظمة التجارة العالمية وركزت على قضية هامة وهي النفاذ إلى الأسواق العالمية للمنتجات الزراعية العربية من خلال التعرف على وقع المفاوضات الجارية في المنظمة بشأن القضايا الزراعية، ووجهات نظر الدول المتقدمة والدول النامية، وتحليل واقع التجارة الزراعية العربية والاتفاقيات التي عقدتها دول عربية مع الاتحاد الأوروبي من أجل تنمية الصادرات الزراعية العربية إلى أسواق الاتحاد الأوروبي وإيضاح المعوقات التي تواجهها.

5– دراسة شارلوط إملانجر عام 2008 المعنونة بـ :

« Accords euro-méditerranéens et libéralisation des échanges agricoles : quel accès au marché européen pour les fruits et légumes des pays méditerranéens ? »

وتناولت امكانية وصول الصادرات الزراعية للدول العربية الشريكة خاصة الفواكه والخضروات إلى الأسواق الأوروبية. وتتساءل صاحبتها عن حقيقة التحفظ والمطالبات المتعلقة بتحرير التجارة في هذا القطاع. وإلى أي مدى تخفيض الحقوق الجمركية الأوروبية الخاصة بالفواكه والخضار من شأنه أن يؤثر على الواردات الأوروبية الآتية من منطقة البحر الأبيض المتوسط في ظل تعقيد النظام الأوروبي لحماية الفاكهة والخضروات وأنواع مختلفة من التفضيلات الجمركية، في محاولة الإجابة عن سؤالين مؤداهما: ما هي الطرق الانفتاح التي سيكون لها الأثر الأكبر، بمعنى ما هي أدوات الحماية لتعديل أو إزالة الآثار المهمة على الواردات الأوروبية؟ ما هي المنتجات والبلدان التي سوف تشهد التغييرات الكبرى في تدفقاتها إلى الاتحاد الأوروبي في حالة التحرير؟

6- دراسة رنا بدران تعلو بعنوان: "**الآثار المحتملة للشراكة الأورومتوسطية على القطاع الزراعي في سورية**" سنة 2011، وهدفت الى تحديد الدور الذي يمكن أن تلعبه الشراكة الأورومتوسطية في تنمية القطاع الزراعي للدول الشريكة، ومعرفة المدى الذي يمكن الاستفادة فيه من تجربة هذه الدول في تنمية قطاع الزراعة السوري.

7- دراسة ياسر علي العيسى المعنونة بـ، "**آثار اتفاقية الشراكة السورية الأوروبية على الزراعة السورية**" سنة 2009، هدفت بشكل عام على التعرف على مختلف الآثار المحتملة والدور الذي ستلعبه اتفاقية الشراكة السورية الأوروبية في الزراعة السورية، وتحليل هذا الدور للوقوف على حقيقته في زيادة التنمية الاقتصادية في سورية.

8- دراسة أحمد حسين أحمد الصعيدي المعنونة بـ: " **تقييم الآثار المتوقعة لاتفاقية الشراكة الاردنية الأوروبية على بعض محاصيل الخضروات**" عام 2003، هدفت الى تقييم الآثار المتوقعة لاتفاقية الشراكة الاردنية الأوروبية على بعض المحاصيل الزراعية المختارة من خلال دراسة القدرة التنافسية لها للوصول للأسواق الاوروبية.

وأوجه الاختلاف بين الدراسات السابقة ودراستنا تتمثل في تركيز الدراسات السابقة في تحليلاتها على حالة الدول العربية (مصر، سوريا، تونس، المغرب والاردن) دون التعرض لحالة الجزائر من خلال عرض معوقات نفاذ الصادرات الزراعية للدول العربية الشريكة إلى الأسواق الأوروبية عبر تسليط الضوء إما على الحواجز الجمركية أو الحواجز غير الجمركية، كما جاء بعضها دارسا للعلاقات الاقتصادية متعددة الأطراف والعلاقات الاقليمية الثنائية في نفس الوقت. الى جانب ذلك، انصب البحث فيها على المعوقات المباشرة الناتجة عن التنافس بين دول الاتحاد الأوروبي والدول العربية الشريكة، زيادة على ذلك اهتمت هذه الدراسات في معظمها بالجانب التجاري. في حين جاءت دراستنا محللة لحالة الجزائر ومنصبة فقط على علاقات اقتصادية إقليمية ثنائية مجسدة لاتفاقيات الشراكة الاورومتوسطة (اتفاقيات شمال جنوب). كما سعت دراستنا إلى ادراج الى

جانب المعوقات المباشرة الناتجة عن التنافس بين دول الاتحاد الأوروبي والدول العربية الشريكة المعوقات الغير المباشرة التي تنتج عن التنافس بين الدول العربية الشريكة نفسها، وفي الاخير حاولت دراستنا معرفة الاثار الانمائية للشراكة الاورومتوسطية على القطاع الزراعي الجزائري عبر عرض مختلف المتغيرات الاقتصادية الزراعية الكلية. واخيرا، توصلت دراستنا لنتائج مفادها عدم مساهمة اتفاقيات الشراكة الأورومتوسطية في تعزيز أداء القطاع الزراعي الجزائري للأدوار المنوطة به (المساعدة في التنمية الزراعية الداخلية للدول العربية الشريكة)، بسبب مجموعة من المشاكل الداخلية المتأصلة في القطاع الزراعي الجزائري، ومشاكل خارجية أوجدها تطبيق اتفاق الشراكة وهو ما يتوافق مع نتائج بعض الدراسات المذكورة أعلاه ويتنافى مع البعض الأخر.

الفصل الاول: الاطار النظري والمفاهيمي للتكامل الاقليمي

تمهيد:

بات واضحا أن ظهور التجمعات الاقتصادية الاقليمية لم يكن وليد اليوم بقدر ما يعود لفترة زمنية ماضية، فقد كانت التجمعات الاقتصادية الاقليمية من الخصائص المسلم بها في النظام الدولي الراهن، خاصة في الربع الاخير من القرن العشرين.

تباينت الرؤى بصدد آليات ومداخل التكامل الاقليمي، وذلك تحت تأثير المعطيات والمتغيرات الاقتصادية والسياسة الدولية العالمية والاقليمية، ولهذا جاء هذا الفصل لتوضيح كل هذه الامور من خلال ثلاث مباحث كالتالي:

المبحث الأول– الاساس المفهومي والتنظري للتكامل الاقليمي

المبحث الثاني– تطور الإقليمية والتكامل الاقليمي، أهدافه، دوافعه، نماذجه، أسسه وأنواعه

المبحث الثالث– أبعاد التكامل الإقليمي، آثاره، مراحله وعيوبه

المبحث الأول– الاساس المفهومي والتنظري للتكامل الاقليمي:

تورد الأدبيات ذات العلاقة بالعملية التكاملية العديد من المفاهيم ووجهات النظر التنظيرية حول الموضوع تختلف باختلاف الجذور الفكرية لكل مدرسة سنحاول استعراضها من خلال مطالب هذا المبحث.

المطلب الأول– الأساس المفهومي للتكامل الاقليمي

يأخذ التحليل المفاهيمي حسب ستيفانو غويزيني Stefano Guizzini صيغتين: أولهما التحليل المفاهيمي كوسيلة للتفسير، أي يتم التركيز على الجانب الإمبريقي بغرض إيجاد أحكام أو جمل تصبح قابلة للتحقيق، حيث يخدم التحليل المفاهيمي في هذه الصيغة الغرض الأساسي وهو إيجاد المعاني والدلائل الواضحة، بمعنى أن المفاهيم في الأساس وسيلة للتفسير، وثانيهما التحليل المفاهيمي كغاية أو هدف للمعرفة الاجتماعية والتاريخية، حيث يتم تداول التطور التاريخي للمفهوم من نشأة وتطور وتأثير، ومن ثم كيفية تضمينه في النظريات، فحسب هذه الصيغة يكون شكل المفهوم موازي لإيجاد نظرية[1].

على اعتبار أن هذين الصيغتين، يمكن التأكيد على أهمية المفهوم وتحليله كأداة لتعزيز البحوث العلمية، غير أن ذلك لا يعني الوصول إلى إيجاد مفهوم متفق عليه ونهائي غير قابل للمناقشة، أو التأسف على غياب هذا المفهوم المتفق عليه، ولكن الهدف هو استعراض مختلف التصورات التي أوجدتها مختلف الأدبيات.

1– الفضاء أو المجال الذي تتم فيه العملية التكاملية:

قبل استعراض مناقشة تعدد المصطلحات المعبرة عن الترتيب الإقليمي، على اعتبار أن هذا التعدد يطرح نوعا من الصعوبة في تحديد المعنى والمحتوى للمفهوم، فإنه سيسلط الضوء على تحديد الفضاء أو المجال الذي سيكون محل الدراسة.

مما لا شك فيه أنه من بين المصطلحات التي تم تناولها بالدراسة بكثرة عبر الزمن مصطلح الإقليم، ومع ذلك لم يتم تحديد المفهوم بشكل دقيق مما طرح مفارقة تاريخية، ويأتي مصطلح إقليم "Région" من اللاتينية "Réger" والتي تعني خط أو حدود[2]، ومع مرور الوقت عرف هذا المفهوم تطور دلاليا من خلال إدخال الأبعاد الجغرافية، والسياسية، والاقتصادية، والثقافية.

1-Stefano Guzzini, (2002), « Power in international relation: concept formation betwen conceptual Analysis and conceptual history», paper prepared for 43th annual, convention of international studies association in New Orleans, 24-27 Mars 2002, pp2-16.

2 -Dinu Balan,(2013), «régions, régionalisme, régionalisation, clarification conceptuelles et terminologique », revue codrul cosminului, vol XIX, N°1, juillet 2013, Romania, p110

يمكن إدراك مفهوم الإقليم وفقا لـ: نينو غاراباجي Ninou Garabaghi من خلال ثلاثة مستويات تحليل مختلفة: التصور دون المستوى الوطني، والتصور فوق المستوى الوطني، وأخيرا التصور الدولي[1].

التصور دون المستوى الوطني يجعل من الإقليم حالة وسطا بين مستوى الدولة والمستوى المحلي، بهذا المعنى يمكن أن نذكر تعريف المجلس الأوروبي للإقليم بأنه: «وحدة ادارية وسط بين مستوى الدولة والسلطات المحلية»، بدوره مجلس الاقاليم الاوروبي يقدم مفهوم حول الاقليم كونه: «جماعات محلية تقع هرميا دون مستوى الدولة ولديها تمثيل سياسي وهيئات منتخبة»، في حين تعرفه جمعية الاقاليم بأنه: «كيانات سياسية في مستوى أقل من الدولة مباشرة ولديها بعض القوى التي تمارسها الحكومة وتكون مسؤولة أمام جمعية منتخبة ديمقراطيا»، أما الاتحاد الأوروبي فيعتبر الإقليم بأنه: «مستوى أقل من الدولة يتمتع بإرادة سياسية وإدارة منحت له بموجب النظم المركزية والاتحادية»، ويعرف من طرف منظمة العمل الدولية حول نقطة مركزية– مثل مدينة أو منطقة محيطة بها– أو موحدة، يحددها توزيع متجانس من الظواهر ضمن نطاق الفضاء[2].

تقود التعاريف السابقة إلى إدراك أن الإقليم ما هو في حقيقة الأمر سوى جماعات محلية على مستوى الدولة، تحافظ على الهوية الخاصة بها والتمتع بمزيد من الصلاحيات الذاتية لتمثيل وتعزيز مصالح المواطنين.

ينظر إلى الإقليم في إطار التصور فوق المستوى الوطني على أنه مجموعة من الدول الوطنية التي تنتمي إلى منطقة جغرافية –سياسية واحدة ترتبط بدرجة معينة من الروابط، بهذا المعنى يمكن أن نورد التعريف الظاهر بميثاق[*] الجامعة الأوروبية للأقلمة: «... يشكل الإقليم من وجهة النظر الجغرافية كيانا أصليا أو مجموعة متماثلة من الأراضي التي توجد بها استمرارية، حيث السكان لديهم خصائص مشتركة، ويهدف للحفاظ على خصوصيته ويؤدي إلى تطوير وتحفيز التقدم الثقافي والاجتماعي، والاقتصادي»[3]. دائما في نفس التصور تجدر الإشارة إلى تعريف جوزيف ناي Joseoh Nye (1968) الذي استخدمته كل من غيلوت Ghilhot وفيجيير Figuere حول الإقليم على أنه «عدد محدد من الدول ترتبط ببعضها البعض عبر العلاقة الجغرافية ودرجة من الترابط المحدود»[4].

1 - Ninou Garabaghi,(2006), «Processus et politique d'intégration régionale à l'ère de la mondialisation : multilatéralisme régional et gouvernance mondiale», symposium de haut niveau sur les dimensions sociales des processus de l'intégration régionale, organisée par l'Unesco, Montevideo, Urguay,21 -23 février, p7.

لمزيد من القراءة في الموضوع يمكن مراجعة:

- Philippe De Lombaerde, Fredrik Söderbaum, Luk Van Langenhove and Francis Baert, (2009), «the problem of comparison in comparative regionalism», paper series, vol 9 N°7, April 2009, Jean Monnet and Robert Sheman, University of Miami, P 7

2 -Dinu Balan, Op.cit, pp111-112.

*- أعدت وثيقة الميثاق من طرف البرلمان الأوروبي في نوفمبر 1988، واعتمدت كوثيقة رسمية من قبل المجموعة الأوروبية في ديسمبر 1988.

3 -Dinu Balan, Op.cit, p111.

4 -Figuiere Catherine et Guilhot Laëtita, (2006), «Caractériser les processus régionaux : les apports d'une approche en termes de coordination», revue monde en développement, volume 34–2006/3, N 135, p80

يقودنا التعريفان السابقان المتعلقان بالتصور فوق المستوى الوطني إلى فهم ضرورة توفر شرطين من أجل تأهيل مجموعة من الدول للاندماج مع بعضها البعض، أولهما القرب الجغرافي، وثانيهما الترابط، هذا الترابط الذي يمكن أن يكون اقتصاديا[1] أو سياسيا[2].

يستخدم التصور الدولي لمصطلح الإقليم لتأهيل الاتفاقيات المخالفة لمبادئ التعددية، فحسب كاتزينستين Katzinstein تحديد مفهوم الإقليم على أساس جغرافي ليست حقيقة طبيعية أو ضرورية، بل إن مفهوم الإقليم يرتبط بالحقيقة الاجتماعية والسياسية المتنازع عليها وبالتالي فهي منفتحة على التغيير[3]. كما تستخدم كلمة إقليم في هيئة الأمم المتحدة بمعاني متعددة، فقد ينصب على مجموعة من الدول بحيث يعرف: «على أنه مجموعة من الدول ترتبط فيما بينها بأهداف اجتماعية أو سياسية أو اقتصادية معينة»، ويرى كل من مانسفيلد Mansfield وميلنر Milner أنه لا يمكن أن يتم تعريف الإقليم من ناحية جغرافية وفقط، إذ يمكن التركيز على الترتيبات الاقتصادية التفضيلية والتي لا تتطلب بالضرورة دول متجاورة جغرافيا [4].

بناء على ما تقدم، نجد أن مصطلح الإقليم لديه مجال تطبيق واسع جدا، يتراوح بين الإقليم داخل الدولة وصولا إلى الإقليم الدولي، لذلك سيكون تحليلنا لموضوع الأطروحة والمقاربات النظرية المستخدمة حول التصور الدولي، مما يدفع بنا إلى اعتبار الإقليم كمجموعة الدول المرتبطة فيما بينها بأهداف اقتصادية اجتماعية وسياسية وثقافية معينة ولا تكون بالضرورة متجاورة، وذلك مراعاة لموضوع الأطروحة المتعلق بإقليم المتوسط (الشراكة الاورومتوسطية) والذي يضم دول أوروبية وإفريقية (حالة الجزائر، والاتحاد الأوروبي) وآخرى آسيوية.

2- توضيح المصطلحات المعبرة عن عملية الأقلمة:

إن معاينة معمقة لأدبيات الدراسة لظاهرة الأقلمة، جعلنا نحصي عددا هاما من المصطلحات المستخدمة من طرف الكتاب للتعبير عن العملية الإقليمية، غير أن الأكثر شيوعا هي: الأقلمة، الإقليمية والتكامل الإقليمي، رغم ذلك لا يوجد اتفاق حول مفهومها، مما يجعلها مصدر غموض، أمام هذا الوضع سنحاول إعطاء توضيح دلالي من خلال عرض مختلف التوجهات الفكرية التي تناولت المصطلحات الثلاث بالتحليل والنقاش.

1 -Anthony Payne and Andrew Gamble,(1996), «introduction the political economy of regionalism and world order», STMARTINS Press, New York, p2.

2 -Rodrigo Tavares,(2007) «How Do Peace and Security cluster Regionally?»,Garnet working Paper, N° 13/07, February 2007, United Kingdom, pp12-24.

لمزيد من القراءة في الموضوع يمكن مراجعة:

- Rodrigo Tavares, (2004), «Contribution of macro-regions to the construction of peace: a framework of analysis», Journal of International Relations and Development, Vol 7, N°1, April 2004, pp24–47.

3-Peter Katzenstein, (1997), «introduction Asian regionalism in comparative perspective», in Peter Katzenstein and Takashi Shiraishi: Network Power Jaban and Asia, Cornell University Press, Ithaca and London, pp1-44.

4-Edward D. Mansfield and Helen V. Milner, (1999), «the New wave of Regionalism», international organization, vol 53, N°3, Summer 1999, p 591

أولا- الأقلمة:

تشير الأقلمة وفق ديبلوك Deblock و قسطنتين Constantin إلى تركيز المبادلات التجارية أو المالية، وكذلك توسيع وتعميق الشبكات المالية والإنتاج والاتصال وتسويق المنتجات[1]. وفي نفس السياق ترى كل من غيولت Ghilhot وفيجيير Figuere أن الأقلمة جاءت لتصف تركز التدفقات الاقتصادية بين دول قريبة جغرافيا أكثر مما يتناسب مع نمو التدفقات مع بقية العالم[2]، ويذهب كل من فيشلاو Fishlow و هيغارد Heggard للتأكيد على نفس الطرح، فحسبهما تعني الأقلمة تركز إقليمي للتدفقات الاقتصادية[3]، ودائما في نفس السياق ولكن بشكل مختلف قليلا، تعني الأقلمة الاقتصادية وفق شارلز عبد الله Charles Abdallah وآخرون الاتجاه نحو التكامل الإقليمي للمبادلات الاقتصادية الدولية[4]، ويتفق مع هذا الرأي موحود موحود E.M. Mouhoud حيث يعتبر أن الأقلمة عملية دفع دول للتكامل ضمن فضاء إقليمي على حساب العلاقات خارج الإقليم[5].

تظهر التصورات أعلاه الأقلمة كعملية تصف وتأكد على التدفقات الاقتصادية داخل الإقليم أكثر من خارجه (أي التجارة البينية).

بالنسبة لـ هيجو Hugon[6] و ديبلوك Deblock[7]، تكون الأقلمة واقعية فعلية(De Factor)، في نفس الفكرة تعتبر نيكولاس Nicolas الأقلمة كعملية تكامل واقعي فعلي والتي تتوافق مع ظهور الاعتماد المتبادل بين دول مختلفة من منطقة جغرافية واحدة[8].

يعتبر سودربوم Söderbaum الأقلمة عملية تكامل وتقارب تخلق فضاء إقليميا[9]، وهو ما يتفق مع أفكار هيتن Hetten الذي يعتبر الأقلمة عملية تفاعل إقليمي[10]، ودائما في نفس التصور، ولكن مع تسجيل بعض

1- Christian Deblock et Christian Constantin, (2000), «Intégration des Amériques ou intégration à l'économie Américaine ?", Note et étude, N°2, Mars 2000, P14.
2- Catherine Figuière et Laëtitia Guilhot, (2012), «Propositions pour une approche combinée des processus d'intégration économique régionale», cahier de recherche de CREG, N°02, Juin 2012, p 3.
3- Edward D. Mansfield and Helen V. Milner, op.cit, P591
4 - Charles Abdallah, Hassan Benabderrazik, Christian de Boissieu, Christian Deblock, Eric Diamantis, Hakim el Karoui, Jean-Louis Guigou, Abdenour Keramane, Bettina Laville, Henri Nallet, Françoise Nicolas, Henri Regnault, Jacques Sapir, Jean-Marc Sorel, (2011) «Régulations régionales de la mondialisation Quelles recommandations pour la Méditerranée?», Rapport du groupe de travail coordonné par Pierre Beckouche, Edition IPMED, PP11-12.
5- E.M. Mouhoud, (1995), «Régionalisation, globalisation et polarisation de l'économie mondiale : quelles places pour les pays en développement ?», revue région et développement, N°2, P2.
6-Philippe Hugon, (2002), «les économies en développement au regard des théories de la régionalisation», revue tiers-monde, tome 43, N°169, PP9 -10.
7 -Christian Deblock, (2005), «Régionalisme économique et mondialisation que nous apprennent les théories?», Cahier de recherche CEIM, octobre 2005, P5.
8 -Françoise Nicolas, «à leur de la mondialisation: mondialisation et intégration régionale des dynamiques complémentaires», Cahiers français, N°317, P63.
9 -Fredirick Söderbaum, (2016),«Rethinking Regionalism», First published, Palgrave Macmillan, education, New york/London, P3.
10 -Björn Hetten, (2005),«Beyond the new Regionalism», the New political economy, vol 10, N°4, December, P545

الاختلاف الطفيف، يرى فيرينن Väyrynen أن الأقلمة عملية ديناميكية ترتبط بشكل الإقليم[1]. يفهم من هذه التصورات الأخيرة بأن عملية الأقلمة عملية إرادية وسياسية.

وضمن تصور آخر، يعتقد باش Bach أن الأقلمة توضح التعاون والتفاعل وتستند على ديناميكيات لا تنجم بالضرورة عن تحقيق السياسات الإقليمية الحكومية، ولكن يمكن أن تحدث بشكل مستقل عن تلك السياسات وحتى يمكن أن تكون ضدها[2]، وليس بعيدا عن هذا التوجه، تعني الأقلمة حسب فاون Fawn البرامج الإقليمية التي تتأثر بشكل كبير من قبل الجهات غير الحكومية أو الخاصة[3]. تعتبر هذه التصورات الاخيرة عملية الأقلمة كعملية غير إرادية تتم بعيدا عن السياسات الإقليمية الرسمية، وهو ما يتناقض مع الطرح السابق.

تعتبر عملية الأقلمة وفق Le Cacheux مرادفا للتكامل الإقليمي الذي يعني تفكيك العوائق التي تحول دون حرية الحركة، وحرية التجارة وسياسة المنافسة، والتي تهدف في معظم الحالات لجعل ظروف السوق أكثر حرية قدر الإمكان[4]، يركز صاحب هذا التصور على حرية التدفقات دون غيرها في تحديده لمفهوم الأقلمة.

في حين يعتبر كل من غمبل Gamble وباين Payane أن الأقلمة في المقام الأول بناء اجتماعيا[5]، نجد أن مويلا Mwayila يبحث في طبيعة وأصل الكلمات، فحسب تصوره تنتهي كلمة الأقلمة باللاحقة (tion) المستمدة من اللاتينية (tio) والتي تعني فعل أو نتيجة هذا العمل[6].

ثانيا– الإقليمية:

تعتبر الإقليمية وفقا لـ باغواتي Bhagwati شكلا من أشكال الترتيبات التفضيلية بين مجموعات من الدول[7]، يفهم من التعريف أن الترتيبات الإقليمية هي التي تشمل دولتين أو أكثر لغرض بناء كيان إقليمي.

بالنسبة لـ ديبلوك Deblock توضح الإقليمية ترتيب بناء سياسي[8]، وهو ما يتفق مع آراء كل من فيشلاو Fishlow و هيغارد Heggard؛ حيث يعتبران الإقليمية عملية سياسية تتسم بالتعاون وتنسيق السياسات بين الدول[9].

1- Riamo Väyrynen, (2003), «Regionalism: old and new», international studies Review, Vol 5, N°1, P1
2-Daniel Bach, (2004), «régionalismes et régionalisation à travers le prisme de l'aire Saharo-sahéliennes», in Laurence Marfing et Steffen Wippel: Les relations transsahariennes à l'époque contemporaine, un espace en constante mutation, Edition Karthala/Zmo, Paris/Berlin, P460.
3- Rick Fawn, (2009), « Regions' and their study: wherefrom, what for and whereto? », International studies Review, Vol 35, Supplement S1, February 2009, P13.
4 -Jacques le Cachaux, (2002), «mondialisation économique et financière : de quelques poncifs, l'idées fausse et vérités», revue de L'OFCE, hors-série, mars 2002, P42.
5 - Anthony Payne and Andrew Gamble, op.cit, P2.
6 -Mwayila TSHIYEMBE, (2012), «Régionalisme et Problèmes D'intégration Économique: Aléna, Mercosur, Union européenne, Union africaine», collection géographique mondiale, L'Harmattan, PP9-16
7 -Jagdish Bhagwati,(1992), «Regionalism versus Multéralism», the world economy, vol 15, N° 5, September, P535.
8 -Christian Deblock, Op.cit, P3
9 -Edward Mansfiel and Hellen Milner, Op.cit, P591

ومن منظور آخر، يصور كل من غمبل Gamble و باين Payane الإقليمية بوصفها مشروعا مسيرا من طرف الدولة[1]، وليس بعيدا عن هذا التصور، يعتبر فاون Fawn الإقليمية مجموعة البرامج الإقليمية التي يتم إداراتها من طرف الدولة[2].

يتضح من هذه التصورات أن السياسة هي التي تدفع الدول نحو تحقيق استراتيجية معينة عبر مجموعة من القرارات لغرض التعاون والتنسيق على صعيد إقليمي.

وتشير الإقليمية حسب هيتن Hetten إلى جميع الأفكار والمبادئ التي تضع بوضوح تشابك وحدات في سياق إقليمي[3]، كما يعتقد باش Bach أن الإقليمية على وجه التحديد تشير إلى الأفكار أو الإيديولوجيات والبرامج والسياسات والأهداف الرامية إلى تحويل فضاء جغرافي لفضاء اجتماعي إقليمي[4]، كما يعتبر كل من سودربوم Söderbaum و هيتن Hetten الإقليمية إيديولوجية وبرامج تقود إلى خلق مؤسسات رسمية[5].

تشير هذه التصورات الثلاثة إلى التمثيل المعرفي والإدراكي والترتيبات الرسمية. يستند مصطلح الإقليمية حسب فايرينن Väyerynen إلى التحالفات الدولية المؤسسية التي تتحكم في النفاذ إلى الإقليم[6]، وهو ما يتوافق مع الرأي الذي يعتبر الإقليمية مبادرة مؤسسة لمنظمة إقليمية مهما كانت الشروط الممدة[7]. ودائما في نفس السياق، يعتبر سودربوم Söderbaum الإقليمية بشكل عام ارتباطا بمشروع إقليمي أو منظمة إقليمية[8]، وهو ما تؤكده كل من غيو Guilhot وفيغر Figuier في طرحهما، حيث تعتقدان أن الإقليمية تصف حصريا الطابع المؤسسي للعلاقات بين دول قريبة جغرافيا[9].

إن ملاحظة هذه التصورات يقودنا إلى فهم مفاده أن الإقليمية تعبير عن مؤسسات رسمية تخلقها التحالفات الدولية.

1 -Anthony Bayen and Andrew Gamble, Op.cit, P2
2 -Rick Fawn, Op.cit, P13
3 -Bojrn Hetten, Op.cit, PP544-545
4-Daniel Bach,(2013),«thick institutionalism VS lean integration», in Candice Moore: Regional integration and social cohesion, perspective from the developing, world, PIE, Peter Lang, Brussels, PP 93-94.
5 -Bojrn Hetten and Fredrick Södebaum,(2000), «Theorising the Rise of Regionness», New Political Economy, Vol 5, No 3, December 2000, PP457-473.
6 -Raimo Väyrynen, Op.cit, p15
7 -Françoise Nicolas, op.cit., P63
8 -Fredrick Söderbaum, op.cit.,, P3
9- Figuiere Catherine, Guilot Laetita, « Position pour approche combinée de processus d'intégration économique régionale, op.cit, P3

وفي سياق آخر، يتفق كل من هيغون Hugon[1]، وباش Bach[2] ونيكولاس Nicolas[3] وديبلوك Deblock[4] على أن الإقليمية تكون من خلال القوانين؛ بمعنى أن الإقليمية إرساء للسياسات ومؤسساتها مما يقلل من حالة عدم التأكد(عبر القوانين) بما يتوافق مع الطرح السابق.

في موقع آخر، يرى كل من ديبلوك Deblock وقسطنطين Constantine أن الإقليمية تشير إلى أي مشروع أو اتفاق أو معاهدة تهدف إلى تنمية التجارة والتكامل الاقتصادي والسياسي والمؤسسي في إقليم معين[5]، تعني الإقليمية حسب هذا التصور نمو التجارة بين الدول المرتبطة ببعضها، كما يشير إلى رغبتها في الحصول على مساحة منظمة أكبر لإدارة علاقات الجوار.

يذهب كل من رودريغو Rodrigo[6] و مويلا Mwaylan[7] في مسار مختلف لتحديد معنى الإقليمية، فحسبهما تحوي كلمة الإقليمية على اللاحقة (isme) والمستمدة من اللاتينية (ismo) والتي تعني قانون ودولة أو نظرية، بهذا المعنى تشير الإقليمية إلى البعد النظري لعملية تطوير الإقليم، أو يتم تناول الإقليمية لنظرية تبحث في عملية الأقلمة.

ثالثا– التكامل الإقليمي:

في تحليله لظاهرة التكامل الإقليمي، يراه هيغون Hugon على أنه تدرج من التعاون القطاعي البسيط إلى الاتحاد السياسي مع تحويل أو نقل السيادة[8]، وفي نفس السياق ولكن بشكل مختلف قليلا، يعتبر مالمو Malamud التكامل الإقليمي كعملية يتم من خلالها اندماج بقية القطاعات الأخرى للاستفادة تماما من فوائد التكامل في القطاع الأصلي[9]، بهذا المعنى يعتبر كل Hugon و Malamu عملية التكامل عملية تدرجية.

يعتقد يوشيمتسو Yoshimatsu بأن التكامل الإقليمي عبارة عن الإجراءات الطوعية بين الدول في سعييها لحل المشاكل الإقليمية الشائعة والتي لديها قدرة على التأثير على سيادة الدولة[10]، دائما في نفس

1 - Philippe Hugon, op.cit.,P3
2- Daniel Bach, (2009), «Régionales, régionalisation et globalisation», in Mamoudou Gazibo et celine thiriot: L'Afrique en sciences politiques, Paris, Karthala, p346.
3 -Françoise Nicolas, op.cit., P63
4 -Christian Deblock, op.cit.,P5
5 -Christian Deblock et Christian Constantin, op.cit.,P4
6 -Rordrigo Tavares, (2004), «the state of the regionalism, the past, present and future of a discipline» UNU-CRIS, e-Working, papers, w-2004, N°10, P10
7 -Mwayla thsiyembm, op.cit., PP9-10
8 -philipp Hugon, op.cit., PP9-10
9 - Andreas Malamud, (2013), «Overlaping, regionalism, no integration conceptual issues and Latin Americain experiences», European University institute working, Paper, RSCAS, 2013/20, Italy,P3
10 -Yoshimatsu Hidetaka, (2008), «the Political Economy of Regionalism in East Asia: integrative Explanation for Dynamies and challenges», Houdmills/Palgrave Macmillan, P7

التصور، يرى قسطنطين فرنسوا François Constantin أن التكامل الإقليمي ككل المحاولات الحكومية لتطوير التعاون المؤسسي من خلال هيكل مشترك أي لديها قوة القرار والمبادرة[1].

إن قراءة هذين التصورين تقود إلى فهم تركيز الكاتبين على خصائص سلوك الدولة في تعريفهما لظاهرة التكامل الإقليمي.

يركز كل من بلاسا Balassa وكاهنر Kahnert على ضرورة القضاء على مختلف أشكال التمييز التي تواجه الوحدات الاقتصادية المنتمية إلى دول وطنية مختلفة للدفع بعملية التكامل والتعاون نحو الأفضل، فحسب بلاسا Balassa التكامل الاقتصادي يعرف باعتباره عملية وحالة من الأشياء، فهو عملية تتضمن التدابير التي يراد منها إلقاء التمييز بين الاقتصادات الوطنية[2]، أما كاهنر Kahnert وآخرون يعتبرون التكامل الاقتصادي الإقليمي عملية قضاء تدريجي على التمييز الذي يحدث عند الحدود الوطنية[3].

وفق غانسبرغ Ginsbereg يعتبر التكامل الاقتصادي الإقليمي عملية تدفع بالدول نحو الترابط مما يجعلها على درجة مهمة من التكامل السياسي والاقتصادي والانخراط في التعاون المكثف والملزم في جميع المجالات ذات الاهتمام المشترك[4]، وهو ما يؤكده كل من برادا Prada و اسبينوزا Espinoza، حيث يعتبران التكامل الإقليمي كعملية متعددة الأبعاد تتجاوز الجانب الاقتصادي لتشمل أبعادا أخرى مثل السياسة، الدبلوماسية، والأمن والثقافة وتنسيق السياسات[5]، ويعد التكامل الاقتصادي الإقليمي وفق ماخلوب Machlut عملية دمج بين الاقتصاديات المختلفة في منطقة اقتصادية على نطاق واسع، مما يمكن من الاستفادة الفعلية من كل الفرص التي يتيحها التقسيم الكفء للعمل[6]، أما حسب لانغنهوف Langenhove و دي لامبيرد De Lombaerde يشير التكامل الاقتصادي الإقليمي إلى عمليات التحولات الاجتماعية المعقدة التي تتميز بتكثيف العلاقة بين دول مستقلة ذات سيادة[7]، ودائما في نفس التصور، يؤكد روبسون Robson على أن التكامل الاقتصادي بأنه ترتيب مؤسسي لاقتصاديات وطنية منفصلة بغرض تشكيل كتل أو جماعات اقتصادية أوسع

1 - François Constantin, (1976),«Régionalisme internationale et Pouvoir Africains», Revue Français de Science politique, N°1,1976, P72

2-Bela Balassa,(2011), «the theory of economic integration», First Published, Routledge Revivals, London, P1

3-Eduard Marinon,(2014),«Economic Determinants of Régional intégration in Developing contries», 2nd Economics and Finance conference international institue of social and economic Science, 3-6 June, Vienna, P463.

4 -Roy Ginsbers, (2010), «Demystifing the European Union: the Enduring logic of Regional integration», Lahan MD, lawman and littele field published, P12

5-Fernando Prada, Alvaro Espinoza, (2016), «Monitoring Gégional integration and cooperation in Andean Région», in Philippe De Lombarde and Al: governing Régional integration for Development Monitoring Expérience, Méthods and prospect, Routledge, London/New York, P11.

6- Fritz MachluP, (1998), « Economic intégration », in Miroslav N. Jovanović: International Economic Integration: critical perspective on the world economy, volume I Theory and measurement, first published, Routledge, London, P119

7 -Philippe De Lombaerde, Luk Van Lan Langenhove, (2006), « indicators of Régional intégration : conceptual méthodological aspects », in Philippe De Lombaerde :assessment and measurment of Régional intégration, first published, Routledge/warwick studies in globalisation, London, P9

نطاقا[1]، ويذهب ديبلوك Deblock و قسطنطين Constantine إلى التأكيد على هذا الطرح، حيث يشير مفهوم التكامل الإقليمي حسبهما إلى توحيد أو اندماج اثنين أو أكثر من الكيانات المنفصلة لتشكيل مجموعة جديدة، كما يعرف حسب نفس الكاتبين في موضع آخر على أنه عملية من جانب واحد أو أكثر من الكيانات تندمج في كيان أو مجموعة موجودة من قبل، وفي، وأيضا يعرفانه بأنه عملية يتم من خلالها ربط كيانات معينة مع بعضها البعض بهدف تعزيز الوحدة العضوية[2].

تقودنا القراءة في هذه التصورات إلى فهم تأكيدها –بالإضافة إلى الجانب الاقتصادي– على ضرورة إضفاء الطابع المؤسساتي وتعزيز العلاقات الدبلوماسية بين الدول الوطنية المكونة للإقليم.

تذهب مامبارا Mambara في نفس اتجاه تحليل جوزيف ناي Joseph Nye، حيث تعتبر التكامل الإقليمي هو تشكيل علاقات اقتصادية أوثق بين دول قريبة جغرافيا في المقام الأول من خلال اتفاقيات التجارة التفضيلية[3]. بهذا المعنى نرى أن الكاتبة إضافة إلى تأكيدها على العلاقات الاقتصادية تؤكد على ضرورة القرب الجغرافي بين الدول المكونة للإقليم أي المبادلات داخل الإقليم أهم من المبادلات خارج الإقليم.

يعتبر Le cacheux التكامل الإقليمي مرادفا للأقلمة، والذي يعني حسبه الحرية الاقتصادية والتجارية[4]، وهو نفس التحليل الذي اختاره شارل عبد الله Charls Abdallah وآخرون، الذين اعتبروا التكامل الإقليمي تركيزا للمبادلات الاقتصادية[5].

تستخدم نيكولاس Nicolas غالبا مصطلح التكامل الإقليمي دون أن تعطي تعريفا واضحا ودقيقا، وهي تقدر أن مفهوم الأقلمة والإقليمية ما هما في حقيقة الأمر إلا وجهان لعملة واحدة، وهي التكامل الإقليمي والذي يكون وفق القوانين (De jur) أو يكون واقعيا فعليا (De facto)[6].

وفق ليبزاي Lipsey يمكن تعريف نظرية التكامل الاقتصادي الإقليمي بأنها فرع من النظرية التعريفية التي تتعامل مع آثار التغيرات في الحواجز التجارية التمييزية جغرافيا بين الدول[7].

في ضوء ما تقدم، نسجل أن مصطلح التكامل الإقليمي يتميز بعدم الوضوح الدلالي، كون يستخدم بدون تمييز لتوصيف إما الحقيقة الاقتصادية من عملية الأقلمة أو الحقيقة المؤسساتية أو الحقيقتين معا. الأمر الذي

1 -Peter Robson, (1998), « The economies of international intégration », Fourth Edition, Routledge, London/ new York, P1

2 -Christian Deblock, Christian Constantine, op.cit., P11

3-Etim Okon Udoh, (2015), «Integration and politics among west african states: The Nigerian experience», Pearl Journal of Management, Social Science and Humanities, Vol 01, N°2, April 2015, P31

4- Jacques Le Cacheux, op.cit., P42

5- Charles Abdallah et al, op.cit., P42

6 - Françoise Nicolas, op.cit.,PP59-63

7- Richard G. Lipsey, (1960) « The Theory of Customs Unions: A General Survey », The Economic Journal, Vol 70, No279, Septembre 1960, P496

دفعنا إلى تبني مفهوم أكثر شمولا لوصف الظاهرة باعتبار التكامل الإقليمي اتفاق بين دولتين أو أكثر أو مجموعة دول (كيان) ودولة واحدة، ليس بالضرورة قريبة جغرافيا، يهدف إلى تحسين الرفاه، ويتميز بتخفيض أو إلغاء الحواجز الجمركية وغير الجمركية، فضلا عن تنسيق السياسات الاقتصادية والنقدية والمالية، والسياسية الاجتماعية والثقافية، مثل هذا التعريف سيكون محور تحليلنا لاتفاق الشراكة المبرم بين الجزائر والاتحاد الأوروبي في دراسة ملف القطاع الزراعي.

رابعا– العلاقة بين المفاهيم الثلاثة: الأقلمة والإقليمية والتكامل الإقليمي:

هناك روابط نظرية وتجريبية حتى وإن لم تكن منهجية بين المفاهيم الثلاثة[1]:

- **بين الأقلمة والإقليمية:** يمكن أن يكون للإقليمية نتائج مختلفة من بينها نمو التجارة على الصعيد الإقليمي أو ما يمكن أن يسمى أقلمة التجارة، ولكن هذه العلاقة ليست أحادية وليست دائمة، لا يوجد قانون في هذا الشأن يقول بأن الإقليمية تؤدي بالضرورة إلى الأقلمة، ملاحظة تجريبية كافية لإظهار ذلك: لم يؤد الاتفاق الإقليمي للأسيان إلى وقت قريب على الأقل على زيادة المبادلات بين دوله الأعضاء، نفس الملاحظة تقال عن ميركوسير.
- **بين الإقليمية والتكامل الإقليمي:** يمكن أن يعزز تطوير استراتيجيات وأفضليات إقليمية نمو التفاعل بين الجهات الفاعلة الواقعة في مناطق قريبة واحتمال تكوين نظام إقليمي.
- **بين التكامل الإقليمي والأقلمة:** يعرف نمو التفاعلات داخل مجموعة محددة (الإقليم) من خلال نمو التجارة بين الدول المتجاورة المكونة للمجموعة، أقلمة التجارة هو الوجه المرئي لعملية أكثر عمق.

1- Yann Richard, (2014), « Régionalisation, Régionalisme et Intégration Régionale : concepts flous et nécessaire clarification », in Alia Gana, Yann Richard: La régionalisation du monde (construction territoriale et articulation global-local), Editions KARTHALA et IRMC, Paris/Tunisie, PP36-38

المطلب الثاني– الأساس التنظيري: حول المقاربات المفسرة للتكامل الإقليمي

يستعرض هذا المطلب المقاربات النظرية المفسرة للتكامل الإقليمي على مستوى الاقتصاد السياسي الدولي انطلاقاً من المقاربة الواقعية وصولا للمقاربة الفدرالية.

1– لماذا الاقتصاد السياسي الدولي:

من خلال قراءة معمقة لأدبيات التكامل الإقليمي، يمكن تمييز ثلاثة أنواع من التصورات حول الموضوع، التصور الأول متعلق بوجهة النظر الاقتصادية، التصور الثاني يتعلق بوجهة النظر السياسية، والتصور الثالث متعلق بوجهة نظر الاقتصاد السياسي الدولي. في حين يتميز التصوران الأولان بديناميكية البحوث الخاصة بهما (تعددها وتجددها)، لكن رغم ذلك نجدها ميالة إلى الانغلاق في نقاشات داخلية مرتبطة منهجيا بمجال بحث كل تصور، ولهذا يهدف التصور الثالث –الاقتصاد السياسي الدولي– إلى التغلب وتجاوز مثل هذا الانقسام.

على الرغم من أن الإشكالية واحدة إلا أن أعمال الاقتصاديين تمثل في مجموعها دراسات متعددة، والتي يتم تناولها عبر إحدى النظريات الثلاث التالية:1) نظرية الاتحادات الجمركية المعالجة للمبادلات التجارية فقط، 2) نظرية المناطق النقدية المثلى المختصة بدراسة التكامل النقدي، 3) النظرية الفدرالية الجبائية المتناولة للقضايا المتعلقة بالضرائب وتنسيق السياسات الضريبية ضمن مجموعة الدول المرتبطة ببعضها البعض. تدرس هذه الأدبيات جوانب اقتصادية مهمة ولكنها محدودة من جانب التكامل الإقليمي (على سبيل المثال الثنائية الأقلمة– النمو) ولا تعالجه إلا بصفة هامشية كعملية شاملة، تعتبر الأدبيات الاقتصادية حول التكامل الإقليمي غير موحدة من خلال المقاربات المعتمدة، على اعتبار تناولها لحالات حصرية مثل علاقات السوق والتي عرفت نموا فعليا من خلال التكامل، بل حتى تذهب أبعد من ذلك عبر تجاهلها في كثير من الحالات وجود قوى سياسية ومؤسسية لإتمام التكامل، فهي تهتم فقط بآثار الرفاهية المرتبطة بمختلف السياسات الاقتصادية، كالسياسة التجارية الخارجية، والسياسة النقدية، والسياسة الجبائية، بعبارة أخرى، هي مقاربة معيارية تناقش بعض الجوانب المحدودة من التكامل الإقليمي، وبالتالي فهي ليست نظرية كاملة لدراسة الظاهرة الإقليمية كوحدة واحدة. ناهيك عن كونها مقاربة تفسيرية للخيارات التي تقف وراء التجمعات الإقليمية[1].

يساهم التصور السياسي عبر فكرة فوق الوطنية باعتبارها وسيلة وحيدة متاحة للدول المشاركة في إنتاج الرفاهية الجماعية، فهي تبحث عن إظهار الكيفية التي يمكن من خلالها للتكامل الإقليمي عبر الآثار غير المباشرة أن يكون مقياسا للتطور الوظيفي من ا لمستوى الوطني إلى المستوى فوق الوطني الإقليمي، بمعنى أن

1-Gérard KEBABDJIAN, (2004), « Économie Politique Du Régionalisme: Le Cas Euro-Méditerranéen », Revue Région et Développement, n° 19, PP154-155

هذا التصور لا يقوم بتحليل علاقات القوى التي تعكسها المؤسسات الإقليمية عبر طريقة تكوينها ودرجة عمقها[1].

إن غياب التمفصل بين الأبعاد الاقتصادية والسياسية أدى إلى تدخل الاقتصاد السياسي الدولي كتصور بديل للتصورين السابقين، فهو يقرر الجوانب المشتركة بين الدول في معرض تحليله عبر العمليات الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسية، والتي من خلالها تنشأ أشكالا من الحكومة تتجاوز الدول الوطنية أو تقود إلى إعادة تعريف شروط تطبيق السياسات الوطنية[2].

2- المقاربات النظرية المفسرة للتكامل الإقليمي:

إن وجود تحليل شامل ضمن الاقتصاد السياسي الدولي لظاهرة الأقلمة غير موجود بعد، خصوصا فيما يتعلق بأشكال الأقلمة، ومع ذلك مسارات الأبحاث تعتبر واعدة، تتركز محاولات الاقتصاد السياسي الناجحة في تفسير التكامل الإقليمي حول قضية التكامل التجاري، رغم ذلك تعتبر معرفة هذه التحليلات مهمة حتى وإن لم تكن مكتملة لا سيما لفهم أفضل لمنطقة التجارة الحرة الأورومتوسطية وبخاصة ملف الزراعة.

لغرض شرح ووصف أو استكشاف موضوع الأقلمة، تم وضع العديد من النظريات في حقل الاقتصاد السياسي الدولي، ونظرا لكون مجال الأدبيات واسع جدا، مما جعل بعض الكتاب والمؤلفين مؤخرا يحاول تجميع وتجزئة المشهد النظري. فنجد روبيرت جلبين Robert Gilpin قدم ثلاث مقاربات (المنظور الليبرالي، المنظور الوطني، المنظور الماركسي)، أما أول محاولة منهجية كانت من طرف هورال Hurrel (1995) حيث قسم كل المقاربات ضمن ثلاث مجموعات: 1) النظريات المنهجية(الواقعية الجديدة، الترابط الهيكلي والعولمة)،2) نظريات الإقليمية والاعتماد المتبادل(الوظيفية الجديدة، المؤسساتية، الليبرالية الجديدة، والبنائية)، 3) نظريات المستوى الوطني (الإقليمية واتساق الدولة، نوع النظام، ونظريات التقارب)، كما قدم شولتز Schultz (1999) وآخرون أربعة مقاربات (الواقعية الجديدة، الوظيفية، المؤسساتية، التكامل الإقليمي، والإقليمية الجديدة). في حين صنف ماتلي Mattli (1999) المقاربات النظرية مجموعتين:1) مقاربات العلوم السياسية (الوظيفية، الوظيفية الجديدة، والبنائية)، 2) المقاربات الاقتصادية (نظرية الاتحاد الجمركي، المنطقة النقدية المثلى، والفدرالية الجبائية).

سنعتمد بدورنا مقاربات الاقتصاد السياسي الدولي لتفسير ظاهرة الأقلمة على اعتبار أنها الإطار النظري المناسب (للأسباب سابقة الذكر) لتوضيح التمفصل بين الاقتصاد والسياسة في تفسير الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي في ملف الزراعة.

1 -Ibid, p 156.
2 -Ibidem.

أولا– المقاربة الواقعية: من الواقعية التقليدية إلى الواقعية الجديدة:

يؤكد النموذج الواقعي وبشكل خاص الواقعية التقليدية على اعتبار الدولة الوحدة الأساسية في العلاقات الدولية[1]. ينظر إليها كفاعل عقلاني يتصرف كوحدة واحدة ومتماسكة[2]، تبحث عن تحقيق أهداف مصلحتها الوطنية والمحافظة عليها من خلال القوة العسكرية والاقتصادية[3]، وتفترض المقاربة الواقعية أنه في ظل نظام دولي يتميز بالفوضة ويفتقر إلى حكومة لوياثانية[*]. لحل النزاعات في العلاقات الدولية[4]، من الضروري لكل وحدة (دولة) في هذا النظام أن تسعى لضمان أمنها اعتمادا على قوتها الذاتية أو تنظر بحذر إلى قوة الدول الأخرى[5]، ويقر التصور الواقعي بأن وجود قوة مهيمنة أو مسيطرة قد يكون كافيا لتفسير إنتاج التعاون بين الدول وضمان استمراره[6] عبر سياسات الإقناع أو الإغراء أو الإكراه[7]، وبالتالي وجود دولة بخصائص عسكرية، وتقنية، واقتصادية، وسياسية، وديمغرافية وإيديولوجية واستراتيجية[8].

انطلاقا مما تقدم، نفهم أن تبرير التكامل والتعاون بين الدول وفق هذه المقاربة يعتمد على قلق الفاعلين(الدول) على أمنهم من التهديدات الخارجية لذلك يلجأون إلى القوة مما ينتج دولا مهيمنة تضمن التعاون واستمراره.

على اعتبار الاعتقادات والتطورات الحاصلة في الفكر الواقعي التقليدي، أدى ذلك كله إلى ظهور المقاربة الواقعية الجديدة، حيث تحول التركيز التحليلي لتبرير التعاون والتكامل فيما بين الدول من دور القوة المهيمنة إلى مكاسب وخسائر الدول المعنية المرتبطة، فمثلما تهتم الدول بفوائد التعاون والتوزيع غير المتكافئ للمكاسب،

1 -Paul R. Viotti, Mark V. Kauppi, (2010) « International Relations Theory », Fourth Edition, Longman, New York, P42

2 -Mehdi Abbas, (2010), « L'Économie Politique Internationale Entre Théories et Histoire », revue Recherches internationales, n° 88, octobre-décembre 2010, PP53-54

3- بول ويلكنسن، (2013)،"العلاقات الدولية: مقدمة قصيرة جدا"، (ترجمة) لبنى عماد تركي، الطبعة الأولى، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، مصر، ص 10

*- اللوياثانية: مصطلح استخدمه توماس هوبز للإشارة إلى الحكومة التي توحد الإرادة الجماعية للعديد من الأفراد تحت سلطة قوية ذات سيادة، ومصطلح اللوياثان مستوحى من وصف إنجيلي لوحش مائي ذو قدرة وقوة هائلتين.

4- أنور محمد فرج، (2007)، "نظرية الواقعية في العلاقات الدولية: دراسة مقارنة في ضوء النظريات المعاصرة"، مركز كردستان، السليمانية، العراق، ص 226

5- مارتن غرتن غريفيش، تيري أوكالاهان، (2008)، "المفاهيم الأساسية في العلاقات الدولية"، (ترجمة) مركز الخليج للأبحاث، الطبعة الأولى، نشر مركز الخليج للأبحاث، الإمارات العربية المتحدة، ص 395

6-Andrew Hurrell, (1995), « Régionalism in Théoritical perspective », in Louis Fawcett, Andrew Hurrell : Regionalism in World Politics (Regional Organization and International Order), Oxford University Press, PP46-51

لمزيد من القراءة في الموضوع انظر: روبرت غلين،(2004)، " الاقتصاد السياسي للعلاقات الدولية"، (ترجمة) مركز الخليج للأبحاث، الطبعة الأولى، نشر مركز الخليج للأبحاث، الإمارات العربية المتحدة، ص ص99-108

7- رينشارد ندليبو، (2016)، "الواقعية الكلاسيكية"، في تيم دان وآخرون: نظريات العلاقات الدولية التخصص والتنوع، (ترجمة) ديما خضراء، الطبعة الأولى، المركز العربي للأبحاث والدراسات والسياسات، بيروت، ص ص، 184-185.

8- جيمس دورتي، روبرت بالستغراف، (1985)، "النظريات المتضاربة في العلاقات الدولية"، (ترجمة) وليد عبد الحي، الطبعة الأولى، مكتبة شركة كاظمة للنشر والتوزيع/المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، الكويت/بيروت، ص 10.

يؤدي تعرض بعض الدول لخسائر مقارنة بالآخرين، هذا الوضع يؤثر على الأمن ويعرقل الجهود المبذولة لتشكيل والحفاظ على الترتيبات الإقليمية[1].

ثانيا- المقاربة الوظيفية: من الوظيفية إلى الوظيفة الجديدة:

اتبعت الوظيفة الجديدة في تفسيرها للتكامل والتعاون الإقليمي نهج المقاربة الوظيفية، وهو أن التعاون بين الدول يبدأ بالتعاون الاقتصادي والاجتماعي، منخفض المستوى[2]، لكن بعد ذلك تم إدخال إطار تحليل يعتمد المنفعة لوصف أنماط العوامل السياسية العقلانية، على هذا النحو، تسعى الوظيفية الجديدة لفهم وتفسير سبب اختيار الدول الوطنية ذات السيادة على الاندماج وتحويل جوانب من سيادتها لصالح سلطة المؤسسات الإقليمية، حسب أصحاب هذا الرأي التفسير يمكن في مفهوم التجاور ومصالح الفواعل السياسية الوطنية وفق الوطنية بفضل الترابط المتأصل في مختلف قطاعات الاقتصاد[3]، الاندماج في قطاع تمتد آثاره إلى القطاعات الأخرى، ويؤدي بالضرورة إلى التكامل القطاعي، بالإضافة إلى ذلك طبيعة المجالات الاقتصادية والسياسية المتشابكة، وفقا لهذه الحجة الامتداد الوظيفي، والسياسي، يدفع بعملية التكامل في المستقبل والنتيجة هي مؤسسات إقليمية وظيفية فوق وطنية تتجاوز سلطتها القضائية والقانونية الأعضاء ضمنها لتسهيل مهامها التكاملية[4].

ثالثا- المقاربة الليبيرالية: من الليبيرالية إلى الليبيرالية الجديدة (المؤسساتية):

قدمت المقاربة الليبيرالية على امتداد تاريخها العديد من الأفكار التي أثرت في مجرى العلاقات الدولية بشكل أو بآخر، وفي نطاق تفسيرها للتعاون الدولي اعتمدت المقاربة العديد من الحجج والتي يمكن التعبير عليها من خلال النقاط التالية:

على الرغم من وجود دول تتمتع باستقلال السياسي يضمن لها مصالحها الخاصة، إلا أنها تختار الانضمام إلى التجمعات العالمية (التعاون الدولي) وتحترم مبادئها حتى ولو كانت على حساب مصالحها، بمعنى تتجاهل مصالحها في المدى القصير -عكس ما تنادي به الواقعية- من أجل الحصول على المكاسب في المدى الطويل، حيث وجود مجتمع عالمي سلمي يدفع بالدول نحو توجيه موارد متزايدة من أجل التنمية بدلا من توجيهها إلى سباق التسلح[5].

1- Artatrana Gochhayat, (2014), « Regionalism and sub-regionalism: A theoretical framework with special reference to India », African Journal of Political Science and International Relations, Vol 8, N°1, February 2014, PP13-14

2- Andrew Hurrell,(1995), «Explaining the resurgence of regionalism in world politics », Review of International Studies, Cambridge University Press, Vol 21, N° 4, October 1995, P348

3- Artatrana Gochhayat, op.cit, P13

4 -Nikola Lj. Ilievski, (2015), «The Concept of a Political Integration: The Perspectives of Neofunctionalist Theory », Journal of Liberty and International Affairs, The Institute for Research and European Studies, Vol 1, No1, April 2015, P5

5 -Joshuas S. Goldstein, Jon C. Pevehouse, (2014), « International Relations », Tenth Edition 2013–2014 UPDATE, Pearson, Boston, P88

عكس رأي المقاربة الواقعية للقوة على اعتبار أنها قدرة الدولة المسيطرة على إجبار الدول الأخرى من خلال سياسات الإكراه أو الإقناع، ترى المقاربة الليبيرالية أن تعظيم قدرة الدولة هي محاولة الإنفاق على المصالح المشتركة مع الدول الأخرى، حيث أن تلك المصالح بإمكانها مضاعفة المكاسب للطرفين، بيد أن المصالح المتعارضة تؤدي إلى تحقيق خسائر لأحد الطرفين أو كلاهما[1].

تقر المقاربة الليبيرالية بإمكانية الوصول إلى التعاون الدولي في ظل وجود الكثير من العناصر المسببة للصراع في العلاقات الدولية، وذلك عبر قيام الدول بخلق قواعد أخلاقية واعتماد قيم اجتماعية، تقود هذه الأخيرة إلى التعاون فيما بينها بدل التوجه إلى الحرب والصراع، من خلال نظام عالمي تجسده القوانين والأطر المؤسسية التي تتمتع بسلطة فوق وطنية[2].

سعت الليبيرالية الجديدة (المؤسساتية) إلى إعادة إدماج الاهتمام الليبيرالي بعلاقات التعاون التعاقدية في عالم متمركز على نظام الدول، حيث ترى أن الاعتماد المتبادل بين الدول يخلق طلبا على أشكال تفاعل أكثر تعاونية تسيرها الأنظمة الحاكمة والمنظمات الدولية الإقليمية، أين تدعم هذه الأخيرة الحد من تكاليف المعاملات أو الاتفاقيات.

تركز المقاربة المؤسساتية (الليبيرالية الجديدة) تحليلها على الدول بوصفها الممثل العقلاني في نظام فوضوي[3]. من هذا المنظور، تبحث الدول في المدى الطويل عن المكاسب المطلقة من التعاون، غير أن تصرفات بعض الدول التي تبحث عن الغش أو الإخلال بالتزاماتها المتبادلة نفشل التعاون الإقليمي، لكن المؤسسات الإقليمية تدعم توفير الشفافية والتوقعات الموحدة لمنع الغش من خلال دورها التنسيقي على المستوى فوق الوطني، وهكذا بالنسبة للمقاربة المؤسساتية، إنشاء المؤسسات الإقليمية يعتمد على فوائد التعاون الممنوحة للأطراف الإقليمية المهتمة، وبالتالي تخضع هذه المؤسسات لتصرفات الدول والجماعات بدافع من المصالح السياسية الداخلية وأهداف السياسة الوطنية، بحيث يتوقف نجاح وطول مدة لقاء هذه المؤسسات الإقليمية التي تضمن وتسهل التعاون الدولي على قدرتها على تنفيذ مهامها المتعلقة بالتنسيق وحل المشكلات الإقليمية والدولية[4].

1 -Ibid, PP87-88
2 -Ibid, PP89-90
3- جينيفر ستيرلنغ فوكر، (2016)، "الليبيرالية الجديدة"، في تيم دان وآخرون: نظريات العلاقات الدولية، التخصص والتنوع، (ترجمة) تيما الخضرا، الطبعة الأولى، المركز العربي للأبحاث والدراسات والسياسات، بيروت، ص ص 295-297.
4- مارتن غريفيش وتيري أوكالاهان، مرجع سابق، ص ص 395-396.

رابعا- المقاربة الماركسية:

لهم تفسير المقاربة الماركسية لعملية التعاون الدولي أو الإقليمي لا بد من فهم تفسير هذه المقاربة للصراع الطبقي وإدارته على المستوى الوطني والمستوى الدولي[1].

تعتمد المقاربة الماركسية في تفسير الصراع الطبقي وإدارته على المستوى الوطني على تحليل العلاقات الاجتماعية عبر مفهوم الهيمنة، فالهيمنة المأخوذ بها في هذا التحليل ترجع إلى ميزان القوى الاجتماعية داخل الدولة من خلال نشوء طبقة مهيمنة تفرض علاقات إكراه وموافقة على الطبقات الأخرى (التابعة) مما يجعلها تؤثر على تفضيلات وسياسات الدولة الداخلية والخارجية[2].

مثل هذا التحليل يمكن نقله إلى المستوى الدولي عبر فرضية أن الطبقة الدولية المهيمنة (عادة ما تكون دول المركز) تنشر أيديولوجياتها عبر مختلف المؤسسات الدولية لإعطاء الطابع الشرعي لأنشطتها، وبالتالي تهيئ الظروف لموافقة الطبقات الأخرى (عادة دول المحيط)، ويتم كل ذلك عبر القوى الثلاث: قدرات الأجهزة، وسائل الإنتاج، والتكنولوجيا[3].

على الرغم من أن المقاربة الماركسية لم تركز تحليلها على البعد الإقليمي، إلا أنه يمكن استنساخ نفس التحليل الموجود على المستوى الوطني والدولي وإسقاطه على المستوى الإقليمي، فحسب لايتيتا Laëtita، قدرة الطبقة المهيمنة على إدارة الصراع الدولي أو الإقليمي يوفر الاستقرار، هذا النوع من الاستقرار يهيئ الظروف الملائمة لظهور التعاون الدولي أو الإقليمي[4].

إذن نفهم من ذلك بأن عملية تصميم وتطوير العملية الإقليمية يعتمد بالدرجة الأولى على إدارة الطبقة المهيمنة للصراع مع الطبقات الأخرى.

خامسا- المقاربة الإنجليزية:

تعتبر نظرية المجتمع الدولي من أهم إفرازات المقاربة الإنجليزية[5]، ويرجع ذلك إلى مساهماتها المهمة في وضع الركائز والأبعاد الأساسية لهذا الفكر والمتمثلة في: السيادة، وتوازن القوى، والقانون الدولي والدبلوماسية[6]. تسعى هذه المقاربة إلى إيجاد وتطوير وسائل جديدة لتنمية النظام الدولي من خلال الإطار

1- مارك روبرت،(2016)، "الماركسية والنظرية النقدية"، في تيم دان وآخرون: نظريات العلاقة الدولية التخصص والتنوع، (ترجمة) ديما الخضراء، الطبعة الأولى، المركز العربي للأبحاث والدراسات، والسياسات، بيروت، ص 385-386.

2- Laëtitia Guilhot, (2008), «L'intégration économique régionale de l'ASEAN+3 : la crise de 1997 à l'origine d'un régime régional », Thèse de Doctorat en Sciences Economiques, Université Pierre Mendes Grenoble France, PP60-61

3- Ibid., P61

4- Ibid., P62

5- مارتن غريفيش وتيري أوكالاهان، مرجع سابق، ص ص 262-263.

6- تيم دان،(2016)، "المدرسة الإنجليزية"، في تيم دان وآخرون: نظريات العلاقات الدولية، التخصص والتنوع، (ترجمة) ديما الخضراء، الطبعة الاولى، المركز العربي للأبحاث والدراسات والسياسات، بيروت، ص ص 348-351-355.

التاريخي والممارسات بين الدول عبر تفسير هيكل المجتمع الدولي كوسيلة لدعم العلاقات بين الدول[1]. وفي إطار تبريرها للتعاون والتكامل بين الدول، ترتكز المقاربة في ذلك على إدراك مجموعة من الدول وجود مصالح مشتركة وقيم مشتركة معينة بينها لتشكيل مجتمع، بمعنى ترى نفسها ملزمة بمجموعة من القواعد المشتركة في علاقاتها بعضها ببعض، وتتشارك فيما بينها في أعمال المؤسسات المشتركة[2]، فالتكامل وفقا لهذه المقاربة لا يفهم على أنه مجرد تجمع لمجموعة من الدول، ولكنه تجمع حلو مجموعة من القيم والمبادئ المشتركة التي يؤمن بها المجتمعون ويحرصون على اتباعها والتعامل فيما بينهم وفقا لها.

سادسا– المقاربة البنائية (الإنشائية)

تهتم المقاربة البنائية بدراسة العلاقات الاجتماعية كنقطة ارتكاز لكافة العلاقات الإقليمية والدولية[3]، عبر الأفكار المركزية المتعلقة بالتغيير، والنزعة الاجتماعية، وعمليات التفاعل[4]، حيث تلعب هذه الأفكار دورا هاما في السياسة الخارجية، فمصالح الدول والوحدات الفاعلة في النظام الدولي ليس من السهل تحديد بنائها أو شكلها، بمعنى أنها نتاج التفاعلات بين الأنظمة القائمة والمعايير والقواعد والثقافات الحاكمة لتلك التفاعلات، وهي عبارة عن عمليات وليس هياكل من السهل وصفها، كما أنها تحدد الأخلاق والسلوك في التفاعلات بين الدول[5]،

في معرض تفسيرها للسلوك التعاوني الإقليمي، تقدم المقاربة البنائية تحليلا خاصا لظاهرة الإقليمية، بناء تكتل إقليمي يمر وفقا لهذا التيار من الوعي المشترك بين الأقاليم المتكونة، والتي هي في الأساس عبارة عن بناءات سياسية واجتماعية، فوق هذه المقاربة لا يكفي دراسة وتحليل تدفق التجارة والاستثمارات بل يجب التمعن والنظر في القيم والهويات والمعايير المشتركة بين بلدان الإقليم[6].

1- جهاد عودة، (2005)، "النظام الدولي نظريات وإشكاليات"، الطبعة الاولى، دار الهدى للنشر والتوزيع، مصر، ص 137.
2- تيم دان، مرجع سابق، ص 354.
3- خوانيتا إلياس، بيثر ستش، (2016)، "أساسيات العلاقات الدولية"، (ترجمة) محي الدين حمدي، الطبعة الاولى، دار الفرقد للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، سوريا، ص 164.
4- كارين فيرك، (2016)، "البنائية"، في تيم دان وآخرون: نظريات العلاقات الدولية، التخصص والتنوع، (ترجمة) ديما الخضراء، الطبعة الاولى، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، ص 435.
5- جهاد عودة، مرجع سبق ذكره، ص 160.
6 -Laëtitia Guilhot, (2008), «L'intégration économique régionale de l'ASEAN+3 : la crise de 1997 à l'origine d'un régime régional », op.cit, PP67-68

سابعا- المقاربة الفدرالية:

الفدرالية هي العملية التي تؤدي إلى حالة الاتحاد، بمعنى أنها عملية وهيكل كما يرى ذلك آل عازر Elazar[1]، في حين يصفها بورغس Burgess بأنها: «إيديولوجية يمكن أن تتخذ شكل دليل علني للعمل، وأنها فلسفة بقدر ما هي حكم معياري على التنظيم المثالي للعلاقات الإنسانية والسلوك»[2].

على اعتبار أن الفدرالية عملية تقود إلى الاتحاد، فما هو الاتحاد؟ في هذا الصدد يمكن أن نقدم تصور كينغ King حول المفهوم والذي يعتبره: «... ترتيب مؤسسي يأخذ شكل دولة ذات سيادة والمميزة عن الدول الآخر على نحو فريد من واقع أن حكومتها المركزية تجسد وحدات إقليمية في عملية اتخاذ القرارات على قاعدة تأسيس دستورية»[3]، وهو ما يتفق معه حيث يراه بأنه: «...شكل تنظيمي خاص يتضمن هياكل ومؤسسات وإجراءات وتقنيات، فهي حقيقة مؤسساتية ملموسة، ويمكن أن تكون مميزة بالنسبة للأشكال الأخرى للدولة بشكل واضح»[4].

يمكن أن تتخذ الاتحادات أشكال مختلفة تختلف من زاوية النظر إليها، فمن وجهة النظر للسلطة، نميز بين شكلين من الاتحادات؛ الاتحادات ذات السلطة المحيطية حيث الدول الوطنية قوية مع العديد من المهارات، والاتحادات ذات السلطة المركزية تكون فيها السلطة الغالبة للحكومة الفدرالية، أما من وجهة النظر في هيكل الاتحادات الداخلي، يمكن التمييز بين ثلاث أشكال للاتحادات: نموذج وستمنستر(*). النموذج الجمهوري الرئاسي(**)، وأخيرا النموذج الهجين من النموذجين السابقين[5].

تتقاطع الوظيفية الجديدة في عدة نقاط مع المقاربة الفدرالية في معرض تفسيرها للتكامل الإقليمي، فحسب هذه الأخيرة يمكن تبرير التكامل الإقليمي من رغبة الدول ذات السيادة في إيجاد وحدة أقوى من الدول الأعضاء الفردية قبل الاندماج لمواجهة تهديد محتمل –عسكري أو اقتصادي أو اجتماعي أو بيئي إلى غير ذلك–من خلال توسيع أراضيها بالوسائل السلمية عبر الانضمام إلى اتحاد أوكيان إقليمي وبالتالي ضمان بقائها، بالإضافة إلى ضرورة وجود قاعدة ثقافية مشتركة بين الدول الأعضاء لإتمام التكامل الإقليمي[6].

1 -Daniel J. Elazar, (1987), « Exploring Federalism », University of Alabama Press, P67

2 -Michel Burgess,(2000), « Federalism and European Union: the Building of Europe, 1950–2000 », First published, Routledge, London and New York, P27

3 - Preston Kin, (1982), « Federalism and Federation » First Published, Croom Helm Ltd, London, P20

4- Michel Burgess, op.cit, P25

*- نموذج وستمنستر: هو شكل للحكومة تكون في الأغلبية لحزب واحد، يتم اختيار البرلمان في الدوائر الانتخابية من خلال تنظيم "الفائز يأخذ نظام الحكم"، الوزير الأول مسؤول عن الأغلبية البرلمانية.

**- النموذج الجمهوري الرئاسي: هو شكل للحكومة يكون فيه الرئيس منتخبا مباشرة، وليس مسؤولا أمام الأغلبية البرلمانية.

5 -Søren Dosenrode,(2010), « Federalism Theory and Neo-Functionalism: Elements for an analytical framework », journal Perspectives on Federalism, Vol 2, N°3, Centre for Studies on Federalism, PP10-11

6 -Ibid, PP20-21

المبحث الثاني– تطور الإقليمية، أهدافها ودوافعها، نماذجها، أسسها وأنواعها:

سيكون هذا المبحث عبارة عن عرض حال لتطور الاقليمية بمعنى من الاقليمية القديمة الى الاقليمية الجديدة، بعد ذلك سيتم التطرق لأهدافها ودوافعها والتي تعكس الاختلافات في المحتوى والشكل بين الاتفاقيات الإقليمية وصولا لمعرفة كل من نماذج وانواع التكامل الاقليمي عبر عدة تصنيفات وفي الاخيرة التطرق للأسس التي تقوم عليها العملية.

المطلب الأول: تطور الإقليمية، أهدافها ودوافعها

سنحاول تخصيص هذا المطلب لاستعراض تطور ظاهرة الاقليمية انطلاقا من مفهومها القديم الذي ظهر في فترة الخمسينات وصولا الى تطور المفهوم وارتباطه بالعولمة مع بداية الالفية، وتحديد الدوافع والاهداف الكامنة وراء السعي الدائم للدول نحو التكامل الاقليمي.

1– تطور الإقليمية– من الإقليمية القديمة إلى الإقليمية الجديدة:

يمكننا الحديث عن ثلاث موجات من الاتفاقيات الإقليمية، يتم تحديد الجيل الأول من الترتيبات الإقليمية من خلال خطوط عريضة للفترة الممتدة من خمسينيات إلى سبعينيات القرن الماضي، تميزت هذه الفترة بالتأثيرات الكينيزية وسياق الحرب الباردة والتقسيم الأساسي للعالم بين الشمال والجنوب، حيث دخل بقوة مصطلح التكامل في لغة العلاقات الدولية، عرفت هذه الفترة صعودا قويا للتكامل، والذي عمل على خلق فضاء اقتصادي كبير متضامن وموحد من خلال الاقتصاد والقيم المشتركة، موحد ومؤطر ضمن مؤسسات جماعاتية مشتركة، أين يعتبر الاتحاد الأوروبي أهم نموذج، لكن لا يعني ذلك نسيان نموذج أمريكا اللاتينية حيث لعبت اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية (CEPAL) دور الشعلة المضيئة لعدد من المشاريع الإقليمية مثلها مثل إفريقيا، كل واحد يحاول إيجاد مكان له في عالم مقسم بين الشرق والغرب، وبين الشمال والجنوب، وجعل التكامل الإقليمي وسيلة لتحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي. قوة التضامن التي تميز هذه المرحلة تظهر من خلال التعريف الذي يعطيه بطرس بطرس غالي للاتفاقيات الإقليمية: «تعتبر الاتفاقيات الإقليمية هيئات دائمة، تجمع بين أكثر من دولتين في منطقة جغرافية معينة، بسبب تجاورهم، ومصالحهم المشتركة أو انتمائهم الإقليمي يظهر تضامنهم من أجل تحقيق الأمن والسلام في منطقتهم، ولتطوير الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مع الهدف النهائي المتمثل في تشكيل كيان سياسي مميز»[1].

1- Mathieu Arès, Éric Boulanger, Christian Deblock, (2016), « Intégration ou interconnexion ? », Revue Interventions économiques, Éditeur Association d'Économie Politique, N° 55, juillet 2016, P4

لمزيد من القراءة في موضوع تطور ظاهرة الاقليمية يمكن مراجعة:

Jean-Marie Grether, Jaime de Melo, (2013), « La montée en puissance du régionalisme et l'avenir de l'OMC », Working Paper Séries, WPS 13073, Faculté des Sciences Economique et Sociales, Université de Genève, July 2013, PP4-10

يغطي الجيل الثاني من الترتيبات الإقليمية فترة الثمانينيات والتسعينيات، تتميز هذه الفترة بثلاثة مظاهر، أولا أزمة التضخم وبعد ذلك أزمة الديون التي وضعت التساؤل حول النماذج التدخلية من النوع الكينزي(*) والبريبيتشي(**)، ثانيا، ومع نهاية الحرب الباردة، تم إعادة تمركز الاقتصاد العالمي حول الولايات المتحدة، ولكن أيضا حول الاتحاد الأوروبي واليابان، وأخيرا مع تحرير الأسواق والتغيرات التكنولوجية ترك نظام التدويل بعد الحرب المجال لعولمة الاقتصاد العالمي ماليا، ذهبت المجموعة الأوروبية في هذا السياق الجديد، حيث عرفت انطلاقة جديدة عبر بدأ عملية مزدوجة، أولا التوسع شرقا بعد ذلك التعمق من خلال معاهدة ماستريخت وإنشاء الاتحاد الأوروبي[1].

ترتكز معظم الدراسات والمناقشات حول الإقليمية على الخبرة التجريبية للبناء الأوروبي[2]، هذا يعني أن التوجه الحديث للدول الأمريكية، وبصفة أدق الولايات المتحدة يأتي بتغيرات كبيرة، ولكن هذا التركيز للمناقشات الرئيسية حول هذا الموضوع يقود إلى مجموعة من التساؤلات أهمها، إلى أين يوصلنا هذا التركيز؟ هل إلى التكامل أو الترابط البيني؟

وفي قطيعة مع إقليمية التكامل الإيجابي، تبقى ظاهرة الإقليمية في هذه الفترة مميزة بالمبادرات الإقليمية المهمة وانتشار اتفاقيات التجارة الحرة، وكذلك توجهها التدريجي للتنافس في الاقتصاد العالمي من خلال التكامل العميق للاقتصاديات المعنية، كما تعتبر هذه الإقليمية زيادة على ذلك أقل جغرافية منه مؤسساتية، وذلك استنادا إلى المؤسسات ذات النوع التعاقدي، والتزام الأطراف في المجالات الجديدة للمفاوضات بما في ذلك الخدمات والاستثمار والملكية الفكرية، يعتبر اتفاق التجارة الحرة لأمريكا الشمالية (NAFTA) أهم النماذج في هذه المرحلة[3].

على عكس الموجتين السابقتين، فإنه من الصعب تحديد بدقة بداية الموجة الثالثة، رغم ذلك يمكن تحديد بصفة تقريبية بداية الجيل الثالث من الترتيبات الإقليمية مع بداية الألفية، تسجل هذه المرحلة استمرارية العولمة، ولكن من جانب آخر تحول مركز جاذبية الاقتصاد العالمي نحو آسيا يرافقه ثورة تكنولوجية عملت قبل تنظيم الحياة الاقتصادية، وكذا العلاقات بين الدول على تطوير التجارة الإلكترونية والإنتاج اللامادي وغير الإقليمي بالتوازي مع سلاسل الإنتاج والتوريد عبر الحدود، أدت هذه التغييرات لاكتساب الإقليمية وجها جديدا، والنتيجة انطلاقا من الآن حديث أقل على التكامل مقابل الترابط البيني، أقل وصول إلى الأسواق من تسهيل وترشيد الإنتاج وأقل تقارب منه تناسق تنظيمي...إلخ، نموذج مؤسسي بسيط وأيضا بروز شكل من نوع الشراكة، حيث

*- نسبة إلى الاقتصادي البريطاني جون مايناردكينز.
**- نسبة إلى الاقتصادي الأرجنتيني بول بريبيش.

1- Mathieu Arès, Éric Boulanger, Christian Deblock, op.cit, P6
2- Daniel Bach, op.cit, P343
3 -Ibid., PP7-9

لا يوجد حتى الآن ضمن الأدبيات نموذج خاص بها، ولكن المبادرات الكبرى المذكورة أعلاه توضح أنها أكثر من ذلك ترابط بيني منه إقليمية، يظهر كل نموذج رغبة على الأقل في الذهاب أبعد مما ذهبت إليه النماذج السابقة، والتي تجمع من جهة بين التعاون وتعزيز الحوار في المجال التنظيمي وتعزيز القدرات، ومن جهة أخرى احترام الالتزامات التعاقدية لاتفاقات التجارة الحرة[1].

2-أهداف ودوافع التكامل الإقليمي:

تعكس الاختلافات في المحتوى والشكل بين الاتفاقيات الإقليمية إلى حد كبير الاختلافات الواضحة في أهداف الدول التي تسعى إليها، وبالتالي السؤال الذي يطرح ما هي دوافع الدول للتوجه إلى الاتفاقيات الإقليمية؟

تتشارك عدة أهداف تفاوضية قطرية في تحديد الانضمام إلى الاتفاقيات الإقليمية، وفي حالات أخرى، يميل هدف واحد أو هدفين إلى أن يكونا المهيمنان، كما لا تعكس الأهداف في كثير من الأحيان سوى المصالح الضيقة للمجموعات الضاغطة داخل الدول بدلا من المصلحة العامة للدول، كما هو الحال بالنسبة للترتيبات القطاعية في مجال المنسوجات أو الزراعة وغيرها والتي تعتبر حساسة سياسيا، ومع ذلك وبمجرد فهم الأسباب التي تجعل البلدان تسعى إلى هذه الترتيبات، يصبح الشكل الذي يتخذه الاتفاق أكثر قابلية للتفسير.

أولا-المكاسب التجارية:

لعل الهدف الأكثر تقليدية الذي يكمن وراء إبرام الدول لاتفاقيات التجارة الإقليمية هو البحث عن تحسين فرص الوصول إلى الأسواق الدولية، وهو ما قد يكون من الأسهل تنفيذه على المستوى الإقليمي أو الثنائي أكثر منه على المستوى متعدد الأطراف، ويرجع ذلك ولا سيما إلى مجموعة من العوامل:

أ- عدم وجود رغبة لدى الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية لمزيد من التحرير على أساس متعدد الأطراف[2]، أو في الواقع وجود تاريخ سابق من الإحباط والفشل التفاوضي متعدد الأطراف، - فشل مفاوضات كانكون وانهيار مفاوضات الدوحة حول الملف الزراعي بسبب الاختلافات بين الولايات المتحددة والهندو الصينية- أدى إلى مزيد من الشراكات الإقليمية.

ب- كما تعتبر فرص نجاح الاتفاقيات الإقليمية مرتفعة بفعل صغر حجم المنافسة التي ترتبط بها ضد المنتجات المحلية بسبب قلة عدد الدول المنضوية تحت مظلة هذا النوع من الاتفاقيات[3].

1 -Ibid., PP9-10

2 -Jo-Ann Crawford, Roberto V. Fiorentino, (2005), « The Changing Landscape of Regional Trade Agreements », DISCUSSION PAPER, N° 8, World Trade Organization, Geneva, Switzerland, P16

3- أحمد الكواز، (2010)، "اندماج اقتصادي إقليمي أم دولي: الحالة العربية"، سلسلة الخبراء، المعهد العربي للتخطيط، العدد 37، الكويت، ص ص 11-12.

ج- وآخيرا كون الشركاء التجاريين الرئيسيين (الدول الكبرى) معنيون بهذه المفاوضات كوسيلة ضغط تستعمل في المفاوضات متعددة الأطراف[1].

ثانيا- تعزيز إصلاح السياسات المحلية:

تسعى بعض الدول إلى المشاركة في اتفاقيات التجارية على اعتبار أنها يمكن أن تعزز إصلاح السياسات المحلية وجعلها أكثر أمنا، وهذا يعني ربط الدولة باتفاقية تجارية متعددة الأطراف يصعب تنفيذ أي إصلاح للسياسات المحلية في المستقبل، تعتبر محاولة انضمام لاتفاق التجارة لأمريكا الشمالية (NAFTA) خير مثال على ذلك، فقد كان الشغل الشاغل للمفاوضين المكسيكيين تقديم تنازلات من جانب واحد لشركاء تفاوض أكبر حجما (الولايات المتحدة) ليس لديهم سوى القليل من النفوذ التفاوضي كجزء من المفاوضات الثنائية، ولم يكن قلقهم حول تأمين تبادل التنازلات بينهم وبين شركائهم المتفاوضين والفكرة الواضحة هنا هي المساعدة على تأمين إصلاح السياسات المحلية للمكسيك من خلال هذه العملية، ويعني أن النتيجة التفاوضية كانت من جانب واحد بسبب الحجم النسبي للبلدان المشاركة في المفاوضات، لأن أحد الطرفين كان يستخدم في الواقع لمفاوضات بشأن اتفاق تجاري إقليمي لغايات[2].

ثالثا- زيادة القدرة التفاوضية المتعددة الأطراف[3]:

يتمثل الهدف الآخر للدول التي تعتمد الاتفاقيات التجارية الإقليمية في زيادة قدرتها التفاوضية[4] مع دول ثالثة عن طريق التفاوض على اتفاق يضم حواجز خارجية مشتركة (أي من خلال اتحاد جمركي بدلا من اتفاقية تجارة حرة)، وقد تشاركت هذه الفكرة الدول المشاركة في تكوين المجموعة الأوروبية أواخر الخمسينات، في ذلك الوقت، كانت الفكرة بأن الدول الأوروبية بشكل فردي يكون لها نفوذ محدود في التفاوض مع الولايات المتحدة في الإطار المتعدد الأطراف، ولكن إذا عملت جميع الدول الأوروبية بالتعاون في استخدام سياسة تجارية مشتركة سوف تزيد من نفوذها.

في الواقع، يستخدم في بعض الأحيان إنشاء الجماعة الأوروبية كأحد الحجج الدافعة للمفاوضات المتعددة الأطراف (الغات)، أولا في جولة ديلون (1959-1961)، ثم في جولة كينيدي (1963-1967)، وبعد ذلك في جولة طوكيو (1973-1979) حيث تم إطلاق هذه الجولات بإصرار من الولايات المتحدة في

1-John Whalley, (1998), « Why Do Countries Seek Regional Trade Agreements? », in Jeffrey A. Frankel : The Regionalization of the World Economy, Published The University of Chicago Press, Chicago and London, PP71-72

2- Ibid., P72

3 -Ibidem

4 -Jo-Ann Crawford, Roberto V. Fiorentino, op.cit, P16

سعيها لمعالجة قضية الوصول إلى السوق الأوروبية الموحدة مع تبني الدول الفردية حواجز خارجية مشتركة في مواجهة طرف ثالث.

وقد كان هذا الهدف المتمثل في زيادة القدرة التفاوضية حاضرا أيضا في بعض الترتيبات الإقليمية لأمريكا اللاتينية مثل السوق المشتركة الجنوبية (MERCOSUR)، حيث كانت الحجة المستخدمة أن مجموعة الدول سيكون لها نفوذ أكبر في المفاوضات المتعلقة بالانضمام إلى اتفاق التجارة الحرة لأمريكا الشمالية (NAFTA) أكثر منها عندما تكون منفردة.

رابعا- ضمانات الوصول:

من بين الأهداف التي تسعى إليها المفاوضات المنجزة مؤخرا بين الدول الكبرى والدول الصغيرة استخدام الاتفاقيات التجارية الإقليمية كوسيلة لوصول الدول الصغيرة إلى سوق الدول الكبرى في إطار هذه الاتفاقيات بشكل أكثر أمانا، يعتبر الاتفاق الإقليمي الكندي الأمريكي خير مثال لذلك، فقد كان الهدف من الجانب الكندي هو التوصل إلى اتفاقية تجارية إقليمية تمنح الكنديين درجة من الإعفاء من استخدام رسوم مكافحة الإغراق والرسوم التعويضية من جانب المنتجين الأمريكيين[1]، كما طالبوا بترتيبات ثنائية خاصة للحد من تطبيق تدابير الحماية الأمريكية على كندا كإجراء للتهريب من تحرير الدولة الأولى بالرعاية[2].

تم تأمين هذه الترتيبات والإجراءات من خلال مدفوعات جانبية ضمنية في شكل تخصيصات الساسة المحلية التي اتخذتها كندا وموافقة للولايات المتحدة، وتم الاتفاق بين الطرفين الأمريكي والكندي على ضوابط سياسة ثنائية خاصة كجزء من الاتفاق التجاري الإقليمي بشأن سياسات الطاقة، والاستثمار، الأمر الذي حال دون عودة كندا فعليا إلى السياسات القديمة مواتية للولايات المتحدة في إطار سياسة الطاقة الكندية والوكالة الكندية السابقة لمراجعة الاستثمارات الأجنبية.

هناك مثال آخر يتعلق بفكرة تحقيق أهداف ضمان الوصول لبلد صغير في اتفاق تجاري إقليمي يخص الحالة المكسيكية مع أحكام تتعلق بالاستثمار والطاقة تختلف مع ما هو موجود في الحالة الكندية لكنه يتصل به[3].

خامسا- الرابط الاستراتيجي:

يتمثل أحد الأهداف الأخرى في ما يخص التفاوض حول الاتفاقيات الإقليمية في إمكانية مساعدة هذه الأخيرة على تعزيز الترتيبات الأمنية بين الدول المتكاملة من خلال الالتزام أولا على أساس إقليمي أو كوسيلة

1- أحمد الكواز، مرجع سبق ذكره، ص 12.

2 -Jo-Ann Crawford, Roberto V. Fiorentino, op.cit, P16

3 -John Whalley, op.cit, P73

لإثبات الحكم الرشيد، كما يمكن أن تستخدمها الدول الكبرى لإقامة تحالفات جيوسياسية جديدة وإقامة علاقات دبلوماسية مما يكفل الدعم السياسي أو يكافئه من خلال توفير إمكانية تمييزية أكبر للوصول إلى سوق أكبر ويبدو أن اختيار شركاء اتفاقيات التجارة الإقليمية يستند على نحو متزايد إلى مخاوف سياسية وأمنية، مما قد يؤدي إلى تفويض أو تمييع المنطق الاقتصادي الذي يمكن استخدامه لدعم المشاركة في اتفاقيات التجارة الإقليمية[1].

يستخدم المفاوضون والسياسيون والاتفاقيات الإقليمية التجارية كوسيلة لتحقيق مصالح خاصية، من خلال التفاوض عبر عدة اتفاقيات للاستفادة من قدراتهم التفاوضية لأسباب مالية، أو استخدامها كورقة رابحة من طرف السياسيين للأغراض الانتخابية لاعتبارهم الاتفاقيات مكاسب، في جانب آخر يتم تفضيل الاتفاقيات الإقليمية التجارية على الاتفاقيات المتعددة الأطراف من قبل المفاوضين نظرا لمحدودية التزامات الإصلاح المطلوبة، وعدم صعوبة التراجع عنها في النوع الأول مقارنة بالنوع الثاني[2].

سادسا- اتساع حجم السوق:

من أهم الأهداف التي يحققها التكامل الاقتصادي الإقليمي للدول الأعضاء عادة هي توسيع نطاق السوق وما يترتب عليه من نتائج اقتصادية هامة، فإلغاء الحواجز الجمركية والرسوم بين الدول الأعضاء في التكامل الإقليمي يوسع من الدائرة التي تستطيع الدولة أن تصرف فيها منتجاتها، حيث يمكنها في هذه الحالة تصريف منتجاتها في أسواق الدول الأخرى الأعضاء في التكامل بعد أن كانت هذه الأسواق مقفلة أمامها سبب الرسوم والحواجز الجمركية العالية[3].

سابعا- جاذبية الاتفاقيات الإقليمية للاستثمار الأجنبي المباشر:

يعتقد الكثير من الاقتصاديين أن الهدف من العضوية في اتفاقيات التكامل الإقليمي توفير وسيلة لتأمين الاستثمار الأجنبي المباشر لا سيما بالنسبة للدول ذات تكاليف العمالة المنخفضة والتي تتمتع بإمكانية تفضيلية للوصول إلى سوق أكبر وأكثر تطورا ومن الأمثلة على ذلك حالة الاستثمار الأجنبي المباشر في المكسيك في أعقاب عضويتها في اتفاق التجارة الحرة لأمر الشمالية[4]، حيث بلغ متوسط تدفق رأس المال على المكسيك خلال الفترة (1994-2000) حوالي 11.7 مليار دولار؛ أي ثلاثة أضعاف المتوسط الذي كان سائدا خلال

1- Jo-Ann Crawford, Roberto V. Fiorentino, op.cit., P16

2- أحمد الكواز، مرجع سابق ذكر، ص 12-13.

3- جاسم محمد، (2005)، "التجارة الدولية"، دار زهران للنشر والتوزيع، الأردن، ، ص ص 28-29.

4 - Jo-Ann Crawford, Roberto V. Fiorentino, op.cit., P16

السنوات السبعة السابقة للاتفاقية، على الرغم من ذلك، لا يوجد إجماع في الأدبيات على أن المحفز الرئيسي لقيام الاتفاقيات الإقليمية هو الاستثمار الأجنبي المباشر[1].

ثامنا- مقدرة الاتفاقيات الإقليمية على تحرير المبادلات في الأنشطة غير المغطاة من قبل اتفاقيات منظمة التجارة العالمية:

يمكن أن تستخدم الاتفاقيات الإقليمية من جانب بعض الدول كوسيلة لتعزيز تكامل اقتصاديات على نحو أعمق مما هو متاح من خلال منظمة التجارة العالمية، ولا سيما فيما يتعلق بالمسائل التي لا تعالج بشكل كامل على الصعيد متعدد الأطراف: مثل الاستثمار، والمنافسة، والبيئة، ومعايير العمل، والزراعة والتجارة في الخدمات؛ حيث يمكن أن يمنح الوصول التفضيلي مزايا طويلة الأجل في السوق[2]، ومن الأمثلة على ذلك شمول الاتفاقيات المبرمة بين سنغافورة والعديد من الدول الشركاء[*] على اهتمام خاص بسياسات المنافسة التي تعتبر إلى قد قريب غير محل اهتمام اتفاقيات منظمة التجارة العالمية[3].

تاسعا-زيادة التوظيف:

تعتقد الكثير من الدراسات يمكن أن يكون التكامل الاقتصادي الإقليمي كآلية لمعالجة مشكل البطالة، لذلك تسعى كثيرة من الدول إلى الدخول في اتفاقيات تكامل إقليمي، حيث تعمل هذه الأخيرة على إلغاء القيود على حركة الأشخاص، بين الدول المتكاملة مما يتيح حرية الهجرة من أي دولة منه إلى الدول الأخرى في الاتفاق التكاملي سعيا وراء العمل المناسب وطلبا للأجور المرتفعة، والواقع أن التكامل الإقليمي يعتبر من أهم العوامل المؤدية إلى إعادة توزيع السكان في الدول المعنية بالتكامل الإقليمي بما يحقق قدرا أكبر من التناسب بين عددهم وبين الموارد المتاحة تؤدي حرية تنقل الأفراد بين الدول المتكاملة بانتقال الفائض من السكان من الدول ذات الفائض إلى الدول الأخرى التي تعاني من نقص في عدد السكان ينتج عن مثل هذا التعديل في توزيع السكان بين دول التكامل إلى تحقيق الانسجام بين الموارد البشرية والموارد الطبيعية، كما يقضي على مشكل البطالة في الدول المتكاملة[4].

عاشرا-رفع مستوى رفاهية المواطنين:

تهدف كثير من الدول عبر اللجوء إلى إبرام اتفاقيات التكامل الإقليمي إلى زيادة مستوى رفاهية مواطنيها من خلال حصول المستهلك على السلع بأقل الأسعار نتيجة إزالة الرسوم الجمركية أو تخفيضها وكذلك انخفاض

1- أحمد الكواز، مرجع سابق، ص 12.

2 - Jo-Ann Crawford, Roberto V. Fiorentino, op.cit., P5

*- تتمثل هذه الاتفاقيات الإقليمية في: (سنغافورة- الولايات المتحدة)، (سنغافورة- الاتحاد الأوروبي)، (سنغافورة- نيوزيلندا)، (سنغافورة- اليابان)، وأخيرا(سنغافورة- أستراليا).

3- أحمد الكواز، مرجع سابق، ص 12.

4- كامل بكري، (2012)، "الاقتصاد الدولي"، المكتب العربي الحديث، مصر، ص ص 290-291.

تكاليف الإنتاج الناتجة عن الاستفادة من وفورات الحجم بسبب كبر حجم المشروعات الذي مرده توسيع حجم السوق داخل الدول المتكاملة، كما أن السماح لعناصر الإنتاج بالانتقال من الدولة التي تقل فيها إنتاج هذه العناصر إلى الدول التي ترتفع فيها إنتاجيات هذه العناصر مما يؤدي إلى ارتفاع متوسط الدخل الفردي في جميع دول التكامل، وبذلك تكون الهجرة في صالح المواطنين ومنه في صالح مجموع الدول المتكاملة[1].

الحادي عشر-زيادة النمو الاقتصادي والمنافسة:

يساعد التكامل الإقليمي على كسر الحلقات الاحتكارية التي تشكلت في ظل الأسواق الداخلية الضيقة، ولهذا تهدف الدول من إبرامها للاتفاقيات الإقليمية تجاوز هذا المشكل والارتقاء بمستوى الكفاءة الإنتاجية، بحيث ينبغي على الدول المتكاملة في هذا الصدد اتخاذ الإجراءات والتدابير التي تحافظ على هذه المنافسة[2].

بالإضافة إلى ما سبق، تهدف الدول إلى التكتل ضمن الاتفاقيات الإقليمية على اعتبار أن هذه الأخيرة تقود إلى زيادة معدلات النمو الاقتصادي للدول الأعضاء ويتم ذلك عبر توسيع السوق، وزيادة الطلب، وتحفيز الاستثمار، وتشجيع التخصص الإقليمي والاستخدام الأفقي لرأس المال مما ينتج عنه تضاعف فرص الربح، وهو ما يشكل عامل جذب لرؤوس الأموال وانتقالها بين دول التكتل بحثا عن هذه الفرص، ما يقود في الأخير إلى كفاءة استخدامية للموارد وزيادة معدلات النمو الاقتصادي في الأجل الطويل[3].

1- علي عباس يوسف سراج، (2013)، "إمكانيات تفعيل السوق العربية المشتركة وآفاقها المستقبلية"، ط1، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر، ص ص 14-15.

2- حسين فريج الحويج، (2013)، "التكامل الاقتصادي الإقليمي والصناعة البيتروكيمياوية: دراسة تحليلية لانعكاسات التكامل الاقتصادي على القدرة التنافسية للصناعة البيتروكيمياوية بدول المغرب العربي"، ط1، دار جليس الزمان للنشر والتوزيع، الأردن، ص ص 18-19

3- شريف علي الصوص، (2012)، "التجارة الدولي: الأسس والتطبيقات"، ط1، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، ص ص 60-61

المطلب الثاني: نماذج التكامل الإقليمي، أسسه وأنواعه:

سيكون هذا المطلب كمحاولة لمعرفة كل من نماذج التكامل الاقليمي عبر عدة تصنيفات وصولا الى الأسس التي تقوم عليها العملية التكاملية، وفي الأخير سيكون هناك استعراض لمختلف انواع التكامل الاقليمي.

1- نماذج التكامل الإقليمي:

تشرح العوامل السياقية – أزمة التجارة متعددة الأطراف وعولمة الاقتصاد–بصفة عامة موجة الإقليمية الجديدة، ولكنها لا تسمح بالتقييم بنفس الطريقة الاستراتيجية لجميع الدول تجاه عملية التكامل الإقليمي، لمعالجة هذه الإشكالية تم الاطلاع على مجموعة من التصنيفات النموذجية لعملية الإقليمية نذكر منها:

أولا- تصنيف بيتيتيف فرانك Petiteville Frank:

يقترح بيتيتيف فرانك Petiteville Frank تصنيفا نموذجيا للتكامل الإقليمي وفق سلوك الدول يتضمن أربعة نماذج:[1]

أ/ نموذج الفرصة الاستراتيجية: يعبر أسلوب المشاركة النفعي/ الاستراتيجي في إطار ديناميكية التكامل الإقليمي على الحالة، أين تعتبر الدولة التكامل ليس كوسيلة للتقارب الإقليمي، ولكن كأداة سيطرة استراتيجية أكبر على بيئتها، يبدو هذا النموذج الأول أكثر وضوح من خلال أسلوب مشاركة الولايات المتحدة ضمن الإقليمية الجديدة، اتفاقيات (ALENA وAPEC).

ب/ نموذج التكامل المتفاعل: يعتبر نموذج المشاركة المتفاعل توصيف للحالات أين تجتمع الدول الأعضاء باتفاق ردا على بيئة مهددة سياسيا أو اقتصاديا.

ج/نموذج الاتباعية: يصف هذا النموذج سلوك الدول سواء كانت منفردة أو مجتمعة، والتي يجري جذبها إلى عملية التكامل الإقليمي، تجيب الاتباعية الفردية على الحالات، حيث تتأثر الدولة فجأة بدولة أخرى جارة أقوى حتى ولو كانت تقبل التكامل وتستطيع الاستفادة منه، ليس لديها مبادرة صنع قرار العملية ولا تتحكم إلا نادرا في الفوائد بعد ذلك، مثال ذلك انضمام الجزائر إلى المقترحات الأوروبية بشأن منطقة التجارة الحرة، يوضح هذا السيناريو اعتماد بلد نامي على طرف قوي متقدم في الحصول على الاستثمارات الأجنبية، ويعتمد عليه في تجارته الخارجية بنسبة تقارب 60%. انضمام الجزائر إلى اتفاق التجارة الحرة دون مقدرة على التأثير بشكل كبير في الاتفاقيات بشكل يعكس الاختلافات في التنمية بين الطرفين، وفي وقت لاحق لم يكن للحكومة الجزائرية فرصة للتهرب من التوقيع على اتفاقيات إضافية تضمن معايير مشتركة عالية تخص الأنظمة البيئية والعمل التي فرضها الاتحاد الأوروبي.

1 - Franck Petiteville, (1997), « Les processus d'intégration régionale, vecteurs de recomposition du système international ? », Revue Études internationales, vol. 28, n° 3, septembre1997, PP515-519

د/ نموذج التكامل الداخلي: يصف النموذج الداخلي عمليات التكامل الناشئة ضمن مشروع سياسي جماعي ومستقل، معلومة في الوقت، ولا تخضع لضغوط حاسمة، يعتبر النموذج الأوروبي للتكامل النموذج الأصلي لهذا النوع من التكامل الإقليمي، حيث يوجد عدد قليل من عمليات التكامل التي يمكن فهمها من خلال النماذج الداخلية البحتة، فالكيانات الإقليمية في العالم لا تزال كلها بعيدة عن الإدراك الأوروبي للتكامل.

ثانيا- تصنيف كريستيان ديبلوك Christian Deblock:

يصف كريستيان ديبلوك Christian Deblock اتفاق التكامل بأنه كل اتفاق اقتصادي يسجل ضمن عملية التكامل العميق، الذي يغطي كل جوانب التكامل الاقتصادي، حيث نجده يصنف في هذه الفئة ما لا يقل عن ثلاثة نماذج مؤسسية:[1]

أ/ التكامل المشترك: يحدد أي عملية تكامل مؤطرة عبر اتفاقية والتي تلزم الدول المرتبطة عبر العملية على التقارب وتنسيق السياسات وتفويض السلطة إلى المؤسسات المشتركة، على الأقل في بعض المجالات المحددة بشكل واضح، وهذا بطريقة وأهداف محددة مسبقا.

نجد في هذه الفئة معظم الاتحادات الجمركية واتفاقيات التكامل المنشأة بعد نهاية الحرب العالمية الثانية في أوروبا وأمريكا اللاتينية ولكن أيضا في إفريقيا بعد الاستقلال.

ب/ التكامل التعاقدي: لقد تم اختيار هذا المصطلح من طرف ديبلوك Deblock كنوع من التفكير في العقود التجارية وكيفية تحريرها، في الواقع، تحرر العديد من اتفاقيات التجارة الحرة كعقود مع متطلبات محددة بدقة، شروط الاستثناء مفصلة والتدابير خاصة في حالة كسر أو عدم احترام الالتزامات، يبين ديبلوك Deblock من خلال اتفاق التكامل التعاقدي أن أي اتفاق تكامل مدرك للتنسيق أو في حالة استحقاق أداء توضع قواعد اتصال بينية على مستوى الإقليم الذي يغطيه الاتفاق، مع تنفيذ الهيئة المؤسساتية لشروط الاتفاق، واحترام التزاماتها، وإذا لزم الأمر تسوية المنازعات على عكس النموذج السابق، ليس هناك معنى دقيق لكلمة تفويض السلطة إلى المؤسسات المشتركة، ولكن المؤسسة الوحيدة هي هيئة حكومية دولية مسؤولة عن إدارة المعاهدة أو الاتفاق بحكم طبيعتها، هذه الاتفاقيات غير قابلة للتطوير، بمعنى آخر التكامل التعاقدي لديه عمق من الناحية الاقتصادية، وهو دقيق جدا من الناحية القانونية، ولكن على أساس هيكل مؤسسي أدنى ودولي بدلا من التفويض السيادي[2].

1- Christian Deblock, (2012), « Intégration en profondeur et nouvelle diplomatie commerciale : Les leçons de l'ALENA », CAHIER DE RECHERCHE – CEIM (centre d'étude sur l'intégration et la mondialisation), MARS 2012, université du Québec, PP7-8

2- Christian Deblock, (2008), « Le Bilatéralisme Commercial des ETATS-UNIS », Cahier de recherche CEIM (centre d'étude sur l'intégration et la mondialisation), SEPTEMBRE 2008, N°7-8, université du Québec, PP22-24

ج/ التكامل المجزأ للإنتاج: يشير هذا النموذج للتكامل حسب ديبلوك Deblock إلى أي اتفاقية قطاعية أو أكثر عمومية التي تسعى إلى تنظيم وتبسيط الإنتاج بين الأطراف المعنية، بشكل عام، تضع هذه الاتفاقيات معايير مشتركة ومقاييس تنظيمية للإنتاج وتخصيص الاستثمارات ونقل التكنولوجيات والتوزيع التجاري وجود سلطة عليا أو مؤتمرا، أو حرة أخرى لحبة متعددة الأطراف تكون مسؤولة عن إدارة المعاهدات أو الاتفاقيات وتنسيق الأنشطة، أصبحت الاتفاقيات الداخلية في هذه الفئة اليوم مهملة وكذلك مدانة من طرف منظمة التجارة العالمية.

ثالثا– اتفاقيات الشراكة:

تعتبر الشراكة من منظور العلاقات الدولية اتفاق معلن مكتوب بين دولتين او مجموعة دول يتضمن تدابير عملية لتعزيز العلاقات الاقتصادية والتجارية بينها، كما أنه قد يتضمن اجراءات أخرى تستهدف تقوية الجوانب الاجتماعية والثقافية. فالهدف المطلوب من الشراكة ومنطقها في نفس الوقت هو اقامة علاقة تستهدف الاعتراف المتبادل للحقوق والواجبات انطلاقا من قاعدة المساواة، بعيدا عن منطق الاعانة والمساعدة التي تفترض بالضرورة طرفا يقوم بالمساعدة وطرفا ثانيا يتلقاها، تستفيد الدول الاطراف في علاقة شراكة من حقوق وتلتزم بواجبات، وهي حقوق وواجبات يجب أن تراعي في تحديدها وضعية هذه الدول الجغرافية ومستوى نموها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي. يحدد هذا التعريف الاخير بوضوح دور العامل الجيوستراتيجي في تحديد المكاسب الاقتصادية للدول خاصة الضعيفة منها.[1]

تتميز الشراكة عن باقي انواع التعاقد بكونها تعتبر تحرير التجارة أهم جانب ضمن مكوناتها والذي يتم من خلال برنامج عملي وزمني محدد ومفصل، وبهذا يكون جانب تحرير التجارة أكثر تنظيما وتحديدا وتفصيلا من بقية الجوانب (السياسية والاجتماعية والثقافية).[2]

تشكل اتفاقيات الشراكة ثاني أكبر مجموعة من النماذج المؤسساتية، تعمل على تأهيل الشراكة إلى حد أنها ترتكز على حوار اقتصادي وسياسي مدعم متماثل مع اتفاقيات التجارة العامة أو القطاعية المعروفة بحسن الجوار.

يمكن تمييز ثلاث نماذج مختلفة في هذه الفئة، وهي:[3]

1- خالد شيات، (2014)، "من التجزئة الى الوحدة: قراءة في التجارب الغربية والعربية لتأسيس نظرية الوحدة"، الطبعة الاولى، مركز نماء للبحوث والدراسات، بيروت، لبنان، ص 76

2- نفس المرجع السابق، ص ص 76-78

3- Christian Deblock, « Intégration en profondeur et nouvelle diplomatie commerciale: Les leçons de l'ALENA », op.cit, PP8-9

أ/ الاتفاق التفضيلي: يفهم على أنه أي اتفاق يهدف لاستكشاف بعض أجزاء الوصول التفضيلي وفي كثير من الأحيان غير المتبادل إلى الأسواق من قبل الأطراف الأخرى، لمنحهم المعاملة الخاصة والتفضيلية، وتزويدهم بالمساندة التقنية والبشرية والمالية في إطار تعزيز التعاون.

تتعدد الاتفاقيات من هذا النوع حول العالم، الاتفاقيات التي تدخل في هذا النوع بطبيعتها غير متكافئة أين فشلت في تحقيق نتائج ذات مغزى.

ب/ اتفاقيات جماعات المصالح: عرفت أوجها في تسعينيات القرن الماضي، عندما تم إطلاق مبادرات إقليمية كبرى وحتى عابرة للقارات بواسطة كل من الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي، تعتبر كل هذه المبادرات طموحة، حيث لديها أهداف مشتركة في خلق مجتمعات كبيرة من المصالح والقيم المرتكزة على بناء منطقة تجارة حرة وتعزيز التعاون في عديد المجالات التي تمس الديمقراطية والأمن والثقافة، رغم التشابه بين اتفاقيات التجارة الحرة واتفاقيات التكامل التعاقدية، إلا أنه يسجل اختلافا بينهما في نقطتين:

– ليس التكامل العميق كمسألة لكن بالأحرى تسهيل الوصول إلى الأسواق والتواصل البيني، بما في ذلك الاستثمار.

– رغم وضع فكرة المصالح المشتركة والقيم المشتركة في مقدمة الأسس التي يقوم عليها كلا النوعين مع ذلك فإنها تعرف اختلافات في التنمية والثقافة، والذي يسمح بالاستثناءات والمعاملة التفضيلية، يفضل على المستوى المؤسساتي شكل المؤتمرات والقمم.

ج/ اتفاق التعاون المدعم: يدخل في هذه الفئة لا سيما اتفاقيات التعاون الخاصة بالتجارة والاستثمار، تتميز هذه الاتفاقيات بثلاثة خصائص رئيسية:

- استنادها على اتفاقيات تسهيل التجارة، وحتى اتفاقيات التجارة الحرة.
- تحديدها معايير مشتركة وفرضها التزامات تجارية غالبا إجبارية.
- فرضها التزامات تجارية مصحوبة باتفاقيات تعاون مرنة في معظم الأحيان عن طريق التزامات تجارية محددة.

2- أسس التكامل الإقليمي:

يميز شارل أومان Charle Oman بين جانبين للأقلمة: الأقلمة وفق القوانين (la régionalisation de Jur)[*]، والأقلمة الواقعية (la regionalisation de Facto)[**]، في نفس الطرح يفضل هيغون Hugon استخدام الإقليمية وفق القوانين والإقليمية الواقعية، بينما تفضل فرنسواز Françoise استخدام التكامل الإقليمي وفق

*- de Jur: عبارة من أصل لاتيني وتعني بحكم القانون، بموجب القانون، تعرب عن فكرة ضرورة القانون.
**- de Facto: عبارة من أصل لاتيني، وتعني في الواقع، أو عملنا.

القوانين، والتكامل الإقليمي الواقعي، على اعتبار أن الأقلمة والإقليمية وجهان لعملة واحدة وهي التكامل الإقليمي.

أولا– التكامل الإقليمي وفق القوانين:

يكون التكامل الإقليمي وفق القوانين على الأقل مدعوما من قبل المؤسسات والاتفاقيات التجارية الإقليمية ومبنيا على الإرادة السياسية[1].

يتم التركيز في إطار هذا التكامل على بعض القوة لأهميتها في المفاوضات على مستوى السوق العالمي أو الإقليمي، في الواقع إيجاد تكتل إقليمي سيكون طبيعيا فهمه بصورة أفضل في المفاوضات الدولية مع المزيد من الدفاع المصالح الخاصة للدول[2].

الأثر المتوقع من الانضمام إلى تكتل إقليمي إعطاء المزيد من المصداقية للسياسات الاقتصادية المطبقة، مما يؤدي إلى فوائد كبيرة من حيث الحصول على تسهيلات التمويل، وزيادة تدفق الاستثمارات الأجنبية والتكنولوجية، بالإضافة إلى ذلك، توفر هذه الاتفاقيات العمق من خلال إلزام الدول الموقعة على تعزيز النظم الاقتصادية والسياسية[3].

ثانيا–التكامل الإقليمي الواقعي:

ينشأ التكامل الإقليمي الواقعي أكثر ما يمكن نتيجة ممارسات العوامل المكونة للشبكات التجارية والمالية والتكنولوجية وغيرها ضمن الفضاءات الإقليمية[4].

بخصوص هذا النوع من التكامل، تقاسم تاريخ مشترك، ووجود ثقافة مشتركة والقرب الجغرافي وغيرها من العوامل، تظهر كحجج أساسية في بناء هذا النموذج من التكامل الإقليمي، حيث أظهرت العديد من النماذج الواقعية بوضوح الدور الحاسم لمثل هذه العوامل الأساسية في التوزيعات الجغرافية للتجارة وفي نجاح أي عملية اندماج من هذا النوع [5].

يمكن أن يكون التكامل الإقليمي طبيعي مؤسس على عوامل اقتصادية وغير اقتصادية غير أن باغواتي Bagwati أبرز العديد من الأمثلة على أن هذه الحجج لا يمكن أن تكون مصدرا للتطور الاقتصادي الإقليمي

1 -Philippe Hugon, Adrien Akanni-Honvo, Marie-Odile Blanc, Virginie Briand, Vincent Géronimi, Alain Léon, Claire Mainguy, Abel Mayeyenda, Naïma Pagés, (2001), « Analyse comparative des processus d'intégration économique régionale », Étude Réalisée Par le Cered/FORUM et le Cernea, Université Paris X-Nanterre/ Ministère des Affaires Etrangères, France, P7

2- Mohamed Boussetta, (2008), « Intégration Sud-Sud et Son Impact Sur Les Pays Arabes du Sud de la Méditerranée : Le Cas des Pays de la Déclaration D'Agadir », Working Paper, N°447, October 2008, Economic Research Forum, P12

3-Philippe Hugon,(2002), « Les économies en développement au regard des théories de la régionalisation », Revue Tiers-Monde, tome 43, N°169, janvier-mars 2002, P18

4- Philippe Hugon et al, «Analyse comparative des processus d'intégration économique régionale», op.cit., P11

5- Mohamed Boussetta, op.cit., P13

كما هو حال دول المغرب العربي والتي تظهر كشركاء طبيعيين إلا أن الجمود السياسي يؤثر بالسلب على المستوى الإقليمي[1].

3-أنواع التكامل الإقليمي:

يستخدم مصطلح التكامل الإقليمي للدلالة على الترتيبات بين الدول في إطار دمج اقتصادياتها الوطنية لتكون كلا واحدا، إلا أن معنى التكامل يتحدد بموضوعه الذي يمكن أن يشمل أي نشاط اقتصادي وعلى أي مستوى من المستويات، ولذلك، يأخذ التكامل الإقليمي اعتبارا لهذا عدة أشكال أو أنواع تختلف باختلاف زاوية النظر إليه ومنها:

أولا- من حيث زاوية الطبيعة:

يعتبر من الأوائل اللذين أشاروا إلى أن التكامل الاقتصادي ليس من نفس الطبيعة على اعتبار أنه يكون سلبي أو إيجابي، فحسبه، يقوم التكامل السلبي على تحرير التجارة بما يسمح بإزالة التدابير التمييزية وإزالة الحواجز أمام حركة السلع لتتوسع إلى العوامل الأخرى (رأس المال والأشخاص)، في حين يشير التكامل الإيجابي إلى أية عملية تكامل موجهة نحو أهداف مشتركة (تعزيز الأهداف المحددة من قبل التكتل) [2].

يعتبر تمبرغين Tinbergen كل من القوى الاقتصادية (بمعنى القرارات الخاصة)، واختيارات الفاعلين الاقتصاديين ولعبة المنافسة، العوامل المحددة للمعنى والشكل الذي يأخذه التكامل في النوع الأولى –السلبي– بينما في النوع الثاني –التكامل الإيجابي– تعطي الخيارات السياسية والأهداف المشتركة التكامل غايته واتجاهاته[3]. يريد تمبرغين Tinbergen من خلال هذا التمييز التأكيد على الفرق الجوهري بين الاتفاقيات الموجهة نحو التحرير الوحيد للتجارة واتفاقيات التكامل الأكثر طموحا المنصوص عليها في الاتحادات الجمركية، يعتبر التمييز واضح حتى ولو فضلنا حجز تسمية التكامل للاتفاقيات من النوع الثاني فقط، على أرض الواقع يمكن أن يكون هناك تكامل اقتصادي دون تقارب أو تنسيق للسياسات، وبالتالي دون مشروع مشترك.

ثانيا-التكامل الإقليمي الرأسي والتكامل الإقليمي الأفقي:

يرى سامي عفيفي حاتم وجوب التفرقة بين نوعين أو منهجين للتكامل: التكامل الرأسي والتكامل الأفقي، فيما يتعلق بالتكامل الرأسي، يتبع فيه التدرج عبر الانتقال من درجة إلى أخرى على سلم التكامل الإقليمي أي من حالة منطقة التجارة الحرة إلى الاتحاد الجمركي، ثم مرحلة السوق المشتركة، والتي تأتي كخاتمة لتوصيف التكامل الاقتصادي السالب، ثم تستمر العملية نحو الانتقال إلى مراحل التكامل الاقتصادي الموجب والتي تقع

1- Ibidem
2- Mathieu Arès, Éric Boulanger, Christian Deblock, op.cit., P6
3- Christian Deblock, « Intégration en profondeur et nouvelle diplomatie commerciale: Les leçons de l'ALENA », op.cit., P6

في مقدمتها مرحلة الوحدة الاقتصادية، ثم مرحلة الوحدة النقدية، بعدها مرحلة الوحدة المالية لنصل في الأخير إلى حالة التكامل الاقتصادي التام (على الأقل من الناحية النظرية) أما حالة التكامل الأفقي فهي التي تتسع فيها مجموعة الدول الأعضاء أفقيا من خلال قبول أعضاء جدد ينضمون إلى المعاهدات المنظمة لمسيرة التكامل الاقتصادي، مما ينتج عنها اتساع الرقعة التي تغطيها المجموعة الاقتصادية، ويزداد عدد السكان وكذا الناتج الإجمالي الاقتصادي في المجموعة ككل[1].

ثالثا- التكامل الإقليمي الصوري والتكامل الإقليمي الوظيفي:

يقر يان ريشارد Yann Richard وجود نوعين من التكامل الإقليمي: التكامل الصوري أو الشكلي، يعتبر أقل صعوبة في التحديد، ويعني دخول بلدان في اتفاق إقليمي وتشكيل فضاء مشترك، فهو عملية تنازلية[*]، في حين يعرف التكامل الإقليمي الوظيفي ويسمى أحيانا حقيقي على أنه عملية تكون من خلالها التفاعلات بين الأراضي المتجاورة متزايدة لدرجة أنها في نهاية المطاف تكون أكثر كثافة داخليا من الأراضي الواقعة خارج التكامل... يمكنك ملاحظة نمو التفاعلات جغرافيا عبر ممارسات الجهات الفاعلة على جميع المستويات (أفراد، وشركات، ومؤسسات وغيرها...) تفهم المجموعات الإقليمية المتكاملة كذلك من خلال الممارسات الجغرافية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وليس بالضرورة ضمن مجموعات كبيرة على أساس الاتفاقيات، توجد الممارسات إمكانية لقيام إقليم والسماح بقراءة الحدود (الاجتماعية والاقتصادية والسياسية) [2].

رابعا- التكامل الإقليمي السطحي والتكامل الإقليمي العميق:

يميز روبيرت لاورنس Robert Lawrence بين التكامل السطحي والتكامل العميق، فالمقصود بالتكامل السطحي (من خلال السطح) العملية التي نشأ عن التحرير الوحيد للتجارة، وهو شكل من أشكال الشراكة تجمع بين الاتفاقيات التجارية على حد السواء، حوار اقتصادي معزز وإطار للتعاون الحكومي، في حين، تغطي عملية التكامل العميق جميع الجوانب التكامل الاقتصادي، بما في ذلك الاستثمار والخدمات أو حركة رجال الأعمال، وأيضا تطبيق القانون التجاري[3].

1- سامي حاتم عفيفي، (2005)، "التكتلات الاقتصادية بين التنظير والتطبيق"، ب ط، الدار المصرية اللبنانية، مصر، ص ص 160-161.

*- يقصد بالعملية التنازلية قيام التكامل من أعلى إلى أسفل أي تقوده الحكومات عكس العملية التكاملية من أسفل إلى أعلى بمعنى بدء العملية الاندماجية بمجموعة محددة من الأنشطة والمؤسسات ذات الطبيعة الفنية ثم التوسع التدريجي أفقيا ورأسيا إلى أن تتحقق الوحدة السياسية أو الاندماج الكامل في نهاية العملية.

2- Yann Richard, (2010), « L'Union européenne et ses voisins orientaux: Contribution à l'étude des intégrations régionales dans le monde », Habilitation à Diriger Des Recherches, Université Panthéon-Sorbonne - Paris I, PP33-38

3- Christian Deblock, « Intégration en profondeur et nouvelle diplomatie commerciale: Les leçons de l'ALENA », op.cit., PP6-7

خامسا- من زاوية نوعية الأنظمة الاقتصادية-الاجتماعية:

بالنظر إلى طبيعة الأنظمة الاقتصادية-الاجتماعية السائدة ودرجة تطورها يمكن تثبيت ثلاثة أنواع من التكامل:

أ/ علاقات التكامل الرأسمالي: إن الطبيعة الاستهدافية للتكامل في إطار النظام الرأسمالي تفرض إدخال تعديلات على السياسات القطرية حتى يمكن الوصول إلى الحد الأقصى للرفاهية دون أدنى تدخل من أي مؤسسات تعسفية ذات طبيعة قطرية، وبخاصة القيود على التجارة، مع السماح بتغيرات في المعطيات المؤسسية وبخاصة أدوات السياسة الاقتصادية بمعنى العمل الإيجابي على إزالة العوائق أمام التجارة وتعزيز ظروف المنافسة الحرة[1].

ب/ علاقات التكامل الاشتراكي: لا ينظر الطرح الاشتراكي للتكامل إلى توحيد اقتصاديات الدول الأعضاء (أو ما يسمى توحيد السوق)، بل يركز على بناء هياكل اقتصادية حديثة عالية الفاعلية للاقتصاديات الوطنية، إقامة روابط وثيقة ودائمة في فروع الاقتصاد والعلوم والتقنية، وتوسيع أسواق هذه الدول وتحقيق الربط بينها، وتحسين العلاقات السلعية النقدية[2].

سادسا-الإقليمية المغلقة والإقليمية المفتوحة والإقليمية التنموية:

في مقابل الإقليمية المغلقة[*] الهادفة إلى تعزيز الترابط بين الدول المتجاور عبر الاهتمام بالقيم الاقتصادية والاجتماعية مثل التوزيع والعدالة الاجتماعية، والسعي إلى المحافظة من خلال الإقليمية على أشكال خاصة من الترتيبات الاجتماعية والاقتصادية المحلية التي يصعب المحافظة عليها بشكل فردي في إطار العولمة[3]، توجد الإقليمية المفتوحة والتي تعني الانتقال من استراتيجية التنمية الذاتية إلى استراتيجية تعتمد على نمو الصادرات إلى باقي دول العالم، حيث يسمح التكامل الإقليمي بتوسيع السوق المحلية بما يتيح للمؤسسات الوطنية الوصول إلى حجم ملائم يمكنها من المنافسة دوليا، تهدف الدول المطبقة لمثل هذا النوع من التكامل إلى إدخال التنافسية في الاقتصاد العالمي، وهو أيضا استراتيجية من شأنها أن تستمر، حيث يكمن الهدف من وراء زيادة القدرة التنافسية على الصعيد الدولي إثبات البيع للاتفاقيات، من ناحية أخرى، تجعل خاصية توسيع السوق من الدول المشاركة في الترتيبات التكاملية أقطاب جاذبة للاستثمار الأجنبي المباشر، ينبغي لهذه

1- محمد محمود الإمام، (1990)، "التكامل الاقتصادي: الأساس النظري والتجارب الإقليمية مع الإشارة إلى الواقع العربي"، في طاهر محمد كنعان وإبراهيم سعد الدين عبد الله (محرران): الاعتماد المتبادل والتكامل الاقتصادي والواقع العربي مقاربات نظرية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ، ص ص 233-234.

2- نفس المرجع السابق، ص، 234

*- تعطيها هيلين نازادروي Hellen. S. Nesaduria تسمية أخرى وهي نموذج الإقليمية المقاومة للعولمة.

3- Helen E. S. Nesadurai, (2003), « Attempting developmental regionalism through AFTA : The domestic sources of regional governance », Third World Quarterly, Vol 24, N°2, P238

الاستثمارات الأجنبية المباشرة تعويض الانسحاب التدريجي للدولة من النشاط الاقتصادي والمساعدة على دعم الاستراتيجية التنموية المتوجهة للخارج، حيث تستخدم الإقليمية الجديدة آثارها(**) الرافعة وآثار الدومينو وآثار القفل[1].

من خلال التمييز التحليلي بين الرأسمال الأجنبي والرأسمال المحلي، يظهر نموذج ثالث مسمى بالإقليمية التنموية(***). بحجة مفهوم الدولة التنموية، تغطي الإقليمية التنموية فكرة تدخل التنموية في الأسواق من أجل تعزيز برامج التنمية الوطنية، تبني مقاربة الإقليمي التنموية من أجل تشجيع المؤسسات الوطنية الناشئة لتصبح قادرة على المنافسة دوليا، ويتحقق ذلك من خلال أداتين: تتمثل الأولى في السوق الإقليمية الموسعة المتولدة عن التعاون بين الدول، وتتجسد الثانية في الحماية المؤقتة أو الامتيازات الممنوحة للرأس المال المحلي في هذه السوق الموسوعة، وفقا لنظرية التجارة الاستراتيجية والانضباط في الاقتصاد الدولي، يمكن لكلا التدبيرين المساعدة على تأمين الفوائد للمؤسسات الوطنية على حساب منافسيها الأجانب[2].

يجادل أنصار الإقليمية التنموية أنه ليس بالضرورة أن تكون العولمة من خلال الإقليمية فالإقليمية التنموية لا تقبل تماما الهيمنة المتوقعة للمؤسسات الأجنبية العالمية التي ترتبط بالعولمة، وتحاول دعم تنمية الرأس المال المحلي من خلال الإقليمية، وفي حين يتمثل الانشغال الكبير في التوزيع، التخصص الانتقائي للمنافع الاقتصادية بما في ذلك الريوع للمؤسسات الوطنية كوسيلة للحفاظ عليها ورعايتها، فإن حتمية النمو/ الكفاءة ليست غائبة تماما. ولكن لا تقبل بشكل تام قوى السوق العالمية، وبدلا من ذلك تشتمل فترة من المقاومة المؤقتة والمحدودة لجوانب العولمة التي تبذل من خلالها محاولات لبناء قدرات تمكن المؤسسات الوطنية في نهاية المطاف من المشاركة في أنشطة السوق العالمية[3]، وبالتالي يسمح لنا هذا النوع من الإقليمية بأن ننظر في إمكانية تبني الإقليمية المفتوحة كنهج متميز تجاه الإقليمية، بدلا من جرد التناقضات في الإقليمية المفتوحة أو كحالات الحمائية في الإقليمية المغلقة.

**- تعني آثار الرافعة سماح الاتفاقيات الإقليمية بالضغط على النظام التجاري المتعدد الأطراف بهدف دمج المجالات الحديثة المتعثرة في المفاوضات المتعددة الأطراف، بينما يعني تأثير الدومينو قيادة إمضاء اتفاق تكاملي إلى إبرام اتفاق تكاملي آخر، في حين تأثير القفل يعني تعزيز تنفيذ الاتفاقيات استدامة الإصلاحات المؤدية لاقتصاد السوق وتجنب التراجع إلى الخلف.

1- Christian Deblock, (2008), « Le Bilatéralisme Commercial des ETATS-UNIS », op.cit., PP20-24

***- لمزيد من القراءة حول مفهوم الإقليمية التنموية انظر:

- F. Kahnert, P. Richards, E. Stoutjesdijk, P. Thomopoulos, (1962), « Economic integration among developing countries », Development Centre, Organisation for Economic Co-operation and Development, Paris, P11

- Imre Vajda, (1969), «Intégration, union économique et État national », Revue Tiers Monde, N°37, PP33-37

2 -Helen E. S. Nesadurai, op.cit., P238

3-Helen E. S. Nesadurai, (2002), « Attempting Developmental Regionalism Through AFTA: The Domestic Politics – Domestic Capital Nexus », Working Paper series, N° 31, The Institute of Defence and Strategic Studies (IDSS), AUGUST 2002, Singapore, PP6-7

سابعا- النمط الثلاثي[1]:

في مساهمة حديثة، واستنادا إلى منطق الاقتصاد السياسي الدولي، يقترح كل من ديبلوك Deblock و برونال Brunelle و ريو Rioux تضيف جديد يستند إلى منطق مثلث التناقض بين ثلاث خصائص أو متطلبات أو أهداف ممكنة في إطار بناء إقليمي:

استقلالية الأسواق، وسيادة الدولة، والتعاون المؤسسي، بين الدول الأعضاء لا يمكن لأي شكل من الترتيبات الإقليمية التوفيق تماما بين هذه الخصائص الثلاث، إذ لا يمكن احترام إلا خاصتين فقط، وبالتالي يقود ذلك إلى تحديد ثلاث أنواع نهائية من التكامل الإقليمي:

- التكامل الإقليمي المسمى "التعديل والمصادقة": يرتكز على أساس استقلالية الأسواق والتعاون المؤسسي بين الدول الأعضاء، متمفصل حول قواعد القانون والمؤسسات الفوق الوطنية، المثال التموذجي لهذا النوع من التكامل هو المشروع الأوروبي.
- التكامل الإقليمي المسمى "إدارة المخاطر": يستند إلى استقلالية الأسواق احترام سيادة الدول، متمفصل حول مدونات السلوك الجيد وآليات تسوية المنازعات، المثال النموذجي على ذلك NAFTA.
- التكامل الإقليمي المسمى "الأسواق المضبوطة والمبادلات المنظمة": تستند إلى التوفيق بين السيادة والتعاون على حساب الأسواق الحرة، لا يمكن الاستشهاد بأي نموذج واقعي، ربما يمكن للمرء أن يفكر في بداية الكوميكون Comicons بين الاتحاد السوفياتي ودول أوروبا الوسطى والشرقية، لكلن ذلك على الورق فقط، في الواقع، التعاون غير متوازن من الناحية الهيكلية.

ثامنا- التكامل الإقليمي الجزئي والتكامل الإقليمي الكامل:

يمكن للتكامل الاقتصادي الإقليمي أن يكون جزئي أو كامل، إذا اقتصرت العملية على حركة السلع والخدمات ورأس المال أو حتى الأشخاص فإن ذلك يعبر عن التكامل الاقتصادي الإقليمي الجزئي، أما التكامل الاقتصادي الإقليمي الكامل فيكون إذا ما تم إشراك السياسات والقوانين والنقود وغيرها، بعبارة أخرى سيادة الدول المشاركة في الترتيب التكاملي[2].

تاسعا- التكامل الإقليمي المكاني والتكامل الإقليمي التضامني:

يشير التكامل المكاني إلى النموذج المرتكز على الدولة، وهو ذلك النموذج الذي اتبعته أوروبا وأمريكا اللاتينية وإفريقيا وميز الفترة السابقة على العقد الأول من القرن الحادي والعشرين.

1 -Henri Regnault, (2005), « LIBRE-ÉCHANGE NORD-SUD ET TYPOLOGIE DES FORMES D'INTERNATIONALISATION DES ÉCONOMIES », Revue Region et Developpement, N° 22, L'Harmattan, France, PP24-25

2- Mathieu Arès, Éric Boulanger, Christian Deblock, op.cit., P5

في حين يحيلنا التكاملي التضامني لنموذج آخر، تقوده الشركات المتعددة الجنسية وشبكات الشركات التابعة لها، يتقاطع النموذجان بدرجات متفاوتة، وكما تظهر تجربة الجماعة الأوروبية، يعود الفضل في نجاها بقدر كبير إذا لم يكن أكثر إلى كثافة شبكاتها الإنتاجية والتجارية والمالية البينية الأوروبية منه إلى سياساتها المشتركة، حالة أمريكا الشمالية مختلفة.

لقد كانت رأسمالية الشركات التابعة راسخة منذ فترة طويلة، والمبادلات البينية للشركات كثيفة على الرغم من الحدود، من خلال القضاء عمليا على الحواجز أمام حركة المنتجات ورأس المال في الأسواق الثلاث، وتوفير أقصى قدر ممكن من الحماية للمستثمرين واستثماراتهم، أنشأت ALENA فضاء اقتصادي موحد شكل مؤكد محفز للمبادلات ومقلل لفرص الأعمال، ولكن السماح للمؤسسات وبخاصة الأمريكية منها بترشيد وهيكلة وإعادة تنظيم أنشطتها، وبالتالي الدافع أبعد من ذلك بكثير بالتكامل التضامني والذي هو بالفعل متقدم جدا، ستكون أرقام التجارة البينية شاهد بليغ على هذا النجاح حتى العقد الأول من القرن الحادي والعشرين[1].

عاشرا- التكامل الإقليمي المؤسساتي والتكامل الإقليمي العفوي والتكامل التنافسي:

تتحدث مونيكا هيرست Monica Hirst عن التكامل الإقليمي التنافسي، والذي يعني تظافر الدول فيما بينها لتنافس على نحو أفضل دوليا، وتضع نفسها في موقع قوة في الأسواق الدولية، هذا النوع من التكامل له آثار واضحة على النزعة التجارية[2].

يقترح جون مارك سيرون Jean-Marc Siroën التمييز بين التكامل المؤسساتي الذي تحكمه اتفاقيات نظام الأفضليات المتبادلة داخل الإقليم، والتكامل العفوي الذي يقوم على آليات السوق[3].

1 -Ibid., P9

2 -Ibidem

3 - Jean-Marc Siroën, « L'INTEGRATION ENTRE PAYS INEGALEMENT DEVELOPPES DANS LA REGIONALISATION DE L'ECONOMIE MONDIALE. UNE ANALYSE COMPARATIVE », l'Institut Orléanais de Finance, de l'Université d'Orléans avec la collaboration du CERESA de l'Université Paris IX-Dauphine, de l'ISEG de l'Université Technique de Lisbonne (Portugal) et de l'Université Autonome Métropolitaine de Mexico, PP5-6

المبحث الثالث- أبعاد التكامل الإقليمي آثاره ومراحله وعيوبه

عرفت عملية التكامل الاقليمي وتيرة سريعة في ستينيات القرن الماضي، حيث المتفق عليه في الادبيات الاقتصادية وجود ستة مراحل للتكامل الإقليمي تبدأ من اتفاقية التجارة التفضيلية وتنتهي بالوحدة الاقتصادية، رغم الاثار الحركية والساكنة للتكامل الاقليمي إلّا أنه يوجد من يعارضون إقامة مناطق التجارة الحرة باعتبارها لا تضمن تحسنا في الوضع العالمي، بالإضافة لعدد من المشكلات الفنية التي سنتناولها لاحقا.

المطلب الأول- أبعاد التكامل الإقليمي

سنعتمد في تحديد ابعاد التكامل الاقليمي على تصنيف فيليب هيغون Philippe Hugon، والذي يوضح وجود ستة أبعاد للتكامل الإقليمي، نظهرها كمايلي:

1-بعد السوق:

وفقا للتصور الليبيرالي، يفهم التكامل من خلال تحرير المبادلات وعوامل الإنتاج، يتم تحليله من منظور الاندماج العالمي والمبادلات الحرة، يعني الاندماج الحد من التشوهات في السياسات الوطنية وتحريك الحدود الوطنية للاقتراب من السوق الدولية: يحقق التحرير من وجهة النظر الليبيرالية على أساس عالمي النجاح للكل غير أنه يكون أحسن وأمثل إذا كان على أساس قاعدة إقليمية وعبر مراحل[1]، يقود هذا الأمر للحديث عن الآثار الديناميكية والثابتة للعملية، حسب Hugon، يتمثل أحد المعايير التقليدية للمزايا الثابتة في حدود الرفاهية المتعلقة بحلق وتحويل التجارة[*] سيكون الأثر العام من حيث الرفاه أكثر إيجابية على النحو التالي: 1) يكون حجم المبادلات بين الدول الشريكة كبير بعد تشكيل منطقة التجارة الحرة، 2) تكون التعريفات الجمركية الخارجية في الدول الشريكة بعد تحقيق منطقة تجارة حرة منخفضة مقارنة بالوضع قبل تحقيق منطقة تجارة حرة، 3) تكون مرونات العرض والطلب في الدول الشريكة مرتفعة، ويمكن إضافة: آثار المنافسة، اقتصاديات الحجم والتكامل في العمق، والإجراءات الواضحة التي تتخذها الحكومات عبر التنسيق والتعاون لتقليص أثر تجزئة الأسواق بسبب السياسات التعديلية الوطنية[2].

تنتج آثار خلق وتحويل التجارة ثلاث عناصر آثار إنتاج إحلال سلع محلية مكان سلع خارجية، آثار على رفاهية المستهلكين وتأثير على الإيرادات الجمركية، يعتمد خلق أو تحويل التجارة على وزن التجارة الخارجية مقارنة بالإنتاج، وعلى حصة التجارة الخارجية المنجزة فعلا مع الشركاء المحتملين، ومن ثم حساسية هيكل التجارة الخارجية للتغيرات في الرسوم الجمركية وأهميته الفروق في أسعار المنتجات، عرفت النماذج الثابتة

1-Philippe Hugon, «Les économies en développement au regard des théories de la régionalisation», op.cit, PP10-11

*- أنظر نماذج التوازن الجزئي والتوازن العام المتعلقة بالاتحادات الجمركية

2- Philippe Hugon, (2005), « Introduction: Intégrations Régionales, Normes et Institutions », Région et Développement, n° 22, P8

تقدما من خلال دمج حجم الدول والشركاء الطبيعيين، وتكاليف النقل والمنافسة، غير الكاملة، ووفورات الحجم والتمايز بين المنتجات، يجب الأخذ بعين الاعتبار أن بقية دول العالم في الحقيقة ليست مبادلة حرة، وأن التعريفات الخارجية هي إيرادات عامة رئيسية، وأن الاقتصاديات في مرحلة مبكرة تحتاج إلى حد أدنى من الحمائية[1].

علاوة على سبق، يمكن تصور تحسينات في معدلات التبادل التجاري في ظل ظروف معينة، ينتظر عدة آثار ديناميكية للتكامل من خلال السوق، يمكن أن تمارس المنافسة في كنف الاتحاد من خلال الأسعار والجودة والابتكار، قد يكون هناك انخفاض في الدخول الريوع وعدم فاعلية داخلية مرتبطة بالاحتكارات الوطنية العامة.

يمكن أن يعزز تعبئة الموارد على المستوى الإقليمي دعوة الرأس المال الأجنبي من منظور التصدير إلى السوق العالمي أو إنشاء تجارة للمنتجات غير المفتوحة للمنافسة (غير قابلة للتداول) في السوق العالمية، يمكن أن تكون وفورات الحجم تقنية (قانون تزايد الغلة) أو غير تقنية (الاستخدام المشترك للبنية التحتية...) [2].

من المفترض أن يزيد التكامل الإقليمي كفاءة عوامل الإنتاج لأنه لا يؤثر إلا على التعريفة تتأثر المكاسب بالنسبة للعوامل بالتعريفات المرتفعة، عموما يبطل تأثير التكامل بسبب تأثير رسوم الإحلال على العوامل الآخر يقود الارتفاع في كفاءة رأس المال إلى زيادة مؤقتة في النمو (قبل العودة إلى التوازن)، وقد تم قياس هذا التأثير عن طريق بالدوين Baldwin في حالة الاتحاد الأوروبي، ومن طرف برادا Brada و ماندیز Mendez بالنسبة لستة اتفاقيات تكامل إقليمي بين عامي 1960 و1977 (الجماعة الاقتصادية الأوروبية، رابطة أمريكا اللاتينية لحرية التجارة، السوق المشتركة لأمريكا الوسطى، اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، اللجنة الأوروبية للتجارة الحرة)، ويمكن ملاحظة آثار أخرى تتمثل في: الانخفاض النسبي في تكاليف المعاملات المرتبطة بالفضاء الإقليمي، انخفاض السعر القابل للتداول خاصة للسلع الرأسمالية، كما يمكن أن يحفز الاستثمار كل من الانخفاض في الرسوم الجمركية وتحرير القطاع المالي[3].

تستخدم المكاسب الديناميكية الناتجة من التجارة لمقارنة التحرير المتعدد الأطراف أو الإقليمي، حسب بلدوين Baldwin سجل أثر سلبي لاتفاقيات التعاون الإقليمي على معدلات النمو إلى حد ما في 18 حالة من أصل 109 حالة مشاركة في اتفاقيات تعاون إقليمي خلال الفترة 1950–1992، بينما سجل دور إيجابي على النمو في 51 حالة نتيجة التحرير الواسع تعرف الدول التي تكون متجاورة ومفتوحة وذات حجم مهم نموا أسرع

1- Philippe Hugon, «Les économies en développement au regard des théories de la régionalisation», op.cit., PP11-12
2- Ibid., P12
3- Ibidem

يكون أثر التحويل أكثر من أثر خلق التجارة في حالة الاقتصاديات النامية حيث الإقليمية المغلقة سائدة، يوجد بالتأكيد صلة بين الانفتاح والنمو في حالة دول شرق آسيا، غير أنه انفتاح متحكم فيه مرتبط ببناء مزايا تنافسية[1].

2-البعد المؤسساتي:

يعد اليوم البعد المؤسساتي معيارا للمصداقية وترسيخ أو تأمين السياسات، تتيح الاتفاقيات التجارية إمكانية التنبؤ بالفاعلين، إذ تقلل من مخاطر قابلية الارتداد إلى الخلف بالنسبة للسياسات التجارية وبالتالي تعزز جاذبية رأس المال المحلي والأجنبي.

تركز النظريات المؤسساتية الجديدة للأقلمة على عمليات تحويل السيادة التي تترجم عدم تماثل الأفضليات، ترتبط المصداقية بتخفيف الأفضليات (عزل هيئات الرقابة والسلطات القضائية عن اللوبيات الوطنية) وإنشاء المؤسسات يعتبر التعاون الرأسي أو اتفاقيات التجارة الحرة بين دول الشمال والجنوب بإجازة مصداقية السياسات، كما تحد من تضارب المصالح الوطنية واستراتيجيات الراكب المجاني[*] تقلل المؤسسات الإقليمية من أوجه عدم اليقين من خلال تحقيق الاستقرار وإجازة توقعات الوكلاء، يمكن للتكامل الإقليمي أن يؤدي دور المؤشر أو الدليل ويقود إلى تحويل مصداقية مؤيدة لجاذبية رأس المال، كما يعتبر وسيلة لتمديد الأفق الزمني لصانعي القرار، رغم ذلك، يجب الأخذ بالحسبان المنافسة بين عمليات تحويل المصداقية بين المناطق الرئيسية في الجنوب والتي وقعت اتفاقيات مع الشمال[2].

3-البعد المكاني للتكامل الإقليمي:

يتمثل المعيار الثالث (البعد المكاني للأقلمة شمال/ جنوب) في الاقتصاد الجغرافي الجديد لـ كروڤمان Krugman (1997) أو فينايبل Venables (2000)، الذي يبرر اتفاقيات شمال/ جنوب[3].

تتميز الأقلمة بتأثيرات التكتل والإستقطاب بحسب تصور الاقتصاد الجغرافي، فمن ناحية، هناك تقليص للمسافات، وقبل ذلك تقليص لدور القرب الجغرافي من خلال الربط بالثورات التكنولوجية، ووزن المعاملات غير الرسمية، من ناحية أخرى، تخلق الأقاليم آثار التكتل، من المرجح ملاحظة الاستقطاب بسبب ضعف تكاليف

1- Ibid., P13

*- يستخدم مصطلح "الراكب المجاني أو الحر" في الاقتصاد للدلالة على الفرد الذي يستفيد من المصادر أو السلع أو الخدمات دون أن يدفع أجرا لهذه المنفعة، استخدم هذا المصطلح أول مرة في نظرية السلع العامة عندما تتوزع الآثار السلبية لأحد الأفعال على نطاق واسع، بينما تؤول الآثار الإيجابية بشكل كبير إلى القائم بهذا الفعل، رغم أن هذا المصطلح نشأ ضمن النظرية الاقتصادية إلا أن مبادئ مشابهة قد جرى استخدامها في العلوم السياسية وعلم النفس الاجتماعي وأخرى.

2-Philippe Hugon, « Introduction: Intégrations Régionales, Normes et Institutions », Région et Développement, op.cit., P8

3- Ibid., P10

المسافة وقوة وفورات الحجم، إذا نلاحظ تركز الإنتاج الصناعي حيث تكون الأسواق مهمة، يمكن أن يؤدي ذلك إلى عمليات تراكمية تعزز التمايز والاختلاف بين المراكز والأطراف.

يمكن مواجهة هذه الآثار الجاذبية من خلال الاختلافات في تكاليف الإنتاج وعن طريق خفض العوائد المرتبطة بالازدحام في المركز[1].

تتمثل القوى الجاذبية في الخارجيات التكنولوجية والمالية، يقود وجود سوق للعمل وآثار الربط بين المشترين والبائعين إلى عمليات تراكمية فعالة في المركز[2]، يعتمد تكتل الأنشطة أساسا على تفاعل قوتين المتولدة عن:

1- مردودية السلم الداخلية للشركات.

2- تكاليف المعاملات، تتمثل القوى الطاردة التي تشجع على تفريق الأنشطة في الخارجيات السلبية مثل الاحتباس والتلوث وغيرها، والتي تنتج عن كركية العوامل وارتفاع تكاليف النقل والمعاملات[3].

يتناقض التقارب المتنامي في شرق آسيا[*] مع الاختلاف المتنامي بين أوروبا ودول شرق وجنوب المتوسط أو دول إفريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادي، بمعنى بين الأقطاب الإقليمية والأطراف، ويمكن تفسير هذه العمليات المتناقضة من وجهة نظر لعبة القوى الجاذبة: آثار التكتل، والرأس المال المكاني، لم يتم التوصل إلى الحد الأدنى من السلع العامة ما سيؤدي إلى فخ الفقر في دول جنوب المتوسط ودول إفريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادي، على عكس دول شرق آسيا التي تم تحليلها من قبل P.PETIT تتوطن الأنشطة كثيفة المعاملات المولدة لاقتصاديات الحجم الكبير في دول أوروبا في إطار القياس، أين يوجد نظام مبادلات خماسي مرتبط بالتخصص الاستعماري وتكاليف المعاملات داخل أو فيما بين دول شرق وجنوب المتوسط أو دول إفريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادي، قد يشجع اتفاق تكاملي إقليمي مقلل بصفة كبيرة من تكاليف المعاملات على التوطين في دول الأطراف، من ناحية أخرى سيكون هناك تركز إقليمي للإنتاج خاصة وأن تكاليف المعاملات البينية داخل الإقليم كانت مرتفعة في البداية[4].

يمكن الافتراض بشكل أولي، أن الحد من الحواجز التجارية وتشجيع تنقل العوامل، سيعمل على تشجيع التكاملات الإقليمية أو بالأخرى لعبة القوى الجاذبة بين المراكز والأطراف، لكي تتمكن الأقاليم من التجارة فيما

1- Philippe Hugon, Geronimi Vencent, A. Mayeyenda, (2003), « les théories de la régionalisation » in Philippe Hugon : Les économies en développement à l'heure de la régionalisation, Editions KARTHALA, Paris, P59

2 -Philippe Hugon, (2017), «Régionalisme et régionalisation: limites de jure et réussites contrastées », Revue Interventions économiques, Hors-série, Mars 2017, P16

3- Philippe Hugon, «Les économies en développement au regard des théories de la régionalisation», op.cit., P15

*- ينتج التقارب المتنامي في شرق آسيا عن التقليد العفوي الإقليمي من نوع (سرب الطيور البرية)، والأقلمة الشبكية المدفوعة من طرف الشركات والمهاجرين أو المغتربين.

4- Philippe Hugon, « Introduction: Intégrations Régionales, Normes et Institutions », op.cit., PP10-11

بينها، وجوب وجود نظم إنتاجية سامحة بحجم السوق وتنويع المنتجات (بالتالي التكامل بين آثار التكتل)، ولكن يجب أن تكون هناك بني تحتية مادية أو تعاقدية (شبكات) مترابطة، وبالتالي رأس مالي مكاني تؤدي عموما البنى التحتية إلى آثار الانتشار أو عدوى النمو عن طريق خفض تكاليف النقل، أو تفضيل نقل التكنولوجيا أو خفض تكاليف المعاملات، ويمكن تحقيق ذلك عبر التجارة الخارجية (النقل الدولي لحقوق ملكية السلع)، الاستثمار المباشر (نقل حقوق ملكية المؤسسات أو الشركات) والتنسيق غير السوقي (التنظيم الداخلي للشركات أو الشبكات العرفية)، تهيمن ديناميكية التخصص الإقليمي إذا على آثار التكتل يمكن للتكامل الإقليمي أن يعزز تنامي الخلافات بين الدول ما لم يتم وضع آليات تحويل إلى دول الأطراف (مثال الصناديق الهيكلية الأوروبية) [1].

4-بعد بناء مزايا تنافسية:

يتمثل المعيار الرابع في ديناميكية الاصطلاحات بإيقاعات ملائمة لتغير المزايا النسبية وحماية الأنشطة الضعيفة وبالتالي تنويع نظم الانتاج ورفع سلسلة المنتجات في تقسيم العمل، تبين التجربة التاريخية تنفيذ الدول الصناعية بما فيها دول شرق آسيا حمائية انتقائية خلال مرحلتها الأولى للتصنيع، مما سمح بتشكيل نظام صناعي عبر التوفيق بين إحلال الواردات وترقية الصادرات، هل هذه العملية مازالت صالحة في سياق العولمة واستراتيجيات الانفتاح الموجهة نحو التصدير؟ من أهم الآثار الديناميكية لتحرير التجارة والتكامل الاقتصادي زيادة تدفقات رأس المال الأجنبي، والتكنولوجيا والمعارف بوجه عام، تعتبر دول شرق وجنوب المتوسط ودول إفريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادي غير جاذبة للاستثمار الأجنبي المباشرة (ضعف البنية التحتية والمؤسسات، وعدم الاستقرار، وارتفاع تكاليف الصفقات، ضعف حجم ونمو السوق...) تبين التجربة أن آثار منطقة التجارة الحرة أقل من آثار التكامل الإقليمي، تحدد الجاذبية بعوامل هيكلية ومؤسسية، ويفضل المستثمرون الأوروبيون بسبب الحواجز في دول الجنوب البقاء في أوروبا بدل الاستقرار في واحدة من هذه الدول (تأثير المحور والمحيط)، يمكن أن يزيد التكامل الإقليمي من معدلات العائد على الاستثمار، سواء الاستثمار المحلي أو الأجنبي المباشر، مع توسع الأسواق، واستفادة الشركات من نقل المعارف والتكنولوجيا الجديدة، فالصلة بين الاستثمار الأجنبي والتكامل الاقتصادي ليست محددة بوضوح على المستوى الامبريقي (التجريبي)، وفيما يتعلق بنقل التكنولوجيا، يبدو أن التحليلات الامبريقية (التجريبية) المتاحة تؤكد دور التجارة في حفز نقل المعارف الدولية بين الدول الصناعية والدول النامية، تزيد تجارة الصناعات التقنية التي تتطلب المعرفة بين الدول الصناعية والدول النامية من الإنتاجية بطريقة ضرورية في هذه الأخيرة تعتبر البيئة المؤسسية

1- Philippe Hugon, Geronimi Vencent, A. Mayeyenda, op.cit., P59

والسياسية والاقتصادية عوامل رئيسية في تحديد تدفقات الاستثمار، بالإضافة إلى ذلك يلعب صنف ونوعية الاستثمارات دورا رئيسا في آفاق التنمية في الدول النامية[1].

5-البعد الشبكي للأقلمة:

يتمثل المعيار الخامس (البعد الشبكي للأقلمة) في تكاليف المعاملات والتفاوض والمراقبة والوصول إلى المعلومات وعلاقات الثقة والقرب المبرمة ضمن العلاقات الخارجية. تمر العديد من العلاقات التجارية والمالية والتكنولوجية الأوروبية المتوسطية أو الأوروبية، مع دول إفريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادي، ولا سيما البينية والآسيوية عبر الشركات المتعددة الجنسية التي يتم استيعابها مقارنة بالسوق، تتميز العلاقات الأوروبية المتوسطية أو الأوربية مع دول إفريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادي بالانتماء إلى شبكات التجارة والتمويل المهيكلة على المدى الطويل والعودة إلى علاقات الجوار، وتشير نماذج الجاذبية المستخدمة من طرف D.Gbetnkomو D.Avom إلى اعتماد حجم التجارة بين دولتين على إمكانياتها التجارية (الناتج المحلي الإجمالي، وعوامل الإنتاج، والخصائص الجغرافية) وجاذبيتها التجارية، ويعتمد ذلك بشكل إيجابي على القرب الجغرافي والاجتماعي والثقافي والترتيبات التجارية التفضيلية والتأثير سلبا بالتدابير الحمائية، تلعب عوامل القرب الاجتماعي والثقافي والتجاري دورا حاسما، حيث تبين نماذج الجاذبية أن مستوى التجارة البينية الإقليمية بين دول الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب إفريقيا والتي أنشأت اتحادا جمركيا ونقديا أعلى من النموذج الذي يكون على أساس القوى الاقتصادية (الطبيعية) والقرب الجغرافي وحده. تعزز الإقليمية بحكم القانون الإقليمية الواقعية[2].

6-البعد السياسي أو الدبلوماسي:

يمكن تقديم حجم الاقتصاد السياسي لصالح الاتفاقيات الإقليمية التي تهدف إلى إدارة الترابط من خلال السلع العامة الإقليمية في مجالات عديدة، منع نشوب الصراعات، التحالف لتغيير موازين القوى الدولية، وزيادة القدرة التفاوضية الدولية، ومصداقية السياسات الاقتصادية، تعد السلع العامة الإقليمية سلع جماعية واسعة وسلع جمعيات إقليمية والتي يتسم العمل الجماعي الإقليمي فيها بالكفاءة، يمكن أن يكون الاتفاق الإقليمي الخيار الأول والأفضل بما أنه يعزز الأمن العام[3].

تجري الاتفاقيات الإقليمية شمال/ جنوب بين شركاء غير متكافئين، وتقود إلى منافع غير متكافئة، تعتبر الرهانات الجغرافية، الاقتصادية حدود للتدفقات الاقتصادية والاجتماعية والتفاعلات بين العوامل المدرجة في علاقات القوة والسلطة على اعتبار قدرات التأثير الواضح لديهم، والتي تكون في شكل حافز، قيد أو هيمنة

1- Philippe Hugon, « Introduction: Intégrations Régionales, Normes et Institutions », op.cit., PP8-9
2- Ibid., PP9-10
3- Ibid., P11

ويمكن اختبار اتفاقيات شمال/ جنوب من وجهة نظر الاقتصاد السياسي الدولي، ولا سيما نظرية النظم الإقليمية: تقود مجموعة المبادئ والمعايير والقواعد وعمليات القرار إلى تقارب توقعات العوامل الفاعلة في الفضاء الإقليمي، تصوغ هذه النظم العلاقات الدولية انطلاقا من الاتفاقيات المؤسسية بين الدول الممارسة لسلطات غير متماثلة، كما توفر حلا لمشكلة العمل الجماعي، يمكننا الحديث عن أقلمة الأطراف لتمييز الروابط بين المركز الأوروبي والأطراف المتوسطية، يتم الفصل في النزاعات التجارية بوسائل تجارية في ظل غياب نظام نقدي يهيمن النظام التجاري، أنشأت أوروبا سلطة تمارس من خلال قيادة هيكلية وحتى وحيدة الاتجاه من خلال نموذجها[1].

وفقا للتصور السياسي أو الدبلوماسي، يترجم التكامل الإقليمي من خلال تحويل السيادة وأهداف احترازية مستبقة لمنع نشوب الصراعات، يعد تقارب المصالح الاقتصادية أسلوب لتجاوز التنافس والخصومات والخلافات السياسية، كما يعتبر طريقة لتسهيل الحوار والالتفاف على العداوات السياسية شريطة لعب دور الآليات التعويضية بين الفائزين والخاسرين من التكامل الإقليمي[2].

يترجم البعد السياسي للتكامل الإقليمي في الإدارة المشتركة من أجل السلم والأمن والتخلي الجزئي عن السيادة في فضاء أوسع أو كسيادة مشتركة، ومع ذلك، يبدو أنه أشبه يتجاوز الإقليم الوطني من أن يكون بديلا للدولة الوطنية[3].

1- Ibid., P12
2- Philippe Hugon, «Les économies en développement au regard des théories de la régionalisation», op.cit, P20
3 -Philippe Hugon, « Introduction: Intégrations Régionales, Normes et Institutions », opcit, P12

المطلب الثاني: آثار التكامل الإقليمي

شهد الأدب الاقتصادي المتعلق بالتكامل الاقتصادي الإقليمي في حقيقة الأمر عدد من التطورات الملحوظة في جانب الإطار التنظير خلال فترة الخمسينيات والستينيات والسبعينيات من القرن العشرين كما عرف العديد من التطورات في الجانب التطبيقي في حقبتي الثمانينيات والتسعينات من القرن الماضي، حيث ساهمت هذه التطورات في بناء وتنوع النماذج الاقتصادية المستخدمة في دراسة وتحليل الآثار الاقتصادية المختلفة على الاقتصاديات الوطنية للدول الأعضاء في المنطقة التكاملية، وعليه يمكن القول بأن النظرة التحليلية لآثار التكامل الإقليمي تنقسم إلى مرحلتين: مرحلة أولى غطت ما قبل عام 1990، والتي تميزت بسيادة أربعة مناهج تشترك جميعها بالنظرة الساكنة لآثار التكتلات، وتضم هذه المرحلة إلى جانب كتابات فاينر J.Viner أعمال وكتابات عدد آخر من الاقتصاديين المهتمين بشؤون التكامل الاقتصادي الإقليمي من المثال ماید E.Meade، و ميليان J.R.Melyin و ليبزاي R.G.Lipsey و غاهرل F.Gehrels و باغواتي J.Bahgwati انصبت تحليلات هؤلاء الكتاب على إبراز آثار تكوين الاتحادات الجمركية على الرفاهية الاقتصادية على مستويات كل من الإنتاج والاستهلاك في اقتصاديات الدول الأعضاء في المنطقة التكاملية أو اقتصاديات الدول غير الأعضاء في هذه المنطقة أما المرحلة الثانية، فقد غطت فترة ما بعد 1990، عرفت بالتحليل الديناميكي لآثار التكامل الاقتصادي الإقليمي، من بين أهم الاقتصاديين لهذه الفترة كوبارCooper وماسال B.F.Massel، وجوهنسون H.Johnsson، وحاتم Samy Hatem، وباغواتي J.Bahgwati، وليفي P.Levy. وتركز مجال الاهتمام التحليلي خلال هذه المرحلة على تقييم الآثار الديناميكية للتكتلات عبر المسار الزمني مع بروز ميل دراسة آثار التكتلات فيما يخص ملف التحرير التجاري المتعدد الأطراف.

1-الآثار الثابتة للتكامل الإقليمي:

يعتبر المؤلف الخاص بـ فاينر J.Viner عن الاتحادات الجمركية الأساس النظري لمسائل الاتحادات الإقليمية والتكامل الاقتصادي الإقليمي بوجه عام، يميز فاينر Viner بين ما يطلق عليه أثر إنشاء أو خلق التجارة وأثر تحويل التجارة في تحديد الدلالة الاقتصادية أو تحليل آثار الاتحادات الإقليمية، في الحالة الأولى تؤدي المزايا النسبية والتفضيلات الإقليمية إلى خلق فرص جديدة للإنتاج، وبالتالي للتجارة نتيجة اتساع السوق وزوال العقبات بين أعضاء التكتل الإقليمي أما في الحالة الثانية، أثر تحويل التجارة، فإن زيادة التجارة بين الدول الأعضاء في التكتل لا تكون نتيجة لفرص جديدة بقدر ما هي نتيجة للمعاملة التفضيلية بين دول التكتل وحساب التجارة الأكثر كفاءة مع بقية العالم الخارجي، وهكذا فإن التكتل الإقليمي (الاتحاد الإقليمي) في رأي فاينر Viner يزيد من الكفاءة الاقتصادية عندما يقود هذا التكتل الإقليمي إلى خلق فرص جديدة للتجارة بين دول

التكتل، ولا يكون كذلك إذا لم يترتب عليه سوى تحويل التجارة لمصلحة الدول الأعضاء في التكتل على حساب العالم الخارجي نتيجة للتفضيلات الممنوحة لدول التكتل والحماية ضد العالم الخارجي[1]، والشكل التالي يوضح آلية خلق وتحويل التجارة.

الشكل رقم (01): آلية خلق وتحويل التجارة:

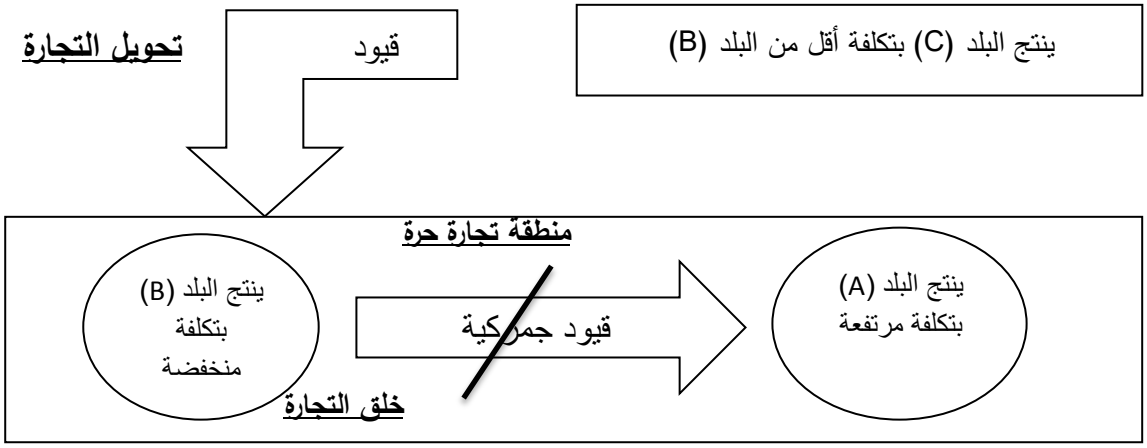

المصدر: أحمد الكواز، (2009)، "التجارة الخارجية والتكامل الاقتصادي الإقليمي"، مجلة جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، العدد 81، مارس، ص 8.

أولا- الإطار التحليلي:

سيتم الاعتماد على الرسومات البيانية في شرح فكرتي خلق التجارة وتحويلها. في إطار هذا التحليل البياني ستجري التفرقة بين الآثار الاقتصادية للاتحادات الجمركية[*]، المؤدية لخلق التجارة على حساب الرفاهية الاقتصادية طبقا لقانون Viner من ناحية، ومن ناحية أخرى بين الآثار الاقتصادية للاتحادات الجمركية المؤدية لتحويل التجارة على حساب الرفاهية الاقتصادية طبقا للتحليل الذي عرضه R.G. Lipsey و F.Gehrels.

أ/ تحليل أثر خلق التجارة:

يتمثل الهدف النهائي من هذا البند في إظهار الآثار الاقتصادية للقوة الإنشائية (خلق التجارة) للاتحاد الجمركي، وتحقيقا لهذا الغرض سيتم استعمال الرسم البياني رقم (02) والذي يوضح آثار خلق التجارة على الرفاهية. ولغرض الإيضاح والتبسيط سيتم وضع الفرضيات التالية:

- يمثل المنحنى DD في الشكل (02) طلب المستهلكين على السلعة (X) في سوق الدولة (A)، بينما يمثل المنحى (SS) عرض المنتجين المحليين في سوق الدولة (A) للسلعة (X).

1- حازم الببلاوي،(2003)، "الاقتصاد العربي في عصر العولمة"، ط1، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، الإمارات العربية المتحدة، ص ص 150-152.

*- يمكن أن تتحقق آثار خلق وتحويل التجارة بغض النظر عم إذا كان شكل التكتل الإقليمي هو ترتيب تفضيلي، أو منطقة تجارة حرة أو اتحاد جمركي.

- تستورد الدولة (A) السلعة (X) من الدولة (B) إضافة إلى إنتاجها المحلي وذلك قبل تشكيل الاتحاد الجمركي.
- تفرض الدولة (A) تعريفة، جمركية (t) أي أن السعر في أسواق الدولة (A) يتحدد سعرها كالتالي: $P_B(t+1) = P_A$.
- نفترض أن منحنى عرض السلعة (X) بالنسبة للدولة (B) التي تدخل في اتحاد جمركي مع الدولة (A) هو عرض تام المرونة ويظهر في شكل خط أفقي ممثل في (P_B)، وعند إضافة التعريفة الجمركية التي تفرضها الدولة (A) على استيرادها للسلعة (X) من الدولة (B) نحصل على السعر المحلي في الدولة (A) بعد الضريبة والممل في الخط الأفقي (P_A).
- يفترض كذلك عدم وجود تكاليف نقل، وأن تكاليف إنتاج السلعة (X) ثابتة في جميع الأسواق.

الشكل رقم (02): خلق التجارة والرفاه الاقتصادي

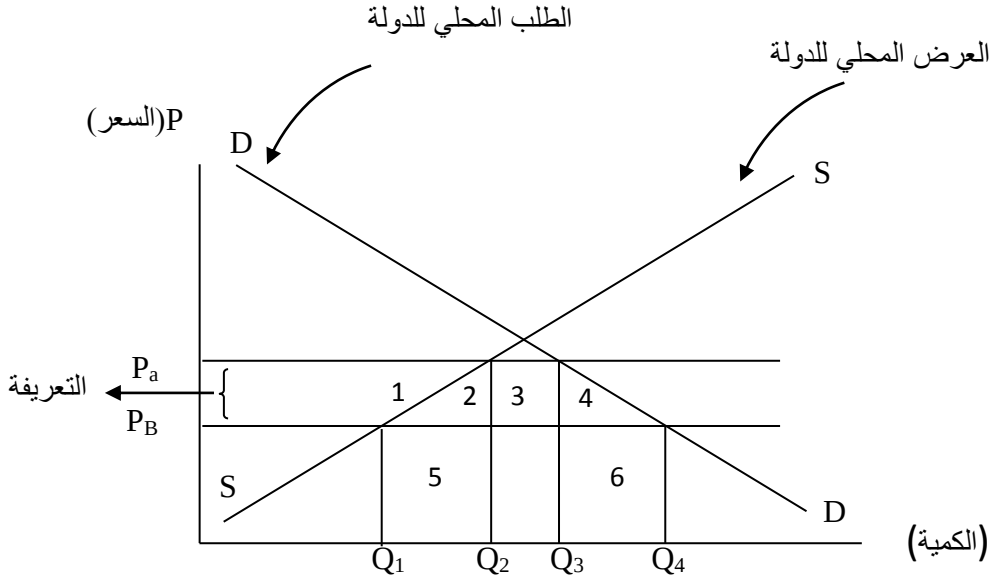

المصدر: على عبد الفتاح أبو شرار،(2010)، "الاقتصاد الدولي نظريات وسياسات"، ط2، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، ص 394/ سامي حاتم عفيفي، "التكتلات بين التنظير والتطبيق"، مرجع سابق، ص 387.

قبل تشكيل الاتحاد الجمركي وعند سعر محلي P_A للسلعة (X) في الدولة (A) يقوم المستهلكون المحليين بشراء الكمية OQ_3 من السلعة (X)، ينتج منها الكمية OQ_2 محليا والباقي أي الكمية Q_2Q_3 تستورد من الدولة (B).

بعد تشكيل الاتحاد الجمركي ودخول الدولتين (A) و(B) فيه، تقوم الدولة (A) بإلغاء التعريفة الجمركية، فينخفض السعر في هذه الأخيرة من (P_A) إلى (P_B)(المسافة بين P_A وP_B تمثل التعريفة الجمركية على الوحدة من السلعة (X) مما يؤدي إلى زيادة المستهلكة من OQ_3 إلى الكمية OQ_4 عبر زيادة الكميات المستوردة من

السلعة (X) من Q_2Q_3 إلى Q_1Q_4، أما التغطية بالإنتاج المحلي فتنخفض من OQ_2 إلى OQ_1 إن الاتحاد الجمركي بين الدولتين(A) و(B) حسب مفهوم Viner عمل على خلق أو إنشاء تجارة بين البلدين العضوين، وذلك بسبب انتقال إنتاج بحجم الكمية Q_1Q_2 ($Q_1Q_2=OQ_2-OQ_1$) من السلعة (X) من الإنتاج المحلي في الدولة (A) إلى الدولة (B) جعل المستهلكون في الدولة (A) يستهلكون كميات أكبر من السلعة (X)، أما نتائج الرفاه الاقتصادي على الدولة (A) تعد إيجابية على اعتبار حصول المستهلكون على زيادة إضافية في فائض المستهلك تساوي مجموع مساحة الأجزاء (4) و(3) و(2) و(1) الموضحة في الشكل (2).

تمثل مساحة الجزء (1) تحويل لموارد اقتصادية من صالح المنتجين إلى صالح المستهلكين عند إلغاء التعريفة الجمركية (نقص في فائض المنتج يؤدي إلى زيادة في فائض المستهلك)، تمثل مساحة الجزء (3) في الشكل رقم (2) إيراد الدولة من الضرائب قبل الاتحاد الجمركي والذي يختفي بعد قيام الاتحاد الجمركي، لتصبح مساحة الجزء (3) حصة من فائض المستهلك، وعليه يتمثل المكسب الصافي للرفاه الاقتصادي في مساحة الجزئين (2) و(4) وتعتبر هذه النتيجة غير غامضة على اعتبار أن خلق التجارة يمثل تحركا باتجاه التجارة الحرة بين الشركاء التجاريين.

وبالعودة إلى الجزء (2) المعبر عن توفير الدولة (A) في التكاليف الحقيقية للإنتاج المحلي مرتفع الكثافة والذي جرى إحلاله بإنتاج مستورد منخفض التكلفة، هذا ما عبر عنه Viner بأثر الإنتاج والذي يتحقق كنتيجة لدخول الدولة (A) والدولة (B) في اتحاد جمركي مما يؤدي إلى خلق التجارة.

إن الكمية Q_1Q_2 من السلعة (X) كانت تكلفتها الكلية قبل إلغاء التعريفة الجمركية تعادل مساحة الجزئين (2) و(4) في الشكل (2)، ولكن هذه الكمية تستورد من الدولة (B) بتكلفة كلية مساوية لمساحة الجزء (5) الظاهرة بالشكل (2)، وهو ما يوضح وجود مكسب صافي للدولة (A) يساوي مساحة الجزء (2)، بنفس الطريقة، تعبر مساحة الجزء (4) عن مكسب صافي في فائض المستهلك، وهذا ما يسمى بأثر الاستهلاك الذي يولده الاتحاد الجمركي، يعتبر Jeams-Meade أن هذا المكسب يختلف عن مكسب الإنتاج لأنه ناتج عن توسع التجارة، وهو ما يمثل زيادة صافية في استهلاك الدولة (A) من السلعة (X) مغطى بواردات من الدولة (B).

ب/ تحليل أثر تحويل التجارة:

يكتنف الغموض نتائج الرفاه الاقتصادي للتكامل الاقتصادي الإقليمي عند حدوث تحويل للتجارة، ولتوضيح الأمر، نعرض الرسم البياني التالي:

الشكل رقم (03): تحويل التجارة والرفاه الاقتصادي

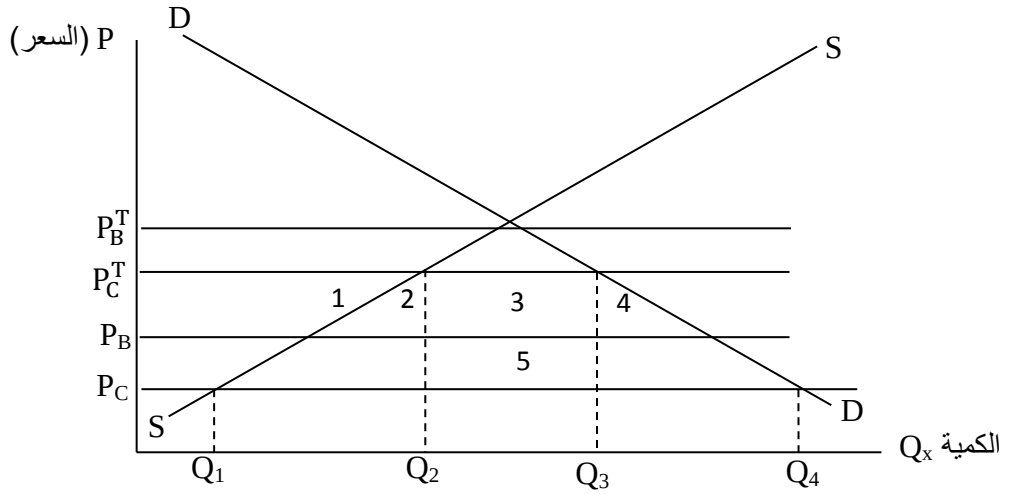

المصدر: علي عبد الفتاح أبو شرار، مرجع سابق، ص 369/ سامي حاتم عفيفي، التكتلات بين التنظير والتطبيق، مرجع سابق، ص 388.

هذه الحالة سيتم تحليلها، بواسطة التوازن الجزئي من خلال الرسم البياني أعلاه، ولغرض التبسيط والإيضاح سيتم وضع الفرضيات التالية:

- نفترض أننا نقوم بتحليل الوضع التجاري في ثلاث دول هي: الدولة (A) والتي تعتبر دولة صغيرة محلية، الدولة (B) والتي تمثل الشريك التجاري المشكل لاتحاد جمركي مع الدولة (A)، والدولة (C) المعبرة عن بقية العالم حيث تبقى خارج الاتحاد.
- يتم إنتاج السلعة (X) في الدول الثلاث (A) و(B) و(C).
- سعر التصنيع للوحدة من السلعة (X) في الدولة (B) هو P_B وفي الدولة (C) هو (P_C) حيث ($P_C<P_B$) وتكلفة الإنتاج في الدولة (A) مرتفعة جدا لهذا تلجأ إلى استيرادها من الخارج مع فرض تعريفه جمركية من قيمة السلعة (X).

تقوم الدولة (A) باستيراد السلعة (X) من الدولة (C) لأن السعر على مستوى هذه الأخيرة هو الأقل على المستوى الدولي حتى بعد فرض التعريفة الجمركية من طرف الدولة (A) على وارداتها حيث ($P_c^T< P_B^T$) كل ذلك قبل قيام الاتحاد الجمركي بين الدولة (A) والدولة (B).

نفترض الآن قيام اتحاد جمركي بين الدولتين (A) و(B)، حيث تقوم الدولة (A) بإلغاء التعريفة الجمركية على إنتاج السلعة (X) المستورد من الدولة (B)، مع إلقاء التعريفة الجمركية المفروضة على واردات السلعة (X) من الدولة (C) (الغير عضوة في الاتحاد الجمركي) وعليه فإن الدولة (A) تستطيع الاستيراد من الدولة (B) بسبب أن أسعار الدولة (B) تصبح أقل من أسعار الدولة (C) التي تفرض عليها تعريفة جمركية ($P_B< P_c^T$)، هذه الحالة ينتج عليها تحويل في تجارة السلعة (X) من الدولة (C) إلى الدولة (B)، علما أن الدولة

(C) أكثر كفاءة وأقل تكلفة في إنتاج هذه السلعة، لذلك، تصبح الدولة (C) غير قادرة على التنافس في سوق الدولة (A) والسبب المعاملة التفضيلية الممنوحة للدولة (B) من طرف الدولة (A) عبر إلغاء التعريفة الجمركية على الواردات الآتية من الدولة (B) بالنسبة للسلعة (X) إلى أسواق الدولة (A)، بالتالي تقوم الدولة (A) بتحويل تجارتها في السلعة (X) من الدولة (C) إلى الدولة (B) ما يقود إلى خفض الأسعار في الدولة (A) من P_c^T إلى P_B ينتج عنه مكسب في الرفاه الاقتصادي يعادل مساحة الجزئين (2) و(4) في الرسم البياني رقم (3).

إن المكسب في الرفاه الاقتصادي والمتمثل بمساحة الجزئين (2) و(4) لا يمثل الأثر الإجمالي للرفاه الاقتصادي نظرا لخسارة الدولة (A) لإيراداتها الجمركية المتأتية من استيرادها للسلعة (X) من الدولة (B) بسبب إلغاء التعريفة الجمركية على صادرات هذه الأخيرة نحو الدولة (A)، أما الدخل السابق من التعريفة فإنه يساوي الفرق بين سعر التكلفة في الدولة (C) أي (P_C) وسعر التكلفة في هذه الأخيرة بعد التعريفة الجمركية أي P_c^T مضروبا في عدد الوحدات المستوردة؛ وعليه فإن الدخل السابق يساوي مساحة الجزئين (3) و(5) في الشكل رقم (3)، حين تمثل مساحة الجزء (3) الدخل الحكومي الذي تم التنازل عليه من طرف الدولة (A) بعد دخولها في تكامل إقليمي (اتحاد جمركي) وتم تحويله إلى المستهلكين في الدولة (A) بعد دخولها في تكامل إقليمي (اتحاد جمركي) وتم تحويله إلى المستهلكين في الدولة (A) من خلال خفض الأسعار المحلية من P_c^T إلى P_B، أما مساحة الجزء (5) فإنها تمثل افرق بين تكلفة الوحدة في الدولة (C) غير العضو في الاتحاد الجمركي وتكلفة الوحدة في الدولة (B) العوض في الاتحاد الجمركي مضربا في عدد الوحدات المستوردة من السلعة (X)، وهذا ما يمثل تكلفة التحويل إلى منتج أقل كفاءة وفي نفس الوقت جزء من الدخل الضائع الذي فقدته الحكومة، يعتمد الأثر الصافي للتكامل الاقتصادي بين الدولتين (A) و(B) في هذه الحالة على مجموع مساحة الأجزاء (2) و(4) و(5) غير أنه ليس مؤكدا أن يكون مجموع مساحة الجزئين (2) و(4) أكبر من القيمة التي يمثلها الجزء (5).

بالاعتماد على مفاهيم Viner، تمثل مساحة الجزء (5) الفرق بين سعر التكلفة لوحدة سلعة (X) في الدولة (B) والدولة (C) مضروبا في عدد وحدات السلعة (X) التي تم تحويل إنتاجها واستيرادها من الدولة (C) إلى الدولة (B)، وتمثل مساحة الجزء (4) المكسب المتبقي من فائض المستهلك الناتج عن انخفاض أسعار السلعة بالنسبة للمستهلك في أسواق الدولة (A)، بينما تمثل مساحة الجزء (2) فائض المنتج المحول إلى فائض المستهلك نتيجة الانخفاض الأسعار من P_c^T إلى P_B، وعليه الأثر الصافي للتكامل بين الدولتين (A) و (B) يظهر في مجموع مساحة الأجزاء (2) و(4) و(5)، إذا كان الاتحاد الجمركي يحتوي على تحويل للتجارة وليس خلقها من المؤكد حدوث نقص في الرفاه الاقتصادي.

تستند النتيجة الصافية لأثر خلق تجارة وتحويل التجارة الموضحين أعلاه على النقاط التالية:

- التعريفة الجمركية الاسمية للدولة (A) قبل تكوين الاتحاد الجمركي تأخذ كسياج جمركي موحد تجاه العالم الخارجي بين الدولتين (A) و(B) بعد تشكيلهما للاتحاد الجمركي[1].
- مرونة العرض والطلب السعرية: كلما كانت مرونة منحى العرض والطلب كبيرة كلما كان الانخفاض في الإنتاج المحلي الناتج عن انخفاض السعر أكبر، وكذلك الاستهلاك سيكون أكبر، مما يؤدي إلى زيادة الاستيراد بمقدار أكبر، وبالتالي تؤدي زيادة مرونة المنحنيات إلى زيادة حجم مساحة الجزئين (2) و (4)[2].
- إذا كان سعر السلعة (X) في الدولة الأم (A) يختلف كثيرا عن سعرها في الدولة (C)، فإن الأثر السلبي لتحويل التجارة سيكون صغيرا[3].
- كنتيجة عامة لما سبق، إذا كانت الدول الأعضاء في التكتل الإقليمي متشابهة من حيث وفرة الموارد، ومستويات التنمية والهيكل الصناعي، يكون هناك تفوق لأثر خلق التجارة على أثر تحويل التجارة ما يقود إلى رفع الكفاءة الاقتصادية، أما إذا كانت الدول الأعضاء غير متشابهة من حيث وفرة الموارد، ومستويات التنمية والهيكل التصنيعي، يكون هناك تفوق لأثر تحويل التجارة على حساب أثر خلق التجارة.

2-الآثار الديناميكية للتكامل الإقليمي:

تشير هذه الآثار إلى الإمكانات المختلفة التي يؤثر بها التكامل الإقليمي على معدلات النمو الاقتصادي حيث أطلق عليها الاقتصادي مول عوامل إعادة الهيكلة، كما تشير إلى بعض التطورات التي تزيد الكفاءة الاقتصادية في استخدام الموارد، وعليه، يمكن تلخيص هذه الآثار الديناميكية لعمليات التكامل الإقليمي في النقاط التالية:

أولا- المنافسة: يقود التكامل الإقليمي إلى تخفيف حدة الاحتكار داخل كل دولة عوض من ناحية، واكتساب المنتجين الأكثر كفاءة قدرة تصديرية إلى أسواق الدول الأعضاء نتيجة اتساع الأسواق، وهذا ما يدفع بالوحدات الإنتاجية الكبرى إلى إنفاق المزيد على البحث والتطوير والتوصل إلى تكنولوجيات ترفع الجودة وتخفض تكلفة الإنتاج من جهة أخرى.

1- حاتم سامي عفيفي، (1994)، "التجارة الخارجية بين التنظير والتنظيم"، ط2، الدار المصرية اللبنانية، ص 322.
2- علي عبد الفتاح أبو شرار، مرجع سابق، 398.
3- نفس المرجع السابق، ص 399.

كما يدفع المنتجين الأقل كفاءة إلى العمل على رفع كفاءة إنتاجهم وتطوير أساليب الإنتاج تفاديا للخروج من السوق ما يعني أن يصبح كل اقتصاد عضو في المنطقة التكاملية أكثر ديناميكية[1].

وفي هذا الخصوص، يمكن الإشارة إلى العوامل التي يستطيع الاتفاق الإقليمي من خلالها إلى زيادة المنافسة وتوسيع نطاقها داخل المنطقة التكاملية، وهي[2]:

- يقود تكوين منطقة تكاملية إلى توسيع مجال السوق وتهيئة الظروف لبقاء الوحدات الإنتاجية الأكثر كفاءة، وإزالة الوحدات الإنتاجية الأقل كفاءة من نطاق النشاط الاقتصادي للدول الأعضاء في المنطقة التكاملية.
- كسر الحلقات والدوائر الاحتكارية المطلقة، وتحويلها على الأقل إلى شكل احتكار القلة أو صور المنافسة الاحتكارية كأشكال تنظيمية للأسواق الإنتاجية والاستهلاكية للدول الأعضاء في المنطقة التكاملية، وكلما زاد عدد الدول الأعضاء في الترتيب التكاملي ساهم ذلك في كسر قوة الاحتكارات الوطنية التي كانت تسيطر على السوق الوطني لكل دولة عضو قبل تكوين المنطقة التكاملية، مما لا شك فيه أن تضاؤل المراكز الاحتكارية وأشباه الاحتكارية يؤدي إلى اتساع نطاق الاستخدام الكفء للموارد الاقتصادية، وبالتالي انتشار حوافز تحسين طرق العمليات الإنتاجية.
- تولد حدة المنافسة واتساع نطاقها داخل المنطقة التكاملية قوى ضغط على حكومات الدول الأعضاء على إعادة النظر في سياسات الدعم المختلفة المقدمة للوحدات الإنتاجية المتعثرة نظرا لكونها معيقة للتطور الاقتصادي المستقبلي.

كما يجعل الوحدات الإنتاجية غير الكفؤ تتكئ على الوحدات الكفؤ وعدم دخولها في المنافسة مع الوحدات الإنتاجية الموجودة بالدول الأعضاء الأخرى في المنطقة التكاملية، فالدخول في اتفاق تكاملي واتباع سياسات إقليمية يقود إلى التوصل إلى معادلة تخفيف من خلالها الدول الأعضاء من حدة النماذج الحمائية المقدمة التي تدعم بها الحكومات المحلية صغار المنتجين أو غير القادرين على الصمود في مواجهة المنافسة المتولدة بعد تكوين المنطقة التكاملية[3].

ثانيا- وفورات الحجم الاقتصادية: واحدة من أهم المنافع والآثار الحركية التي يخلقها التكامل الاقتصادي الإقليمي هي وفورات الحجم الاقتصادية، حيث تؤدي هذه الأخيرة إلى زيادة القصص ومن ثم زيادة الإنتاج نتيجة انخفاض التكاليف والاستفادة من الوفورات الاقتصادية المحققة والناجمة عن اتساع السوق، حيث يمكن الاستفادة القصوى من الموارد الناجمة عن الإنتاج الكبير والتي لا تناسبها الأسواق المحلية لصغرها، ومن ثم فإن زيادة

1- محمد محمود الإمام، (2005)، "الأسس النظرية للتكامل التجاري الدولي"، في محمد محمود الإمام: التجارة الحرة العربية التحديات وضرورات التحقيق، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، ص 89.
2- سامي عفيفي حاتم، "التكتلات الاقتصادية، بين التنظير والتطبيق"، مرجع سابق، ص ص 96-97.
3- سامي عفيفي حاتم، "التجارة الخارجية بين التنظير والتنظيم"، مرجع سابق، ص 355.

الإنتاج تتطلب أسواق كبيرة، الأمر الذي يؤدي زيادة أبحاث السوق والتطوير، على ذلك يمكن القول أن اتساع السوق يقود إلى تحقيق مزايا اقتصادية الحجم[1].

ثالثا- الوفورات الخارجية:

يؤدي التوسع الاقتصادي المترتب على التكامل إلى دعم الوفورات الخارجية، بما في ذلك تخفيض كلفة الحصول على مستلزمات إنتاج عالية الجودة، وتوسع المعروض من الأيدي العاملة المدربة، وخفض كفاءة المعاملات بما في ذلك أنشطة الوساطة والمعلومات والائتمان، كذلك تتحسن جدوى مشروعات النقل والاتصالات بين أعضاء التجمع ما يؤدي إلى النهوض، بهذه الأنشطة التي تساهم في خفض التكاليف وزيادة رفاهية المستهلكين وتوسيع والإنتاج المحلي للاستهلاك المحلي والتصدير البيني[2].

رابعا- وفورات التعلم:

يعتبر تراكم المهارة الخاصة وفق العديد من الدراسات الإمبريقية عنصر هام في خفض تكاليف الإنتاج على مر الزمن، يمكن لفريق الإنتاج تحسين الفعالية الشاملة تدريجيا مع مرور الوقت سواء كانت المؤسسة كبيرة أو صغيرة، ولكن تتراكم الخبرة بسرعة أكبر إذا كانت السوق واسعة والمؤسسة يمكنها الإنتاج بكثيرة منها إذا كان السوق ضيقا، تسمى العلاقة بين تكلفة الوحدة من الإنتاج والخبرة المتراكمة بـ "منحى التعلم"، لأن الوقت هو المال، تحصل المؤسسة التي تنزل منحى التعلم أولا على مكافأة أو منحة، وبمجرد إنشائها سيكون من الصعب إلغائها. من هنا، جاءت فكرة إمكانية مساعدة الحكومة لصناعة ما على تثبيت نفسها من خلال حمائية الحواجز الجمركية، بحيث يمكنها تركيم خبرات محمية من منافسة المؤسسات القائمة بالفعل (وهي حجة الصناعات الناشئة).

إنها الفكرة مرة أخرى، لا تعطي الميزة النسبية للأبد أو ترتبط ارتباطا وثيقا بعوامل الإنتاج غير المتحركة ولكن يمكن إنشاؤها (الميزة النسبية). أما فيما يتعلق بالاتحاد الجمركي، فبقدر ما يمثل السوق المتكامل (الناشئ عن عملية تكامل) مضاعف لأسواق الوطنية الصغيرة، فإن بعض الشركات (وليس كلها) وسوف تكون قادرة على نقل منحى التعلم بسرعة أكبر، وهكذا يحلق المكاسب الديناميكية لاقتصاد الاتحاد الجمركي[3].

1- فؤاد أبو ستيت، (2004)، "التكتلات الاقتصادية في عصر العولمة"، د ط، الدار المصرية اللبنانية، مصر، ص 65.

2- محمد محمود الإمام، "الأسس النظرية للتكامل التجاري الدولي"، في محمد محمود الإمام: التجارة العربية التحديات وضرورات التحقيق، مرجع سابق، ص ص 89-90.

3-Vitaly Denysyuk, (2004), « Les effets Economiques de L'intégration Commerciale de l'UKRAINE aux Structures Européennes », Thèse Pour Obtenir grade de Doctorat des Sciences Economiques, Université Paris XII- VAL de MARNE, France, PP285-286

خامسا- تقدم وانتشار التكنولوجيا:

يدفع اتساع حجم السوق وازدياد حدة المنافسة الى تشجيع أعمال البحث والتطوير التي تؤدي إلى حدوث تقدم التقنية التي يتم استيرادها من الخارج، وتعد التجارة في السلع من القنوات الجادة في عملية نقل التكنولوجية، من المتوقع نقل التكنولوجيا انتشارها داخل دول المنطقة التكاملية بفضل الاستثمار الأجنبي، يتحقق ذلك عندما توجد اتفاقيات حقوق ملكية فكرية ضمن اتفاقيات التكامل الإقليمي يحفز الاستثمارات الأجنبية على التدفق إلى أسواق الدول الأعضاء في التكتل الإقليمي بما يعمل على نقل وانتشار التكنولوجيا داخله.[1]

سادسا- خلق وتحويل الاستثمار:

يعتبر الانتماء إلى مجموعة تكامل إقليمي ذو تأثير مباشر على الاستثمار الأجنبي المباشر لأن ذلك يمكن أن يعد عامل اقتصادي محدد بحجم وحتى نمو السوق، ولهذا السبب يمكن اعتبار العضوية في التكامل الإقليمي عاملا اقتصاديا محددا في حد ذاته، ويمكن أيضا الإشارة إلى مناخ أكثر ملائمة للاستثمار نتيجة الالتزام القوي بالتوقيع على الاتفاق الإقليمي، وتقليص سوابق المخاطر وفتح فرص جديدة.[2]

في الواقع، تكون العديد من الاتفاقيات الإقليمية الأخيرة، لا سيما بين البلدان النامية، مدفوعة بالرغبة في اجتذاب الاستثمار الأجنبي المباشر بدلا من الرغبة في حفز التجارة ينبغي أن يعوض التدفق الحر للاستثمار الأجنبي المباشر بين المناطق عن تحويلات التجارة مهما كانت متواضعة والتي يمكن أن تترتب عن الاتفاقيات الإقليمية.[3]

يقدر كل من بلدوين Baldwin وفينيبل Venables حدوث تحويل حقيقي للاستثمار إذا كان رأس المال متحركا دوليا، أين يتدفق رأس المال من باقي دول العالم إلى البلدان الموقعة على اتفاقيات التجارة الإقليمية، سيرفع هذا التدفق لرؤوس الأموال من الناتج المحلي الإجمالي داخل الدول المنضمة للاتفاقيات التجارية الإقليمية دون استقرار لأصحاب رأس المال في أحد الدول الأعضاء، لا يتغير الناتج الوطني الإجمالي إلّا قليلا. على العكس من ذلك، إذا كان رأس المال غير متحرك، فسيكون هناك تراكم محلي لرأس المال، يقود ارتفاع معدل الاستثمار في هذه الحالة إلى زيادة الناتج المحلي الإجمالي والناتج الوطني الإجمالي.[4]

1- حسين فرج الحويج، مرجع سابق، ص 37.

2 -Augusto de la Torre, Margaret R. Kelly,(1992), « Regional trade arrangements », Occasional Paper, N°93,Mars 1992, international Monetary Fund, washington DC, PP3-6

3 - Bartlomiej Kaminski, (2001), « How Accession to the European Union Has Affected External Trade and Foreign Direct Investment in Central European Economies », Policy Research Working Paper 2578, April 2001, The World Bank, PP27-30

4 -Richard Baldwin, Anthony Venables,(1995), « Regional economic integration », in G. M. Grossman, K. Rogoff : Handbook of International Economics, vol3, North Holland, PP 1597-1644

سابعا- أثر الاستقطاب:

ويقصد به تتعرض له دول أو مناطق في التجمع التكاملي من تراجع في النشاط الاقتصادي، وبخاصة الأنشطة الأقل كفاءة بسبب قدرة أو مناطق أخرى على الاستحواذ على جانب كبير من نتائج خلق التجارة أو تمكنها من اجتذاب المزيد من عناصر الإنتاج بما فيها العمل ورأس المال والمعرفة، ولتجنب مثل هذه الآثار السلبية على بعض الدول في التكامل الإقليمي يجب اتباع سياسات اصطلاحية اجتماعية وإقليمية، لمعالجة حالات الاستقطاب والتعويض عن جانب الدول المتضررة من العملية[1].

1- محمد محمود الإمام، الأسس النظرية للتكامل التجاري الدولي، "في عمد محمود الإمام: التجارة العربية التحديات وضرورات التحقيق، مرجع سابق، ص 90.

المطلب الثالث: عناصر التكامل الإقليمي، مراحه وعيوبه:

سنحاول عبر هذا المطلب تحديد الشروط المطلوبة لتحقيق التكامل وبعد ذلك يكون هناك جرد للمراحل التي يمر بها هذا النوع من التكامل ليكون في الاخير استعراض للعيوب والنقائص التي تنجر عنه.

1-عناصر التكامل الإقليمي:

يتطلب التكامل الإقليمي حسب محمد محمود الإمام توافر مجموعة من الشروط نذكرها فيما يلي[1]:

أولا- تعدد الأطراف؛ أي تعدد الإرادات التي تقبل على الانتقال من حالة الاستقلال عن بعضها بعضا إلى حالة التجمع في كيان واحد، هذه الأطراف هي دول أو كيانات سياسية، فللتكامل بعد السياسي إن لم يكن سياسيا في المقام الأول، وبما أن الاختيار يتم بتراضي الأطراف المعنية فإن التكامل لا يشمل حالات الضم بقوة والتي جعلت من المستعمرات كيانات وثيقة الارتباط بالمركز إلى درجة تفوق أحيانا ما تحققه التكاملات الإقليمية في أجل محدود.

ثانيا- تعبر أسس التنظيم المجتمعي لهذه الأطراف، وهو ينطوي على فرضيتين: الأول فرض الإمكان، أي توافر أرضية كافية من التشابه في القيم تجعل التوجه إليه ممكنا، والثاني فرض الوضوح التوجيهي، بمعنى وجود رغبة في إحداث تغيرات مشتركة في تلك القيم من خلال العملية التكاملية.

ثالثا- يتم التغير بعمل يشارك فيه الفاعلون، الفئات والنخب الاجتماعية القطرية، كما أنه يعني تعديلا للقواعد المتحكمة في عملية اتخاذ القرار من حيث التغير في موقع السلطة المركزية من القطر إلى الإقليم، ومن حيث مواقف الفاعلين المختلفين منها، وتقديراتهم لمغزى التغيرات بالنسبة إلى مصالحها وتشكيل علاقاتهم الداخلية وعبر القطرية.

رابعا- الحافز الذي يدفع باتجاه التكامل، أي المنافع التي تعود على الأطراف المعنية، وترتبط هذه الأخيرة في الإطار التحليلي الاستاتيكي (الثابت) بالرفاهية، غير أن الاهتمام تحول مؤخرا نحو التنمية سواء من حيث تسريع معدلاتها أو تحقيق تقارب بين مستوياتها.

خامسا-إذا كان التكامل يمثل حالة منشودة، فإن دراسته تتطلب التعرض للعملية التي يتم بها الانتقال إلى تلك الحالة النهائية، وهي عادة عملية طويلة الأجل، ويتطلب هذا إدخال الزمن بصورة جوهرية في تحليلها، وهو ما يؤكد الصفحة الديناميكية في التحليل، فإذا صح اعتبارها عملية متعددة المراحل، فإن هذا يتطلب معالجتها بتحليل التطور على نحو ما سنبينه أدناه.

1- محمد محمود الإمام، التكامل الاقتصادي: الأساس النظري والتجارب الإقليمية مع الإشارة إلى الواقع العربي، مرجع سابق، ص ص 224-225.

2- مراحل التكامل الإقليمي:

تتنوع مراحل التكامل الإقليمي في المساحة الممتدة بين أبسط صور التعاون من خلال اتفاقيات التجارة وما يلحق بها من اتفاقيات لتسوية المدفوعات والاندماج الاقتصادي التام، وما يترتب عليه من وجود سلطة عليا فوق وطنية ترسم السياسات الاقتصادية والنقدية وتراقب الالتزام بها غير أن المتفق عليه وجود ستة مراحل للتكامل الإقليمي(*) نبينها فيما يلي:

أولا- اتفاقية التجارة التفضيلية:

تعد هذه الصورة من صور التكامل أولى درجات السلم التكاملي، وتتحقق هذه الصورة بقيام بعض الدول بمنح ميزات لدول أخرى في مجال الرسوم الجمركية أو القيود التي تعيق حركة انتقال السلع، يقوم التفضيل على أساس التبادل أو يمنح التفضيل من جانب واحد، بمعنى تبادل المعاملة التفضيلية فيما يبن تلك الدول الأطراف والتي لا يمكن أن تطالب بمزاياها دولة ثالثة[1].

ينتشر في الوقت الحاضر مصطلح المعاملة بالمثل "بين الدول المتعاملة تجاريا على الرغم أنه ليس بينها أي شكل من أشكال التكامل الاقتصادي، إلا أنه في مضمونه لا يخرج عن أسلوب التفضيل، ويعني مبدأ المعاملة بالمثل اتفاق دولة مع أخرى على هذا الأساس في المعاملات بحيث لا يخضع التبادل بينهما إلى إجراءات جمركية أو يخضع لاتفاق[2].

من الأمثلة التاريخية لنظام التفضيل الجمركي ما اتفقت عليه منظمة التعاون الاقتصادي الأوروبي (O.E.E.C) في عام 1948 على إلغاء نظام الحصص الذي كانت تخضع له مبادلاتهم التجارية[3]، كما يمكن أن نذكر أيضا ما أطلق عليه "منطقة تفضيل الكومنويلث "التي كونتها إنجلترا مع مستعمراتها السابقة في عام 1932[4].

*- يعد الاقتصادي بيلا بالاسا B.Balassa من الأوائل الاقتصاديين الذي فرق بين عدة درجات لسلم التكامل الاقتصادي والتي وضحها في ستة مراحل اتفاقية التجارة التفضيلية، منطقة التجارة الحرة، الاتحاد الجمركي، السوق المشتركة، الوحدة الاقتصادية، التكامل الاقتصادي، يمكن مراجعة في هذا الخصوص مؤلفه:

- Bela Balassa, (2011), «the theory of economic integration», First Published, Routledge Revivals, London.

في حين يرى البعض الاخر أن درجات سلم التكامل تشمل فقط خمسة مراحل وهي المراحل السابقة تستثنى منها منطقة التجارة التفضيلية, يمكن مراجعة في هذا الخصوص:

- Dennis Swann, (2004), «The Economics Of Europe: From Common Market To European Union », New Editon, Penguin Book, london, England.

1- Arvind panagariya, Rupa Duttagupta, (2001), «The gains from preferential trade liberalizationin the CGE models : where do they come frome »,in Sajal Lahiri (editor): Regionalism and Globalization: Theory and Practice, First published, Routledge, London and new york, PP39-45

2- جاسم محمد، مرجع سابق، ص 30.

3- محمد توفيق عبد المجيد، (2013)، "العولمة والتكتلات الاقتصادية: إشكالية للتناقض أم للتضافر في القرن 21"، ط1، دار الفكر الجامعي، مصر، ص 115.

4- محمد السريتي، محمد عزت غزلان، (2012)، "التجارة الدولة والمؤسسات المالية الدولية"، ب ط، دار التعلم الجامعي، مصر، ص 190.

يلاحظ في الاتحاد الجمركي تخلي الدولة العضو عن جزء من سيادتها الإقليمية بإلغاء التعريفة الجمركية فيما بين الدول المتكتلة إلى جانب ذلك تخلت عن سيادتها فيما يتعلق بتحديد تعريفة جمركية خارجية، أو معيار آخر بوضع جدار جمركي موحد لكافة الدولة الأعضاء.

ومن أمثلة هذه المرحلة من التكامل، اتحاد البنلوكس الذي تم توقعية سنة 1947 بين كل من بلجيكا وهولندا ولوكسمبورغ وتم تنفيذه عام 1948[1]، كذلك الاتحاد الجمركي لدول مجلس التعاون الخليجي الذي تم العمل به أول جانفي 2003 حيث تم تحديد التعريفة الجمركية الموحدة بواقع 5% على جميع السلع الأجنبية المستوردة من خارج الاتحاد الجمركي[2].

ثانيا– السوق المشتركة:

ضمن هذه المرحلة من التكامل تصبح الاقتصاديات أكثر اندماجا مما عليه في حالة منطقة التجارة الحرة أو الاتجاه الجمركي، فبالإضافة إلى إلغاء الرسوم والحواجز الجمركية بمختلف أشكالها بين الدول الأعضاء، وتوحيد التعريفة الجمركية إزاء العالم الخارجي، تلغى في ظل السوق المشتركة أيضا القيود على تحركات الأشخاص ورؤوس الأموال والتكنولوجيا فيما بين الدول الأعضاء، فضلا عن تنسيق السياسات الاقتصادية والاجتماعية والنقدية للدول الأعضاء[3]، لأن اختلاف مثل هذه السياسات يمكن أن يترتب عليه حدوث تمييز بين السلع أو عوامل الإنتاج، مما يجعل حرية انتقالها مجرد مسألة نظرية غير محققة في الواقع[4]، ومن الأمثلة عن ذلك السوق الأوروبية المشتركة، والسوق العربية المشتركة[5].

ثالثا– الوحدة الاقتصادية:

تمتاز مرحلة الوحدة الاقتصادية بنفس خصائص السوق المشتركة مضاف إليها اتخاذ مجموعة من الإجراءات التي تخدم تنسيق السياسات الاقتصادية والمالية والنقدية بين الدول القصد منها مواجهة الأزمات الدورية إلى جانب إلغاء القيود والتعريفات الجمركية التي لها عمليات انتقال السلع والأموال والأشخاص بين الدول الأعضاء، أي توحيد هذه السياسات بشكل مماثل والتي تتجسد في تشريعات العمل والضرائب وإعانات البطالة والفقر، القصد من ذلك إلغاء التمييز بين الدول الأعضاء وصولا لتوحيدها[6].

1- إكرام عبد الرحيم، (2002)، "التحديات المستقبلية للتكتل الاقتصادي: العولمة والتكتلات الإقليمية البديلة، ط1، مكتبة مدبولي، مصر، ص 65.
2- علي عباس يوسف سراج، مرجع سابٌ، ص ص 11-12.
3- كامل بكري، مرجع سابق، ص ص 302-303.
4- محمد توفيق عبد المجيد، مرجع سابق، ص 120/ إكرام عبد الرحيم، مرجع سابق، ص 65.
5- شريف علي الصوص، مرجع سابق، ص 63.
6- هيفاء عبد الرحمن ياسين التركيتي، (2010)، "آليات العولمة" آليات العولمة الاقتصادية وآثارها المستقبلية في الاقتصاد العربي"،ط1، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، ص 456.

رابعا- منطقة التجارة الحرة:

تعبر منطقة التجارة الحرة عن اتفاق بين دولتين أو أكثر يتم بموجبه تحرير التجارة الخارجية وإلغاء الرسوم الجمركية المفروضة على كل دولة عضو، ولكن تحتفظ كل دولة عضو بحقها في تحديد مستوى رسومها الجمركية وشدة قيودها التجارية الأخرى تجاه بقية العالم. بعبارة أخرى، يعد إنشاء منطقة تجارة حرة بين دولتين أو أكثر بمثابة إدماج لأسواق السلع الوطنية لتلك الدول في سوق واحدة كبيرة تتحقق في داخلها حرية انتقال السلع التي يكون منشأها دولة عضو[1]. عادة ما يتم تحديد فترة زمنية يتم من خلالها إزالة العقبات الجمركية وغير الجمركية، وتتراوح هذه الفترة بين 10 سنوات و15 سنة، ومن أمثلة ذلك، منطقة التجارة الحرة الأوربية (EFTA)، ومنطقة التجارة الحرة بين أمريكا وكندا والمكسيك (NAFTA)، ومنطقة التجارة الحرة لدول جنوب شرق آسيا، ومنطقة التجارة الحرة لدول مجلس التعاون الخليجي[2].

يلاحظ أن فكرة منطقة التجارة الحرة لا تتضمن إلغاء القيود على حركة الأشخاص أو رؤوس الأموال، بين الدول الأعضاء، أو تنسيق السياسات الاقتصادية والاجتماعية لتلك الدول، كما سجل احتفاظ كل دولة عضو بحقها في إبرام اتفاقيات تجارية مع دول أخرى خارجية عن نطاق المنطقة أو تجديد الاتفاقيات المعقودة مع هذه الدول[3].

عادة يتم في إطار هذا الاتفاق تحديد السلع المنتجة داخل منطقة التجارة الحرة، والسلع التي يتم إنتاجها جزائيا داخل المنطقة، كما يتم الاتفاق حول مشكلة إعادة التصدير حتى لا تخرج التجارة في المنطقة الحرة عن مضمونها وإطارها المرسومين لهما[4].

خامسا- الاتحاد الجمركي:

يعبر الاتحاد الجمركي عن درجة أعلى من درجات التكامل من منطقة التجارة الحرة، حيث تتفق الدول الأعضاء فيه على إلغاء الرسوم الجمركية على السلع والخدمات فيما بينها، مع تطبيق سياسة جمركية موحدة في مواجهة الدول غير الأعضاء[5].

1- كامل بكري، مرجع سابق، ص ص 297-298.
2- فؤاد أبو ستيت، (2004)، مرجع سابق، ص ص 10-11.
3- كامل بكري، مرجع سابق، ص 298.
4- شريف علي الصوص، مرجع سابق، ص 62.
5- السيد محمد أحمد السريتي، ومحمد عزت محمد عزلان، مرجع سابق، ص ص 192-193.

سادسا- التكامل الاقتصادي الكامل:

تمثل هذه المرحلة أعلى درجات التكتل الإقليمي، بحيث يصبح اقتصاد دولتين وكأنه اقتصاد واحد، تحدد سياساته المختلفة سلطة عليا واحدة تطورها هذه الدول ويكون لقراراتها صفة الإلزام لجميع الدول الأعضاء المندمجة[1].

3-المشاكل التي تثيرها الإقليمية:

اكتسبت الترتيبات الإقليمية شعبية بعد حقبة الستينات، وتم خلق العديد من منطق التجارة الحرة وعقد العديد من الاتفاقيات الثنائية، غير أننا نجد اقتصاديين من أمثال Jagddish Bhagwati و Anne Krueger يعارضون إقامة مناطق التجارة الحرة باعتبارها لا تضمن تحسنا في الوضع العالمي، بالإضافة لعدد من المشكلات الفنية التي يمكن تلخيصها فيما يلي[2]:

تم إدراج سياسات الاستثمار والمنافسة والسياسات اللائحية والقواعد حول الرشوة والفساد ضمن المسائل التجارية أصبحت التجارة والاستثمار في ظل العولمة تحدث نتيجة لقرارات الشركات الكبرى في إطار استراتيجية إنتاج دولية كاملة، ولم تعد نتيجة لبدائل الاختيارات الاقتصادية المطروحة أمام الدول.

أصبحت المنافسة في العديد من الصناعات على مستوى دولي، وبالتالي فالمؤسسات العالمية تنافس في منتجات عالمية في سوق عالمي، وفي ظل ذلك تؤثر اللوائح والقوانين الوطنية للمنافسة والرشوة، في شروط المنافسة الدولية، مما جعلها تحظى باهتمام شريحة أكبر من المجتمع الدولي، من ناحية أخرى، فإن ظاهرة تكامل المنتجات ليست ظاهرة إقليمية، ولكنها تحدث في إطار عالمي، وبالتالي فإنه من الخطأ العمل على وقف التعاون على المستوى الإقليمي بين مجموعة مختارة من الدول، لأن ذلك قد يحمل معه مخاطر خلق منافسة بين التكتلات الإقليمية، وخطر خلق شريحة من المستفيدين بوضع متميز في إدارة الاقتصاد العالمي، وشريحة أخرى دائمة لا تتمتع بأي فائدة بين الدول.

ولذا يصبح من الضروري لتحقيق التوازن أن يتم تناول مثل هذه المسائل في الإطارين الإقليمي ومتعدد الأطراف على حد السواء، والاعتراف بوجود حاجة لمستويات وسرعات مختلفة للتكامل لتحقيق مثل هذا التعاون.

1- شريف علي الصوص، مرجع سابق، ص ص 63-64/ إكرام عبد الحليم، مرجع سابق، ص 66.
2- أسامة المجذوب، (2001)، "العولمة والإقليمية: مستقبل العالم العربي في التجارة الدولية"، ط2، الدار اللبنانية المصرية، مصر، ص ص 214-215.

خلاصة الفصل:

يشير هذا الفصل الى وجود تقارب كبير بين مفاهيم الاقلمة والاقليمية ومدلول التكامل الإقتصادي الاقليمي رغم وجود تمييز أدبي بينها، وأن نظرية التكامل الاقليمي رغم التشعبات التي تميزها فإنها ترتبط إرتباطا وثيقا بنظرية التجارة، إلى جانب ذلك تميز التكامل الإقتصادي بدوافع عديدة منها حجم السوق ودافع توافر المواد الأولية ودافع تحسين الاحوال الإقتصادية، إضافة إلى المستوى العلمي والدافع السياسي الذي يعتبر قاعدة انطلاق التكامل الإقتصادي، حيث أن توفر هذا الدافع يعني توفر الإرادة في التكامل فيما بين الدول الراغبة في ذلك. والتكامل الإقتصادي له أشكال عديدة منها الإتفاقيات التفضيلية ومنطقة التجارة الحرة والإتحاد الجمركي والسوق المشتركة، والإتحاد الإقتصادي لينتهي في الأخير إلى أعلى الهرم وهو الإتحاد الإقتصادي الكامل حيث تسود فيه السلطة الإقليمية الفوق وطنية. كما يمكننا فهم بأن العملية التكاملية الاقليمية لها جانبان سياسي مؤسساتي، واقتصادي تجاري.

الفصل الثاني: الاتحاد الاوروبي والسياسة الزراعية المشتركة

تمهيد:

تعدُّ التجربة التكاملية الأوروبية تجربة فريدة سواء لجهة ظروف نشأتها أو الدول الأعضاء المؤسسين لها، أو النجاحات التكاملية التي تم تحقيقها بشكل لم يسبق أن تحقق في أي تجربة تكاملية أخرى في العصر الحديث. من هنا ركز الفصل على التجربة التكاملية الاوروبية لجهة التعريف بأبرز ما تحقق خلال ستين سنة في الجوانب التنظيمية، القانونية، المؤسساتية، الاقتصادية والاجتماعية والانسانية.

كما كانت هناك محاولة التعرف على السياسة الزراعية الاوروبية المشتركة من خلال ابراز كيفية نشوءها وبيان أهدافها ومبادئها واطارها المالي وأهم الاصلاحات التي أدخلت عليها حسب متطلبات كل مرحلة، لتقديم الدعم بمختلف اشكاله للمزارعين في دول الاتحاد وبالشكل الذي يؤدي الى الاستمرار بالمحافظة على الامن الغذائي المتحقق في دول الاتحاد من الناحيتين الكمية والنوعية وتحقيق تنمية المناطق الريفية والتوازن البيئي مع المحافظة على التوازن المالي الذي يضمنه الاطار المالي المتعدد السنوات المعمول به. لتحقيق الرؤية الخاصة بهذا الفصل تم تقسيمه الى ثلاث مباحث كالتالي:

المبحث الاول– نشأة الاتحاد الاوروبي، تطوره ومؤسساته

المبحث الثاني– ماهية السياسة الزراعية المشتركة الاوروبية

المبحث الثالث– التطور التاريخي للسياسة الزراعية المشتركة

المبحث الاول- نشأة الاتحاد الاوروبي، تطوره ومؤسساته:

توصف التجربة التكاملية الاوروبية كأهم التجارب الاندماجية بكل المعايير بسبب النجاح الذي تم تحقيقه خاصة على المستوى الاقتصادي والسياسي، ويعود الفضل في هذا النجاح الى القدرات التي تمتلكها دول الاتحاد وارتباطها بعلاقات دينية وثقافية واقتصادية وتاريخية وسياسية خاصة ومميزة رغم خلافاتها التاريخية وحروبها الدموية. لهذا جاء هذا المبحث دارسا لنشأة الاتحاد الأوروبي، ومحللا لواقع المنظومة الأوروبية من خلال التعرف على مؤسسات الاتحاد الأوروبي الدستورية.

المطلب الاول- نشأة الاتحاد الاوروبي ومراحل تطوره:

يوضح هذا المطلب نشأة الاتحاد الاوروبي ومراحل تطوره انطلاقا من مرحلة التأسيس في خمسينيات القرن الماضي وصولا الى التصويت البريطاني على الخروج من الاتحاد عام 2016.

1- مرحلة التأسيس:

تعود حركة الوحدة الأوروبية في محاولاتها الأولى إلى قرون سابقة، وقد تراوحت هذه المحاولات للوحدة بين مبادرات سلمية وعسكرية. تُوصف الوحدة الأوروبية كمشروع فكري خالج مخيلة المفكرين والحكماء وفلاسفة وقانونيين ومصلحين اجتماعيين قبل أن يتحول إلى مشروع سياسي تسهم في بنائه مؤسسات تحظى بدعم رؤساء الدول والحكومات وقطاع كبير من النخب السياسية والاقتصادية والاجتماعية في مختلف الدول الأوروبية.[1]

تَكررت المحاولات في تاريخ القارة الاوروبية التي تسعى لتحقيق هذا المشروع الفكري من خلال استخدام القوة العسكرية وذلك قبل ظهور الدولة الوطنية الحديثة. فقد كانت البداية بالإمبراطورية الرومانية التي امتدت على مساحات واسعة حول المتوسط، فإمبراطورية شارلمان الفرنكية ثم الامبراطورية الرومانية المقدسة واللتين وحدتا مساحات شاسعة تحت إدارة فضفاضة لمئات السنين. ولاحقا حدثت محاولات لتوحيد اوروبا لكنها لم تتعد الطابع الشكلي والمرحلي، نذكر منها محاولة نابليون في القرن التاسع عشر، والاخرى في اربعينيات القرن العشرين على يد هتلر. اشتملت هذه المحاولات على الإخضاع العسكري للأمم الرافضة، مما أدى إلى غياب الاستقرار والفشل في النهاية.[2]

عرفت اوروبا ارهاق تاريخي بسبب صراعاتها الداخلية مما جعل مركز التأثير العالمي ينتقل تدريجيا نحو عوالم اخرى، لتجد اوروبا نفسها بعد الحرب العالمية الثانية قارة مقسمة وموضوع صراع بين كتلتين. هذه الحقائق

1- انور محمد فرج،(2017) "السياسة الخارجية المشتركة للاتحاد الاوروبي تجاه الشرق الاوسط اعلان برشلونة نموذجا"، مجلة دراسات دولية، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، جامعة بغداد، العدد التاسع والثلاثون، ص 68

2- نصري دياب خاطر، (2011)، " تاريخ اوروبا الحديث"، الطبعة الاولى، الجنادرية للنشر والتوزيع، الاردن، ص254

جعلت القوى الاوروبية تدرك ان ايجادها لتأثيرها الذي فقدته بسبب الصراع لن تجده إلّا بالتفاهم والوفاق، وأن حجم اسهامها المؤثر في العلاقات الدولية يتوقف على قدرتها في السير قدما باتجاه التوحد.[1]

يمكن اعتبار مشروع مارشال[*] الخطوة الاولى للسير في طرق البناء الاوروبي حتى وإن كان ذلك بشكل غير مباشر وغير مقصود، فقد تم تضمين مجموعة شروط تنفيذ المشروع ضرورة تأسيس منظمة أوروبية تنوب عن الدول المستفيدة من المشروع في القيام بالعمل حيث كان في النهاية ميلاد اللجنة الاوروبية للتعاون الاقتصادي لتتحول لاحقا الى المنظمة الاوروبية للتعاون الاقتصادي(OEEC) عام 1948[2]، وفي عام 1960 تغير اسم هذه المنظمة الاخيرة لتصبح تعرف بمنظمة التعاون والتطور الاقتصادي (OCDE) لتفسح المجال لمشاركة دول غير اوروبية فيها مثل الولايات المتحدة الامريكية وكندا واليابان واستراليا ونيوزلندا وتركيا[3].

يعتبر التوقيع على اتفاقية بروكسل في 17 مارس 1948 المؤسسة لاتحاد غرب اوروبا(UEO) الخطوة الفعلية الاولى في نهج البناء الاوروبي[4]، حيث تعتبر معاهدة دفاعية مدتها 50 عاما أنشئ بموجبها مجلس استشاري للتشاور في حالة حدوث تهديد عسكري لأي عضو من أعضائها[5].

استكمالا للجانبين السابقين (الاقتصادي والامني) تم عقد مؤتمر لاهاي في ماي 1948[6] والذي بفضله تم فتح الطريق لمعاهدة لندن في 5 ماي 1949 التي شكلت المجلس الاوروبي كمحاولة لإيجاد نظام تعاون سياسي اوروبي بدل النظام القطري، يعتبر هذا الاخير جمعية تمثيلية استشارية تتخذ فيه القرارات بالإجماع. كما مهد لاتفاقية باريس في 18 أفريل 1951 التي أقرت المجموعة الاوروبية للفحم والصلب[*].[7]

تم عقد مؤتمر ميسين (Messine) في يونيو 1955 كتمهيد لعقد اتفاقية روما في 25 فيفري 1957 المؤسسة للاتحاد الاقتصادي الاوروبي والاتحاد الاوروبي للطاقة الذرية(Euratom) بين الدول الستة الاوروبية، عندما وقعت ايطاليا عليها بعض انضمامها اليها لتصبح تُعرف بالجماعة الاقتصادية الاوروبية (EEC).[8]

دخلت اتفاقية روما حيز التنفيذ في الاول من مارس عام 1958، معلنة بصفة رسمية العمل بالاتحاد الجمركي، حيث تم اقرار فترة انتقالية مدتها 12 سنة يجري فيها الالغاء التام للضرائب، غير النجاح الاقتصادي

1- زهير بوعمامة، (2011)، " أمن القارة الاوروبية في السياسة الخارجية الامريكية بعد نهاية الحرب الباردة"، الطبعة الاولى، دار الوسام العربي للنشر والتوزيع/الجزائر ومكتبة زين الحقوقية والادبية/لبنان، ص 291.

*- سمي المشروع نسبة الى وزير الخارجية الامريكي لتلك الفترة، ينطوي هذا المشروع على تقديم مساعدات مالية الى الدول الاوروبية.

2- زهير بوعمامة، مرجع سابق، ص 294

3- حسام الدين جاد الرب، (2007)، "جغرافية اوروبا الجديدة: دراسة اقليمية"، الطبعة الاولى، دار العلوم للنشر والتوزيع، مصر، ص 34

4- زهير بوعمامة، مرجع سابق، ص 294

5- مخلد عبيد المبيضين، (2012)، " الاتحاد الاوروبي كظاهرة اقليمية متميزة"، الطبعة الاولى، الاكاديميون للنشر والتوزيع، الاردن، ص 76

6- أحمد سعيد نوفل، (2010)، "متحدون في التنوع: الاتحاد الاوروبي بين القدرات والتحديات"، المجلة العربية للعلوم السياسة، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 26 ، ربيع 2010، ص 129

*- وتضم الدول الاوروبية الستة: المانيا- فرنسا- إيطاليا- بلجيكا- هولندا- لوكسمبورغ.

7- عبد اللطيف شهاب زكري، (2016)، "اليات ومضامين التوسع الخامس للاتحاد الاوروبي: تراكم معرفي ودروس مستقاة "، المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية، الجامعة المستنصرية العدد 50، ص 54 / مخلد عبيد المبيضين، مرجع سابق، 76

8- أحمد سعيد نوفل، مرجع سابق، ص 130/ عبد اللطيف شهاب زكري، مرجع سابق، ص55

للدول الستة الاعضاء قاد الى تقليص هذه الفترة وتم الغاء جميع الضرائب الداخلية على السلع المتداولة بداءا من أول جويلية من عام 1968، وفي نفس الوقت أقرت ضريبة جمركية مشتركة على واردات السلع من الدول الثالثة. أما فيما يخص حرية تنقل الاشخاص وجدولة الغاء التفتيشات الحدودية فقد تأخر الامر لغاية عام 1985 تاريخ توقيع كل من دول البنيلوكس الثلاثة وفرنسا والمانيا على ما عرف باتفاقية شنغن(Schengen) والتي شهدت فيما بعد انضمام غالبية الدول الاعضاء في المجموعة الاقتصادية الاوروبية.[1]

من بين الاتفاقيات الجوهرية التي تم التوصل اليها من خلال اتفاقية روما تبني السياسة الزراعية المشتركة(PAC) والتي بموجبها تم اقرار حرية تداول المنتوجات الزراعية بين الدول الاوروبية الاعضاء واتخاذ اجراءات حمائية تضمن دخل جيد للمزراعين، وتفادي منافسة منتوجات البلدان الثالثة عن طرق الاعانات وتحديد الاسعار. ولتمويل ميزانية هذه السياسة أنشأ عام 1962 صندوق الضمان الارشاد الزراعي الاوروبي[2]، لكن هذه السياسة خلقت أزمة عام 1965 على اعتبارها منذ البداية مصلحة فرنسية أساسية، ولهذا حاول ديجول العمل على تنفيذها دون تأخير. فقد كان مقررًا أن تستند هذه السياسة إلى سياسات لدعم الأسعار تتطلب إنفاقًا عامًّا كبيرًا، مما دفع الى اتفاق كل من فرنسا والمفوضية على ضرورة تمويل هذه السياسة من ميزانية الجماعة لا الدول الأعضاء، لكن هذا الاتفاق جابهه اصرار المفوضية والبرلمان الهولندي على ضرورة خضوع إنفاق الميزانية للرقابة البرلمانية، وبما أنه لا يمكن مراقبة ميزانية أوروبية من جانب ستة برلمانات منفصلة، فسيكون لزامًا أن يتولى البرلمان الأوروبي هذه المهمة. مثل هكذا قرار كان مناسبًا تمامًا للحكومات الأخرى، لكنه غير مرضي لفرنسا مما فجر ازمة «الكرسي الشاغر» بمنعه وزراءه من حضور اجتماعات المجلس طوال النصف الثاني من عام 1965 على نحو أثار مخاوف بين الدول الأخرى من احتمال كونه يُعِدُّ لهدم الجماعة[3].

2- مرحلة التطور: من عقد السبعينات الى يومن هذا:

يمكن بيان مرحلة تطور الوحدة الاوروبية من خلال ثلاث فترات:

اولا- فترة السبعينيات والثمانينيات: التوسع وشيء من العمق

نجحت أول محاولة لتوسيع المجموعة الاوروبية عام 1972 عندما انضمت اليها أربع دول هي بريطانيا وايرلندا والدنمارك والنرويج قبل أن يصوت الشعب النرويجي ضد الانضمام، وبذلك أصبحت تضم المجموعة تسع دول، قبل أن تصبح أوروبا العشرة بانضمام اليونان عام 1981، ثم أوروبا الاثني عشر عام 1986

1- عبد اللطيف شهاب زكري، مرجع سابق، ص ص55-59
2- نفس المرجع السابق، ص ص55-56
3- جون بيندر وسايمون أشروود، (2015)، " الاتحاد الأوروبي: مقدمة قصيرة جدًا"، (ترجمة) خالد غريب علي، الطبعة الأولى، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، مصر، ص 25

بانضمام اسبانيا والبرتغال، حيث عرفت ثلاثتها نُظم حكم ديكتاتورية، ورأت في الجماعة سندًا لديمقراطياتها ولتحديثها اقتصاديًا على حد السواء.[1]

أصبح المجلس الاوروبي يجتمع بصفة دورية برئاسة مسؤولي الدول والحكومات وحيثما يتطلب اتخاذ قرارات استراتيجية تخص المجموعة بدءا من عام 1975[2]، ليشهد عام 1979 إجراء أول انتخابات لأعضاء البرلمان الأوروبي بشكل مباشر[3]، كما عرف استحداث نظام لتحقيق استقرار أسعار الصرف (النظام النقدي الأوروبي) الذي كُتب له أن يصبغ المناقشات اللاحقة بشأن الاتحاد النقدي[4]، وأقر عشر سنوات بعد ذلك (1989) تأسيس بنك مركزي أوروبي والبدء بعملية إصدار وحدة نقدية أوروبية موحدة (الايكو) ليتم تعويضها عام 2002 بالأورو كعملة نقدية للاتحاد الاوروبي[5].

فيما يخص حرية تنقل الاشخاص والغاء التفتيشات الحدودية فقد تأخر الامر لغاية عام 1985 تاريخ توقيع كل من دول البنيلوكس الثلاثة وفرنسا والمانيا على ما عرف باتفاقية شنغن(Schengen) والتي شهدت فيما بعد انضمام غالبية الدول الاعضاء في المجموعة الاقتصادية الاوروبية.[6]

أ- القانون الاوروبي الموحد:

بناءًا على دراسات أجراتها لجان فنية بقيادة جاك ديلور تم إعداد كتاب ابيض تضمن 300 اجراء تستهدف اقامة سوق موحدة في افاق عام 1992. ثم اقر المجلس الاوروبي في لكسمبورغ بتاريخ 1985/12/2 القانون الاوروبي الموحد، والتوقيع عليه في لاهاي في 1986/02/28 متضمنا جدولا لتطبيق 270 اجراء لإقامة سوق موحدة، ليدخل حيز التطبيق في 1987/07/01، ليجري بموجبه استكمالا السوق الموحدة عام 1993/1/1.[7]

تم وضع خطة ديلور (Delors Plan) تفيدا لهذا القانون في فيفري 1987 متضمنة ثلاثة أسس للتطوير: 1) اصلاح السياسة الزراعية المشتركة، 2) اصلاح الصناديق الهيكلية، 3) اصلاح ميزانية الجماعة بإدخال قدر أكبر من الانضباط.[8]

من أهم ما جاء به هذا القانون نذكر مايلي:[9]

1- غسان العزي، (1996)، "قضايا الاتحاد ومعضلاته"، مجلة الدفاع الوطني اللبناني، لبنان العدد 16، نيسان 1996، ص 14
2- عبد اللطيف شهاب زكري، مرجع سابق، ص 58
3- انور محمد فرج، "السياسة الخارجية المشتركة للاتحاد الاوروبي تجاه الشرق الاوسط اعلان برشلونة نموذجا"، مرجع سابق، ص 70
4- جون بيندر وسايمون أشروود، مرجع سابق، ص 28
5- انور محمد فرج، "السياسة الخارجية المشتركة للاتحاد الاوروبي تجاه الشرق الاوسط اعلان برشلونة نموذجا"، مرجع سابق، ص 71
6- نفس المرجع السابق، ص 70
7- محمد محمود الامام، (1998)، " تطور الاسس المؤسسية للاتحاد الاوروبي: الدروس المستفادة للتكامل العربي"، المنظمة العربية للنمية الادارية، مصر، مصر، ص 146
8- نفس المرجع السابق، ص ص 146-147
9- عبد اللطيف شهاب زكري، مرجع سابق، ص ص 59-60/ مخلد عبيد المبيضين، مرجع سابق، ص ص، 103-104

– الاعتراف بضرورة وجود تعاون سياسي اوروبي وتكريس وجود المجلس الاوروبي؛

– اعتماد مبدأ الاغلبية المطلقة لتكون كافية عند التصويت بدلا من مبدأ الاجماع الذي طالما عرقل عمل الجماعة الاوروبية في كثير من الاحيان؛

– اقرار قضايا الترابط والتماسك الاجتماعي، ومسائل البيئة والتعاون بين المؤسسات المختلفة وقوانين المنافسة؛

– انشاء المحكمة الابتدائية لتخفيف العبء عن محكمة العدل الاوروبية؛

– تغيير اسم الجمعية البرلمانية الى البرلمان منح سلطة الاعتراض على قبول الاعضاء الجدد؛

– اعتماد مبدأ الاجراءات الجديدة للتعاون الذي يعطي للبرلمان الاوروبي صلاحيات أوسع فيما يتعلق بالعملية التشريعية الخاصة بالجماعة، حيث ينص هذا المبدأ على ضرورة التشاور المباشر والاتصال الوثيق بين كل من المفوضية الاوروبية والمجلس الوزاري من جهة، والبرلمان الاوروبي والمفوضية من ناحية اخرى؛

– وضع أجل 31 جانفي من عام 1992 كأجل لتحقيق السوق الموحدة والتي تعني حرية حركة السلع والخدمات والاشخاص وراس المال داخل المنطقة؛

– تنسيق السياسة النقدية للدول الاعضاء لأجل تهيئة الطرق نحو الوحدة الاقتصادية والنقدية؛

– تبني الوثيقة الاوروبية الموحدة لإجراءات دعم التكامل في ميدان حقوق المجتمع؛

– الاتفاق على الاصلاحات والمساعدات المالية ضمن ما سمي بالمضمون التنظيمي؛

– الدعوة الى ضمان مستوى اجتماعي جيد لجميع العاملين الاوروبيين.

– استفادة المستثمرين الاوروبيين بفوائد كبيرة ومباشرة نتيجة ايجاد التوازن في تطور التجارة الموحدة.

ساعد انعقاد عدة مؤتمرات ولقاءات حكومية منذ عام 1988 على التحضير لميلاد الاتحاد الأوروبي، فنجد قيادة جاك ديلور فريق خبراء لإعداد تقرير يتناول الخطوات المستقبلية الواجب إتباعها وتقدير التدابير الفعلية اللازم اتخاذها للوصول للوحدة الاقتصادية والنقدية.

ثانيا– فترة التسعينات:

يمكن الحديث خلال هذه الفترة على اهم اتفاقيتين في مسيرة البناء الاتحادي الاوروبي وهما:

أ– اتفاقية ماستريخت 1992 والتوسع من 12 الى 15 دولة:

من خلال استعراض تطور مسيرة الاتحاد الأوروبي، لا بد من التركيز على معاهدة الاتحاد الأوروبي التي عرفت بإسم اتفاقية ماستريخت، وقعت هذه الاخيرة في 1992/2/7 من طرف الدول الاوروبية الاثني عشر

ودخلت حيز التنفيذ في الاول من نوفمبر 1993، ويمكن توصيفها كأهم الاتفاقيات الأوروبية على اعتبار دعوتها للوحدة الاقتصادية وتوسيع مفهوم الوحدة السياسية عما كان موجود في السوق الأوروبية.[1]

بحسب كل من دنيال كولار(Daniel Colard) و جون ايفاس هاين (Jean Yves Haine) ساعدت مجموعة من العوامل الداخلية والخارجية على توقيع اتفاقية ماستريخت من طرف دول المجموعة الاوروبية، فعلى صعيد العلاقات الدولية ساهم كل من انهيار الأنظمة الشيوعية لأوروبا الشرقية، وإعادة توحيد الألمانيتين وعودة النزاعات في منطقة البلقان في خلق توازنات دولية جديدة جعلت الدول المجموعة الاوروبية تبحث عن مكانة لها في الساحة الدولية كبناء اوروبي موحد.[2] أما على صعيد العلاقات الداخلية لدول المجموعة فقد شجعت النتائج الإيجابية المحققة بواسطة تطبيق القانون الأوروبي الموحد الدول الأعضاء على استثمار معالم هذا النجاح من أجل إدخال المزيد من الإصلاحات الجدية على النظام الأوروبي.[3]

وكانت أهم التعديلات التي أتت بها المعاهدة هي:[4]

في الجانب النقدي: تحددت ثلاث مراحل للوصول الى الاتحاد النقدي وهي:

– المرحلة الاولى: تقوم الدول التي مازالت خارج آلية الصرف الاجنبي في تلك الفترة بالانضمام اليها، كما يتم مباشرة ازالة القيود على تدفقات راس المال بين الدول الاعضاء، واجراء تنسيق أكبر بين سياساتها المالية والنقدية، اضافة الى تحقيقه قدر اعلى من التقارب في أدائها الاقتصادي وفقا لمؤشرات التقارب[*].

– المرحلة الثانية: وتبدأ في 1994/1/1، وخلالها يتم التأكد من ازالة جميع العقبات أمام تدفق رأس المال وتحقق مؤشرات التقارب. ويحل المعهد النقدي الاوروبي (EMI) محل صندوق التعاون النقدي ويتكون من محافظي البنوك المركزية وله مدير ويتولى تعزيز التعاون النقدي والاعداد للتحول الى عملة واحدة.

– المرحلة الثالثة: فيجري فيها تحديد اسعار الصرف بشكل غير قابل للتغيير واقامة اتحاد نقدي بعملة مشتركة وفي نهايتها يحل النظام الاوروبي للبنوك المركزية (ESCB) محل المعهد وهو مؤسسة على مستوى الجماعة تضم البنوك المركزية ومعها جهاز متعدد الاطراف هو البنك المركزي المشرف على السياسة النقدية وسياسة الصرف للجماعة.

1- أحمد سعيد نوفل، مرجع سابق، ص 131
2- زهير بوعمامة، مرجع سابق، ص ص 307-308
3- جون بيندر وسايمون أشروود، مرجع سابق، ص ص 31-32
4- محمد محمود الامام، " تطور الاسس المؤسسية للاتحاد الاوروبي: الدروس المستفادة للتكامل العربي"، مرجع سابق، ص ص 152-159
*- تتمثل مؤشرات التقارب في: 1) ألّا يتجاوز معدل التضخم في اسعار المستهلك 5,1 نقطة فوق متوسط الدول الثلاث ذات اقل معدل تضخم، 2) ألّا يتجاوز سعر الفائدة على السندات الحكومية طويلة الاجل متوسطها في تلك الدول بأكثر كن نقطتين، 3) ألّا يتجاوز عجز الموازنة العامة 3% من الناتج الوطني الاجمالي، 4) ألّا تتجاوز نسبة الدين الاجمالي الحكومي الى الناتج الوطني الاجمالي 60%، 5) ألّا لا تكون قيمة عملة الدولة قد تغيرت داخل النظام النقدي الاوروبي خلال العامين السابقين على التحاق الدولة بالنظام.

في الجانب السياسة الخارجية: تم الاستعاضة عن نظام التعاون السياسي الاوروبي بالسياسة الخارجية والامنية المشتركة (CFSP), وتمتد الى جميع النواحي الامنية للاتحاد وتؤدي في النهاية الى صياغة سياسة دفاعية مشتركة.

في مجال الشؤون الداخلية: تقرر التعاون في مجال الشؤون الداخلية والعدالة (JHA) بما في ذلك حق اللجوء والهجرة، مع ترك التأشيرات للجماعة, تعترف المعاهدة بالمواطنة الاوروبية، وتحدد حقوق وواجبات مواطني الدول الاعضاء، وتشمل حرية الانقال وحق الاقامة وحق التصويت والترشيح للانتخابات المحلية والاوروبية، وفي التمتع بحقوق دبلوماسية مشتركة خارج الاتحاد.

هيكل موحد للأعمدة الثلاث للاتحاد الاوروبي: والذي نتج بسبب التفاوت بين السلطات المتسعة للجماعة بالنسبة للاتحاد الاقتصادي والنقدي والوضع الساكن للعمل في مجالي السياسة الخارجية والداخلية.

التعديلات المؤسسية وشملت: إكساب المجلس كيانا قانونيا، وتوسيع الصلاحيات التشريعية للبرلمان، وإدخال التوازن المؤسسي والشرعية والديمقراطية محل الشرعية القطرية بإعطاء البرلمان سلطة أكبر في تعيين المفوضية والرقابة عليها، والتأكيد على أهمية التبادل بين البرلمانات القطرية والبرلمان الاوروبي، وتوسيع نطاق صدور القرارات بالأغلبية المشروطة، وجعل محكمة المراجعين مؤسسة مستقلة، وتحديد اللوائح والشروط العامة التي تحكم عمل المحقق الذي تقرر أن تعينه محكمة العدل، ، انشاء لجنة التوفيق لفض النزاعات حول اتخاذ القرارات بصورة مشتركة، كم تم اعطاء محكمة العدل سلطة فرض عقوبات على الدول الاعضاء المخالفة، وانشاء لجنة استشارية للأقاليم لتمارس دورا استشاريا بالنسبة الى المجلس والمفوضية في الامور التي تهم الاقاليم مثل التعليم الشباب الصحة...

البعد الاجتماعي: وقد تم اعطاء وزن أكبر لهذا الجانب، من خلال تعزيز النصوص القائمة المتعلقة بالاندماج الاقتصادي والاجتماعي، والنص صراحة على انشاء صندوق اندماج، كذلك يساهم بنك الاستثمار الاوروبي في تمويل برامج النهوض بالمناطق الاقل تقدما، كما المجلس الاوروبي في ماستريخت بروتوكول السياسة الاجتماعية في ديسمبر 1990 وجرى الحاقه بمعاهدة الاتحاد، محققا تقدما عن الميثاق الاجتماعي الاوروبي.

وفي بداية عام 1995 انضمت السويد فنلندا والنمسا بعد أن رفض النروجيون مجددا الانضمام وبهذا نتج التوسع الرابع للمجموعة ونشأت بذلك اوروبا الخمسة عشرة دولة.[1]

1- غسان العزي، مرجع سابق، ص 14

ب- اتفاقية أمستردام 1997:

لقد تم التوقيع من طرف الدول الاعضاء في الاتحاد على معاهدة امستردام في الثاني من أكتوبر 1997، ودخلت حيز التنفيذ في الاول من ماي 1999. تتكون اتفاقية امستردام من 03 أجزاء وملحق و13 بروتوكولا، فضلا عن 51 إعلان تصدرها الجماعة و08 إعلانات من بعض الدول.[1]

جاءت اتفاقية امستردام حسب مصطفى بخوش لاعتبارين أساسيين هما:[2]

- اعتبار سياسي استراتيجي: يتمثل في حاجة اوروبا لتوحيد مواقفها لمواجهة العجز السياسي الذي لازمها منذ تفكك الاتحاد السوفياتي(حرب الخليج، البوسنة، ألبانيا...).

- اعتباري اقتصادي: يتمثل في تحضير اوروبا لمنافسة اقتصادية قوية مع أمريكا الشمالية واليابان خلال الالفية الجديدة.

نذكر ابرز التعديلات التي جاءت بها اتفاقية امستردام في النقاط التالية:[3]

- ***في مجال الحرية، الامن والعدالة:*** جاءت معاهدة امستردام لتحدد بوضوح النصوص القانونية التي تضمن الحريات الرئيسية في ظل انتقال عدد من المجالات التي كانت من سلطة الدول الى مجال عمل الاتحاد. وتعطي المحكمة سلطة البث في اتفاق القرارات الت تتخذها مؤسسات الاتحاد مع نصوص المعاهدة, ويتضمن ذلك وضع ضمانات لحماية الحقوق الاساسية بما فيذلك المساوات بين الرجال والنساء وعدم التمييز، وادراج قسم جديد في معاهدة ماستريخت خاص بالتأشيرات واللجوء السياسي، والسياسات الاخرى المتعلقة بحرية انتقال الافراد. وكذلك قسم آخر حول التعاون بين الشرطة والسلطات القضائية في الشؤون الجنائية، وادماج منجزات اتفاقية شنقن في الاطار القانوني لمعاهدة الاتحاد.

- ***في مجال الامن الداخلي:*** اخضاع جانبا كبيرا من التعاون للوائح الجماعية بسبب توسع مسؤوليات الاتحاد الاوروبي. يظل التعاون بين قوات الشرطة والسلطات الاخرى المسؤولة عن الشؤون الجنائية متروكا للعمل بين الحكومات، مع السعي الى زيادة فاعليته. سيتم نقل سياسات التأشيرات واللجوء والهجرة وغيرها من السياسات المتعلقة بحرية انتقال الافراد الى الجماعة. كذلك سيحل مجلس الجماعة محل لجنة شنقن التنفيذية. وسيصبح في وسع المفوضية اتحاذ مبادرات، كما ستمارس محكمة العدل سلطتها في هذا المجال.

1- مخلد عبيد المبيضين، مرجع سابق، ص 105

2- مصطفى بخوش، (2006)، "حوض البحر الابيض المتوسط بعد الحرب الباردة: دراسة في الرهانات والاهداف"، الطبعة الاولى، دار الفجر للنشر والتوزيع، الجزائر، ص 38

3- محمد محمود الامام، " تطور الاسس المؤسسية للاتحاد الاوروبي: الدروس المستفادة للتكامل العربي"، مرجع سابق، ص ص 161-165

- ***في مجال تطوير قواعد المواطنة الاوروبية:*** ويشتمل على:

- تطوير المواطنة الاوروبية والرابطة بينها وبين المواطنة القطرية، ووضع استراتيجيات للتوظيف والتنسيق بين السياسات القطرية.
- تعزيز الجانب الاجتماعي ومعالجة التهميش الاجتماعي وتحقيق المساواة بين الرجال والنساء.
- العمل على تحقيق التنمية المستدامة وادراج البعد البيئي في جميع السياسات القطاعية وتبسيط اساليب اتخاذ القرارات في الجماعة.
- تحسين الادوات المستخدمة من طرف الاتحاد في رفع مستويات الصحة العامة، وتوضيح اهداف سياسة حماية المستهلك وتعزيز روابطها بالسياسات الاخرى.
- تأمين حق المواطن في النفاذ الى وثائق مؤسسات الاتحاد الاوروبي بلغته الخاصة، مع تحسين اساليب الصياغة لجعل الوثائق سهلة الفهم والتطبيق.

- ***في مجال السياسة الخارجية:*** العمل على تعزيز واتساقها من خلال:

- ادخال اداة جديدة متمثلة في الاستراتيجية المشتركة.
- تحسين عملية اتخاذ القرارات من خلال توسيع مجال المجلس في استخدام الاغلبية المشروطة.
- خلق منصب الممثل الاعلى للسياسة الخارجية والامنية المشتركة من اجل خلق الاتساق في هذه السياسة. وقد عهد بهذا المنصب الى أمين عام المجلس.
- خلق وحدة تخطيط السياسة والانذار المبكر الغرض منها تشجيع دراسات تحليل التطورات العالمية.
- تبسيط عملية تمويل السياسة الخارجية والامنية المشتركة.

- ***في مجال السياسة الاجتماعية:*** ترتب على توسيع عضوية الاتحاد ضرورة موائمة الهياكل المؤسسية وتعديل قواعد اتخاذ القرارات مع ضرورة مراعاة التفاوت بين اقتصاديات الدول الاعضاء والعمل على تقليص الاعباء البيروقراطية في نفس الوقت أو ما يسمى مثلث امستردام.

- ***في مجال الجوانب المؤسسية:*** ادخلت عدة اصلاحات نذكر منها:

- الغاء اسلوب التعاون في اتخاذ القرارات باستثناء بعض حالات الفصل الخاصة بالاتحاد الاقتصادي والنقدي من اجل تسهيل عملية اتخاذ القرارات.
- تحديد اسلوب ترجيح الاصوات في مجلس الاتحاد الاوروبي وتوسيع تطبيق الاغلبية.
- تعديل هيكل المفوضية وأسلوب عملها، وتعزيز دور محكمة العدل في امور تتعلق بالحقوق الاساسية وبعض الامور التي تتعلق بالأمن الداخلي للاتحاد الاوروبي.

- تعزيز دور محكمة المراجعين واللجنة الاقتصادية والاجتماعية للأقاليم.
- اشراك برلمانات الدول الاعضاء في فاعليات الاتحاد وتزويدها بالمعلومات بأحسن صورة.
- ادراج مبدأ التفويض بصورة قانونية والسماح بتحقيق تعاون اوثق بين الدول الاعضاء التي ترغب في ذلك.

ثالثا- فترة العشرية الاولى من الالفية الجديدة:

أ- اتفاقية نيس 2002:

أثيرت مرة أخرى مسألة التعمق بسبب احتمالية انضمام عدد مهم من دول اوروبا الوسطى والشرقية للاتحاد، فكان من الضروري إصلاح بعض السياسات، وبالأخص ما تعلق بالزراعة والصناديق البنيوية حيث كانت موافقةً جزئية في اطار ما عرف بـ (جدول اعمال 2000). وفيما يتعلق بإصلاح المؤسسات، عُقد مؤتمر حكومي دولي آخر عام 2000 أفضى إلى معاهدة نيس، التي وُقعت عام 2001، ودخلت حيز التنفيذ عام 2002، فالرهان الأساسي تمثل في إيجاد حلول للقضايا المطروحة في أفق التوسيع المستقبلي حتى لا يتكرر فشل اتفاقية أمستردام في اتفاقية نيس.[1]

تمثل اهم ما جاءت به اتفاقية نيس في مايلي:[2]

- ادخال زيادات متواضعة على نطاق التصويت بالأغلبية المشروطة في المجلس، ونطاق القرار التشريعي المشترك مع البرلمان، وبعض التحسينات الإجرائية بالنسبة لمحكمة العدل.

- تعزيز سلطة الرئيس على حساب المفوضين الآخرين، واتخاذ بعض الاجراءات للحد من عددهم نتيجة مواجهة المجلسُ نمو عدد المفوضين الذي رافق التوسع.

- الإعلان الرسمي عن "ميثاق الحقوق الأساسية" كوسيلة لتقوية أحكام الاتحاد المقرَّرة في هذا المضمار، لكن ترجيح الأصوات في المجلس وعدد أعضاء البرلمان الأوروبي لكل دولة صارا موضوعًا لمساومات تجرَّدت من المبادئ وتمخَّضت عن محصِّلة لا تفهمها الأغلبية العظمى من المواطنين.

ب- الدستور الأوروبي 2004 والتوسع من 15 الى 27 دولة:

يعتبر النجاح المستمر للحكومات الاوروبية حول المعاهدات بحجة الاصلاح عامل محفز للتشكيك، حيث لم يستنفذ السعي نحو الاصلاح، ليباشر المجلس الاوروبي في ديسمبر 2001 عقد مؤتمر أوروبي تكون

1- جون بيندر وسايمون أشروود، مرجع سابق، ص 36
2- نفس المرجع السابق، ص ص 36-37

مهمته وضع مسودة دستور للاتحاد[1]. عرضت مسودة الدستور على قمة الوحدة الاوروبية في مدينة سالونيكا اليونانية في 12 يونيو 2003[2].

اقترحت المسودة تعديلات شاملة في بنية الاتحاد تشبه في بعض جوانبها تلك التعديلات الواردة بمسودة ماستريخت قبل هذا التاريخ بعقد. ومن بين القضايا التي تم بحثها في مسودة الدستور مايلي:[3]

– قامت المعاهدة بإلغاء البنية ثلاثية الاعمدة، ومنشئة عوضها اتحادا واحدا له شخصية قانونية، ولديه صلاحية توقيع اتفاقيات ومعاهدات دولية مع دول ذات سيادة.

– إقرار نظام جديد للتصويت بأغلبية الدول الاعضاء بهدف تسريع التشريع لاتحاد أكبر حجما.

– تمثل التغيير الابرز على مستوى السياسة الخارجية في انشاء منصب وزير الخارجية للاتحاد ليكون بمثابة صوت واحد ملحوظ وأكثر وزن على المستوى العالمي.

– تحجيم المفوضية الاوروبية بما يجعلها كيانا اكثر كفاءة لاتخاذ القرارات، بمعنى تصبح المفوضية الاوروبية بمثابة الجهاز التنفيذي المستقل للاتحاد والذي يتمتع بسلطات لطرح التشريعات والاشراف على تنفيذها، وأن يكون لكل دولة عضو في الاتحاد مفوض، ولكن بدءا من نوفمبر 2009 بات يتمتع فقط 15 مفوض اوروبي بحق التصويت بما فيهم رئيس الاتحاد ووزير الخارجية.

– استحداث منصب رئيس الاتحاد الاوروبي ليحل محل الرئاسة الدورية التي مدتها ستة اشهر، يتم تعيينه لفترة ولائية تمتد لعامين ونصف يتم تجديدها مرة واحدة فقط. ينتخب الرئيس بواسطة أعضاء المجلس الأوروبي. تتركز مهامه في التنسيق بين أعضاء المجلس ينتخبه البرلمان الاوروبي.

– نصت مسودة الدستور لأول مرة على أحقية أي دولة عضو في الانسحاب من الاتحاد الاوروبي اذا رغبت في ذلك.

– منح البرلمان الاوروبي سلطات اضافية لصنع القرار، على أن تنفذ التشريعات بشكل مشترك مع المجلس الاوروبي، وينتخب البرلمان رئيس المفوضية ويستطيع مراقبة اعمالها.

– اظهرت مسودة الدستور احترام للدين في الدول الاعضاء، عبر المطالبة بعدم التعرض للقوانين الوطنية للكنائس والمؤسسات والجاليات الدينية في هذه الدول.

1- جون فان أودينارن، (2016)، "الاتحاد الاوروبي كلاعب فاعل في السياسة الخارجية: نحو واقعية جديدة" في رونالد تيرسكي وجون فان أودينارن (محرران)، السياسات الخارجية الاوروبية: هل مازالت اوروبا مهمة، (ترجمة) طلعت الشايب، المركز القومي للترجمة، القاهرة، ص 50

2- أحمد سعيد نوفل، مرجع سابق، ص 132.

3- نفس المرجع السابق، ص ص 133-134/ جون فان أودينارن، مرجع سابق، ص 50/ يسرى الشرقاوي،(2011) "معاهدة لشبونة .. الدستور الأوروبي سابقا"، مجلة السياسة الدولية، مقال منشور على الموقع:http://www.siyassa.org.eg/News/1662.aspx ، تم الاطلاع عليه يوم 2018/04/15

– إلغاء حق النقض "الفيتو" الذي تتمتع به الدول المنفردة فيما يخص سياسات الاتحاد في عدد من المجالات، وتحديدا محاربة التغييرات المناخية، والطاقة، والمساعدات الدولية الطارئة.

سعت عشر دول من أوروبا الوسطى والشرقية، عقب تحررها من الهيمنة السوفييتية الى الانضمام إلى الاتحاد، فواجهت مشروطية تحويل اقتصاداتها وأنظمتها السياسية من السيطرة الشيوعية المركزية إلى اقتصادات السوق والديمقراطيات التعددية التي تقتضيها العضوية[1]، وبذلك انضمت عام 2004 كل من بولندا، والمجر، والتشيك، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، واستونيا، وليتوانيا، ولاتفيا، وقبرص ومالطا شاهدة على اوروبا خمسة وعشرون دولة والتي ما فتأت لتتحول الى اوروبا سبعة وعشرون دولة في عام 2007 بعد انضمام رومانيا وبلغاريا للاتحاد الأوروبي[2].

ج– معاهدة لشبونة 2009: نهاية عهد الدسترة

أقر قادة الاتحاد الأوروبي يوم 19 أكتوبر 2007 في العاصمة البرتغالية لشبونة معاهدة تهدف إلى إصلاح مؤسسات الاتحاد وعملية صنع القرار فيه، وتحل محل الدستور الأوروبي. لتصبح سارية المفعول بحلول ديسمبر 2009.[3]

أما عن حجم الإصلاح المؤسسي الذي جاءت به المعاهدة ومدى اختلافها عن الدستور الأوروبي نذكر:[4]

– استحداث منصب رئيس للمجلس الأوروبي، يتم تعيينه لفترة ولائية تمتد لعامين ونصف يتم تجديدها مرة واحدة. يتم اختيار هذا الرئيس بواسطة أعضاء المجلس الأوروبي، والمكون من رؤساء حكومات دول الاتحاد السبعة والعشرون. تتركز مهامه في التنسيق بين أعضاء المجلس.

– تم خلق منصب الممثل الأعلى للاتحاد للشؤون الخارجية والسياسة الأمنية، خلفا للممثل الأعلى للشؤون الخارجية بالاتحاد الأوروبي ومفوض الشؤون الخارجية بالاتحاد، ليكون بهذا أقرب إلى وزير خارجية الاتحاد الأوروبي والمتحدث باسمه دوليا. كما تضمنت المعاهدة بندا حول تشكيل سلسلة من الهيئات الأوروبية للعمل الخارجي.

1- جون بيندر وسايمون أشروود مرجع سابق، ص 36

2- كريزستوف بوبنسكي، (2016)، "بولندة واوروبا الشرقية: السرديات التاريخية والعودة الى اوروبا" في رونالد تيرسكي وجون فان أودينارن (محرران)، السياسات الخارجية الاوروبية: هل مازالت اوروبا مهمة، (ترجمة) طلعت الشايب، المركز القومي للترجمة، القاهرة، ص 390-391

3- حسين طلال مقلد، (2009)، "محددات السياسة الخارجية والأمنية الأوروبية المشتركة"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 25، العدد الأول، ص 625.

4- أحمد الناصوري، جاسم زكريا، يامن يوسف، (2016)، "مقومات استمرارية التجربة التكاملية الأوروبية"، مجلة جامعة تشرين لمبحوث والدراسات العلمية- سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد 38، العدد 2، ص215/ يسرى الشرقاوي،(2011) "معاهدة لشبونة .. الدستور الأوروبي سابقا"، مجلة السياسة الدولية، مرجع سابق.

– إلغاء حق النقض "الفيتو" الذي تتمتع به الدول المنفردة فيما يخص سياسات الاتحاد في عدد من المجالات، وتحديدا محاربة التغييرات المناخية، والطاقة، والمساعدات الدولية الطارئة.

– إقرار نظام جديد للتصويت خلال الفترة 2014–2017 كبديل للنظام القديم القائم على فكرة الثقل الانتخابي، بحيث تحصل كل دولة على عدد من الأصوات بالتناسب مع حجم سكانها. يمنح هذا النظام الجديد كل دولة صوتا واحدا فقط، مع وجوب حصول أي قرار على دعم بنسبة 55% من إجمالي دول الاتحاد لتمريره، علي أن تمثل هذه الدول نسبة 65% من إجمالي عدد سكان الاتحاد الأوروبي.

– الإشارة إلى ميثاق الحقوق الرئيسية والمعاهدة الأوروبية لحقوق الإنسان كمصادر إلزامية للتشريعات الخاصة بحماية حقوق الإنسان في القانون الأوروبي.

– مشاركة مواطني الاتحاد الأوروبي بشكل مباشر في طرح مشاريع القوانين وتعديلاتها عبر آلية "مبادرة المواطنين".

– اعتبار الاتحاد كيان واحد له شخصية قانونية واحدة بعيدا عن فكرة الدعائم الثلاث للاتحاد، والتي أقرتها معاهدة ماستريخت عام 1992، لهذا الاعتبار تكون الاتفاقيات المبرمة بين الاتحاد والدول والجهات العالمية ملزمة للدول المكونة له، فضلا عن إمكانية التحدث باسم كل واحدة منها.

رغم تجاوز الازمة المالية العالمية يظل المستقبل الاقتصادي للاتحاد محفوف بالشكوك، رغم إظهار انضمام كرواتيا إلى الاتحاد في منتصف عام 2013 أهميته المستمرة في ضمان السلام والاستقرار، لكن الأمر الذي يظل غير واضح يتمثل في المواقف الشعبية من التكامل[1] والتي تم التعبير عنها من خلال تقرير بريطانيا ومن جانب واحد إجراء استفتاء شعبي ديمقراطي في جوان من سنة 2016 حول التصويت على إجراءات الخروج من الاتحاد الأوربي في إطار ما صار يُعرف فيما بعد بعملية البريكست (Brexit)[*]، أو بريطانيا خارج الاتحاد الأوربي، وذلك لأسباب يبدوا أنها اقتصادية في الأساس[2].

1- جون بيندر وسايمون أشروود مرجع سابق، ص 39

*- لمزيد من القراءة في الموضوع انظر: ايمان مصطفى محمد، كارزان محمد قادر، "خروج بريطانيا من الاتحاد الأوروبي وتأثيره في العلاقات البريطانية الأمريكية"، المجلة السياسية والدولية، ص ص1047- 1078

2- فريد ابرادشة، (2017) "الاتحاد الأوربي بعد خروج بريطانيا: بين تحديات الاستمرار ومخاوف التفكك"، مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية، مركز جيل البحث العلمي، لبنان، العدد 12 ، نوفمبر2017 ص49

المطلب الثاني– مؤسسات صنع القرار في الاتحاد الاوروبي:

يمكن التمييز بين عدة انواع من المؤسسات المشكلة للبنية المؤسسية للإتحاد الأوروبي تتوزع على عدة مستويات مختلفة في صنع القرار، حيث نجد في قمة الهرم مؤسسات مثل المجلس، والمفوضية والبرلمان والتي تصنف كمؤسسات اتخاذ القرار، تليها مؤسسات وهيئات رقابية (محكمة العدل الأوروبية، وجهاز المحاسبات أو محكمة المراجعين)، ثم مؤسسات وأجهزة إستشارية معاونة (اللجنة الإقتصادية والاجتماعية ولجنة الأقاليم)، ومؤسسات وأجهزة مستقلة ذات طابع فني (البنك المركزي وبنك الاستثمار وغيرهما). زيادة الى ما تقدم، يسجل وجود عديد الوكالات المتخصصة (المركز الأوروبي للتدريب المهني، الوكالة الأوروبية للبيئة، الوكالة الدولية للتعمير، المكتب الأوروبي للتنوع النباتي وغيرها), وعديد الاتحادات والتنظيمات تخص تجمعات رجال الأعمال والصناعيين والعمال والزراعيين الأوروبيين تتخذ من بروكسل مقرا لها وذلك بالقرب من مؤسسات الإتحاد الأوروبي لتكون قادرة على ممارسة النفوذ والتأثير والتعبير عن مصالح أعضائها (اتحاد تجار الجملة والتجزئة الأوروبي، اتحاد الغرف التجارية الأوروبية والشركات الأوروبية، اتحاد الصناعات)[1]. غير اننا سنركز بشكل خاص على الاجهزة التنظيمية والإدارية الرئيسية في بيان مهامها وصلاحياتها:

1- مجلس الاتحاد الأوروبي:

يُعرف أيضًا باسم "مجلس الوزراء"، ولا ينبغي الخلط بينه وبين المجلس الأوروبي الذي يجمع بين رؤساء دول وحكومات الدول 28 المكونة للاتحاد الاوروبي خلال "القمم الأوروبية" رفيعة المستوى في بروكسل، أو مع مجلس أوروبا. وهو منظمة دولية مقرها في ستراسبورغ.[2]

يجمع مجلس الاتحاد الأوروبي وزراء أو أمناء الدول الأعضاء، لذلك لا يملك أعضاء ثابتون على اعتبار أن اجتماع الوزراء المختلفين يكون حسب الحالة التي يجب معالجتها. يتكون مجلس الاتحاد الأوروبي من عشرة تشكيلات مختلفة هي: 1) الشؤون الاقتصادية والمالية، 2) الزراعة والصيد، 3)التنافسية، 4) الشؤون الخارجية، 5) الشؤون العامة، 6) التعليم، والشباب، والثقافة والرياضة، 7) التوظيف والسياسة الاجتماعية والصحة والمستهلكين، 8) البيئة، 9) العدالة والشؤون الداخلية، 10) النقل والاتصالات والطاقة.[3]

من أجل السماح للوزراء بالتركيز على النقاط الأساسية، يتم إعداد اجتماعات مجلس الاتحاد الأوروبي مسبقًا من قبل هيئات أخرى، لا سيما لجنة الممثلين الدائمين للدول لدى الاتحاد الأوروبي، والتي تنقسم إلى

1- انور محمد فرج، "السياسة الخارجية المشتركة للاتحاد الاوروبي تجاه الشرق الاوسط اعلان برشلونة نموذجا"، مرجع سابق، ص 76

2 -Antoine Daratos, (2015), «L'UNION EUROPÉENNEM: Présentation générale », Lire et Écrire, Communauté française, NOVEMBRE 2015, P4 (www.lire-et-ecrire.be)

3- Union européenne, (2013), «Le Conseil européen Le Conseil : Deux institutions dans l'action européenne », Office des publications de l'Union européenne, Luxembourg, PP5-7

مجموعتين: تجمع لجنة الممثلين الدائمين للدول لدى الاتحاد الأوروبي الاولى نواب الممثلين الدائمين، وتتعامل مع القضايا الفنية، وتتألف لجنة الممثلين الدائمين للدول لدى الاتحاد الأوروبي الثانية من السفراء، وتتعامل مع المسائل ذات الصفة السياسية أو التجارية أو الاقتصادية أو المؤسسية. وكملاحظة، يتم تحضير اجتماعات لجنة الممثلين الدائمين للدول لدى الاتحاد الأوروبي من قبل مجموعة عمل ولجان مكونة من دبلوماسيين أو مسؤولين وطنيين. يتم اتخاذ الكثير من قرارات المجلس في هذه المستويات الدنيا.[1]

ويتم رئاسة اجتماعات المجلس وفقا لما يسمى بنظام الرئاسة الدورية كل ستة أشهر، تتولى دولة عضو إدارة أعمال المؤسسة.[2]

يتمتع المجلس بعدة أدوار أو وظائف هي:[3]

- التفاوض وتبنى تشريعات الاتحاد الأوروبي بالاشتراك مع اللجنة والبرلمان، مما يجعله فاعل رئيسي في العملية التشريعية للاتحاد الأوروبي؛
- ينسق سياسات الدول الأعضاء، لا سيما فيما يتعلق بالسياسة الاقتصادية والمالية والتعليم والثقافة والتوظيف؛
- يحدد السياسة الخارجية والأمنية المشتركة للاتحاد الأوروبي؛
- يبرم الاتفاقات الدولية على أساس ما تم التفاوض عليه من قبل اللجنة؛
- يتبنى بالاشتراك مع البرلمان الأوروبي ميزانية الاتحاد الأوروبي.

2- المفوضية الأوروبية:

يمكن اعتبار المفوضية الأوروبية كمؤسسة مختلطة تغطي كلاً من ميزات السلطة التنفيذية وسلطة الإدارة. في الواقع، تتألف من جماعة تضم 28 مفوض، يشكلون الجناح السياسي للمؤسسة، في حين يتكون الجناح الإداري من المديريات العامة والخدمات الإدارية الأخرى. يكون كل مفوض مسؤول عن واحد أو أكثر من المديريات العامة.[4]

1- Antoine Daratos, op.cit., P5
2-Commission Européenne, (2013), « L'Europe des citoyens -Comprendre la construction européenne : Histoire et valeurs Fonctionnement des institutions et acquis de l'UE », Office des publications de l'Union européenne, Luxembourg, P60
3-Ibid., P61
4- Antoine Daratos, Op.cit., P6

تعتبر المفوضية مؤسسة ممثلة لمصالح الاتحاد الأوروبي ككل وتدافع عنها، لا يمثل المفوضين مصالح دولهم في المفوضية حتى إذا تم تعيينهم من قبل الدول الاعضاء، من المفترض تمثيل المصلحة المشتركة للاتحاد الأوروبي.[1]

يقع مقر المفوضية في بروكسل (بلجيكا)، ولكن لديها أيضًا مكاتب في لوكسمبورغ ، وتمثيلات في جميع دول الاتحاد الأوروبي ووفود في العديد من عواصم دول العالم الثالث.[2]

يتم اتخاذ القرارات المتعلقة بالمواقف المُؤَسِسَة على مستوى المفوضية من طرف جماعة المفوضين، والذي تجتمع مرة واحدة في الأسبوع. تتخذ القرارات بأغلبية الأصوات في قضية من طرف جماعة المفوضين، ولكن في الممارسة العملية غالباً ما يتم ذلك بطريقة توافقية. في الواقع، تنبثق العديد من الأفكار والمقترحات من الناحية العملية من طرف المديريات العامة ومن خارج المفوضية (الدول الأعضاء، المصالح الخاصة أو منظمات المجتمع المدني... إلخ).[3]

تفي المفوضية الأوروبية بأربع وظائف أساسية:[4]

- تقديم مقترحات إلى البرلمان والمجلس؛
- تسيير وتنفيذ سياسات الاتحاد الأوروبي وميزانيته؛
- تطبق القانون الأوروبي (بالاشتراك مع محكمة العدل)؛
- تمثيل الاتحاد الأوروبي على الساحة الدولية، على سبيل المثال من خلال التفاوض على الاتفاقات بين الاتحاد الأوروبي والدول الأخرى.

وأخيراً، تجدر الإشارة إلى أنه قبل الشروع في أي إصلاح في مجال خاص، تقدم المفوضية لمؤسسة المجتمع المدني الفرصة لعرض مواقفها وآرائها وتعليقاتها من خلال المشاورات.[5]

3- البرلمان الأوروبي:

يمثل البرلمان الأوروبي مصالح المواطنين الاوروبيين، فهو صوت المواطنين على المستوى الاوروبي. حاز البرلمان الاوروبي في الأصل على دور استشاري فقط، ولكنه اكتسبت أهمية ثابتة مع مرور الوقت. في الوقت الحاضر، على الرغم من عدم تمتعه بسلطات تعادل سلطات برلمان وطني (خاصة أنه لا يستطيع تقديم

1-le Secrétariat d'AGE, (2010), « Introduction aux institutions européennes et aux processus décisionnels qui concernent les personnes âgées », 3eme édition, AGE Platform Europe, P11 (www.age-platform.eu)
2-Commission européenne, (2003), «Comment fonctionne l'Union européenne?: Guide des institutions européennes à l'usage des citoyens Union », Office des publications officielles des Communautés européennes, Luxembourg, P21
3-Commission européenne, (2013), « Comprendre les politiques de l'Union européenne : Comment fonctionne l'Union européenne?», Office des publications de l'Union européenne, Luxembourg, P22
4-Ibid., P20
5-Klaus-Dieter Borchardt, (2010), « L'ABC du droit de l'Union européenne », Office des publications de l'Union européenne, Luxembourg, PP67-68

مقترحات تشريعية) إلاّ أنه حصل على وضع مساوٍ للذي يتمتع به مجلس الاتحاد الأوروبي الخاص بالإجراء التشريعي الأكثر استخداماً، بهذا يكون اتفاقه ضروريًا لاعتماد معظم المعايير التشريعية للاتحاد الأوروبي.

يوجد للبرلمان الأوروبي ثلاثة مقرات، حيث تعقد الجلسات العامة الاثني عشرة الشهرية التي يحضرها جميع أعضاء البرلمان الأوروبي في ستراسبورغ بفرنسا (مقر البرلمان)؛ بينما تعقد اجتماعات اللجان البرلمانية والجلسات العامة التكميلية في بروكسل بلجيكا؛ في حين تستقر الامانة العامة وخدماتها الإدارية في لكسمبورغ.[1]

ينتخب نواب البرلمان الاوروبي البالغ عددهم 751 بالاقتراع العام لمدة 5 سنوات[2]، يتم تجميعهم في تشكيلات سياسية وليس حسب الجنسية، ومن الامثلة على ذلك تشكيلة حزب الشعب الأوروبي والتي تضم (حزب الشعب الأوروبي، الديمقراطي المسيحي، المحافظون)، ومجموعة التحالف التقدمي للاشتراكيين والديمقراطيين في البرلمان الأوروبي، والمجموعة الأوروبية المحافظة والإصلاحية، ومجموعة تحالف الليبراليين والديمقراطيين من أجل أوروبا، والمجموعة الكونفدرالية لليسار الأوروبي الموحد واليسار الأخضر الشمالي، ومجموعة الخضر والتحالف الأوروبي الحر ومجموعة أوروبا للحرية والديموقراطية المباشرة[3].

يجتمع نواب البرلمان الأوروبي في لجان متخصصة حول مواضيع مختلفة مثل: الثقافة والتعليم، والشؤون الاقتصادية والنقدية، والعمالة والشؤون الاجتماعية، والحريات المدنية، والعدالة والشؤون الداخلية وحقوق المرأة والمساواة بين الجنسين. وبالمثل، وفقاً للإجراء البرلماني الكلاسيكي، يتم تعيين عضو في اللجنة المعنية مقرراً لكل مشروع قانون تشريعي (توجيه، رأي...إلخ) ويتحمل المسؤولية عنه. تقوم المجموعات التي لم تحصل على منصب مقرر لنص معين بتعيين "مقرر ظل" والذي يعني مسؤول شبه رسمي للملف. على مستوى اللجان، تقوم كل مجموعة سياسية بتعيين منسق ونائب مسؤول عن تعيين المقررين للملفات التي تقع على عاتق مجموعته، لذلك يمارس المنسق تأثيراً مهماً.[4]

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أنه توجد بالإضافة إلى اللجان سلسلة من المجموعات المواضيعية (المجموعات المشتركة، مجموعات المصالح*...إلخ) التي يناقش على مستواها النواب ويتفاعلون مع الجهات الفاعلة الأخرى.

1- Commission Européenne, (2013), « L'Europe des citoyens -Comprendre la construction européenne : Histoire et valeurs Fonctionnement des institutions et acquis de l'UE », op.cit., P59

2-Commission européenne, (2012), « À la découverte de l'Europe!», Office des publications de l'Union européenne, Luxembourg, P40

3- Antoine Daratos, Op.cit., PP8-9

4- Ibid., P9

*- تم إنشاء مجموعة مصالح مخصصة للتعلم مدى الحياة في عام 2015 تحت قيادة الرابطة الأوروبية لتعليم الكبار (EAEA) ومنصة المجتمع المدني الأوروبي للتعلم مدى الحياة (EUCIS-LLL). تضم حاليا 8 أعضاء.

يتمتع البرلمان الأوروبي بثلاثة أدوار أساسية هي:[1]

- ممارسة السلطة التشريعية، حيث يشارك هذه السلطة مع المجلس لأسباب سياسية عديدة. انتخابه بالاقتراع العام المباشر من قبل المواطنين يساعد على ضمان الشرعية الديمقراطية للقانون الأوروبي.
- ممارسة الرقابة الديمقراطية على جميع المؤسسات الأوروبية بما في ذلك المفوضية. يجوز للبرلمان الأوروبي الموافقة أو رفض تعيين أعضاء المفوضية وله القدرة على حل المفوضية ككل.
- ممارسة السلطة الميزانية وبالتالي السلطة المالية، حيث يشارك هذه السلطة مع المجلس، ويمكن بالتالي التأثير على الإنفاق في الاتحاد الأوروبي. في نهاية الإجراء، يتبنى أو يرفض الميزانية بكاملها.

4- المجلس الأوروبي:

اعتبر المجلس الاوروبي لفترة طويلة من الزمن كمؤسسة غير رسمية، ومع ذلك، فإنه يعد أحد المؤسسات الاكثر شهرة ومعرفة لدى عامة الجمهور. يجمع بين جميع رؤساء الدول والحكومات. انطلاقا من معاهدة لشبونة، أصبح المجلس الاوروبي يصنف رسميا كواحدة من مؤسسات الاتحاد الأوروبي، ولديه يلعب دور رئيس في تسهيل المفاوضات.[2]

يجتمع المجلس الأوروبي في بروكسل مرتين في السداسي، كما يمكنه تنظيم اجتماعات استثنائية[3]. على الرغم من عدم مشاركته في الإجراء التشريعي العادي للاتحاد الأوروبي، إلاّ أنه عرف زيادة في أهميته في السنوات الأخيرة خاصة مع أزمة اليورو، تم اتخاذ العديد من القرارات التي لا يمكن إلّا أن تكون كجزء من الإطار الكلاسيكي للاتحاد الأوروبي من قبل رؤساء الدول والحكومات (ليس فقط تلك المتعلقة بإنقاذ الدول التي تعاني المديونية، ولكن أيضا إصلاحات الحَوْكَمَة الاقتصادية الأوروبية مثل ميثاق اليورو زائد أو TSCG). وقد استنكر البعض مقاربة الحكومة الدولية المتزايدة لحَوْكَمَة الاتحاد الأوروبي على حساب المؤسسات المجتمعية التقليدية (المفوضية، مجلس الاتحاد الأوروبي، البرلمان). تم ترسيم هذا الاستيلاء من قبل رؤساء الدول (خاصة ألمانيا وفرنسا) خلال السنوات الأولى من الأزمة.[4]

بتأسيس مقر البرلمان الأوروبي في ستراسبورغ، وضع مجلس إدنبره الأوروبي حداً لترتيب مؤقت كان عمره أكثر من ثلاثين عاماً. من المعتاد أن تعقد الجلسات العامة في ستراسبورغ وبروكسل، في حين تعقد اجتماعات التشكيلات السياسية والمفوضيات في بروكسل خلال الأسابيع بدون جلسة، وان يتم تأسيس الأمانة

1- Le Secrétariat d'AGE, Op.cit., P5
2-Ibid., P3
3- Commission européenne, (2013), « Comprendre les politiques de l'Union européenne : Comment fonctionne l'Union européenne?», op.cit., P12
4- Antoine Daratos, op.cit., P10

العامة للبرلمان الأوروبي في لوكسمبورغ. وقد أكد القرار الذي اتخذه مجلس إدنبره الأوروبي هذه الممارسة في حين جعلها شرطًا لعقد 12 جلسة عامة سنوياً في ستراسبورغ. وتتمثل النتيجة غير المرضية لهذا القرار في تكلفة سفر المرتفعة لأعضاء البرلمان الأوروبي وبعض مسؤوليه ووكلائه بين ستراسبورغ وبروكسل ولوكسمبورغ.[1]

تتمثل الادوار التي يؤديها المجلس في:[2]

– يتخذ المجلس الأوروبي قراراته بطريقة مستقلة تماما، وفي معظم الحالات لا يتطلب ذلك مبادرة من المفوضية أو مشاركة البرلمان الأوروبي.

– يقدم رئيس المجلس الأوروبي إلى البرلمان تقريرًا بعد كل اجتماع من اجتماعاته. كما يجتمع مع رئيس البرلمان ورؤساء التشكيلات السياسية مرة واحدة في الشهر، وفي فبراير 2011، وافق أيضًا على الإجابة على الأسئلة المكتوبة من أعضاء البرلمان الأوروبي حول أنشطته السياسية.

– يضمن المجلس الأوروبي التمثيل الخارجي للاتحاد فيما يتعلق بالمسائل المتعلقة بالسياسة الخارجية والأمنية المشتركة، دون المساس بسلطات الممثل السامي للاتحاد الأوروبي للشؤون الخارجية والسياسة الأمنية.

– يمنح المجلس الأوروبي للاتحاد قوة دافعة لتطوره ويحدد توجهاته وأولوياته السياسية العامة"، كما يقرر بأغلبية مؤهلة تشكيلات المجلس وجدول مواعيد الرئاسة الدورية.

– يحدد المجلس الأوروبي المبادئ والتوجيهات العامة للسياسة الخارجية والأمنية المشتركة، ويقرر الاستراتيجيات المشتركة لتنفيذها. ويقرر بالإجماع ما إذا كان من المناسب التوصية بأن تتحرك الدول الأعضاء نحو التعريف التدريجي لسياسة دفاع مشتركة وفقا للمادة 42 الفقرة (2) من معاهدة الاتحاد الأوروبي.

– إذا حاولت دولة عضو معارضة اتخاذ قرار لأسباب سياسية وطنية حيوية، قد يقرر مجلس الاتحاد الأوروبي، بأغلبية الأصوات المؤهلة، إحالة المسألة إلى المجلس الأوروبي بهدف اعتماد قرار بالإجماع. ويمكن تطبيق الإجراء نفسه إذا قررت الدول الأعضاء إقامة تعاون أوثق بينهما بشأن هذا الموضوع.

– انطلاقا من عام 2009، جعلت أزمة الديون السيادية المجلس الأوروبي وقمة الأورو الجهات الفاعلة الرئيسية في حرب ضد تداعيات الأزمة البنكية العالمية، بما يسمح بمراقبة أكثر صرامة للسياسات المالية والاقتصادية والاجتماعية للدول الأعضاء بغرض تحقيق مزيد من الحوكمة الاقتصادية لمنطقة اليورو.

– يلعب المجلس الأوروبي دورًا هامًا في الإطار الفصلي (السداسي) الأوروبي، حيث ينشر في اجتماعاته الربيعية مبادئ توجيهية للسياسات المتعلقة بإصلاحات الاقتصاد الكلي والميزانية والهيكلية وكذلك سياسات دعم

1- Klaus-Dieter Borchardt, op.cit., P 56

2- Petr Novak, (2018), « LE CONSEIL EUROPÉEN», Fiches techniques sur l'Union européenne, Parlement européen, PP2-4 (www.europarl.europa.eu/ftu/pdf/fr/FTU_1.3.6.pdf)

النمو. يصادق المجلس في اجتماعات جوان على التوصيات الناتجة عن تقييم برامج الإصلاح الوطني التي أعدتها اللجنة والتي ناقشها المجلس.

– يشارك في المفاوضات حول الإطار المالي المتعدد السنوات، ويلعب دوراً مركزياً في التوصل إلى اتفاق سياسي بشأن القضايا الاستراتيجية الرئيسية التي تتناولها لوائح وزارة المالية مثل سقف الإنفاق وبرامج الإنفاق والتمويل (الموارد).

– بناء على طلب أحد أعضائه، يقرر المجلس الأوروبي ما إذا كان سيتم توثيق التعاون في مجال ذي صلة. قدمت معاهدة لشبونة العديد من البنود منفذية جديدة، مما سمح للمجلس الأوروبي بتمرير صيغة صنع القرار إلى مجلس الإجماع بالأغلبية.

5– البنك المركزي الأوروبي:

يعتبر البنك المركزي الأوروبي مؤسسة تضم جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. يشكل الانضمام إلى منطقة اليورو واعتماد العملة الموحدة – اليورو– المرحلة النهائية من الاتحاد النقدي الأوروبي. يقع البنك المركزي الأوروبي في قلب النظام الأوروبي للبنوك المركزية، والذي يجمع بين البنك المركزي الأوروبي والبنوك المركزية الوطنية لجميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي[1]. يعكس تنظيم البنك المركزي الأوروبي هذا الهيكل في تشكيلاته الرئيسية الثلاث:[2]

– المجلس العام للنظام الأوروبي للبنوك المركزية: ويتألف من رئيس ونائب رئيس البنك المركزي الأوروبي ومحافظي البنوك المركزية الوطنية للدول الأعضاء السبع والعشرين في الاتحاد الأوروبي؛

– المجلس التنفيذي للبنك المركزي الأوروبي: المؤلف من الرئيس ونائب الرئيس وأربعة أعضاء آخرين (يعينهم جميعهم المجلس الأوروبي) يتصرفون بأغلبية مؤهلة لمدة ثماني سنوات. المجلس التنفيذي مسؤول عن تطبيق السياسة النقدية، وضمان التسيير اليومي للبنك المركزي الأوروبي، وإعداد اجتماعات مجلس الإدارة وممارسة بعض الصلاحيات المخولة له من قبل المجلس التنفيذي؛

– مجلس إدارة البنك المركزي الأوروبي: يتكون من ستة أعضاء في المجلس التنفيذي ومحافظي البنوك المركزية الوطنية الأعضاء السبعة عشر في منطقة اليورو: يشكلون معاً نظام اليورو. يجتمع مجلس الإدارة (الجهة الرئيسية لصنع القرار في البنك المركزي الأوروبي) مرتين في الشهر. كقاعدة في أول اجتماع شهري لها، تقوم

1- Commission européenne, (2013), « Comprendre les politiques de l'Union européenne : Comment fonctionne l'Union européenne?», op.cit., P27

2 -Ibidem

بتقييم التطورات الاقتصادية والنقدية واتخاذ قراراتها الشهرية بشأن السياسة النقدية. يركز اجتماعه الشهري الثاني بشكل أساسي على القضايا المتعلقة بالمهام والمسؤوليات الأخرى للبنك المركزي الأوروبي.

حددت اتفاقية ماستريخت الأدوار التي يؤديها البنك المركزي على:[1]

- رسم وتنفيذ السياسة النقدية للاتحاد الاوروبي كتكتل اقتصادي؛
- الاشراف على الاحتياطيات الرسمية من النقد الاجنبي، وتحديدا كيفية ادارة هذه الاحتياطيات وتوظيفها؛
- وضع الضوابط التي تحافظ على الاستقرار المالي والنقدي في دول الاتحاد الاوروبي؛
- اصدار اوراق البنكنوت وسك الوحدات المعدنية (عملة اليورو)؛
- وضع وتنفيذ معايير الرقابة على المؤسسات الائتمانية في الاتحاد الاوروبي؛
- العمل على تدعيم موازين المدفوعات للدول الاعضاء وسياستها الاقتصادية بما يحقق اهدافها التنموية.

6- محكمة العدل التابعة للاتحاد الأوروبي (المسماة سابقا محكمة العدل الأوروبية):[2]

يقع مقر محكمة العدل التابعة للاتحاد الأوروبي في دولة لوكسمبورغ، تعتبر المحكمة المسؤولة عن تفسير قانون الاتحاد الأوروبي. نتيجة التأثير المباشر التي تمارسه المحكمة يمكن تطبيق تفسيرها من قبل المحاكم الوطنية. ومع ذلك، قد يكون لهذه الاخيرة شكوك حول تفسير القانون الأوروبي، في هذه الحالة تقدم طلبًا للحصول على حكم أولي يطلب فيه رأي المحكمة بشأن تفسير (أو صحة) نقطة من القانون الأوروبي. يضمن هذا النظام وحدة هندسة القضاء الأوروبي بالإضافة إلى توحيد معين في تفسير قانون الاتحاد الأوروبي داخل الدول الأعضاء.

نلاحظ أيضًا خرق لإجراءات الطعن، في هذه الحالة، تتقدم المفوضية باستئناف لدى المحكمة عندما ترى أن دولة عضو لا تمتثل لالتزاماتها بموجب القانون الأوروبي. يوجد أيضًا طعون الإلغاء، والنقص، وكذلك الإجراءات المباشرة.

تعتبر المحكمة لاعباً أساسياً في العملية السياسية والتشريعية للاتحاد الأوروبي من خلال أحكامها ولأنها تساهم في صياغة مضمون القانون الأوروبي من خلال تفسيراته، والتي غالباً ما تذهب إلى أبعد مما تخيلته اللجنة، المجلس والبرلمان. تصدر المحكمة أحكام قضائية لها تأثير عميق على التكامل الأوروبي.

1- آمنة محمد علي، (2011)، "المؤسسات الاقتصادية والنقدية في الاتحاد الاوروبي"، المجلة السياسية والدولية، كلية العلوم السياسية، جامعة المستنصرية، العراق، ص 2011

2- جون بيندر وسايمون أشروود مرجع سابق، ص ص، 56-58

المبحث الثاني: ماهية السياسة الزراعية المشتركة الاوروبية:

أنشئت السياسة الزراعية المشتركة في عام 1962، تم تعديلها للمرة الأولى في أواخر ثمانينيات القرن الماضي. وبعد ذلك، تلاحقت الإصلاحات بوتيرة أسرع بكثير، لا سيما مع مراعاة القيود المالية الداخلية والتجارية الخارجية، ولكن أيضا من جراء توسع الاتحاد الأوروبي إلى بلدان أوروبا الوسطى والشرقية. وجرى آخر إصلاح عمل على ارساء مبادئ السياسة الزراعية المشتركة للفترة 2014-2020 في نهاية عام 2013.

المطلب الاول- أسباب تطبيق السياسة الزراعية المشتركة واهدافها والجهات الفاعلة:

سنحاول من خلال هذا المطلب توضيح اهم الاسباب والاهداف التي كانت وراء اللجوء الى تبني سياسة زراعية مشتركة بين الدول الاعضاء في الجماعة الاقتصادية الاوروبية وتطور هذه الاهداف التي برزت خلال المرحلة التأسيسية في خمسينيات القرن الماضي الى ما هي عليه اليوم مع التحديات الجديدة التي ظهرت، والتعرف على الجهات الفاعلة على مستوى هذه السياسة.

1- أسباب تطبيق السياسة الزراعية المشتركة:

تميزت الزراعة في الدول الستة المُؤسِسة للجماعة الاقتصادية الاوروبية بتدخل قوي من جانب الدولة خلال السنوات الاولى من إنشاء السوق المشتركة بموجب معاهدة روما لعام 1958. بغرض إدراج المنتجات الزراعية في حرية حركة السلع، مع الحفاظ على التدخل العام في القطاع الزراعي، كان لا بد من إلغاء آليات التدخل الوطنية التي تتنافى مع السوق المشتركة ونقلها إلى مستوى الجماعة: وهو الذي يعد السبب الأساسي وراء ميلاد السياسة الزراعية المشتركة.[1]

من ناحية اخرى، استند التدخل في الزراعة على مبدأ خصوصية القطاع -المنتشر في ذلك الوقت- التابع بشدة للتقلبات المناخية والقيود الجغرافية، والخاضع لاختلالات نظامية بين العرض والطلب، وبالتالي، يتسم بالتقلب الشديد في الأسعار والدخول.[2]

يتصف الطلب على الغذاء بعدم المرونة، أي أنه لا يتفاعل كثيرا مع تغيرات الأسعار، اضافة الى ذلك، تجعل مدة دورات الإنتاج وثبات عوامل الإنتاج العرض الكلي للمنتجات الزراعية ثابت. وعلى هذا الأساس، يؤدي العرض الوفير إلى انخفاض الأسعار، في حين يؤدي انخفاض المعروض إلى زيادة حادة في الأسعار،

1- Albert Massot, (2018), « LA Politique Agricole Commune (PAC) et Le Traité », Parlement Européen, Fiches techniques sur l'Union européenne, P1

2 -Ibidem

تقود كل هذه العناصر لعدم الاستقرار الدائم للسوق، وفي مثل هذه الحالة، كان للسلطات العامة دائما ميل واضح لتنظيم الأسواق الزراعية ودعم دخل المنتجين، وهو اتجاه ورثته السياسة الزراعية المشتركة.[1]

على الرغم من أن الزراعة لا تمثل الآن إلا جزءا صغيرا من اقتصاد البلدان المتقدمة بما في ذلك اقتصاد الاتحاد الأوروبي، فقد تم مؤخرا تعزيز التدخل العام من خلال سياسات زراعية–ريفية والتي أدت لدعم الدور التقليدي للنشاط الأساسي – أي إنتاج المواد الغذائية – إلى إضافة أبعاد أخرى، بما في ذلك التنمية المستدامة، ومكافحة تغير المناخ، والتهيئة الاقليمية وهندسة المناظر الطبيعية، وتنويع وحيوية الاقتصاد الريفي أو إنتاج الطاقة والمواد البيولوجية، ولذلك أصبح دعم السلع العامة أو الوظائف غير السوقية للنشاط الزراعي (يعني الغير مدفوعة من قبل السوق) عنصرا رئيسيا في السياسات الزراعية والريفية الأحدث، ومن بينها السياسة الزراعة المشتركة.[2]

2- أهداف السياسة الزراعية المشتركة وتطورها:

تم توضيح أهداف السياسة الزراعية المشتركة في المادة 39 من معاهدة روما، التي أصبحت الآن المادة 33 في معاهدة الجماعة الأوروبية، والمدرجة الآن في معاهدة لشبونة. ويمكن توضيحها في النقاط التالية:[3]

- زيادة إنتاجية الزراعة عن طريق تطوير التقدم التقني، وضمان التطوير الرشيد للإنتاج الزراعي والاستخدام الأمثل لعوامل الإنتاج، بما في ذلك العمالة؛
- ضمان مستوى معيشي عادل للمجتمع الزراعي، وخاصة عن طريق زيادة الدخل الفردي للعاملين في الزراعة؛
- استقرار الأسواق.
- ضمان أمن التموين.
- ضمان أسعار معقولة للتسليم للمستهلكين.

يمكن ادراج الاسباب التي كانت وراء التغير في الاهداف المرجوة من السياسة الزراعية المشتركة لتشمل تحديات جديدة مثل إدارة الموارد الطبيعية ومكافحة تغير المناخ في النقاط التالية:[4]

1- Ibidem
2- Albert Massot, op.cit., PP1-2
3-Bernard BACHELIER, (2010), «Pour Une Nouvelle Politique Agricole Commune», La Fondation pour l'innovation politique, la série « Croissance économique », Novembre 2010, P8
4- Jacques Berthelot, Christian Bourdel, Jacques Caplat, Amandine Desetables, Samuel Féret, Tania Grawitz, Damien Lagandré, Amandine Lebreton, Jacques Maret, Joseph Racapé, Jean-Pierre Rolland, Geneviève Savigny, Diane Vandaele. (2013), « Guide de la Politique Agricole Commune », les organisations du groupe PAC 2013, France, 21

– أدت ستة توسعات متتالية للاتحاد الاوروبي الى تطوره من 6 دول إلى 27 دولة، لتصبح بذلك أكبر سوق استهلاكية في العالم من حيث القوة الشرائية، ولديها مجموعة واسعة جدا من أنظمة الإنتاج الزراعي؛

– أدت الأزمات الصحية الكبرى (مرض جنون البقر عام 1996 والديوكسين عام 1999) إلى تحسين نظم التدخل لدى الاتحاد الاوروبي من أجل اتباع نظام غذائي آمن وصحي، كما كشفت هذه الأحداث أيضا عن توقع المستهلك لجودة عالية ومتنوعة من الأطعمة ذات المنشأ المحدد.

– تدهور البيئة ورعاية الحيوانات التي تلفت انتباه الرأي العام إلى هذه القضايا؛

– إدراج الزراعة في المفاوضات الدولية منذ عام 1986 وتحرير التجارة، والتي تم تسجيلها رسميا في الاتفاق بشأن الزراعة في منظمة التجارة العالمية، ودخلت حيز التنفيذ في 1 جانفي عام 1995.

إذا كانت الأهداف التقليدية تجد أساسها القانوني في المادة 39 من معاهدة روما، تجد الاهداف الجديدة لهذه السياسة سندها القانوني ضمن معاهدة لشبونة (المادة 33):[1]

– **التنوع البيولوجي:** يحتل التنوع البيولوجي 40% من الاقليم الأوروبي ولكنه يتميز بتدهور قوي، لذلك يمكن أن تلعب الزراعة دورا رئيسيا في تطور وحماية واستعادة التنوع البيولوجي البرّي والريفي من خلال الممارسات الجديدة والنظم الزراعية الجديدة.

–**إدارة المياه:** تعتبر المياه مورد رئيسي للزراعة، لذلك تعد جودتها ووفرتها سلع مشتركة أساسية للمجتمع الاوروبي، ستكون هناك تغييرات هامة ضرورية للامتثال لمعايير الجودة (التوجيه الإطاري حول المياه بشكل خاص) والحد من الكميات المستخدمة من قبل الزراعة.

–**الطاقات المتجددة: يجب أن تكون الزراعة قادرة على تعبئة الطاقة الشمسية** على اعتبار انها أول مستخدم لها بفضل تثمين التمثيل الضوئي للنباتات، بشرط ألا يتم التضحية بمهمتها الأولى، وهي إنتاج الغذاء، وأن تبقى ميزانيات الطاقة التحويلية إيجابية إلى حد كبير.

– **تغير المناخ:** يريد الاتحاد الأوروبي أن يكون نموذجياً في مكافحة تغير المناخ، يمكن للزراعة أن تلعب دوراً هاماً في الحد من انبعاثات غازات الدفيئة وتخزين الكربون في التربة. وفي الوقت نفسه، سيتعين عليها التكيف مع التغيرات المناخية الحالية (التغيرات في درجة الحرارة، وتوزيع الأمطار، وما إلى ذلك).

–**إعادة هيكلة قطاع الألبان:** بدأت الزيادة في أحجام حصص الحليب تسبب أزمة خطيرة في قطاع الحليب، والتي من المقرر أن تنتهي في عام 2015 بإلغاء هذه الحصص. ويجب أن تتبع التدابير الطارئة التي اتخذت إجراءات هيكلية لتدعيم القطاع، مع الاحتفاظ بالفوائد من حيث العمالة والتنمية الإقليمية.

1- Ibidem.

- الابتكار في هذه القطاعات.

3- الجهات الفاعلة المؤثرة في السياسة الزراعية المشتركة:

يواجه صناع القرار في الاتحاد الاوروبي مجموعة متنوعة من المصالح المواضيعية والوطنية، ما يحتم على صناع القرار مراعاة التبادل السياسي مع مجموعات المصالح التالية:[1]

اولا- المنظمات المهنية:

تجمع لجنة المنظمات المهنية الزراعية (COPA) بين المنظمات الزراعية الرئيسية في الدول الأعضاء في الاتحاد. تضمن تمثيل «المصلحة الزراعية الأوروبية» في بروكسل. تتحالف لجنة المنظمات المهنية الزراعية مع الاتحاد العام للتعاونيات الزراعية (COGECA) الممثل لمصالح التعاونيات الزراعية، واللجنة الأوروبية للمزارعين الشباب (CEJA) الممثل للمزارعين الشباب. يدافع هذا التحالف عن التنظيم القوي والمحافظة على المساعدات المباشرة من خلال ثقلها الاقتصادي والمالي، تقوم المنظمات الخاصة بالمنتجات بممارسة الضغط الخاص بها(مجموعات الضغط).

ثانيا- شركات الصناعات الغذائية الزراعية والتجارة

يُجَمِّعْ اتحاد الصناعات الغذائية الزراعية (CIAA) الصناعات الغذائية الزراعية حسب قطاعات المنتجات المحولة وكذلك العلامات التجارية الكبرى. تجمع اللجنة الأوروبية لربط تجارة الصناعات الغذائية الزراعية(CELCAA) بين مصالح المفاوضين والمصدرين حسب الفئات السلعية الكبرى ((Eucolait) لمنتجات الألبان، و(Coceral) للحبوب، والاتحاد الأوروبي لمصنعي الأعلاف (FEFAC) المغذية للماشية...). تدافع هذه الشركات بالدرجة الأولى عن قطاع صناعات غذائية زراعية تنافسي موجه نحو التصدير.

ثالثا- المنظمات غير الحكومية (ONG):

تنتقد المنظمات البيئية الغير حكومية السياسة الزراعية المشتركة بسبب عدم فعاليتها في حماية الموارد الطبيعية، ورفاهية الحيوانات ونوعية المنتجات. وتسلط هذه المنظمات الضوء على آثارها السلبية على التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، وأكثرها نشاطاً الصندوق الدولي للحياة البرية (WWF)، والمنظمة الدولية لحياة الطيور(BI) ومكتب البيئة الأوروبي (BEE). حققت المنظمات غير الحكومية للتضامن الدولي تقدما ملحوظا انطلاقا من تسعينيات القرن الماضي خلال جولات مفاوضات منظمة التجارة العالمية. ينادي الاتحاد الأوروبي للمنظمات غير الحكومية للطوارئ والتنمية (Concord) بتجانس السياسات الأوروبية (السياسة الزراعية المشتركة، والاتفاقيات التجارية...) مع التنمية.

1- Ibid., P37

رابعا– الجهات الفاعلة الاقليمية:

يطلب من السلطات الاقليمية أن تشارك في تمويل سياسة التنمية الريفية ولا سيما الاقاليم. يدافع مؤتمر الاقاليم المحيطية والبحرية (CPMR) عن مصالح الاقاليم الجزرية والاقاليم الأبعد عن مراكز صنع القرار. يعتبر الاتحاد الأوروبي متعدد القطاعات للتعاون والتنمية في المناطق الجبلية (Euromontana) المتحدث الرسمي باسم المناطق الجبلية. تقوم شبكة المنصة الاوروبية للأقاليم الشبه الحضرية (PURPLE) بتوحيد المجموعات المشاركة في الزراعة شبه الحضرية، ويضمن اتحاد الاقاليم الاوروبية للمنتجات ذات المنشأ (AREPO) عدم اضمحلال المنتجات ذات المنشأ المرتبطة بالأقاليم في الزراعة العالمية. تثمن شبكة الاقاليم الأوروبية الخالية من الكائنات المعدلة وراثيا السياسات المقدرة للزراعة المستدامة والتنوع البيولوجي ومنتجات المنشأ.

خامسا– شبكات التنمية الريفية:

توجد منظمات التنمية الريفية بشكل رئيسي في الدول الاسكندنافية وأوروبا الوسطى. تدافع الشبكات التحضيرية (Prepare) والمجلس الأوروبي للقرية والمدينة الصغيرة (Ecovast) ومنتدى التآزر (Forum Synergies) والتحالف الريفي الاوروبي (ERA) عن سياسة زراعية أعيد مفصلتها على الركيزة الثانية. وقد تطورت هذه الشبكات لمشغلي التنمية الريفية المحليين الذين يعملون مع المجموعات والحكومات بفضل برامج القائد والصناديق الهيكلية، والصندوق الاجتماعي الأوروبي.

المطلب الثاني– مبادئ وأسس السياسة الزراعية المشتركة:

اعترفت المفوضية الأوروبية عام 1980 بأن السياسة الزراعية المشتركة تستند على ثلاثة مبادئ منذ البداية وهي: وحدة السوق، والتفضيل المشترك والتضامن المالي، ليضيف C.Blumann المبدأ الرابع وهو المسؤولية المالية المشتركة. تتميز هذه المبادئ بالترابط وعدم امكانية فصلها، ويتم تقديمها في معظم الأحيان كمبادئ أساسية لها قيمة تفسيرية للسياسة الزراعية المشتركة، وما يمنحها قيمة نسبية أكثر فأكثر أنه مثلها مثل السياسة الزراعية المشتركة التطور الحاصل في محتواها ومعناها.

1– مبدأ وحدة السوق:

تستند وحدة السوق إلى حرية حركة المنتجات الزراعية ووحدة الأسعار داخل دول الجماعة الاقتصادية الأوروبية. يتعين على دول الجماعة بموجب هذا المبدأ إلغاء جميع التعريفات والإعانات والحواجز أمام حركة البضائع أو أي اجراءات تتعارض مع مبادئ المنافسة التامة.[1]

يجب التذكير بصعوبة تنفيذ هذا المبدأ مع بداية السوق الاوروبية المشتركة، حيث كانت المرحلة الانتقالية الطويلة ضرورية. تم التوقيع على معاهدة روما في عام 1957 لكن تنفيذ أولى اللوائح القانونية كان في عام 1967. خصت الصعوبة الكبيرة قطاع الحبوب. كان سعر القمح أعلى بنسبة 50% في إيطاليا مما كان عليه في فرنسا. كان المستوى المختار يقع بين النقيضين، ولكن أقرب إلى المستويات الألمانية والإيطالية منه الفرنسية. لم يوافق الطرف الألماني سوى على تخفيض يعادل 3/1 من الفرق، الى جانب تلقى كل من الطرفين الألماني والإيطالي مبالغ تعويضية حتى 1970. في النهاية، حدد السعر الدلالي للموسم 1967–1968 بمبلغ 52,45 فرنك لكل 100 كغ، في حين السعر العالمي بأقل من النصف (26.53 فرنك). لكن السؤال المطروح كيف يمكن تقرير أسعار موحدة بدون عملة موحدة؟، تأتي الصعوبة الرئيسية في مجال تحديد سعر موحد من الحركات النقدية العديد التي تحدث بين العملات الأوروبية. يؤدي تخفيض قيمة عملة بلد، الى قبول ارتفاع أسعار المنتجات الزراعية في هذا البلاد؟ على العكس من ذلك، هل يمكن قبول قيام المنتجات الزراعية للدول ذات العملة المخفضة بتخفيض الأسعار في الدول التي لم تخفض قيمة عملتها؟ لتجنب مثل هذا القصور تم إنشاؤه مبالغ تعويضية نقدية تطبق على التجارة الزراعية. وظهرت كضريبة تصدير وإعانة استيراد بالنسبة للدول ذات قيمة العملة المتدنية.[2]

1- سمير صارم، (2000)، " أوروبا والعرب .. من الحوار.. الى الشراكة"، الطبعة الاولى، دار الفكر، دمشق، سوريا، ص 402

2 - Lucien Bourgeois et Thierry Pouch, (1993), «La politique agricole commune une politique réduite au marché », Observations et diagnostics économiques n° 43, Janvier 1993. P377

كان يجب إزالة هذه الآلية بسرعة لمراعاة على وجه الخصوص الزيادة في الرسوم الناجمة عن الارتفاع في الاستهلاك الوسيط المستورد. تم الحفاظ عليها في كثير من الحالات لفترة طويلة مما أدى إلى تشوهات كبيرة في المنافسة بين دول الاتحاد الأوروبي.[1]

2- مبدأ التفضيل المشترك:

إن التفضيل المشترك هو مبدأ أساسي في السياسة الزراعية المشتركة، والغرض منه هو حماية الأسواق الزراعية المشتركة من المنافسة من واردات الدول النامية. اذا كانت هذه الحماية لا تزال محفوظة في باب اتفاق الزراعة في جولة أوروغواي، رغم ذلك تحمل إجراءات تحويل جميع الحواجز أمام التجارة في هذا الاتفاق الى تعريفات في طياتها تهديد لمبدأ التفضيل المشترك على المدى الطويل. بالإضافة إلى ذلك، عرفت هذه العملية لتحرير التجارة الزراعية مرافقة من طرف المؤسسات الأوروبية، مما قاد إلى التفكيك التدريجي للتفضيل المشترك. ووفرت معاهدة عام 1957 أساسا قانونيا لهذا المبدأ ولا تزال هناك إشارة في معاهدة الجماعة الأوروبية إلى "مبدأ تفضيل الجماعة"... ومع ذلك، وبالنظر إلى مكانها في المعاهدة، لا تزال هناك مسألة تتعلق بقيمتها القانونية الحقيقية، هل هذه إشارة سياسية رمزية بحتة أم قاعدة قانونية ملزمة؟[2]

اولا- التعريف بالمبدأ:

تمحورت السياسة الزراعية الأوروبية منذ انشاءها في ستينيات القرن الماضي حول ثلاثة مبادئ أساسية اتفق عليها في مؤتمر ستريزا (Stresa) في عام 1958. هذه المبادئ – وحدة السوق المشتركة، التفضيل المشترك والتضامن المالي – تهدف إلى تنفيذ أهداف السياسة الزراعية المشتركة. يعتبر التفضيل المشترك مبدأ أساسي اقتصادي ولكن رمزي أيضا في السياسة الزراعية المشتركة. وتعرفه المفوضية الأوروبية على النحو التالي: «تتمتع المنتجات الزراعية في الاتحاد الأوروبي بتفضيل وميزة سعرية على المنتجات المستوردة، كما أن السوق الداخلية محمية أيضا بأسعار منخفضة في مواجهة المنتجات المستوردة من الدول النامية والتقلبات الكبيرة في السوق العالمية» وترجمت هذه الممارسة ماديا من خلال آلية للرسوم المفروضة على الواردات الزراعية غير البينية، والحفاظ على أسعار المنتجات المستوردة فوق أسعار التدخل المشتركة، لتشجيع استهلاك المنتجات الزراعية المحلية، ومنحهم "الأفضلية"، وعلى العكس من ذلك، وعلى جانب التصدير، يستفيد المنتجين الاوروبيين من دفوعات تسدد من طرف الصندوق الأوروبي للإرشاد والضمان الزراعي (FEOGA) وفقا لبعض

1 -Ibidem

2- CHAOUKI BOURI, (2011), « Les politiques de développement agricole - Le cas de l'Algérie- Impact du PNDA/PNDAR sur le développement», Thèse de Doctorat, faculté des science économiques et des sciences de gestion et des sciences commerciales, université d'Oran, Algérie, P266

الاحكام تساوي الفرق بين السعر العالمي والسعر الأوروبي، يفصل هذا النظام الأسعار الاوروبية عن الأسعار العالمية، يشكل هذا المبدأ خيار سياسي اساسي وأحد المحاور الرئيسية للتكامل الأوروبي[1]، الذي يضمن:

- تحسن كبير في الاكتفاء الذاتي الغذائي الأوروبي؛
- دخل للمزارعين الأوروبيين؛
- منفذ مشترك لإنتاج الدول الأعضاء؛
- المشاركة في نمو السوق العالمي.

ثانيا- الاساس القانوني لمبدأ التفضيل المشترك:

ورد الأساس القانوني للسياسة الزراعية المشتركة في المواد من 38 إلى 47 من الباب الثاني من معاهدة الجماعة الاقتصادية الأوروبية، وقد أعرب عن التفضيل المشترك في هذه المعاهدة في المادة 44 الفقرة (2) التي تبين أن نظام الحد الأدنى للأسعار المسموح به بموجب المادة 44 الفقرة (1) خلال الفترة الانتقالية «ينبغي ألا يطبق بطريقة تعرقل تطور التفضيل الطبيعي بين الدول الأعضاء»، خلصت محكمة عدل الجماعة الأوروبية(CJCE) على هذا الأساس القانوني إلى أن التفضيل المشترك يشكل مبدأ من القانون المشترك ضمن اعمال(Beus c. Hauptzollamt München)، أعلنت محكمة عدل الجماعة الأوروبية ضمن قرار (Beus) في 13 مارس 1968 على أنه «يجب على المجلس أن يراعي صالح المزارعين، في حالة الاقتضاء، مبدأ التفضيل المشترك الذي هو أحد مبادئ المعاهدة ووجد في مجال الزراعة، موضح في المادة 44 الفقرة (2)»، وهكذا، فإن الاحكام القضائية للمحكمة في هذا القطاع الرئيسي من التكامل الأوروبي الذي هو الزراعة، ساعد تكريس المبادئ الأساسية للسياسة الزراعية المشتركة – التفضيل المشترك، السوق الموحدة – وضمان السير الحسن لمختلفة الآليات المحققة من اجل تنفيذه.[2]

3- التضامن المالي:[3]

يعتبر التضامن المالي المبدأ الثالث لتسوية دعم السوق. اتفقت الدول الأعضاء في المفوضية الأوروبية على إنشاء صندوق مشترك لتمويل الإنفاق الضروري والمعروف بإسم الصندوق الأوروبي للإرشاد والضمان الزراعي (FEOGA).

تم تمويل هذا الصندوق المشترك في البداية من خلال مساهمة مالية من كل دولة من دول الاتحاد الأوروبي، ولكن بعد المؤتمر المشترك في لاهاي عام 1969، تم توفير الموارد الخاصة به من خلال:

1- Ibid., PP 266-267
2 - Ibid., P 267
3- Lucien Bourgeois et Thierry Pouch, op.cit., PP378-379

– الرسوم الجمركية على المنتجات الصناعية المستوردة من طرف الجماعة الأوروبية؛

– فرض رسوم على واردات المنتجات الزراعية؛

– جزء من ضريبة القيمة المضافة التي تم جمعها من قبل الدول الأعضاء (1% عام 1969، 1.4% عام 1984 و 1.6% منذ عام 1987).

لا يعمل الصندوق الأوروبي للإرشاد والضمان الزراعي بشكل مباشرة ولكن من خلال الهيئات الوطنية (على سبيل المثال الديوان لكل منتج في فرنسا). له نوعان من الإجراءات، أهمها «الضمان» أي دعم الأسواق الزراعية. أما الثانية فتتعلق بـ «التوجيه» وهي قليلة في توزيع الاعتمادات، إذ يمكنها المشاركة في تمويل تحسين هياكل الإنتاج والتصنيع والتسويق للمنتجات الزراعية.

تم التشكيك في مبدأ التضامن المالي جزئياً من قبل المملكة المتحدة. وقد احتجت الحكومة الانجليزية بقيادة السيدة تتشر مراراً على أهمية مساهمتها في ميزانية الجماعة فيما يتعلق بمخصصات الجماعة الأوروبية التي تلقتها، والسبب بسيط: استوردت المملكة المتحدة تقليدياً الكثير من المنتجات الغذائية الزراعية، وبالتالي دفعت ضرائب ورسوماً ضخمة. منذ عام 1980، حصلت الحكومة الإنجليزية على شيك سنوي بحوالي 1 مليار وحدة نقدية أوروبية. في قمة فونتينبلو في 26 يونيو 1984، تم إضفاء الطابع المؤسسي على هذا التعويض وسيصل إلى 3/2 من الفرق بين ما يدفع وما يُنظر إليه من قبل المملكة المتحدة؛ سيكون في السنوات القادمة حوالي 2 مليار وحدة نقدية أوروبية.

4- المسؤولية المالية المشتركة:

تعتبر المسؤولية المالية المشتركة وفقا C. Blumann المبدأ الرابع للسياسة الزراعية المشتركة حتى لو لم تكن من بين المبادئ الأصلية. في الواقع، تعود نشأة هذا المبدأ إلى قرار المجلس بتأسيس ضريبة المسؤولية المشتركة في قطاع الألبان في عام 1977 بعد تكوين الفوائض. ومع ذلك، ما هو إلّا وقت قصير حتى عممت منظمات السوق المشتركة (OCM) المختلفة آليات الحد من الضمانات المعززة للمسؤولية المالية المشتركة كمبدأ عام.[1]

يهدف هذا المبدأ الى توزيع عبء السياسة الزراعية المشتركة على جميع الدول الاعضاء بغض النظر عن السلعة أو الدولة المستفيدة منها، ومن أجل تنفيذ هذا الهدف تم انشاء الصندوق الاوروبي للإرشاد والضمان الزراعي(FEOGA) وذلك من أجل الاشراف على تنفيذ السياسة الزراعية المشتركة للدول الاعضاء، ومن أولى مهام هذا الصندوق التدخل لحماية دخول المزارعين في حالة انخفاض الاسعار عن سعر معين(ما يعرف بسعر

1 - CHAOUKI BOURI, op.cit., PP268-269

التدخل) وذلك حتى يستقر سعر السوق، ثم يقوم بتصدير هذه السلع أو بيعها في السوق المحلي عندما تتحسن الاسعار، كما يقوم بفرض الرسوم على الواردات المنافسة للمنتج المحلي، ويمنح اعانات للمصدرين، كما يقدم اعانات انتاج بصورة مباشرة في بعض الحالات، اضافة الى دور الارشاد لتطوير وتحديث الانتاج الزراعي في كافة الدول الاعضاء.[1]

سجلت المسؤولية المالية المشتركة نجاحات كبرى. وقد عرف هذا المبدأ العديد من التطبيقات، على الرغم من اختلاف الأساليب باختلاف منظمات السوق المشتركة(OCM). ولذلك، الى جانب المسؤولية المشتركة في شكل ضرائب (الحليب والحبوب)، تم اضافة صيغة الحصص (السكر والحليب في عام 1984)، ومثبتات الزراعة والكميات القصوى المضمونة (الحبوب والبذور الزيتية)، وما إلى ذلك.

1- سمير صارم، مرجع سابق، ص 404.

المطلب الثالث– تطور الإطار المالي للسياسة الزراعية المشتركة:

تم تأمين تمويل السياسة الزراعية المشتركة تقليديا من طرف الصندوق الأوروبي للإرشاد والضمان الزراعي(FEOGA)، ليعرف عملية استبدال في 1 جانفي 2007 بالصندوق الأوروبي للضمان الزراعي (FEAGA) والصندوق الأوروبي الزراعي للتنمية الريفية(FEADER).

1– تطور الاطار المؤسساتي لتمويل السياسة الزراعية المشتركة:

تمفصلت السياسة الزراعية المشتركة حول الصندوق الأوروبي للإرشاد والضمان الزراعي، والذي تم تقسيمه إلى قسمين في عام 1964 هما قسم «الضمان» وقسم «التوجيه»:[1]

– كان الغرض من قسم «الضمان» –الذي يعتبر الأهم– تمويل النفقات الناجمة عن تطبيق سياسة الاسواق والأسعار المتسمة بعدم قابليتها للتنبؤ، ونتيجة لذلك، فإنها تخضع للتكييف بغرض ضبط تقديرات الاعتمادات المالية مع الاحتياجات الحقيقية، من خلال انحراف الميزانيات التعديلية. وكقاعدة عامة، قام قسم الضمان في الصندوق الاوروبي للإرشاد والضمان الزراعي بالتمويل الكامل لتدابير التدخل في الأسواق.

– ساعد قسم «التوجيه» في تمويل عمليات السياسة الهيكلية وتنمية المناطق الريفية. تأسس قسم التوجيه في الصندوق الاوروبي للإرشاد والضمان الزراعي على مبدأ التمويل المشترك على عكس قسم الضمان.

خضعت اعتمادات السياسة الزراعية المشتركة للانضباط المالي من خلال استحداث مبدأ توجيهي زراعي ذو طابع متعدد السنوات انطلاقا من عام 1988 كحل للحد من الزيادة في الإنفاق.[*]

تم إصلاح الإطار المالي في أعقاب معاهدة ماستريخت والمجلس الأوروبي في أدنبره (ديسمبر 1992). عوض الاتفاق التأسيسي البيني لعام 1988 باتفاق جديد خاض بالانضباط المالي للفترة 1993–1999[2]. حافظ هذا الاخير على العمل بمبادئ اتفاق عام 1988 مع تحسين موقف البرلمان الأوروبي فيما تعلق بالنفقات الإلزامية التي يمكن تحميلها على قسم الضمان في الصندوق الاوروبي للإرشاد والضمان الزراعي. وأُستكمل مقرر الجماعة الاقتصادية الاوروبية 377/88 بمقرر المفوضية الاوروبية 729/94 الذي أكد مبدأ تطبيق الانضباط المالي على جميع السياسات المشتركة. واعتمد جدول أعمال عام 2000 المبدأ

1 -Albert Massot, (2017), « Le Financement de La PAC », Parlement Européen, Fiches techniques sur l'Union européenne, P1

*- يمكن مراجعة بهذا الخصوص مقرر الجماعة الاقتصادية الاوروبية 377/88، المتمم بالاتفاق التأسيسي البيني المؤرخ في 22 جوان 1988، ضمن اطار « حزمة ديلور الاولى».

2- PARLEMENT EUROPEEN, CONSEIL, COMMISSION, (1993), « Accor Interinstitutionnel du 29 octobre 1993 sur la discipline budgétaire et l'amélioration de la procédure budgétaire», Journal officiel des Communautés européennes, 36e année, C 331, 7 décembre 1993, PP1-8

التوجيهي الزراعي ضمن الافق المالي 2000–2006[1]. وفي الوقت نفسه، تم تثبيت اساليب تمويل السياسة الزراعية المشتركة ضمن اللائحة الجديدة للمجلس الاوروبي رقم 1999/1258[2].

تمت المصادقة عام 2006 على الإطار المالي المتعدد السنوات للفترة 2007–2013[3]، وتضمن البند الثاني المعنون بـ «حفظ وإدارة الموارد الطبيعية» الميزانية الزراعية والريفية والبيئة والصيد البحري (413 مليار يورو بالأسعار الجارية أي 42.3% من الاعتمادات الإلتزامية الشاملة لدول الاتحاد الاوروبي السبعة والعشرون)[4].

– قسمت لائحة المجلس الاوروبي رقم 2005/1290 الصندوق الأوروبي للإرشاد الزراعي والضمان إلى صندوقين منفصلين هما الصندوق الأوروبي للضمان الزراعي والصندوق الزراعي الأوروبي للتنمية الريفية. ويمول صندوق الضمان الزراعي الأوروبي أو يشارك في بعض الأحيان مع الدول الأعضاء في تمويل نفقات المنظمات المشتركة للسوق، والدعم المباشر للمستثمرات، ومساهمة الاتحاد في اجراءات التحديث والترويج للمنتجات الزراعية في السوق الداخلية وفي الدول الثالثة، كذلك مختلف النفقات الظرفية للاتحاد، مثل الإجراءات البيطرية وجمع واستخدام الموارد الجينية.[5]

– تم ارفاق لائحة المجلس الاوروبي رقم 2005/1290 بلائحة المجلس رقم 2005/1698 المتعلقة بدعم التنمية الريفية عن طريق الصندوق الزراعي الأوروبي للتنمية الريفية، وذلك بسبب الخصوصية المالية وبرمجة الركيزة الثانية للسياسة الزراعية المشتركة. يغطي الصندوق الزراعي الأوروبي للتنمية الريفية عن طريق التمويل المشترك مجالات تحسين القدرة التنافسية للقطاعات الزراعية والغابات، والتدابير الزراعية البيئية، وتحسين نوعية الحياة في المناطق الريفية، وتشجيع تنويع الاقتصاد الريفي، فضلا عن بناء القدرات المحلية.[6]

تم تصوير «قسم الضمان» دائما كأحد النفقات الإلزامية لميزانية الجماعة الناتجة مباشرة عن المعاهدة أو عن الأفعال المعتمدة بموجبها، في حين صنفت جميع نفقات «قسم التوجيه» على أنها نفقات غير إلزامية.

1- PARLEMENT EUROPEEN, CONSEIL, COMMISSION, (1999), « Accor Interinstitutionnel du 6 mai 1999 entre le Parlement européen, le Conseil et la Commission sur la discipline budgétaire et l'amélioration de la procédure budgétaire », Journal officiel des Communautés européennes, C 172, 18 juin 1999, PP1-22

2- CONSEIL EUROPEEN, (1999), « REÁGLEMENT (CE) No 1258/1999 DU CONSEIL du 17 mai 1999 relatif au financement de la politique agricole commune », Journal officiel des Communautés européennes, L 160, 26 juin 1999, PP103-112

3-PARLEMENT EUROPÉEN, CONSEIL, COMMISSION, (2006), « Accor Interinstitutionnel entre le Parlement européen, le Conseil et la Commission sur la discipline budgétaire et la bonne gestion financière », Journal officiel des Communautés européennes, 49e année, C 139, 14 juin 2006, PP1-17

4- Albert Massot, (2017), « Le Financement de La PAC », op.cit., P2

5- CONSEIL EUROPEEN, (2005), « RÈGLEMENT (CE) No 1290/2005 DU CONSEIL du 21 juin 2005 relatif au financement de la politique agricole commune », Journal officiel des Communautés européennes, 48e année, L 209, 11 Août 2005, PP1-25

6- CONSEIL EUROPEEN, (2005), « RÈGLEMENT (CE) no 1698/2005 DU CONSEIL du 20 septembre 2005 concernant le soutien au développement rural par le Fonds européen agricole pour le développement rural (Feader) », Journal officiel des Communautés européennes, 48e année, L 277, 21 octobre 2005, PP1-40

وحتى بدأ سريان معاهدة لشبونة، كان للمجلس الاوروبي(*) تقليديا الكلمة الأخيرة حول النفقات الإلزامية ضمن إجراءات وضع الميزانية السنوية. يتمتع البرلمان الأوروبي علاوة على ذلك بسلطة البت في النفقات الإلزامية في حدود سقف الزيادة التي تحسبها اللجنة على أساس المعايير الاقتصادية. وقد ألغت المعاهدة الجديدة بشأن عمل الاتحاد الاوروبي هذا التمييز ليصبح بعد ذلك تقرير جميع النفقات الزراعية يتم من طرف فرعي السلطة المالية (البرلمان الأوروبي والمجلس الأوروبي).[1]

في ما يتعلق بالفترة 2014–2020، وافق البرلمان الأوروبي في 19 نوفمبر 2013 على اللائحة المتعلقة بالإطار المالي الجديد المتعدد السنوات[2] والاتفاق التأسيسي البيني بشأن التسيير المالي الجيد[3]. وعلاوة على ذلك، نص إصلاح عام 2013 على الغاء لائحة المفوضية الاوروبية رقم 2005/1290 وتعويضها بلائحة البرلمان الاوروبي والمجلس الاوروبي رقم 2013/1306 المتعلقة بتمويل وتسيير ومتابعة السياسة الزراعية المشتركة، كما تم الغاء لائحة المجلس الاوروبي ورقم 2005/1698 وعوضتها لائحة البرلمان الاوروبي والمجلس الاوروبي رقم 2013/1305 المتعلقة بدعم التنمية الريفية من خلال الصندوق الأوروبي الزراعي للتنمية الريفية[4].

ويحدد الإطار المالي الجديد المتعدد السنوات ميزانية إجمالية لموضوع « حفظ وتسيير الموارد الطبيعية» (متضمنة السياسة الزراعية المشتركة) بقيمة 373.17 مليار يورو بأسعار عام 2011 أي 38.9 %من مجموع الاعتمادات الإلزامية لدول الاتحاد الأوروبي الثمانية والعشرون. ويمثل تنظيم الأسواق الزراعية والمدفوعات المباشرة نسبة 28.9% من مجموع الالتزامات المقررة. زيادة على ذلك، تمثل تدابير التنمية الريفية نسبة 8.8% من هذا المجموع. وهكذا، قدرت الميزانية الزراعية الريفية لعام 2020 بمبلغ 49 مليار يورو أي ما يعادل نسبة 34.9% من المجموع، وهو ما يمثل نسبة مئوية أقل من تلك المتاحة للسياسة الزراعية المشتركة في بداية الافاق المالي (40.5% في عام 2014).

*- يعتبر المجلس الاوروبي الفرع الاول للسلطة المالية في الاتحاد الاوروبي، والبرلمان الاوروبي الفرع الثاني لهذه لسلطة المالية.

1- Albert Massot, (2017), « Le Financement de La PAC », op.cit., P2

2- CONSEIL EUROPEEN, (2013), «RÈGLEMENT (UE, EURATOM) No 1311/2013 DU CONSEIL du 2 décembre 2013 fixant le cadre financier pluriannuel pour la période 2014-2020», Journal officiel des Communautés européennes, 56 e année L 347, 20 décembre 2013, PP884-891

3- PARLEMENT EUROPEEN, CONSEIL, COMMISSION, (2013), « Accord interinstitutionnel du 2 décembre 2013 entre le Parlement européen, le Conseil et la Commission sur la discipline budgétaire, la coopération en matière budgétaire et la bonne gestion financière », Journal officiel des Communautés européennes, 56e année, C 373, 20 décembre 2013, PP1-12

4 -PARLEMENT EUROPÉEN, CONSEIL, (2013), « RÈGLEMENT (UE) N o 1305/2013 DU PARLEMENT EUROPÉEN ET DU CONSEIL du 17 décembre 2013 relatif au soutien au développement rural par le Fonds européen agricole pour le développement rural (Feader) et abrogeant le règlement (CE) n o 1698/2005 du Conseil», op.cit., PP487-607

تم تعديل الإطار المالي المتعدد السنوات المتعلق بالزراعة في عام 2015 على خلفية التحويلات بين ركيزتي السياسة الزراعية المشتركة الذي قررته الدول الأعضاء[1].

أطلقت اللجنة الاوروبية مراجعة لمنتصف المدة للإطار المالي المتعدد السنوات 2020/2014 في سبتمبر 2016. وعلى الرغم من أن مبالغ السياسة الزراعية المشتركة لن تتأثر، فإن هذه المراجعة تشمل بعض التغييرات في الاجراءات الأساسية الزراعية لعام 2013.

2- تطور النفقات الزراعية والريفية:

ظلت حصة الإنفاق الزراعي في ميزانية الاتحاد الأوروبي تنخفض باطراد منذ عدة سنوات. ففي حين شكلت السياسة الزراعية المشتركة 66% من ميزانية الاتحاد الأوروبي في بداية الثمانينات، فإنها لا تمثل سوى نسبة 37.8% للفترة 2014-2020. ومنذ عام 1992، وهو تاريخ أول إصلاح رئيسي للسياسة الزراعية المشتركة وازدياد المعونة المباشرة، ظل الإنفاق الزراعي مستقرا بالقيمة الحقيقية، باستثناء عامي 1996 و1997 بسبب أزمة جنون البقر وانضمام ثلاث دول أعضاء جديدة. ولذلك انخفضت تكلفة ميزانية السياسة الزراعية المشتركة كنسبة من الدخل الوطني الإجمالي للاتحاد الأوروبي من 0,54% في عام 1990 إلى 0,34% في عام 2020.[2]

3- كيفية تمويل السياسة الزراعية المشتركة:

تتوزع ميزانية السياسة الزراعية المشتركة على ركيزتين: تهتم الركيزة الاولى بدعم الدخل والسوق، في حين يتمحور اهتمام الركيزة الثانية حول التنمية الريفية، والجدول ادناه يوضح توزيع تمويل السياسة الزراعية المشتركة في الاتحاد الاوروبي.[3]

1-COMMISSION EUROPÉENE, (2015), « RÈGLEMENT D'EXÉCUTION (UE) 2015/141 DE LA COMMISSION du 29 janvier 2015 modifiant le règlement d'exécution (UE) no 367/2014 fixant le solde net disponible pour les dépenses du FEAGA », Journal officiel de l'Union européenne, 58e année, 30 janvier 2015, PP11-13

2- Albert Massot, (2017), « Le Financement de La PAC », op.cit., P3

3 -Ruta Landgrebe, (2011), « Agricultural and Rural Development policy in the EU and Germany: Recent developments and perspectives », Ecologic Institute, Berlin, P10

الجدول رقم (01): يوضح هيكلية تمويل السياسة الزراعية المشتركة الاوروبية

الركيزة	التمويل	نوع المدفوعات
الركيزة الاولى	– تمول من صندوق الضمان الزراعي الأوروبي (FEAGA). – تمويل كل الدعم الموجه للركيزة الاولى بالكامل من موارد الاتحاد الأوروبي. – الاجراءات المطورة والموجهة على مستوى الاتحاد الاوروبي	– المساعدات المباشرة دعم دخل المزارعين من خلال نظام الدفعة الوحيدة
		التدخلات في الأسواق الزراعية دعم أسعار السلع، على سبيل المثال، إعانات التصدير، شراء الفائض والتخزين، الحصص.
الركيزة الثانية	– تمول من الصندوق الزراعي الأوروبي للتنمية الريفية (FEADER). – يتم تمويل جميع إجراءات الركيزة الثانية بتمويل مشترك من الصناديق الوطنية أو الإقليمية. – يكمل الصندوق الزراعي الأوروبي للتنمية الريفية الإجراءات الوطنية والإقليمية والمحلية. يمكن للدول الأعضاء الاختيار من بين مجموعة واسعة من التدابير.	التنمية الريفية المحور 1: تحسين القدرة التنافسية للقطاع الزراعي والغابي. المحور 2: تحسين البيئة والريف. المحور 3: جودة الحياة في المناطق الريفية وتنويع الاقتصاد الريفي المحور 4: برامج القيادة. تنفيذ استراتيجيات التنمية المحلية من خلال الشراكات بين القطاعين العام والخاص.

Source : Thomas fritz, (2011), « globalising hunger: food Security and the Eu's common Agricultural policy (CAP) », project Just Trade (Ecologistas en Acción (Spain), FDCL (Germany), Glopolis (Czech Republic), Protect the Future (Hungary) and Transnational Institute (Netherlands), P18

المبحث الثالث– التطور التاريخي للسياسة الزراعية المشتركة:

طرأت على السياسة الزراعية الاوروبية المشتركة منذ انشائها عام 1962م العديد من الاصلاحات، حيث تم تعديلها لأول مرة في نهاية الثمانينات، لتعرف هذه الإصلاحات وتيرة أسرع بكثير، أين يعتبر اصلاح عام 2013 أحدثها، والذي وضع مبادئ السياسة الزراعية المشتركة للسنوات 2014–2020، يرجع السبب في هذه الاصلاحات التغيرات المرحلية الحاصلة في الاهداف بسبب الظروف الداخلية للاتحاد والظروف الدولية. ولهذا يأتي هذا المطلب كعرض حال لهذه السياسة منذ نشأتها في ستينيات القرن الماضي وصولا الى السياسة الزراعية المشتركة للسنوات 2014–2020.

المطلب الأول– السياسة الزراعية من بداية الستينيات الى نهاية الثمانينيات

عرفت السياسة الزراعية المشتركة بداية صعبة: وينعكس ذلك في طول بعض جلسات التفاوض الزراعي في المجلس والذي اطلق عليها مصطلح «الماراطون الزراعي» على الظاهرة. وبمجرد تنفيذها، بدا من الضروري إجراء عدد من التعديلات. ثم اقترحت خطة «Mansholt » والتي بمثابة إصلاح أول للسياسة الزراعية المشتركة. سيصبح دخول المملكة المتحدة إلى الجماعة الاقتصادية الأوروبية مرادفا لهجمات متكررة على السياسة الزراعية المشتركة التي سيتم اعداداها في نهاية الثمانينات من أجل حل المشاكل القطاعية.

1– البدايات الصعبة:

واجهت الدول الأوروبية بعد عام 1945 الحاجة إلى تطوير إنتاجها الزراعي لضمان أمنها الغذائي واستعادة ميزان مدفوعاتها. كان الغرض من إنشاء السوق المشتركة في عام 1958 تقديم سوق مماثل في الحجم لسوق الولايات المتحدة. وعلى الرغم من التفاوتات الكبيرة بين القطاعات الزراعية في الدول الستة المُؤَسِسَةُ للجماعة الاقتصادية الأوروبية– بين المناطق كما بين نظم الإنتاج– فإن وجود مصالح مشتركة من أجل سياسة زراعية مشتركة أمر لا جدال فيه. وقد احتلت الزراعة نسبة كبيرة من القوى العاملة الأوروبية وانجاز سوق زراعية مشتركة وأوروبا خضراء خطوة لا غنى عنها نحو تقسيم العمل على نحو أفضل – مما يحقق مزايا نسبية على المستوى الأوروبي – وإلى تخفيض الأسعار بالنسبة المستهلكين.[1]

واستنادا إلى الاستنتاجات المتوصل إليها في نهاية مؤتمر «Stresa» في جويلية 1958 قدمت اللجنة مشاريعها الأولى في مجال السياسة الزراعية المشتركة إلى مجلس الوزراء في نهاية عام 1959. وعملا بالمادة 43 من معاهدة المجموعة الاقتصادية الاوروبية، قدمت اللجنة في جوان 1960 مقترحاتها الأولى المتعلقة

1- Yves PETIT, (2016), « La Politique agricole commune (PAC) au cœur de la construction européenne », La documentation Française, réflexe Europe, Paris, P56

بتطوير وتنفيذ السياسة الزراعية المشتركة التي هي أصل سياسة الأسعار والسوق. وهكذا اعتمد المجلس في 14 جانفي 1962 مجموعة أولى من المقررات، حيث كان يرتقب إنشاء ستة منظمات سوقية مشتركة «OCM»(الحبوب، ولحم الخنزير، والبيض، والدواجن، والفواكه والخضار، والنبيذ) وصندوق أوروبي للإرشاد والضمان الزراعي «FEOGA» وقواعد للتمويل. وبدأت فترة انتقالية في 1 اوت 1962 والتي قادت في 1 جويلية 1967 الى ميلاد منظمات سوقية مشتركة في قطاعات الحبوب ولحم الخنزير والبيض والدواجن والبذور الزيتية، ثم في عام 1968 منظمات سوقية مشتركة للحليب ولحم البقر ومنتجات الفاكهة والخضروات المصنعة.[1]

ارتكزت السياسة الزراعية المشتركة الأولى في الستينيات على آليات (سعر التدخل، سعر العتبة للواردات، ضرائب الاستيراد، دفوعات التصدير) مما ضمن التفضيل المشترك وسمح بالحضور على مستوى أسواق الدول النامية، ووفر للمنتجين شراء مضمون مهما كان إنتاجهم، مع ما يترتب على ذلك من نتائج:[2]

- استقرار الأسعار والحد من المخاطر والقضاء على المنافسة بين المنتجين؛
- تطابق الأسعار المحلية مع أسعار التدخل المرتفعة مما يسمح بتحقيق مكاسب في الإنتاجية؛
- نمو الإنتاج، مستقل عن الطلب النهائي ومصدر لتراكم الفائض والصادرات المدعومة؛
- زيادة في نفقات الميزانية للمستثمرات الأكثر إنتاجية.

2- الإصلاح الأول للسياسة الزراعية المشتركة: خطة مانشوت Mansholt[3]

فاوض الهولندي سيكو مانشوت[*] «Sicco Mansholt» على إنشاء أول منظمات سوق مشتركة، أين يعتبر واحد من أهم المطالبين بأوروبا خضراء. فهو مؤلف مذكرة حول إصلاح الزراعة في الجماعة الاقتصادية الاوروبية والمعروفة باسم خطة «Mansholt» وترتبط الأهمية السياسية لهذه المذكرة بتحليل المشاكل التي تواجهها الزراعة الأوروبية وتطرح التساؤل حول جدوى أدوات السياسة الزراعية القائمة. وقد أدت ضمانات الأسعار إلى تحقيق فوائض كبيرة في الأسواق، ولا سيما بالنسبة للحبوب ومنتجات الألبان خلال الفترة بين عامي 1960 و1968، في حين تضاعفت نفقات دعم الاسوق في الدول الستة الأعضاء في الجماعة الاقتصادية الأوروبية أربعة مرات.

وأكدت المذكرة على الزيادة الحتمية في الإنفاق المشترك مستقبلا بسبب سياسة الأسعار المعتمدة. أقرت خطة «Mansholt» ثلاث توجيهات اجتماعية-هيكلية على اعتبار أن هذه المشكلة هيكلية. سيصبح هذا

1-Ibid., PP56-57
2 - Ibid., 57
3- Ibid., PP57-58

*- عمل Sicco Mansholt مفوض أوروبي للزراعة في الفترة من 1958 إلى 1973.

الطرف الجديد من السياسة الزراعية المشتركة مع إصلاح عام 1999 الركيزة الثانية أي سياسة التنمية الريفية. أوصت خطة «Mansholt» قبل الآن بعصرنة المستثمرات الزراعية من خلال النظر في وحدات الإنتاج الكبيرة، فضلا عن اجراءات تقليص ووقف النشاط الزراعي في المستثمرات قليلة الانتاجية، ولذلك ينبغي ألا تقتصر السياسة الزراعية المشتركة على سياسة التسعير بل ينبغي أن تشمل أيضا بعدا هيكليا.

3- عضوية المملكة المتحدة وعدائها للسياسة الزراعية المشتركة:[1]

وفي حين قررت المملكة المتحدة الانسحاب من الاتحاد الأوروبي بعد الاستفتاء الذي أجري في 24 جوان 2016 والشروع في الإجراء بموجب المادة 50 من الاتفاق قبل نهاية مارس 2017، تجدر الإشارة إلى أن انضمامها إلى الجماعة الاقتصادية الأوروبية في 1 جانفي 1973 كان لحظة مفتاحية للسياسة الزراعية المشتركة. إذا كانت معارضة الجنرال «De Gaulle» لدخول المملكة المتحدة معروفة، من ناحية أخرى، يذكر أنه في 31 جويلية 1961، أعلن رئيس الوزراء البريطاني« Harold Mac Millan» ترشيح بلاده للجماعة الاقتصادية الأوروبية شريطة أن تتخلى عن أي سياسة زراعية؟ بعد عام من ذلك، شهد ميلاد السياسة الزراعية المشتركة.

في وقت مبكر من عام 1973، يمكن توثيق وجود فجوة تمثلت في تأثير نظام الأسعار المضمونة والعالية على زيادة أسعار المنتجات الزراعية للمستهلك البريطاني. وعلاوة على ذلك، عدم تلقي الزراعة في هذا البلد –التي أعيدت هيكلتها إلى حد كبير– سوى القليل نسبيا من اعتمادات السياسة الزراعية المشتركة، التي شكلت في ذلك الوقت 76% من ميزانية الجماعة الاقتصادية الاوروبية. وسرعان ما طرحت مسألة المساهمة البريطانية في ميزانية الجماعة. وكشف النقاب عن رؤية نفعية، أسفرت عن دفع منح كتصحيح تعويضي جزئي عن مساهمة تعتبر كبيرة جدا بالنسبة للميزانية، والتي منها مبدأ – من يخسر دائما – والمطروح في استنتاجات المجلس الأوروبي الشهير «Fontainebleau» في جوان 1984. أدى هذا التصحيح إلى منح شيك بمبلغ حوالي 6 مليار يورو سنويا – والتي منها 1.5 تحملتها فرنسا في عام 2014 – تجسيدا لنظرية "العودة العادلة" لـ «Margaret Thatcher»، ثم عاد إلى المناقشات الممهدة الى اقرار اطار مالي متعدد السنوات. ستطالب المملكة المتحدة من الناحية المنهجية بتخفيض الإنفاق الزراعي على اعتبار انها ترى مكانة مختلفة لهذه السياسة المشتركة في ميزانية الاتحاد الأوروبي فهي حسبها سياسة بيروقراطية وغامضة جدا في اهدافها. وستذهب المملكة المتحدة إلى حد الدعوة إلى إعادة تنظيم جزئي للسياسة الزراعية المشتركة على الأقل، عن طريق إعادة الكفاءة للدول الاعضاء في الجماعة.

1- Yves PETIT, (2016), op.cit., P58

بطبيعة الحال، قد تبدو تكلفة هذه السياسة مرتفعة: ففي الفترة 2014-2015، بلغت المساهمة البريطانية الصافية في ميزانية الاتحاد الأوروبي 7.2 مليار يورو، تصنف المملكة المتحدة (على الرغم من "الشيك" البريطاني) ثالث مساهم صاف وراء ألمانيا وفرنسا، لم تتلق رغم ذلك سوى 3.2 مليار يورو بعنوان السياسة الزراعية المشتركة، بينما تلقت فرنسا 8.5 مليار يورو. مربوطة بتصحيح المملكة المتحدة، أُنتُقِدت السياسة الزراعية المشتركة بشكل ثابت ومستمر من طرف المملكة المتحدة، والتي نجحت في حشد بعض الدول الأعضاء مثل الدنمارك والسويد والجمهورية التشيكية والمؤيدة مثلها لتكامل أوروبي منطلق. من المؤكد أن انسحابها مستقبلا من الاتحاد الأوروبي سيعطل التجارة في المنتجات الزراعية والمنتجات الغذائية على مستوى السوق الموحد: وهذا يتوقف على مستقبل العلاقات التجارية بين المملكة المتحدة والاتحاد الأوروبي وشروط الوصول إلى السوق الموحد التي تم التفاوض بشأنها. من ناحية أخرى، هناك شيء واحد مؤكد بالفعل: عدم مشاركة المملكة المتحدة في تمويل الميزانية الأوروبية وبالتالي السياسة الزراعية المشتركة بعد مغادرة الاتحاد.

4- أهم تطورات عقد الثمانينيات:[1]

ظلت الإيرادات الزراعية خلال سنوات الثمانينات في المتوسط أدنى من تلك التي حققتها القطاعات الأخرى، مع وجود تفاوتات كبيرة جدا بين الاقاليم وبين نظم الإنتاج. ولم تكن سياسة الأسعار بعيدة عن هذه الاختلافات، كما عززت التوسعات المتعاقبة التي شهدتها الجماعة نحو اليونان في عام 1981 وشبه الجزيرة الإيبيرية (إسبانيا والبرتغال) في عام 1986 هذه التفاوتات. ونظرا لعدم تطبيق توصياته، تأكدت توقعات خطة «Mansholt»ولا سيما فيما يتعلق بالفوائض في قطاعات الحبوب والحليب ولحم البقر. وقد ندد وزراء الزراعة البريطانيون المتعاقبون في ذلك الوقت بهذه الفوائض ووصفوها بطريقة ساخرة بـ «جبال الزبدة» و «أنهار الحليب والنبيذ».

اختارت الجماعة الاقتصادية الاوروبية نهجا أكثر ليونة حتى لا تغير جذريا السياسة الزراعية المشتركة في محاولة لتصحيح الوضع. يوصي الكتاب الاخضر الصادرة عن اللجنة الاوروبية في عام 1985 بشأن آفاق السياسة الزراعية المشتركة إلى الحد من الحمائية، وتطبيق سياسة سعرية لتقريب الأسعار المحلية من الأسعار العالمية، وتجميد نفقات الميزانية، وتعديل انخفاضات الأسعار المؤدية للفوائض. وقد فرض المجلس الأوروبي في بروكسل في الفترة من 11 إلى 13 فيفري 1988 انضباط مالي في المجال الزراعي، مع ضمان مراقبة الميزانية من خلال المبدأ التوجيهي التالي: ألا يتجاوز المعدل السنوي للزيادة في الإنفاق الزراعي 74% من معدل النمو في الناتج القومي الإجمالي للجماعة الاقتصادية الاوروبية.

1-Ibid., PP59-60

وأكملت مجموعة من التدابير القطاعية هذا الترتيب المتعلق بالميزانية. وضع نظام الحصص المرتبط برسوم المسؤولية المشتركة حد للإنفاق في قطاع السكر منذ عام 1968. وبدأ العمل بنظام حصص لكل دولة من الدول الأعضاء في قطاع الألبان في عام 1984، والذي كان يحوز فوائض كبيرة واستوعب 42% من النفقات المضمونة للصندوق الاوروبي للضمان والارشاد الزراعي في عام 1980. وقد فرضت رسوم المسؤولية المشتركة –الموجودة قبل هذا التاريخ في قطاع السكر– على منتجي الحليب في عام 1977 ليتم توسيعها إلى الحبوب في عام 1986. وقد استكملت هذه التدابير بتدابير مراقبة الكميات تسمى الكميات القصوى المضمونة المطبقة على اللفت وعباد الشمس في عام 1987 ثم الحبوب في عام 1988. وعلى النقيض من حصص الحليب، تم تحديد الحد الأقصى للإنتاج للجماعة الاقتصادية الاوروبية ككل، يؤدي وجود أي تجاوزات إلى الخفض التلقائي للأسعار وتطبيق الرسوم.

وكإجراء تكميلي للكميات القصوى المضمونة، عمل تجميد الاراضي على ظهورها. ويحصل كل منتج على منحة سنوية شرط أن يلتزم بإخراج على الأقل 20% من مساحة أراضيه الصالحة للزراعة من عملية الانتاج لمدة خمس سنوات على الأقل. من ناحية، كان معدل الاستجابة لهذا الحافز المتعلق بتجميد الاراضي مرتفعا نوعا ما في الدول ذات الغلة الزراعية المتوسطة وهي ألمانيا وهولندا وإيطاليا، ومن ناحية أخرى، كان ضعيف في فرنسا والدول ذات الغلة الزراعية العالية حيث أظهر المهنيون والسلطات العامة نوع من السلبية في تطبيق هذا الاجراء.

المطلب الثاني- اصلاحات عقد التسعينيات:

مع نهاية الثمانينيات من القرن الماضي، اصبح من الضروري إجراء إصلاحات أكثر جذرية للسياسة الزراعية المشتركة القيود بسبب القيود الداخلية والخارجية التالية: فلقد كانت التدابير المتخذة على مستوى السياسة الزراعية المشتركة حتى ذلك الوقت غير كافية لاستيعاب المخزونات وخفض الإنفاق العام؛ أما فيما يخص القيد الخارجي الأكثر حسما تم التعبير عنه من خلال مفاوضات الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة (غات)، التي بدأت في عام 1986 في بونة دال است «Punta Del Este» بالأوروغواي. انطلاقا من ذلك سنحاول عرض إصلاح ماك شاري لننتقل بعدها الى جدول اعمال 2000.

1- إصلاح ماك شاري MAC SHARRY: اصلاح عميق

يعتبر إصلاح 1992 الحلقة الأولى من سلسلة طويلة من الاصلاحات والتي تتطابق بشكل متزايد مع الاطار المالي متعدد السنوات في سياق التهيئة. ان التزامن بين جولة أوروغواي وإصلاح ماك شاري ليس من قبيل المصادفة على الرغم من تميز العلاقة بين المفاوضات الخاصة بجولة أوروغواي وإصلاح ماك شاري بالانفصال إلاّ أن المسلم به الدور الحاسم لإصلاح عام 1992 في اخراج اتفاق الغات الى النور، يمثل بهذا المعنى تغييرا جذريا في الاتجاه على اعتبار المفاوضات بشأن جولة أوروغواي ليست غريبة على دول الاتحاد.

ومن ثم، أصبح تفكيك أدوات السياسة الزراعية المشتركة ضروري عن طريق تطبيق قواعد منظمة التجارة العالمية، مما يتطلب تطبيق متغيرات أخرى للتكيف. قدمت اللجنة مقترحاتها في جويلية عام 1991 وبدأت عملية الإصلاح في أول جانفي 1993. وأعطت بذلك زخم جديد للسياسة الزراعية المشتركة من خلال تعديل شروط الدعم العام للزراعة وفرض أول تخفيض لسعر التدخل المعوض عن طريق دفع معونة مباشرة إلى المزارع.

أولا- مبادئ الاصلاح:

استند مقترح الإصلاح على أربعة مبادئ هي:[1]

- انخفاض الأسعار واقترابها من المستوى العالمي، تم تعويض هذا الانخفاض عن طريق مدفوعات مباشرة جزافية مدفوعة للمنتجين على أساس عدد الهكتارات أو وحدات الثروة الحيوانية مفصولة عن الكميات المنتجة. يقدر هذا الانخفاض بنسبة 35% في قطاع الحبوب، و15% في قطاع لحوم البقر ومنتجات الألبان و10% في قطاع الحليب.

1 -Jean-Marie Verhertbruggen, (1993), « La réforme de la politique agricole commune », Courrier hebdomadaire du CRISP 1993/11, n° 1396-1397, P33

– إلغاء الدعم عن طريق تنفيذ أدوات مثل: الحد الأقصى للأقساط، وعتبة التحميل، وتحديد القواعد التاريخية، ومستويات العائد المحتفظ بها وإدخال نظام الحصص؛

– التحكم في الاحجام من خلال تعميم الالتزام بتجميد الاراضي، وتحفيز التوسع والحد من كثافة الماشية في الهكتار الواحد من مساحة الرعي.

– الاعتراف بالوظيفة المزدوجة للمزارع: كمنتج للأغذية من جهة ومن جهة أخرى ممثل ضمن القضايا المتعلقة بالتخطيط الإقليمي.

ثانيا–أهداف الاصلاح:

يمكن توضيح أهداف الإصلاح عبر النقاط التالية:[1]

– ضمان القدرة التنافسية للزراعة الأوروبية على المستوى العالمي عن طريق تقريب الاسعار الاوروبية من الأسعار العالمية، والسماح باستعادة السوق الداخلية، وخاصة بالنسبة الحبوب؛

–التحكم في نفقات الميزانية؛

– المساهمة في تهيئة الإقليم والمحافظة وصيانة البيئة.

ثالثا– الاجراءات المتضمنة في الاصلاح:

استند إصلاح Mac Sharry إلى الثلاثية التالية:[2]

– انخفاض كبير في أسعار الدعم، لا سيما في قطاع الحبوب، رأس الحربة للحرب التجارية بين الولايات المتحدة وأوروبا، وبدرجة أقل في قطاع المنتجات الحيوانية؛ واستمر البرنامجان في الاستفادة من الدعم الكبير، على عكس القطاعات الأخرى التي لم تستفد أو بشكل صغير (الفواكه والخضروات والخنازير والدواجن)؛

– التعويض عن هذه التخفيضات في الأسعار عن طريق الإعانات المنفصلة ولكن مرتبطة بمستويات الإنتاج التاريخية؛

– التحكم في العرض عن طريق إلزام المستفيدين من المبالغ التعويضية بتجميد الأراضي.

وكانت الاجراءات المتخذة في فروع الانتاج الزراعي الحساسة كالتالي:[3]

– فيما يخص قطاع الحبوب تمحور العملية حول:

- التخفيض في الأسعار المدارة؛

1-MICHEL RAISON,(2008), « RAPPORT FAIT AU NOM DE LA COMMISSION DES AFFAIRES ÉCONOMIQUES, DE L'ENVIRONNEMENT ET DU TERRITOIRE SUR LA PROPOSITION DE RÉSOLUTION (N° 957 rectifié) DE M. HERVÉ GAYMARD, RAPPORTEUR DE LA DÉLÉGATION POUR L'UNION EUROPÉENNE, *sur* le bilan de santé de la politique agricole commune (COM [2008] 306 final/n° E 3878) », ASSEMBLÉE NATIONALE, N° 1000, P31

2- Ibid., P32

3- Yves PETIT, (2016), op.cit., PP61-62

- التعويض عن هذه التخفيضات عن طريق المعونة المنفصلة عن التغيرات في الإنتاج ولكنها مرتبطة بمستويات الإنتاج والإنتاجية السابقة؛ حيث تم تجميع الريوع على المستوى الموجود وتحويل الدعم من المستهلك (انخفاض الأسعار) إلى دافعي الضرائب (تحويلات الميزانية)؛
- ضرورة التزام المستفيدين من التعويض بتجميد 15% من المساحات من أجل ضمان تحكم جذري في العرض.

– يتطابق نظام البذور الزيتية مع نظام الحبوب، ولم تعد البذور الزيتية تستفيد من الأسعار المضمونة، كما تم تعديل منحة الهكتار الواحد لهذا النوع من المحاصيل تمشيا مع تطورات الأسعار في السوق العالمية.

– تتأثر الاجراءات المتعلقة بإنتاج الأبقار بتلك المتعلقة بالزراعات الكبرى. كان الانخفاض في أسعار التدخل للزبدة ولحم البقر ناتج عن انخفاض أسعار العلف الذي بدوره يتبع أسعار الحبوب. أظهر نظام المنح المخصص للأبقار الحلوب والثيران قلق من توسيع نطاق الإنتاج الحيواني. تم الحفاظ على نظام الحليب، ولكن تم تخفيض الحصص بنسبة 2%.

– أصبحت الزراعات الكبرى (باستثناء السكر) وإنتاج اللحم البقري مع هذا الإصلاح الاول الكبير تخضع لأنماط تنظيم مختلفة جدا. يجعل نظام الحصص (للحليب، ولكن أيضا حصة من المنح لمزارع لحوم البقر) من الممكن تعديل العرض. تم الحفاظ مستوى عالي للأسعار لضمان الدخول، أتت المنح والعلاوات الممنوحة لقطاع لحوم البقر مكملة لدعم هذا النشاط قليل المردودية. تقدم هذه النظم السمة المشتركة المتمثلة في ضمان مستويات عالية من الدعم. ويمكن أن تتناقض مع تلك التي تنطبق على القطاعات ذات مستويات الدعم المنخفضة، وبالتالي فهي أكثر عرضة للمنافسة والتقلبات الدورية، مثل الفواكه والخضروات ولحوم الدواجن ولحم الخنزير.

رابعا– تقييم عام ايجابي:

وجدت الأسواق توازنًا معينًا وتراجعت المخزونات العامة بشكل خاص للحبوب ولحم البقر، على المدى الطويل ستكون الآثار على توازن السوق أقل حساسية بكثير. كما اقتربت الأسعار الزراعية الاوروبية من الأسعار العالمية بفضل انخفاض أسعار التدخل الداخلية وارتفاع الأسعار العالمية. لم يتم تجاوز المبدأ التوجيهي فيما يخص مسائل الميزانية، وهناك أثر آخر يتمثل في زيادة حصة المنتجات النباتية (الحبوب والبذور الزيتية) في إنفاق فرع الضمان التابع للصندوق الاوروبي للإرشاد والضمان الزراعي«FEOGA».[1]

1- Yves PETIT, (2016), op.cit., P62/MICHEL RAISON,(2008), op.cit., P32

ثانيا– جولة أوروغواي وإصلاح ماك شاري:

تم التوقيع على معاهدة الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة (الغات) في عام 1947 من قبل 29 دولة ودخلت حيز التنفيذ في عام 1948. قدر عدد الدول الأعضاء بـ 114 دولة في وقت التوقيع على اتفاقيات مراكش في أفريل 1994، وهو ما يمثل 90% من تجارة عالمية، ويتمثل هدفها في «تحرير التجارة الدولية وإرساء أسسها على أساس مستقر من أجل الإسهام في النمو الاقتصادي والتنمية والرفاهية للشعوب». وبالنظر إلى المخاطر الاقتصادية والسياسية، تأخذ المفاوضات شكل دورات تدعى الجولات، تؤدي إلى اتفاقيات في شكل «تنازلات» أو «تعويضات». وقد استفادت الزراعة من معالجة خاصة ضمن جولات مختلفة من المفاوضات. حصلت الولايات المتحدة منذ عام 1955 على استبعاد لمعظم المنتجات الزراعية من المفاوضات بواسطة وسيلة تجاوز مؤقت تسمى الاعفاء. ومن جانبها، حصلت الجماعة الاقتصادية الأوروبية على إمكانية حماية زراعتها من خلال منح امتيازات جمركية معينة. فقد اضطرت على سبيل المثال إلى التحصين عند مستوى حق صفر بالنسبة للبذور الزيتية وبعض بدائل الحبوب، والتي تمكنت بالتالي من دخول الجماعة دون رسوم جمركية.

أصبحت الزراعة في قلب المفاوضات المتعددة الأطراف من خلال مفاوضات جولة أوروغواي. وقد تطورت حالة الجماعة تطورا كبيرا على مستوى هذا المخطط. وقد أصبحت مستوردا صافيا للعديد من المنتجات الزراعية في عام 1973، ومصدرا صافيا للحبوب ومنتجات الألبان واللحوم بفضل دفوعات التصدير. تفاعلت الولايات المتحدة مع انخفاض الحصة السوقية للجماعة الاقتصادية الاوروبية عبر تنفيذ برامج مشجعة للتصدير. أدت هذه الحرب التجارية بالتأكيد إلى زيادة نفقات الميزانية الخاصة بالزراعة. سيكون توجيه هجوم الولايات المتحدة ضد السياسة الزراعية المشتركة ومواجهة غير مسبوقة خلال جولة أوروغواي.

وينص إعلان اجتماع وزراء التجارة في «Punta Del Este» في سبتمبر 1986 على أن المفاوضات ستركز على أربعة عشر مجالا التي منها الزراعة. والهدف من ذلك هو تحرير تجارة المنتجات الزراعية وإخضاع جميع تدابير الوصول الى الواردات والتنافس على الصادرات لقواعد وتشريعات الغات. ويهدف هذا التحرير إلى تصحيح التشوهات التي تؤدي إلى فوائض هيكلية، وعدم اليقين في الأسواق، والاختلالات وعدم الاستقرار. ولم يعد بالإمكان مناقشة هذه التوجهات النهائية، بافتراض أن أي تدخل من جانب الدولة مؤثر على الإنتاج يعتبر ضارا. تعود مبادرة إدراج الزراعة في عملية التفاوض إلى الولايات المتحدة، التي كانت تستهدف دفوعات التصدير الاوروبية. وأيدت مجموعة Cairns التي اعتبرت نفسها مصدرة صافية للمنتجات الزراعية وأرادت الوصول بشكل أفضل إلى الأسواق العالمية. ولم يكن أي من الدول الأعضاء في هذه المجموعة في

وضع يسمح له لوحده بمواجهة حرب تجارية ضد إعانات القوى الزراعية الرئيسية التي كانت بالفعل الولايات المتحدة والجماعة الأوروبية. وتحولت المفاوضات المتعددة الأطراف بسرعة إلى مفاوضات ثنائية بين ضفتي المحيط الأطلسي. وقد ساعد اعتماد إصلاح ماك شاري في عام 1992 على تحسين موقف التفاوض الأوروبي بإبرام اتفاق Blair House (المسمى باسم المبنى الذي استضاف هذه المفاوضات القريب من البيت الأبيض) في 20 نوفمبر 1992، وهكذا فُتح الطريق للسماح باختتام جولة أوروغواي في نهاية عام 1993.

2- جدول أعمال عام 2000:

حددت اللجنة في مداخلتها المؤرخة في 15 جويلية 1997 والمعروفة باسم جدول أعمال عام 2000 رؤيتها لمستقبل الاتحاد الأوروبي، مع التوسع المستقبلي نحو دول أوروبا الوسطى والشرقية والذي يتطلب مزيدا من الإصلاح الزراعي. توصل المجلس الأوروبي غير العادي في برلين يومي 24 و25 مارس 1999 بصعوبة لاتفاق بشأن جدول أعمال عام 2000، حيث يقوم المجلس في الفقرة 22 من استنتاجاته « بدعوة اللجنة إلى تقديم تقريرها إلى المجلس في عام 2002 حول تطور الإنفاق الزراعي يرافقه عند الاقتضاء مقترحات مناسبة تطلب من المجلس اتخاذ القرارات اللازمة بما يتماشى مع أهداف الإصلاح».

أولا- اسباب الاصلاح:

سعى الاتحاد الاوروبي لاصلاح سياسته الزراعية المشتركة كإستجابة للمتطلبات الجديدة التي تواجه أوروبا الزراعية في أوائل العقد الأول من القرن الحالي والتي كانت كالتالي:[1]

- التوسع نحو دول أوروبا الوسطى والشرقية؛
- آفاق جولة مفاوضات منظمة التجارة العالمية؛
- مبادئ توجيهية جديدة بشأن الميزانية؛
- زيادة الطلب العالمي على الغذاء، وبالتالي الحفاظ على مكانة أوروبا في الأسواق العالمية؛
- توقعات جديدة للمجتمع من حيث احترام البيئة، وتحسين جودة المنتج وتعزيز سياسة التنمية الريفية؛
- بداية المفاوضات مع الدول المتوسطية بشأن اتفاقيات الشراكة.

ثانيا- أهداف الاصلاح:

تضمن الإصلاح الثاني للسياسة الزراعية المشتركة عديد الأهداف، يتعلق: [2]

1- MICHEL RAISON,(2008), op.cit., PP32-33

2- Meixing Dai, (2004), « La politique agricole commune : Les enjeux de la réforme et le défi de l'élargissement de l'UE », Bulletin de l'observatoire des politiques économiques en Europe, Universités Louis Pasteur (ULP) et Robert Schuman (URS), Strasbourg, N° 10, Eté 2004, P21

– تحسين القدرة التنافسية؛ لضمان سلامة الأغذية وجودتها والحفاظ على مكان الاتحاد الأوروبي في الأسواق العالمية للمنتجات الزراعية والغذائية بل وتحسينها؛

– ضمان مستوى معيشي عادل للسكان الزراعيين؛

– مراعاة الأهداف البيئية من حيث حدود التنمية الريفية وحماية البيئة؛

– تنويع الدخل وفرص العمل للمزارعين؛

– المساهمة في تماسك الاتحاد الأوروبي من خلال تشجيع التنوع الاقتصادي للمناطق الريفية.

– الحفاظ على النموذج الزراعي الأوروبي وتحقيق توازن أفضل بين القرارات الفوق وطنية والقرارات التي تتخذها الدول الأعضاء.

ثالثا– الاجراءات المتضمنة في الاصلاح:

أ– استمرارية انخفاض اسعار التدخل:[1]

تميزت مراجعة العديد من المنظمات المشتركة للسوق بالانخفاض العام في أسعار التدخل. ومع ذلك، تم إنشاء العديد من المساعدات ضمن الركيزة الاولى في كثير من الأحيان بناء على مبادرة فرنسية، لتعويض هذا التطور. وهكذا، انخفض سعر التدخل بالنسبة للمحاصيل الزراعية بنسبة 15% على مدار عامين، ليعوض بنسبة 50% في إطار نظام المساعدة المباشرة الوحيدة لجميع المحاصيل، مما يتيح مستوى معينًا لفصل المعونة بين المحاصيل المختلفة (باستثناء محاصيل القمح الصلب والمحاصيل البروتين).

انخفاض سعر لحوم البقر بنسبة 20% على ثلاث مراحل مع نظام تدخل يسمى «شبكة الأمان». قابل هذا الفقدان في الدخل المزارعين زيادة في منح حيوانات الابقار مثل منحة المحافظة على قطعان البقر المرضعة.

تقرر الحفاظ على مبدأ الحصص حتى عام 2006 فيما يتعلق بالحليب ومنتجات الألبان مع خفض بنسبة 15% في أسعار التدخل للزبدة ومسحوق الحليب الخالي من الدسم، والتعويض عن خسارة الدخل من خلال منحة مباشر على أساس حصة المنتج.

ب– إنشاء الدعامة الثانية:

عملت اتفاقيات برلين على ترقية سياسة التنمية الريفية الى درجة ركيزة ثانية للسياسة الزراعية المشتركة. كان الهدف من ذلك تقديم منطق جديد معزز للتدابير الزراعية البيئية ومساعد اضافي للمناطق الأكثر حرمانا وإعطاء لمناطق الريفية دورا متنوعا اقتصادي واجتماعي وبيئي وإقليمي. لذلك شددت لائحة المجلس (الجماعة

1- MICHEL RAISON, (2008), op.cit., P33

الأوروبية) رقم 1999/1257 المؤرخة 17 ماي 1999 على الدور متعدد الوظائف للزراعة والنظر في بعدها البيئي. وتقرر توفير تمويل هذه الدعامة من قبل قسم الضمان التابع للصندوق الاوروبي للإرشاد والضمان الزراعي«FEOGA» ومشاركة الدول الأعضاء (التمويل المشترك).[1]

ج – المشروطية البيئية:[2]

قررت اللجنة الاوروبية بأن الزراعة الملوثة والمساهمة بشكل غير كاف في تنمية المناطق الريفية وحماية البيئة ليس لديها فرصة للبقاء على المدى الطويل وعدم قدرتها على تبرير تكلفتها. وتعهد للمواطن والمستهلك مهام جديدة تمكنه من دمج البيئة بطريقة أوسع من اجل مشروع تصالح المواطن والمستهلك مع السياسة الزراعية المشتركة.

تجعل المشروطية البيئية دفع مساعدات الركيزة الاولى للمزارعين خاضعة لعدد من المتطلبات في مجال حماية البيئة، غير أن رغبة اللجنة ترك تقدير الدول الأعضاء بشأن الإصلاح في الاتفاق النهائي.

د– التعديل:

تمنح الدول الأعضاء سلطة تغيير المعونة بين الحيازات وفقا لثلاثة معايير: القوى العاملة المستخدمة في المزرعة؛ ثراء المزرعة؛ المبلغ الاجمالي للمدفوعات في إطار نظم الدعم[3].

1-Ibidem
2- Yves PETIT, (2016), op.cit., PP65-66
3- Ibid., P66

المطلب الثالث– اصلاحات السياسة الزراعية المشتركة في العقد الاول من الالفية الجديدة

يعتبر المرور للاستنتاجات اصل إصلاح منتصف الطريق للمنظور المالي المتعدد السنوات للفترة 2000–2006 والذي حدث في عام 2003, وهو قرار اعتبره المراقبون في ذلك الوقت مفاجئا وغير متوقع على الأقل. وأسس إصلاح عام 2003 من جانبه نظام جديدة للدفع الموحد، حيث تعهدت اللجنة بإعداد تقرير إلى المجلس عن تنفيذه. وقد عرضت اللجنة في نوفمبر 2007 مداخلتها المعنون بـ« إعداد (حوصلة صحية) للسياسة الزراعية المشتركة التي تم إصلاحها»، وهو استمرار للإصلاحات السابقة ويشكل في نهاية المطاف إصلاحا لا يذكر اسمه وسيعتمد رسميا في بداية عام 2009.

1– اتفاقية لكسمبورغ لعام 2003: اصلاح منتصف المدة

لاحظت المفوضية تحقق نتائج هامة منذ بدء عملية الإصلاح في عام 1992، ولكنها تقدر أن السياسة الزراعية المشتركة لتلك الفترة غير قادرة تماما على مواجهة التحديات الجديدة التي تنتظر الزراعة الأوروبية. أحدثت المفوضية أثرا مفاجئا من خلال إجراء التقييم كما كان مخططا له في عام 2002 والإبلاغ عن التطورات في الإنفاق الزراعي. في واقع الامر، من كان يتوقع أن ما أعلن بأنه «مراجعة بسيطة» سيصبح في نهاية المطاف مشروعا إصلاحيا يهدف إلى هز السياسة الزراعية المشتركة ككل؟"

اولا– أهداف الاصلاح:

كإمتداد مباشر لإصلاحات عامي 1992 و1999، واصل إصلاح عام 2003 ضمن منطق تخفيض دعم الأسعار وتعويض التخفيضات المحرضة للدخل عن طريق المعونة المباشرة. يذهب هذا الاصلاح خطوة أبعد من خلال التأسيس لفصل جزء كبير من هذه المعونة المباشرة بالمقارنة مع عامي 1992 و1999، غير أنه موجود في سياق سوقي مختلف. وباستثناء القطاعات التي لم يتم إصلاحها بعد، ولا سيما منتجات الألبان والسكر، أصبحت الأسواق الأوروبية متوازنة بصورة "أفضل" مع بداية الالفية الجديدة من تلك التي سجلت في التسعينات، فقد انخفضت دعم الصادرات بدرجة كبيرة. يعتبر الجزء الأكبر من الإنفاق الجاري على منتجات الألبان والسكر، غير أن هذه الأرصدة أقل هشاشة من حيث أنها تستند إلى الحفاظ على تفضيل الجماعة، أي الحفاظ على حماية تعريفة "كافية"، مما يجعل من الممكن تجنب زيادة زعزعة الاستقرار في الواردات الأوروبية من المنتجات الزراعية والزراعية الغذائية من بلدان ثالثة تتمتع بقدرة تنافسية أفضل في الأسعار. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الهدف الأساسي للإصلاحين اللذين أجري في عامي 1992 و 1999، أي استعادة السوق الأوروبية، ولا سيما الغذاء، من الحبوب المحلية، تحقق بفضل انخفاض الأسعار الأوروبية التي جلبت تدريجيا وهي آخر

الأسعار العالمية، وجعلت من الممكن تعديل التسلسل الهرمي لأسعار مكونات العلف في اتجاه ملائم للحبوب الأوروبية.[1]

وبوجه عام، يهدف إصلاح السياسة الزراعية المشتركة لعام 2003 إلى زيادة القدرة التنافسية لأسعار المنتجات المشتركة(الجماعاتية) وجعل السياسة الزراعية الأوروبية أكثر تحيز للمبادلات التجارية وأكثر توجها نحو المستهلك وأكثر تمحورا حول احتياجات المستهلكين واكثر احتراما للبيئة. وبشكل أدق تعرض المفوضية الأوروبية الأهداف ذات الأولوية التالية:[2]

– تعزيز القدرة التنافسية للزراعة الأوروبية على أساس اقتصادي سليم عن طريق فصل سياسة الدعم عن الدخول الزراعية وتقليل إمكانيات التدخل العام، بحيث تملي خيارات الإنتاج أساسا عن طريق إشارات السوق التي هي الأسعار؛

–زيادة القبول الدولي للسياسة الزراعية الأوروبية، ولا سيما في اطار المفاوضات الزراعية في جولة الدوحة، وذلك دائما عن طريق فصل مساعدات السوق على أساس أن المدفوعات المفصولة سيكون لها آثار مشوهة على المبادلات البسيطة؛

–زيادة الشرعية الداخلية للسياسة الزراعية الأوروبية من خلال مشروطية المساعدات السوقية المباشرة، والتركيز في قوانين وتشريعات التنمية الريفية على الاجراءات الدافعة والمتحيزة للبيئة ونوعية المنتجات ورفاهية الحيوانات؛ أن تكون حيوانات، في كلمتين متحيزة للتنمية المستدامة؛

– ضمان النفقات الزراعية في الميزانية الأوروبية مع التحديد بطريقة تسمح بتمويل السياسات الاوروبية الأخرى.

ثانيا– مبادئ الاصلاح:

جعلت المفوضية من هذه المراجعة لمنتصف المدة إطارا لإصلاح السياسة الزراعية المشتركة، والتي تسجل ضمن منظور ثلاثي: [3]

– تحرير كبير للأسواق الزراعية وفصل للمعونة (لتصبح مستقلة عن الإنتاج) في امتثال تام لروح منظمة التجارة العالمية. وبدون التشكيك في منظمات السوق المشتركة، فإن منطق مقترحات اللجنة راجع إلى ضعف أو حتى اختفاء آليات تنظيم السوق؛

1-Butault Jean-Pierre, Gohin Alexandre, Guyomard Hervé, Barkaoui Ahmed, (2005), « Une analyse économique de la réforme de la PAC de juin 2003 », Revue française d'économie, Volume 20, N°1, PP59-60

2 - Xavier Poux, (2004), « Une analyse environnementale des accords de Luxembourg : une nécessaire réforme de la réforme », Le Courrier de l'environnement de l'INRA, N°51, février 2004, P6 /Vincent CHATELLIER, Hervé MAROUBY, G. Martin-Houssart, (2007), « Les exploitations agricoles avec porcins en France face à la réforme de la PAC », Journées Recherche Porcine, N° 39, P168

3 - Ministère de l'agriculture, de l'alimentation, de la pêche et des affaires rurales, (2003), « LA NOUVELLE POLITIQUE AGRICOLE COMMUNE — ACCORD DE Luxembourg », Bima 1502, Juillet 2003, France, PP6-7

– تحويل التمويل من خلال تعديل الركيزة الأولى «سياسة الاسوق» نحو الركيزة الثانية «التنمية الريفية»، التي يمتد مجالها ليشمل القضايا الصحية والجودة ورفاهية الحيوان. يتم عملية تخصيص القروض انطلاقا من مستوى الجماعة، يجب أن يؤدي هذا التعديل إلى إعادة توزيع واسعة للمساعدات بين المناطق والقطاعات؛

– مشروطية المعونة من خلال التأهيل الإلزامي للمستثمرات الزراعية، مع ضرورة أن يصاحب تمويل السياسة الزراعية المشتركة متطلبات أكبر بكثير من حيث الرقابة التقنية للمزارعين من أجل الامتثال للمعايير التنظيمية وتطوير الممارسات الزراعية الجيدة.

ثانيا– التدابير والاجراءات المتضمنة في الاصلاح:

وتعتبر التدابير القطاعية لإصلاح السياسة الزراعية المشتركة لعام 2003 قليلة نسبيا إذا ما اعتبرنا أن إصلاح عام 1999 شمل بالفعل تعديلا عميقا للمنظمات المشتركة للأسواق لمنتجات الألبان من اجل تطبيقها ولكن بداءا من موسم 2005–2006 فقط. وتتعلق التدابير القطاعية الأخرى أساسا بالحبوب والقمح الصلب والأرز ونشاء البطاطا والمحاصيل الجوزية. وفي كل مرة، يتعلق الأمر بتخفيض دعم الأسعار وتعويض التخفيضات التي تسببها الهوامش بواسطة مساعدة مباشرة، على الأقل تم فصل جزء من هذه الاخيرة. تعتبر التدابير المبتكرة الرئيسية للإصلاح ذات طبيعة أفقية، وهي:[1]

أ– فصل سياسة دعم الدخول الزراعية:

تم تأسيس فصل سياسة دعم الدخول عن طريق تعويض معظم المساعدات الممنوحة للمزرعة قبل سنة 2003 بدفعة واحدة لكل مزرعة. ويمكن تطبيق هذه الأخيرة على أساس تاريخي، حيث يحصل كل مزارع على حقوق الدفعة الواحدة لكل هكتار محسوبة عن طريق الإبلاغ عن متوسط المعونة التي تلقاها خلال السنوات الثلاث 2000 و2001 و2002 لعدد الهكتارات التي اعطت الحق في هذه المعونة (ما يسمى بالهكتارات المرجعية). ويساوي العدد الاجمالي لحقوق الدفعة الوحيدة لمزارع واحد العدد من الهكتارات المرجعية. لتفعيلها وبالتالي الاستفادة من المدفوعات المقابلة، يجب أن يجهز المنتج الهكتارات المرشحة (المساحة الإجمالية للمستثمرة التي تشغلها الأراضي الصالحة للزراعة أو المراعي الدائمة، باستثناء المساحات التي تشغلها المحاصيل الدائمة، والغابات أو الأنشطة غير الزراعية)، ولكنها ليست ملزمة بالإنتاج. كما أن لديها خيار الإنتاج، باستثناء المحاصيل الدائمة والفواكه والخضراوات والبطاطس غير تلك المعدة لصنع النشاء.

يعد الخيار التاريخي هو الخيار الأساسي، غير أنه هناك امكانية للدولة لتنفيذ الفصل بأشكال أخرى، مع آثار معاد توزيعها بشكل اكثر اهمية بين المستثمرات. وبالتالي يمكن أن تقرر فصل السقف الوطني لحقوق

1- Butault Jean-Pierre, Gohin Alexandre, Guyomard Hervé, Barkaoui Ahmed, op.cit., PP61-64

الدفعة الوحيدة عن السقوف الإقليمية وتوزيع هذه الاخيرة بالتناسب مع الهكتارات الإقليمية المرشحة، مع التمييز أو عدم التمييز بين الأراضي الصالحة للزراعة والمراعي (ما يسمى بخيار الإقليمية). ويمكن تطبيق هذه الاقليمية –الذي سيكون اكثر دقة دعوتها بالتعاونية– على جزء فقط من السقوف الإقليمية (ما يسمى الخيار المختلط). في هذه المرحلة، يلاحظ ببساطة التنوع الكبير للخيارات الوطنية فيما يتعلق بتطبيق مبدأ الفصل.

يمكن للدول الأعضاء الراغبة في ذلك أيضا المحافظة على اقتران (ارتباط) جزئي مع الإنتاج عن طريق ربط جزء من المساعدات المباشرة. تعتبر احتمالات إعادة الاقتران عديدة حتى لو كانت مؤطرة بقائمة من الخيارات المحددة على المستوى المشترك(الجماعاتي). اختارت فرنسا على سبيل المثال المحافظة على ارتباط مساعدات الزراعات الكبرى (الحبوب والبذور الزيتية والمحاصيل البروتينية) بنسبة تصل إلى 25%، وتقدر منحة المحافظة على قطعان الأبقار المرضعة بنسبة 100%، وتصل منحة الذبح بالنسبة للعجول إلى نسبة 100%، و40% للأبقار بخلاف العجول، وتصل منحة الاغنام والماعز 50%. وبصفة عامة، تعتبر خيارات إعادة الارتباط التي تقدمها الدول الأعضاء الأخرى أقل.

ب– مشروطية مساعدات السوق:

يعتبر التقديم الكامل للدفعة الوحيدة ومعونة السوق المباشرة –التي لا تزال مقترنة– مرهون بالاحترام التدريجي إبتداءا من 2005 إلى 2007 للتوجيهات الأوروبية بشأن البيئة والصحة العامة وصحة الحيوانات والنباتات ورفاهية الحيوان. يتعين على المستفيدين من المدفوعات أيضا تبرير المحافظة على الأراضي في ظروف زراعية وبيئية جيدة تحدد على مستوى الدول الأعضاء ضمن إطار مشترك (جماعاتي) مفروض. علاوة على ذلك، تتعهد كل دولة عضو بالمحافظة على الحصة الوطنية من المراعي الدائمة ضمن المساحة الزراعية، ويمكن تنفيذ هذا التدبير على نطاق جغرافي أقل من الإقليم الوطني، وفي حالة عدم الامتثال لهذه المتطلبات، سيعاني المزارع من انخفاض في المعونة. زيادة إلى ذلك، يشجع المزارع على الانضمام إلى النظم الاستشارية الزراعية بطريقة توجه ممارساته، هذه النظم قد تكون إلزامية في نهاية العقد.

ج– تعزيز تدابير التنمية الريفية

سيتم تخفيض المساعدة المباشرة السوقية تدريجيا لتصل 5% كحد أقصى إبتداءا من عام 2007 وما بعده. وسيتم إعادة تخصيص المبالغ التي تم توفيرها على اساس قواعد التنمية الريفية المؤكدة باعتبارها الركيزة الثانية للسياسة الزراعية المشتركة. سيعزز قانون التنمية الريفية المنشئ خلال إصلاح عام 1999(القانون التنفيذي للمجلس الأوروبي 1999/1257 بشأن التنمية الريفية) بإضافة اجراءات جديدة لتغطية مجالات جديدة

(تحسين نوعية السلع الغذائية وسلامتها، احترام المعايير وتحسين رفاهية الحيوان) و/ أو تغطية أفضل للمجالات القديمة (الاجراءات الزراعية والبيئية للمزارعين الشباب أو الغابات).

وختاما لهذا العرض، سنشير الى نقطتين، الأولى تتعلق بالنفقات الزراعية والثاني بالترتيبات المتعلقة بنقل حقوق الدفعة الوحيدة. فيما يتعلق بالنقطة الأولى، نلاحظ بأن إصلاح عام 2003 يرسخ استقرار نفقات الميزانية للركيزة الأولى (المساعدات المباشرة وتدابير التدخل المباشر في السوق) نظريا حتى عام 2013. وبالتالي، إذا كانت التوقعات تشير إلى أن النفقات الزراعية السوقية تتجاوز السقوف السنوية المحددة لذلك، سيتم اذن خفضها تلقائيا (ما يسمى آلية الانضباط المالي). وفيما يتعلق بالنقطة الثانية، تجدر الإشارة إلى أن طرق تسيير حقوق الدفعة الوحيدة تتيح نظريا حرية نقل الحقوق مع الأرض أو بدونها، ونقل حقوق الدفعة بالضرورة مع الأرض في حالة الإيجارات. غير أنه من الناحية العملية، ينتظر عدة تدابير لمنع تبادل الحقوق بشكل مستقل عن الأرض. فقد قررت فرنسا فعلى سبيل المثال فرض ضريبة تصل إلى 50% من مبيعات الحقوق التي لا تملك أرضا، وبالتالي تستند الضرائب المفروضة الى الاحتياطي الوطني. وبالإضافة إلى ذلك، اختارت فرنسا الحد من المبادلات على مستوى الإدارات، فرض ضرائب على مبيعات الحقوق مع الأرض تصل لنسبة 3% في الحالة العامة ونسبة 10% لحالات التوسع التي تتجاوز العتبة المحددة من طرف كل إدارة، وتعفي من كل الضرائب عمليات نقل الحقوق إلى مزارع معترف به قانونيا. وبعبارة أخرى، خفضت فرنسا إلى حد كبير من إمكانيات المتاجرة بالحقوق التي لا تملك أرضا، لصالح التثبيت ورغبتها في تجنب قدر الإمكان عمليات النقل المضاربة.

2- اصلاحات السياسة الزراعية المشتركة لعام 2004:

خضعت السياسات الزراعية الأوربية في عام 2004 لإصلاح آخر متعلق بالمنتجات المتوسطية (القطن –زيت الزيتون– التبغ...الخ)، والذي من المقرر دخوله حيز التنفيذ عام 2006 باستثناء ما سيطبق في 2005.

اولا- الاجراءات المتضمنة في هذا الاصلاح:

سيسمح هذا الاصلاح بعملية دمج للدفعات المرتبطة بنسب مختلفة بالدفعات المرجعية من خلال دفعة المزرعة الوحيدة على أن تقرر الدول الأعضاء مقدار الارتباط. وتظهر الاجراءات كالتالي:[1]

- القطن: من المقرر ربط نسبة 65% (دفعات 2000-2002) من الدعم بالإنتاج بينما 35% الباقية يحتفظ بها كدفعات على الهكتار، كما سيتم تحويل مبلغ قدره 22 مليون يورو من دعم الدخل إلى صندوق إعادة الهيكلة الانتقالي الذي سوف يساعد المزارعين على إنتاج محاصيل بديلة.

1- محمد علي محمد، (2006)، " لمحة عن السياسات الزراعية العامة في الاتحاد الأوربي"، المركز الوطني للسياسات الزراعية، وزارة الزراعة والاصلاح الزراعي، مذكرة سياسات رقم 18، سوريا، ص ص 9-10

– التبغ: تقرر فصل نسبة 40% من الدعم عن الإنتاج كحد أدنى خلال الفترة الابتدائية 2006–2009, ما يعني الابقاء على 60% من الدعم كدفعات مرتبط بالإنتاج مما سيسمح بتطوير منتوج التبغ. ستصبح نسبة فك الارتباط 50% انطلاقا من 2010 والتي سيتم تحويلها للدفعة المزرعية الوحيدة بينما يحول النصف الآخر إلى صندوق إعادة الهيكلة بغرض تمويل استخدامات أكثر كفاءة من الأرض المخصصة لإنتاج التبغ.

– زيت الزيتون: تقرر اختيار الفترة 2002–2003 كأساس لفك الارتباط والذي سيكون بنسبة 60%، كما سيتم خلالها تقرير الدعم الكلي. سيتم تطبيق المساحة المرجعية على الأراضي المزروعة قبل 1 أيار 1998 ، ويمكن للدول الأعضاء أن تستخدم حتى 10% من الدفعات الوطنية لزيت الزيتون لتحسين نوعية هذا الزيت.

ثانيا– الاجراءات المطبقة على الدول الاعضاء الجدد:[1]

يتوفر للدول الأعضاء الجدد[*] في الاتحاد الاوروبي مدخل كامل ومباشر لمعايير السياسة الزراعية المشتركة التي سوف تساعدهم على استقرار وزيادة مداخيلهم خاصة ركيزة التنمية الريفية التي تم ايجادها بشكل خاص لمتطلبات هذه الدول الأعضاء.

تتميز الدفعة المزرعية الوحيدة بكونها مرحلية في البداية بنسبة 25% من الدفعات الخاصة بدول الاتحاد الاوروبي الخمسة عشرة، وتزداد بنسبة 5% أو أكثر كل سنة لتصبح 100% في عام 2013, يتطلب تحقيق مثل هذا الإجراء تخفيضاً في الدعم الموجه لدول الاتحاد الاوروبي الخمسة عشر بحوالي نسبة 5% بغرض تمويل الدفعات المزرعية الوحيدة للدول الأعضاء الجدد. كما سيكون لهذه الاخيرة حرية اختيار زيادة هذه الدفعات لتصل نسبة 55% في 2004 و60% في 2005 و65% في 2006 من صناديق التنمية الريفية للدول الأعضاء ومن الميزانية الوطنية، وتطبيق نظام الدعم المباشر المبسط.

سيتلقى المزارعين في الدول الاعضاء الجدد دفعات أقل لكل هكتار من المزارعين في دول الاتحاد الأوروبي الخمسة عشر بسبب انخفاض الانتاجية في الاولى مقارنة بالإنتاجية في الثانية نتيجة التحول من الاقتصاد المخطط الى اقتصاد السوق، حيث ستكون الدفعة المزرعية الوحيدة للدول الاعضاء الجدد مرتبطة بالإنتاج للفترة 1995–1999 كفترة مرجعية. سوف تكون هذه الدفعات الوحيدة متفاوتة إلى حد كبير استنادا إلى حجم المزرعة حيث أنها تتراوح بين 300 يورو للمزارع الصغيرة في بولندا و40000 يورو للمزارع الكبيرة في هنغاريا وجمهورية التشيك.

1- نفس المرجع السابق، ص ص 10-11

* عرف الاتحاد الأوربي في 1 أيار 2004 انضمام 10 دول جديدة (قبل هذا التاريخ كان الاتحاد الاوروبي يضم خمسة عشرة دولة لتصبح خمسة وعشرون دولة بانضمام كل من : قبرص - جمهورية التشيك - استونيا – هنغاريا – لاتفيا - ليتوانيا - مالطا - بولندا– سلوفاكيا – سلوفانيا) مما رفع عدد المزارعين من 7مليون إلى 11 مليون، وتوسع مساحة الأرض الزراعية بنسبة 30%، وزيادة انتاج المحاصيل بين 10-20%، وزيادة في ميزانية السياسة الزراعية المشتركة بنسبة 10% عام 2006 بالمقارنة مع ميزانية عام 2005.

تمتلك الدول الاعضاء الجدد حرية اختيار تطبيق هذه الإصلاحات بدءا من أيار 2004 على عكس دول الاتحاد الخمسة عشر الملزمة بتطبيق الاصلاحات ما بين 2005 و2007.

3- اصلاحات السياسة الزراعية المشتركة لعام 2005:

تهدف استراتيجية ليسبون المعاد اطلاقها من قبل المفوضية الاوروبية في 2 فيفري 2005 إلى:[1]

- توفير مستوى معيشة أفضل لأفراد المجتمع الاوروبي بطريقة مستدامة بيئياً واجتماعياً.
- السعي لتحقيق معدلات نمو أعلى وخلق فرص عمل جديدة وتحسين القدرة التنافسية في الأسواق العالمية.

ولتبسيط اجراءات تمويل السياسة الزراعية المشتركة، أصدر المجلس الزراعي في الاتحاد الأوربي في 31أيار 2005 لائحة رقم 2005/1290 قسمت الصندوق الأوروبي للإرشاد الزراعي والضمان إلى صندوقين منفصلين هما الصندوق الأوروبي للضمان الزراعي والصندوق الزراعي الأوروبي للتنمية.

4- اصلاح السياسة الزراعية المشتركة عام 2006:

يمكن بيان الاجراءات المتضمنة ضمن هذا الاصلاح من خلال النقاط التالية:[2]

اولا- مقترح لتبسيط الدعم الزراعي وتسهيل الدعم المتعلق بالأزمات

تقدمت المفوضية في 20 شباط 2006 باقتراح يقضي بتضمين تعويض للطقس السيئ وأمراض النباتات والحيوانات قانون الاستثناء الحالي للدعم الحكومي ضمن القطاع الزراعي. كما اقترحت المفوضية تبسيط القانون الحالي وتشجيع معالجة أفضل للمخاطر .سوف يسرع هذا الإجراء تطبيق الدعم الحكومي في مثل هذه الحالات لأزمات المزارعين.

واعتبارا من 2010 سيتم استثناء الطقس السيئ في حال كان لدى المزارع تأميناً ضد مثل هذه المخاطر. ويطبق هذا المقترح اعتباراً من 2007.

ثانيا- إرشادات توجيهية للتنمية الريفية

تبنى الاتحاد الأوربي في 20 فيفري 2006 ستة إرشادات توجيهية للتنمية الريفية هي:

- تحسين المنافسة في قطاع الزراعة والغابات؛
- تحسين البيئة والريف؛
- تحسين خاصية الحياة في المناطق الريفية وتشجيع تنوعها؛
- بناء المقدرات المحلية للعمالة؛
- البدء بإدخال الأولويات حيز التنفيذ؛

1- محمد علي محمد، مرجع سابق، ص 11
2- نفس المرجع السابق، ص ص 11-13

- تحقيق التكامل بين عناصر المجتمع.

سيتم تزويد هذا المنهج الاستراتيجي بسلسلة من الخيارات التي يمكن أن تستخدم من قبل الدول الأعضاء في المستقبل ضمن برامج التنمية الريفية الوطنية والتي سوف تكون محضرة على أساس الإرشادات السابقة والتي سوف تساعد على مايلي:

- تعيين المناطق التي يحدث فيها الدعم الأوروبي للتنمية الريفية على اساس القيمة المضافة الأعلى على مستوى الإتحاد؛
- الربط بين الأولويات الرئيسية للاتحاد الأوربي؛
- ضمان مواءمة سياسات الاتحاد الأوربي مع البيئة؛
- ملازمة السياسات الزراعية الجديدة الموجهة للسوق.

ثالثا- إصلاح قطاع السكر:

بقي قطاع السكر في الاتحاد الأوربي بدون إصلاح حوالي 40 سنة مقارنةً بالإصلاحات الأخرى للسياسات الزراعية العامة حيث كان القطاع السابق ضعيفاً وكان سعر السكر الأوروبي ثلاث أضعاف السعر العالمي وكانت قواعد نظام تصديره مخالفة لقوانين منظمة التجارة العالمية.

تبنى وزراء الزراعة في أوروبا في 20 فيفري 2006 إصلاح جوهري لقطاع السكر سيدخل حيز التنفيذ اعتباراً من 1 جويلية. جوهر هذا الإصلاح هو تخفيض سعر التدخل بنسبة 36% وتعويض المزارعين بشكل كبير بالإضافة إلى تمويل أساسي لإعادة الهيكلة بهدف تشجيع المزارعين غير المنافسين على ترك هذه الصناعة.

سيقوم الاتحاد الأوربي بفتح أسواقه بشكل كامل لواردات الـ 49 دولة الأفقر في العالم اعتباراً من 2009 ومن المتوقع أن ينخفض إنتاج الاتحاد الأوربي إلى حوالي 6-7 مليون طن ليصبح بمستوى وسعر جيدين ليسمح بتغطية الاحتياجات المحلية من الإنتاج الأوروبي ومن واردات الشريك الكاريبي والباسيفيكي والبلدان الأقل نمواً. كما ستنخفض الصادرات الأوروبية بشكل دراماتيكي لتسمح للاتحاد أن يحترم التزاماته تجاه منظمة التجارة العالمية. بشكل عام سيدعم الإصلاح المنافسة وتوجيه السوق للقطاع وسوف يعزز موقع الاتحاد الأوربي في الجولة الحالية لمحادثات التجارة العالمية، بالإضافة لذلك سوف يؤثر الإصلاح على منتجي السكر في البلدان النامية الذين استفادوا بشكل تقليدي من سعر السكر المتضخم.

رابعا- المقترح الاوروبي القاضي بتقديم الدعم المالي لقطاع الدواجن والبيض:

صادق وزراء زراعة أوروبا في 25 افريل 2006 على مقترح مقدم من قبل المفوضية يسمح لميزانية الاتحاد الأوربي بالاشتراك في كلفة الإجراءات المتعلقة بدعم السوق في قطاع البيض والدواجن. تأتي هذه الإجراءات كنتيجة لأزمة إنفلونزا الطيور وتأثيرها السلبي على السوق حيث اقترحت المفوضية أن تشترك في تمويل 50% من إجراءات دعم السوق فقط في حالات مثل حالة إنفلونزا الطيور في مزرعة ما أو حالة يمنع المزارعين فيها من نقل دواجنهم بسبب القيود المفروضة على الترتيبات البيطرية.

5- اصلاح السياسة الزراعية المشتركة عام 2008: نهاية دورة الإصلاحات

لم يكن الفحص الصحي لعام 2008 الخاص بالسياسة الزراعية المشتركة إصلاحًا جديدًا، بل كان امتدادًا بسيطًا لإصلاح عام 2003.

أولا- الاجراءات المدرجة في هذا الاصلاح:

ركزت الإجراءات على الجوانب التالية:[1]

-إبطال التبوير الاجباري في مجال الزراعات الكبرى؛

-إلغاء حصص الحليب من خلال الزيادة السنوية في الأحجام (إجراء الهبوط الناعم)؛

-تعزيز التعديل الإلزامي (تحويل المساعدات المباشرة من الركيزة الأولى إلى الركيزة الثانية المتعلقة بالتنمية الريفية) الذي يمر من 5% إلى 10%. يسجل هذا التعديل ضمن منطق الميزانية: في ضوء الأفآق المالي المحدد لمقدار المساعدات المباشرة وتدابير السوق والمقيد للمبالغ المخصصة للتنمية الريفية، يجعل التعديل من الممكن زيادة مخصصات الركيزة الثانية دون الحاجة إلى مراجعة الافآق المالي.

-استمرار فصل المساعدات المباشرة ؛

-توحيد أكبر لمبالغ المعونة المباشرة المنفصلة المحسوبة على أساس أكثر عدلاً (المعونة الوحيدة لكل هكتار) مقارنة بالمعايير التاريخية والإقليمية؛

- عملاً بالمادة 68 من القانون 2009/73 المؤرخة 19 في جانفي 2009 ، يكون تطوير المعونة المستهدفة إما حسب نوع الإنتاج أو حسب المنطقة، مما يؤدي إلى إدخال مفهوم المساعدة الإقليمية.

إذا كان على السياسة الزراعية المشتركة مواجهة التحديات الجديدة (التحدي الغذائي، وتغير المناخ)، عمد اصلاح عام 2008 الى ترك مجال التفكير مفتوح بشأن هيكل السياسة الزراعية المشتركة،

1- Jean-Claude FRUTEAU, Jean GAUBERT, Hervé GAYMARD et Philippe Armand MARTIN,(2010), « Rapport d'information déposé par la Commission des affaires Européennes sur l'avenir de la politique agricole commune après 2013», No 3610, ASSEMBLÉE NATIONALE, PP30-31

وتبرير مساعدات الركيزة الاولى، وتوزيع المساعدات المباشرة داخل الدول الأعضاء وبين هذه الدول، تبريراتها وتنظيم السوق، وجميع القضايا التي ستكون موضوعا لإصلاح السياسة الزراعية المشتركة بعد عام 2013.

المطلب الرابع- اصلاح السياسة الزراعية المشتركة في العقد الثاني من الالفية الجديدة:

يعد الاتفاق الجديد بشأن إصلاح السياسة الزراعية المشتركة الذي تم الحصول عليه في عام 2013 ثمرة ثلاث سنوات من التفكير والمناقشات والمفاوضات المكثفة. على الرغم من مواصلة الاتفاق لمسار الإصلاح الذي بدأ في أوائل التسعينات، إلّا انه يعتبر تاريخي من نواح كثيرة؛ ولأول مرة، تم مراجعة جميع مكونات السياسة الزراعية المشتركة على دفعة واحدة، وعمل البرلمان الأوروبي بوصفه مشرعا مشتركا مع المجلس.

لا تزال السياسة الزراعية المشتركة الجديدة منتظمة حول ركيزتين، ولكنها معززة للصلات الموجودة بينهما، وبالتالي تقدم مقاربة أكثر شمولية ومدمجة للدعم، وبصورة أكثر تحديدا، تُدخل هذه السياسة هيكلة جديدة للمدفوعات المباشرة، مُستهْدِفَة بشكل أفضل وأكثر ملاءمة للبيئة، ومحسنة لشبكة الأمان ومعززة للتنمية الريفية. ومن ثم، فقد تم تكييفها لمواجهة التحديات المقبلة من خلال كونها أكثر كفاءة وتهدف إلى جعل الزراعة الأوروبية أكثر استدامة وأكثر قدرة على المنافسة.

أولا- اقرار السياسة الزراعية المشتركة 2014-2020

بدأ إصلاح السياسة الزراعية المشتركة للفترة 2014-2020 منذ أكثر من ثلاث سنوات وبالضبط في عام 2010 مع نقاش عام، اتبع بنشر رسالة اللجنة الاوروبية حول رؤيتها للزراعة وتحديات وأولويات السياسة الزراعية المشتركة المستقبلية(*) ومن ثم المقترحات التشريعية لإجراء اصلاح شامل وغير مسبوق للسياسة الزراعية المشتركة. اختلفت عملية صنع القرار بالمقارنة مع الإصلاحات السابقة، والسبب انه للمرة الاولى يتصرف البرلمان بوصفه مشرعا مشتركا مع المجلس.[1]

كما تم ذلك من خلال المناقشات حول إطار الموازنة العامة للاتحاد الأوروبي للفترة 2014-2020، أي الإطار المالي المتعدد السنوات الذي ينص على الأموال المتاحة للاتحاد الأوروبي بما في ذلك السياسة الزراعية المشتركة. وبعد مفاوضات مكثفة في عام 2013 تم التوصل إلى اتفاق بشأن السياسة الزراعية المشتركة والإطار المالي المتعدد السنوات. تحتفظ السياسة الزراعية المشتركة الجديدة للفترة 2014-2020 (التي وافق عليها المجلس والبرلمان الأوروبي) بمعظم الأهداف والمقاربات الرئيسية التي اقترحتها اللجنة الاوروبية، وإن كانت الميزانية أقل من الميزانية التي اقترحتها اللجنة.[2]

*- قدمت المفوضية الاوروبية أربعة مقترحات تشريعية بشأن المدفوعات المباشرة والتنمية الريفية والمنظمة المشتركة للسوق الوحيدة والجوانب الأفقية للسياسة الزراعية المشتركة، استنادا إلى تحليل الأثر والتشاور الواسع النطاق بين المواطنين وأصحاب المصلحة .

1 - COMMISSION EUROPÉENNE, (2010), « La PAC à l'horizon 2020: Alimentation, ressources naturelles et territoire - relever les défis de l'avenir », communication de la commission au parlement Européen, au conseil, au comité économique et social Européen et au comité des régions, Bruxelles le 18.11.2010 COM(2010) 672 final, P2

2- Direction générale de l'agriculture et du développement rural, (2013), ««Présentation de la réforme de la PAC 2014-2020 », Commission Européenne, Brief: Les perspectives de la politique agricole, N°5, Décembre 2013, P2

ثانيا– الاسباب المؤدية الى هذا الاصلاح:

لقد تطورت السياسة الزراعية المشتركة، ولكن ستكون هناك حاجة إلى العديد من التغييرات لمواجهة التحديات الجديدة، بما في ذلك:[1]

– الاستجابة إلى المخاوف المتنامية بشأن الأمن الغذائي في الاتحاد الأوروبي وفي جميع أنحاء العالم؛

– تحسين الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية مثل الماء والهواء والتنوع البيولوجي والتربة؛

– مواجهة الضغط المتزايد على ظروف الإنتاج الزراعي نتيجة لتغير المناخ وتقليل مساهمة المزارعين في انبعاثات غازات الاحتباس الحراري، كما تلعب دورا فعالا في التخفيف من تغير المناخ والمساهمة في إنتاج الطاقة المتجددة؛

– الحفاظ على القدرة التنافسية للقطاع الزراعي وتعزيزها في بيئة تتزايد عولمتا وتتسم بتزايد التقلبات في الأسعار، مع الحفاظ على الإنتاج الزراعي في جميع أنحاء الاتحاد الأوروبي؛

– الاستفادة القصوى من تنوع الهياكل ونظم الإنتاج في الزراعة الأوروبية، هذا التنوع الذي زاد ثراءًا في سياق توسع الاتحاد الأوروبي، والحفاظ على دوره الاجتماعي والإقليمي والهيكلي؛

– تعزيز التماسك الإقليمي والاجتماعي في المناطق الريفية على مستوى الاتحاد الأوروبي، ولا سيما عن طريق تعزيز التوظيف والتنويع؛

– ضمان أن يكون دعم البرنامج القطري من ناحية عادلاً وموزّعاً بشكل جيد بين الدول الأعضاء وبين المزارعين (عن طريق تقليل الفوارق بين الدول الأعضاء مع إدراك أن المعدل الثابت ليس حلا قابلا للتطبيق) ومن ناحية أخرى أكثر تركيزا على المزارعين النشطين.

ثالثا– التحديات والأهداف:[2]

منذ عام 1992، وعلى مدى عشرين عاما، خضعت السياسة الزراعية المشتركة لإصلاحات متتالية تهدف إلى توجيه الزراعة أكثر نحو احتياجات السوق مع توفير ميكانيزمات دعم للدخل وشبكات أمان للمنتجين، وتحسين ادماج المتطلبات البيئة، وتعزيز الدعم للتنمية الريفية في الاتحاد الأوروبي.

تستمر السياسة الجديدة في مسار الإصلاح هذا، مع الانتقال من نظام دعم السلع إلى نظام دعم المنتجين، لتصبح في الوقت الحاضر مقاربة أكثر ارتكاز على الارض، وتهدف كذلك إلى تصحيح العقبات التي تواجه هذا القطاع، والمرتبطة في معظمها بعوامل خارجة عن الزراعة.

1 -COMMISSION EUROPÉENNE, (2010), « La PAC à l'horizon 2020: Alimentation, ressources naturelles et territoire - relever les défis de l'avenir », op.cit., PP6-7

2 - Direction générale de l'agriculture et du développement rural, (2013), ««Présentation de la réforme de la PAC 2014-2020 », op.cit., PP2-3

تتميز التحديات التي تم تحديدها بنسق اقتصادي (الأمن الغذائي والعولمة، والاتجاه التنازلي في معدل نمو الإنتاجية، وتقلب الأسعار، وضغوط على تكاليف الإنتاج بسبب ارتفاع أسعار المدخلات وضعف مركز المزارعين في سلسلة الإمدادات الغذائية)، وبيئي (الاستخدام الفعال للموارد، ونوعية التربة والمياه، والتهديدات التي تواجه المواطن الحيوية والتنوع البيولوجي) وإقليمي (المناطق الريفية التي تواجه تغيرات ديمغرافية واقتصادية واجتماعية، بما في ذلك تهجير السكان ونقل المؤسسات).

ينبغي أن توفر السياسة الزراعية المشتركة إطارا سياسي مخصص لدعم المنتجين وتشجيعهم على مواجهة هذه التحديات مع بقائها منسجمة مع سياسات الاتحاد الأوروبي الأخرى، وهذا يترجم من خلال الأهداف الرئيسية الثلاثة على المدى الطويل التالية: انتاج غذائي مستدام، وتسيير مستدام للموارد الطبيعية وتدابير مهتمة بالمناخ، وتحقيق تنمية إقليمية متوازنة.

لتحقيق هذه الأهداف الطويلة الأجل، كان لا بد من تكييف الادوات الموجودة للسياسة الزراعية المشتركة. ولذلك فقد ركز الإصلاح على الأهداف التشغيلية (العملياتية) المتمثلة في توفير أدوات استراتيجية أكثر فعالية ترمي إلى تحسين القدرة التنافسية للقطاع الزراعي وحيويته على المدى الطويل.

باختصار، يجب أن تحقق الزراعة في الاتحاد الأوروبي مستويات أعلى من الإنتاج الغذائي الآمن والجيد، مع صيانة الموارد الطبيعية اللازمة للمحافظة على الإنتاجية الزراعية.

وتحقيقا لهذه الغاية، من الضروري أن يكون لدى الاتحاد الأوروبي قطاع زراعي تنافسي وحيوي مسجل ضمن سلسلة إمدادات غذائية فعالة تسهم في الحفاظ على اقتصاد ريفي مزدهر. وبالإضافة إلى ذلك، ولتحقيق هذه الأهداف الطويلة الأجل، سيكون من الضروري تحسين توجيه موارد الميزانية المتاحة للسياسة الزراعية المشتركة.

رابعا– الخصائص الجديدة للسياسة الزراعية المشتركة:[1]

أدت الإصلاحات السابقة إلى تغييرات تدريجية في السياسة الزراعية المشتركة، حيث لا يعد هذا الإصلاح استثناءًا، ومع ذلك فهو يمثل مرحلة جديدة في تاريخ السياسة الزراعية المشتركة من خلال اعطاء اهتمام خاص للتوفير المزدوج للسلع العامة والخاصة. يدرج هذا الاصلاح ضرورة مكافأة المزارعين على السلع العامة البيئية التي يوفرونها (على سبيل المثال المناظر الطبيعية، والتنوع البيولوجي للأراضي الزراعية، والاستقرار المناخي) حتى لو لم تكن لديها قيمة سوقية. ونتيجة لذلك، تركز الأداة الجديدة المسماة «الدفع

1- Direction générale de l'agriculture et du développement rural, (2013), ««Présentation de la réforme de la PAC 2014-2020 », Commission Européenne, op.cit., P5

الأخضر» –المُعَدِلَة للركيزة الأولى– على توفير السلع العامة البيئية، مما يشكل تغيير رئيسي في الإطار السياسي.

يتضمن التصور الجديد للسياسة الزراعية المشتركة مفاهيم الكفاءة والاستهداف والتناسق. تعتمد السياسة الزراعية المشتركة الجديدة على مقاربة أشمل للدعم من خلال الحفاظ على هندسة ذات ركيزتين، ولكن بطريقة أكثر استهدافا واندماجية وتكاملية. ويجب أن تعمل ركيزتي السياسة الزراعية المشتركة على تحقيق الأهداف الثلاثة لهذه الاخيرة بطريقة أكثر فعالية: فالأدوات الأكثر استهدافا في الركيزة الأولى تكملها الاجراءات الطوعية والمتكيفة إقليميا للركيزة الثانية.

تحض الدول الأعضاء في الاتحاد بمرونة جديدة في وضع الميزانيات وتنفيذ أدوات الركيزة الأولى، مع مراعاة التنوع الكبير في الزراعة وإمكانات الإنتاج الزراعي والشروط والاحتياجات على المستويات المناخية، والبيئية والاجتماعية – الاقتصادية في الاتحاد الأوروبي.

في الواقع، ستكون هذه المرونة محكومة بمتطلبات تنظيمية ومالية محددة تحديدا دقيقا من أجل ضمان تكافؤ الفرص على المستوى الأوروبي وضمان تحقيق الأهداف المشتركة.

وفي هذا الصدد، يتعين على الدول الأعضاء في الاتحاد إيجاد التوازن الصحيح بين المنافع المحتملة والعبء الإداري سواء بالنسبة للمنتجين والإدارة والرقبات.

خامسا– ميزانية السياسة الزراعية المشتركة للفترة 2014–2020:

يُظهر الجدول أسفله مبالغ السياسة الزراعية المشتركة المتفق عليها بموجب الإطار المالي المتعدد السنوات الجديد للاتحاد الأوروبي للفترة 2014–2020، حيث اقترحت اللجنة تجميد المبالغ المخصصة للركيزتين للفترة 2014–2020 بالقيمة الاسمية على مستوى سنة 2013، أما من الناحية الحقيقية، سيخفض تمويل السياسة الزراعية المشتركة مقارنة بالفترة الحالية. تم تخفيض مبالغ الركيزتين الأولى والثانية بنسب 1.8% و7.6% على التوالي (أسعار سنة 2011) بالمقارنة مع مقترح اللجنة.[1]

ويترجم ذلك إلى مبلغ إجمالي قدره 362.787 مليار أورو للفترة 2014–2020، يتوقع توجيه 277.851 مليار أورو للمدفوعات المباشرة وتدابير السوق (الركيزة الأولى) و84.936 مليار أورو للتنمية الريفية (الركيزة الثانية) وفقا لأسعار عام 2011. ومع ذلك، تُظهر هذه المبالغ المسجلة في الإطار المالي المتعدد السنوات دعما قويا ومستمرا لصالح سياسة زراعية طموحة ضمن السياق المالي والاقتصادي الحالي، وهو ما يمثل 37.8% من السقف الكامل للفترة 2014–2020.[2]

1- Ibid., P3
2- Ibidem

الجدول رقم(2): سقف الاطار المالي متعدد السنوات

الوحدة مليار أورو

البيان	سقف 2014-2020 (الاسعار الجارية)	سقف 2014-2020 (أسعار 2011)
الركيزة الاولى	312,74	277,85
الركيزة الثانية	95,58	84,94
مجموع السياسة الزراعية المشتركة	408,31	362,79

Source : Direction générale de l'agriculture et du développement rural, (2013), ««Présentation de la réforme de la PAC 2014-2020 », Commission Européenne, Brief: Les perspectives de la politique agricole, N°5, Décembre 2013, P3

خلاصة الفصل:

شهد النصف الثاني من القرن العشرين تجارب تكاملية عديدة وكثيرة ولعل اهمها التجربة الاوروبية بسبب حجم الانجازات المحققة وخصوصية المنهج المستخدم في بناء العملية التكاملية ذاتها. وتعتبر التجربة التكاملية الاوروبية غنية بالدروس المستفادة ومن أهمها امكانية نقل نمط العلاقة بين مجموعة من الدول المتجاورة اقليميا وغير متجانسة ثقافيا وسياسيا من حالة التشتت والصراع الى حالة التعاون والتكامل وصولا الى حالة الوحدة بشرط توافر ظروف وعوامل دولية واقليمية ومحلية خاصة.

لقد تمكن الاتحاد الاوروبي من انجاز كل ما أمكن تحقيقه وذلك بفضل بنية مؤسسية وتنظيمية جعلت منه كيانا سياسيا وقانونيا ذو طابع مميز وخاص.

تبنت السياسة الزراعية المشتركة منذ نشوؤها في ستينيات القرن الماضي ولحد اليوم العديد من الاصلاحات المعالجة للمشاكل والتحديات المستجدة في القطاع الزراعي سواء كانت محلية أو دولية وحسب متطلبات كل مرحلة، حيث تراوحت هذه الاصلاحات بالنواحي الكمية والنوعية فيما يخص الانتاج، والدعم المقدم للمزارعين بأشكاله المختلفة (خاصة للقطاعات الحساسة الحبوب واللحوم والحليب والمواد الدهنية التي تعاني الدول المتوسطية من نقص فيها) بما يعمل على تحقيق الاهداف المرحلية لهذه السياسة.

تتضمن السياسة الزراعية المشتركة الاوروبية العديد من القوانين والاليات والتشريعات الهادفة الى تنظيم الانتاج والتجارة والتصنيع الغذائي مع الاهتمام بالتنمية الريفية لضمان قطاع زراعي ديناميكي ومعروض غذاء مستقر وبأسعار مناسبة للمستهلكين، والذين زاد عددهم لأكثر من 500 مليون نسمة مع توسع دول الاتحاد الى 28 دولة عام 2013 وبذلك زادت اهمية هذه السياسة.

رغم الانخفاض المشهود في ميزانية السياسة الزراعية المشتركة من اجمالي الميزانية العامة للاتحاد الاوروبي بسبب تخفيض مكونات هذه السياسة ولاسيما الدعم إلاّ أنها مازالت تشكل نسبة مهمة وصلت الى حدود 46% من الميزانية العامة للاتحاد الاوروبي عام 2010.

الفصل الثالث: تطور السياسة الزراعية وواقع الانتاج ضمن القطاع الزراعي الجزائري

تمهيد:

تعتبر السياسة الزراعية أداة الدولة في القطاع الزراعي كونها تسمح لها بتحقيق هدفين أساسيين: زيادة الإنتاج الزراعي بشقيه الحيواني والنباتي بغرض الوصول إلى أعلى درجة ممكنة من الاكتفاء الذاتي عن طريق التوسع الأفقي والرأسي، أما بخصوص الهدف الثاني فيكمن في زيادة الصادرات الزراعية لتعويض حجم الواردات الزراعية قصد تقليص الفجوة الغذائية.

بناءا على ذلك، سنحاول استعراض السياسات الزراعية التي تعاقبت على القطاع الزراعي في الدولة الجزائرية وواقع القطاع الزراعي الجزائري في جانبي المدخلات والمخرجات لمعرفة جوانب النجاح والقصور ضمن هذه السياسات من اجل تعديلها بما يسمح من تحسين الوضع. تأسيسا على ذلك سيكون هذا الفصل في ثلاثة مباحث كالتالي:

المبحث الأول– التطور التاريخي للسياسة الزراعية الجزائرية في عهد التخطيط

المبحث الثاني– السياسة الزراعية ضمن اقتصاد السوق

المبحث الثالث– القاعدة المواردية والانتاجية للقطاع الزراعي الجزائري والصيد البحري

المبحث الاول- التطور التاريخي للسياسة الزراعية الجزائرية في عهد التخطيط

بعد توقيع معاهدة اتفاقية ايفيان في 19 مارس 1962م أصدر المجلس الوطني بيانا يعرف باسم "برنامج طرابلس" أوضح فيه أن بناء الثورة الديمقراطية الشعبية يجب أن يقوم على مبادئ الاشتراكية وجعل وسائل الإنتاج الأساسية ملكا للشعب، ثم حدد البرنامج المبادئ الذي ينبغي أن تقوم عليها السياسة الاقتصادية في عهد الاستقلال بما في ذلك السياسة الزراعية، وذلك بوضع تخطيط يمهد للاشتراك الديمقراطي للعمال في القوى الاقتصادية.

المطلب الاول- القطاع الزراعي خلال عقد الستينيات

سنحاول من خلال هذا المطلب استعراض البداية الصعبة للسياسة الزراعية الجزائرية عبر توضيح وضعية القطاع الزراعي الجزائري عشية الاستقلال، ثم بعد ذلك مرحلة تبني سياسة التسيير الذاتي وما جاءت به من جديد.

1- القطاع الزراعي الجزائري عشية الاستقلال:

عرف القطاع الزراعي الجزائري خلال الفترة الاستعمارية مشكلة تفكك وعدم توازن اقتصادي واجتماعي[1]، والسبب اصدار سلسلة من القرارات والمراسيم والقوانين استهدفت كلها مصادرة اراضي العرش، والاوقاف، والقبائل الرحالة، والمراعي والغابات وملكيات المهاجرين... ونزع ملكية من لا يملك عقد حيازة، وهي الحالة الموجودة في اغلب انواع الاراضي، وبذلك تمت السيطرة على ما يزيد عن 2700000 هكتار. هذه الوضعية خلقت حالة ازدواجية او ثنائية في القطاع الزراعي الجزائري[2] يمكن ملاحظتها كالتالي: [3]

- قطاع زراعي حديث: مملوك لـ 22000 اوروبي يسيطرون على 2700000 هكتار من أخصب الاراضي وأجودها وبمعدل 122 هكتار للفرد، تمارس فيه الزراعة بطرق ووسائل تقنية متطورة (206250 هكتار مروية) ولهذا كان مردوده اوفر فالهكتار الواحد ينتج اكثر من 12 قنطار من الحبوب ويوفر متوسط دخل للمعمرين يزيد عن 3500 دينار جزائري، يوجه الانتاج للتسويق قصد استكمال الزراعة الفرنسية خاصة، وخدمة الاقتصاد الاوروبي عامة.

- قطاع زراعي تقليدي: ينشط فيه 630000 جزائري يملكون 7300000 هكتار تتوزع على ما تبقى من الملكيات الفردية، واملاك الاوقاف والاعراش، تمارس فيه الزراعة بطرق ووسائل بسيطة(68750 هكتار مروية)

1- محمد بلقاسم حسن بهلول،(1985)، "القطاع التقليدي في الزراعة الجزائرية: تحديده ونظام دمجه في الثورة الزراعية"، ط 2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ص 293

2 - Djilali Benamrane, (1980), « Agriculture Et Développement En Algérie », Société Nationale d'Edition et de diffusion, Alger, P77

3- عمر صدوق، (1988)، " تطور التنظيم القانوني للقطاع الزراعي في الجزائر"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص ص 6-7/ محمد السويدي، (1986)، " التسيير الذاتي في التجربة الجزائرية وفي التجارب العالمية"، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ص ص 136-137

ولهذا كان هذا النمط متخلفا جدا وانتاجه اقل من انتاج قطاع المعمرين فالهكتار الواحد ينتج اقل من 8 قنطار من الحبوب ويوفر دخل للفرد الجزائري لا يزيد عن 500 دينار جزائري وأحيانا لا يصل الى 200 دينار جزائري، ويوجه الانتاج للاستهلاك الذاتي.

2- البدايات الصعبة: نظام التسيير الزراعي

إن اختيار التسيير الذاتي لم يكن عفويا ولكنه مبني على معطيات تاريخية واجتماعية ورؤية مستقبلية واضحة لأنه يستجيب للسياسة الاشتراكية المزمع تطبيقها، ولهذا كان الإسراع في تبني مثل هذا الإصلاح الزراعي.[1]

اولا- اسباب قيام نظام التسيير الذاتي:

تعود الفكرة الاساسية لنظام التسيير الذاتي الى «برنامج طرابلس» الذي أوضح فيه أن بناء الثورة الديمقراطية الشعبية يجب أن يقوم على مبادئ الاشتراكية وجعل وسائل الإنتاج الأساسية ملكا للشعب، ثم حدد البرنامج المبادئ الذي ينبغي أن تقوم عليها السياسة الاقتصادية في عهد الاستقلال بما في ذلك السياسة الزراعية، وذلك بوضع تخطيط يمهد للاشتراك الديمقراطي للعمال في القوى الاقتصادية[2].

تم طرحت ثلاث حلول لمواجهة الوضع الزراعي حسب ما أورد ذلك عمر صدوق وهي:[3]

- بيع أو تأجير المزارع الشاغرة (ملكيات المعمرين) للجزائريين: هذا النوع من طريق نقل الملكية يحتوي بلا شك على مخاطر اجتماعية واقتصادية وسياسية... لأن ذلك يعني فتح الباب أمام توسيع الرأسمالية العقارية ودعم الاحتكاريين والمرابين...
- توزيع هذه الاراضي على الفلاحين الفقراء الذين تواجههم مشاكل فنية واقتصادية عديدة، علاوة على عدم امكانية تجزئة المزارع الكبيرة المتخصصة في انتاج مزروعات موجهة للتصدير.
- التسيير الجماعي للمزارع كما هي تحت اشراف الدولة، وبرنامج طرابلس قد نص على تصفية القواعد الاقتصادية للاستعمار.

وقد جاء اختيار الحل الثالث بإقامة نظام التسيير الذاتي اعتمادا على العاملين التاليين:

- الهجرة الجماعية للأوروبيين بعد اعلان الاستقلال.
- مبادرة العمال الزراعيين الجزائريين في مواصلة العمل والحلول محل هؤلاء الاوروبيين.

1- فوزية غربي،(2010)، "الزراعة العربية وتحديات الامن الغذائي: حالة الجزائر"، ط1 ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ص، 128
2- محمد السويدي، مرجع سابق، ص، 139
3- عمر صدوق، مرجع سابق، ص ص 10-11

ثانيا- مبادئ التسيير الذاتي:

يقوم نظام التسيير الذاتي على مبادئ رئيسية هي:[1]

- يعتبر التسيير الذاتي تنظيم سياسي واقتصادي واجتماعي يوصل محتواه الأيديولوجي الى الاشتراكية واقامة دولة العمال.
- مبدأ الملكية الجماعية لوسائل الانتاج والجماعية في التسيير.
- اللامركزية في التسيير.

ثالثا- الاجهزة التسييرية لنظام التسيير الذاتي:

تتوزع الأجهزة التسييرية لهذا النظام:

أ- الجمعية العامة للعمال:[2]

تعتبر الجهاز الاعلى على مستوى المستثمرة الزراعية، يتم تحديد اعضائها كل سنة على اعتبار برامج الانتاج، تعد المسؤولة عن انتخاب مجلس العمال ولجنة التسيير، وعن خطة تطوير المستثمرة الزراعية والبرامج السنوية للمعدات والإنتاج والتسويق، تعتمد الجمعية العامة أيضا اللوائح المتعلقة بتنظيم العمل وحسابات نهاية السنة. كما تقوم الجمعة العامة بالرقابة والحكم على نشاطات الهيئات التسيير الاخرى.

وأخيرا، تجتمع الجمعية العامة بصفة عادية فصليا أو بصفة غير عادية بطلب من لجنة التسيير أو مجلس العمال أو ثلث أعضائها، يتم انتخاب مجلس العمال لتسيير المستثمرة مكان الجمعية العامة وتقديم تقرير لها في كل دورة. ولا تكون مداولات الجمعية نافذة الاّ بحضور ثلثي الاعضاء، اما اتخاذ القرارات فلا يشترط فيه الاّ الاغلبية البسيطة.

ب- مجلس العمال:[3]

يتألف من 10 إلى 100 عضو منتخب من طرف أعضاء الجمعية العامة. تمتد الفترة عمله لمدة ثلاث سنوات. يرتبط ثلثي اعضاء المجلس على الاقل بالإنتاج مباشرة، يؤمن مجلس العمال في المؤسسات التي يزيد عدد عمالها عن 150 عامل الاتصال بين مجلس العمال والجمعية العامة.

يجتمع المجلس مرة في الشهر على الاقل بقرار من لجنة التسيير أو بصفة استثنائية بطلب من ثلث الاعضاء من أجل:

- اعتماد النظام الداخلي للمستثمرة.

1 - Badreddine BENYOUCEF, (2016), « Le rôle de l'agriculture dans le développement économique et social. Qu'en est-il de l'Algérie ? », Revue Agriculture. Numéro spécial 1 (2016), Université Ferhat Abbas Sétif 1, P18
2- Djilali Benamrane, op.cit., P 102
3 - Ibidem

- اقرار شراء او بيع معدات التجهيز دون التقليل من الاصول الاولية للمستثمرة.
- النظر في حسابات نهاية السنة قبل عرضها على الجمعية العامة.
- انتخاب ومراقبة لجنة التسيير المسؤولة عن الادارة اليومية للمستثمرة.
- اتخاذ قرار بشأن قبول عمال دائمين جدد.
- تقرير استبعاد أعضاء جمعية العمال الخاضعة للاستئناف أمام الجمعية العامة.
- الموافقة على القروض البعيدة والمتوسطة المدى حسب مخطط التنمية.

تنقل صلاحيات مجلس العمال إلى لجنة التسيير في حالة المستثمرات التي يقل عدد عمالها عن 150 عاملا،

ج- لجنة التسيير:[1]

تضم لجنة التسيير ما بين 3 الى 11 عضو منتخب من طرف مجلس العمال، أو في حالة الفشل من بين اعضاء الجمعية العامة. يكون رئيسها من بين اعضائها، يتجدد اعضائها بالثلث بصفة دورية كل سنة عند انتهاء المدة الانتخابية، تكون مداولات لجنة التسيير سارية بأغلبية بسيطة يشترط حضور ثلثا الأعضاء بما في ذلك رئيس المستثمرة، يكون لرئيس لجنة التسيير صوت مرجح في حالة تساوي الأصوات، يتم اجتماعها على الاقل مرة في الشهر بطلب من رئيسها وايضا عند اقتضاء مصلحة المستثمرة.

تقوم اللجنة بعدة وظائف يمكن تلخيصها في ما يلي:

- إعداد وتقديم خطط التنمية والإنتاج والتسويق إلى مجلس العمال والجمعية العامة.
- تقوم بوضع اللوائح المتعلقة بتنظيم العمل وحسابات نهاية السنة وتقديمها إلى مجلس العمال.
- تقرر القروض القصيرة الأجل.
- حل المشاكل المطروحة عن المشتريات الانتاج والتسويق، واستخدام العمال الموسميين عند الضرورة.
- تعد قرارات مجلس العمال والجمعية العامة.
- تعين على مستواها رئيس لجنة التسيير.
- تعطي السلطة لرئيسها للمقاضاة وتسوية بكل الوسائل الخلافات والنزاعات المتعلقة بالمستثمرة.

1- محمد السويدي، مرجع سابق، ص ص 149-151

د- رئيس لجنة التسيير:[1]

ينتخب رئيس لجنة التسيير لمدة عام واحد. يرأس رئيس لجنة التسيير ويوجه مناقشات جميع هيئات المداولات المختصة على مستوى المؤسسة، ويوقع محضر اجتماعات كل هذه الهيئات ووثائق الالتزامات المالية والمدفوعات.

يستدعي الرئيس لجنة التسيير، وبناء على قرار هذه الاخيرة يجتمع كل من مجلس العمال والجمعية العامة. يمثل المستثمرة بجنب ثلث الاعضاء، ولديه سلطة التقاضي بعد إذن من لجنة التسيير.

و- المديـــر:[2]

يعين وزير الزراعة والاصلاح الزراعي المدير، والذي يصنف كعضو في لجنة التسيير ويحضر اجتماعاتها بصفة استشارية. يمثل المدير مصالح الدولة في نظام التسيير الذاتي، كما يقوم بالمهام التالية:

- السهر على وسائل الانتاج في المزرعة، وتنفيذ قرارات لجنة التسيير؛
- توضيح اهداف التخطيط الوطني وعارضة المشروعات التي لا تتفق مع هذه الاهداف؛
- التأكد من سلامة العمليات الاقتصادية والمالية التي تجري في الزراعة؛
- التوقيع على وثائق الارتباط المالي، والاحتفاظ بأموال المزرعة؛
- تحديد المؤهلات التي يجب أن تتوفر في الاعضاء الجدد الذين ترتبط بهم المزرعة لتشغيلهم؛
- القيام بعمليات البيع والشراء التي تقررها لجنة التسيير الذاتي؛
- الاحتفاظ بقائمة الاثاث والآلات والاشياء الموجودة في المزرعة؛
- وضع مسودات مواعيد انجاز الاعمال واعداد مسودة حسابات المزرعة وقائمة الاجور الاساسية والمنح والمكافئات الموزعة على العمال، هذه المسودة تعرض على الجمعية العامة التي تتخذ القرارات بشأنها.

رابعا- الجانب الاقتصادي لنظام التسيير الذاتي:

تظهر أهمية القطاع الزراعي المسير ذاتيا بوضوح من خلال أهميته الاقتصادية، حيث يضم 80% من الاراضي المزروعة باستمرار ويساهم بنسبة 30% من الدخل الوطني الجزائري، ونسبة 60% من الدخل الاجمالي للقطاع الزراعي. كما لا تقل اهميته من الناحية الاجتماعية عن اهميته الاقتصادية، بحيث يشغل حوالي 180000 شخص منهم 75% دائمون و25% موسميون، يعيلون 11400000 شخص.[3]

توزع عائدات الناتجة ضمن القطاع المسير ذاتيا على ثلاث جهات كالتالي:

1 - Djilali Benamrane, op.cit., P103

2- اسماعيل العربي، (1980)،" التنمية الاقتصادية في الدول العربية: في المغرب"، الطبعة 2، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، ص ص 124-125

3- نفس المرجع السابق، ص 120

– يستخدم جزء من العوائد لتنمية المزرعة وتجهيزها بالآلات والمعدات الحديثة.

– توجيه جزء اخر من هذه العوائد الى الفلاحين كحافز للإنتاج.

– تخصيص جزء من العوائد لصندوق التضامن، والذي يساعد الدولة على تنمية القطاع المتخلف واصلاح الجهات المتضررة من الحرب التحريرية، كما يساهم في تطوير الاقتصاد الوطني بصفة عامة.

مولت السلطات العمومية خلال السنوات الاولى من تطبيق اسلوب التسيير الذاتي المستثمرات الزراعية عن طرق الحزينة العامة، التي تسلم بدورها المبالغ الى الشركة الزراعية للاحتياط (SAP)، حيث بلغت مجموع الاعتمادات التي وضعت تصرف هذه الاخيرة من 1962 الى 1963 ما مقداره 170 مليون دينار جزائري، موزعة كالتالي: 80 مليون دينار للبرامج الانتاجية العامة؛ 25 مليون دينار لعمليات الحرث؛ 40 مليون دينار لعملية الحصاد، 25 مليون دينار لصندوق التجهيز. كما خصص مبلغ 42,5 مليون دينار لعملية التسويق، ليكون بذلك مجموع الاعتمادات الخاصة بالقطاع المسير ذاتيا لموسم 1962–1963 حوالي 215,5 مليون دينار جزائري.

انطلاقا من سنة 1966 تم تكليف الصندوق الجزائري للقرض الزراعي المختلط بوظيفة تمويل القطاع المسير ذاتيا، وتزويده بما يحتاج اليه في ميدان التجهيز او التسيير. وقدر المبلغ المخصص لهذا الصندوق من طرف الخزينة العامة الجزائرية 200 مليون دينار جزائري لاستعمالها في سد حاجيات المستثمرات الزراعية، لترتفع هذه الاعتمادات الى 220 مليون دينار جزائري عام 1967.

تعتبر القروض التي تمنحها الخزينة العامة للصندوق المذكور اعلاه قروض بفوائد، تتراوح فائدتها من 2,5% لقرض مدته 20 سنة، و3% لقرض مدته 10 سنوات و3,5% لقرض مدته 5 سنوات، وعند اضافة نسبة 1% لهذه الفوائد كحصة يحصل عليها الصندوق الجزائري للقرض الزراعي المختلط عندما يسلم القروض الى المزارع المسيرة ذاتيا، وبهذا تصبح فوائد القروض المقدمة الى المزارع المسيرة ذاتيا 3,5% و4% و4,5% على الترتيب.

أنشأت الحكومة مؤسسات متخصصة مختلفة تقوم بتمويل وتموين المزارع المسيرة ذاتيا وتسويق منتجاتها نذكرها:

– الديوان الوطني للإصلاح الزراعي(ONRA): انشا في 18 مارس 1963، يتمثل الدور المخصص له في إعادة تسيير وتنظيم جميع الاراضي الشاغرة بهدف ضمان التسيير الجيد لها ورفع الدخل الصافي للمستثمرة.

– المراكز الوطنية للإصلاح الزراعي (CCRA): تتمثل مهمتها في التمويل والمحاسبة، أي تقديم القروض لمختلف المستثمرات الزراعية ومسك المحاسبة لها.

– اتحادات الآلات الزراعية(UMA): تتمثل مهمتها في تموين المستثمرات الزراعية بالآلات والمعدات الزراعية اللازمة، مع مباشرة عمليات الصيانة والاصلاح.

– تعاونيات الاصلاح الزراعي (CORA): وتتخصص في التسويق الخارجي.

– التعاونيات الجهوية للتصريف(CORE): تقوم بالتسويق الداخلي للمنتجات الزراعية.

لكن بعد سنوات من انشاء الديوان الوطني للإصلاح الزراعي والتعاونيات بمختلف انواعها لوحظ تعثر في وظيفتها مما اضطر السلطات المسؤولة بإصلاح الاجهزة الادارية المباشرة للتسيير، فأصدرت عام 1966 قرارا يقضي بتوزيع مهام الديوان الوطني للإصلاح الزراعي على اربعة دواوين كالتالي:

– الديوان الجزائري للخضر والفواكه(OFLA): يقوم بتسويق الخضر والفواكه على المستوى الوطني والخارجي.

– الديوان الوطني للعتاد الفلاحي(ONAMA): اوكلت له مهمة اصلاح الآلات والمعدات الفلاحية التابعة للقطاع الزراعي المسير ذاتيا الى جانب مساعدته للقطاع الخاص.

– الديوان الوطني للحلفاء(ONALFA): ويقوم باستغلال نبات الحلفاء وتنظيم السوق الداخلية وتحديد اسعارها.

– الديوان الوطني للماشية(ONAB): ومهمته دراسة حاجيات الماشية من المواد العلفية وارشاد مربي الماشية وتقيم المساعدة الفنية لهم، كما يراقب السوق الوطنية للمواد الغذائية الخاصة بالماشية.

بدأت فكرة تأسيس تعاونيات زراعية لقدماء المجاهدين (CAAM) ضمن القطاع الزراعي منذ عام 1966، بهدف ادماج هذه الطبقة في النشاط الاقتصادي وتمكينها من اسباب العيش نظير دورها اثناء الثورة التحريرية. وتعتبر المستثمرات المنشاة في هذه الحالة وحدة اشتراكية تملكها الدولة وتستفيد من جميع المزايا التي يحصل عليها عمال التسيير الذاتي الزراعي، وكذلك من جميع التسهيلات الفنية المقدمة من وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي. يعتبر هذا النوع من المستثمرات حالو وسط بين الملكية الخاصة والمستثمرات المسيرة ذاتيا، والسبب استثمار الفلاح في هذا النوع من التعاونيات مساحة محددة من الارض بالاعتماد على الجمعيات التعاونية في الحصول على وسائل الاستغلال والتسويق مقابل جزء من الربح، ويبقى له ربع الارض التي يقوم باستغلالها شخصيا.

خامسا– اسباب فشل نظام التسيير الذاتي:

يحدد سليمان بدراني أربعة أسباب رئيسية لعدم أداء نظام التسيير الذاتي بصفة سليمة في القطاع الزراعي كالتالي:[1]

1 - Slimane BEDRANI, (1990), « L'expérience algérienne d'autogestion dans l'agriculture », Cahiers du CREAD n°23-24, algérie, PP, 19-65

– تحريف التصور الإداروي للتسيير الذاتي من خلال بيروقراطية الدولة المشبعة بسلطتها، وعدم القدرة على تصور افضلية سيطرة المنتجين على مصالحهم اقتصاديا واجتماعيا من الوصاية والاشراف على هؤلاء المنتجين.

– النتائج المحاسبية السيئة في المجالات الزراعية المترجمة من خلال غياب توزيع الأرباح، مما يؤدي إلى عدم الاهتمام واللامبالاة من طرف مسيري النظام الذاتي.

–غياب التماسك الداخلي للجماعات المدارة ذاتيا بسبب الحجم المفرط لهذه الجماعات وعدم تجانسها الاجتماعي.

– تبعية نقابات العمال الزراعيين الى جهاز حزب جبهة التحرير الوطني لم تسمح تصوراته السلطوية بظهور مناضلين الى حد ما غير مهتمين من أجل تمرير قبل مصالحهم التسيير الذاتي كنظام.

المطلب الثاني- الاصلاح الزراعي الاول: الثورة الزراعية

يظهر أن تطوير القطاع الزراعي كان يحتاج إلى تغيير العلاقات الإنتاجية الزراعية تغييرا جذريا وهذا ما هدفت إليه سياسة الثورة الزراعية من خلال ميثاقها، فحسب الراي الرسمي تعتبر الثورة الزراعية ضرورة اقتضتها حالة عدم المساواة في توزيع الاراضي والتي كانت السبب الرئيسي في انخفاض مستوى المعيشة للسكان الريفيين وعدم قدرتها على تحويل الاساليب الزراعية ومشاركتها في التنمية الاقتصادية للبلاد.

1- اسباب قيام الثورة الزراعية:

تتمثل اسباب قيام الثورة الزراعية بحسب ميثاق الثورة الزراعية في ثلاث ظواهر موروثة عن الفترة الاستعمارية:[1]

أولا- التوزيع غير المتساوي للأراضي: والذي يظهر من خلال:

- سيطرة القطاع المسير ذاتيا على ثلث المساحة الصالحة للزراعة (حوالي2266667 هكتار) والتي كانت مملوكة للكولون سابقا والتي تعتبر من اجود الاراضي وافضلها موقعا، تشغل 135000 عامل دائم و100000 عامل موسمي، ويبلغ عدد اللذين يعيشون منها 1140000 شخص. اما الثلثان الباقيان (حوالي 6333333 هكتار) من المساحة القابلة للزراعة فيعيش منها ما يزيد عن 5 ملايين شخص من بينهم 1100000 عامل.
- كما يظهر التفاوت في توزيع الاراضي على مستوى القطاع الخاص أين نجد سيطرت كبار المستغلين الذين لا يمثلون إلاّ 3% من مجموع المستغلين يسيطرون على 25%من الاراضي القابلة للزراعة، في حين يمثل الفلاحين المحرومين من حد الكفاية أكثر من نصف المستغلين ولكن لا يملكون إلاّ 10% من تلك المساحة.

ثانيا- مخلفات الاستعمار: والتي كان من اهمها اضطرار الفلاحين الجزائريين لهجرة المناطق الفلاحية الغنية الى الجبال والمناطق القاحلة في الجنوب واستغلال الاراضي الوعرة بدون وسائل كافية، واستيلاء بعض عملاء الاستعمار على أراضي زراعية وطاقات الانتاج الزراعي بطرق غير شرعية مستفيدين من الوضع الاستعماري.

ثالثا- الظروف الغير مستقرة بالنسبة لاستغلال الارض: والمتمثلة فيما يلي:

- عدم تخصيص ايرادات الزراعة لتحسين ظروف المعيشة لجماهير الفلاحين وتطوير الزراعة؛
- اساءة استعمال الارض وعدم ضمان مستقبل صغار الفلاحين؛
- المضاربة وعدم تمكين صغار الفلاحين من التنظيم للتوصل الى التقنيات العصرية وانجاز الاستثمارات.

1- اللجنة الوطنية للثورة الزراعية، "الثورة الزراعية: النصوص الاساسية"، الطباعة الشعبية للجيش، وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي، الجزائر، 1975، ص ص 13-22

2- اهداف الثورة الزراعية:

ودائما بحسب ميثاق الثورة الزراعية، يمكن ذكر اهداف الثورة الزراعية من خلال النقاط التالية:[1]

- تحقيق زراعة عصرية عبر التدخل في تحديد نطاق المزارع، وتقنية الانتاج وكذلك استهلاك الاسمدة والبذور المختارة واستغلال الادوات العصرية وتشييد ابنية الاستغلال، واستغلال الاراضي المتروكة بدون حراثة، وعلى العموم توفير كل الاعمال التي تؤدي لنجاح الثورة الزراعية.

- تسهل الثورة الزراعية تحويل بنية الانتاج الزراعي بحيث يتحتم عليها تحسين الطاقات الزراعية لتلبية الاحتياجات الغذائية للسكان اللذين تتطور مقادير استهلاكهم مع تطور التصنيع.

- لابد للثورة الزراعية من أن تصفي أثار الزراعة الاستعمارية التي كانت تخصص أجود الأراضي للزراعات التصديرية، دون أن تمارس التربية الكثيفة للمواشي، وتاركة الزراعات المعيشية للأراضي المهملة، فعلى هذه الصورة تتدرج سياسة تحويل الكروم والتي تعوض تكاليفها المباشرة بشكل اوسع بفضل نتائج التنمية المحدودة الاجل.

- تعتبر الثورة الزراعية عاملا منشطا للصناعة. يؤدي تطبيق زراعة عصرية ورفع مستوى المعيشة في العالم الريفي الى توسيع السوق الداخلية وتشجيع النمو الصناعي، وبالتالي توسع الوحدات الانتاجية المطبقة للزراعات الحديثة الطلب في مجال الصناعات الميكانيكية والكيماوية. واخيرا يقود اعادة توجيه الانتاج الزراعي وزيادته الى تنمية شبكة كاملة لصناعات التحويل حول مناطق الانتاج الاخرى.

- تمكن الثورة الزراعية من ازالة العراقيل في سبيل سياسة حقيقية للتجديد الريفي بتدخلها في اعادة تشكيل الريف الزراعي لمناطق كاملة والتحويل الجذري لشروط استعمال الارض وعيشة السكان.

- لا تكتفي الثورة الزراعية بتحسين مستوى المعيشة للجماهير الريفية في نطاق التنمية الريفية بضمانها لعمال الارض حق الاستفادة من ثمار اشغالهم، بل تضمن كذلك تحويل الاوضاع المعيشية في الارياف وترقية الحياة الاجتماعيةوالثقافية للجماهير الريفية.

- تهدف الثورة الزراعية الى التحول الجذري لاوضاع استغلال الارض، وتخلف اوضاع جديدة منها: تحرير مبادرات الفلاحين الفقراء، وممارسة طريقة استثمار زراعي كثيف، واستثمار كل الموارد الزراعية، وجعل الاستثمار امرا الزاميا، واعادة تقييم المجهود الفردي.

1- نفس المرجع السابق، ص ص 35-42

3- مبادئ الثورة الزراعية:

تظهر مبادئ الثورة الزراعية ضمن الامر رقم 71-73 المؤرخ في 20 رمضان عام 1391 الموافق لـ 08 نوفمبر 1971 المتضمن الثورة الزراعية في المواد من01 الى 12 كالتالي:[1]

- الارض لم يخدمها بمعنى لا يملك الحق في الارض إلاّ من يفلحها ويستثمرها والهدف كما نصت عليه المادة الاولى هو القضاء على استغلال الانسان لأخيه الانسان.

- لا حق في الارض للملاك الزراعيين اللذين لا يساهمون فعليا في الانتاج، ويسقط حق كل مستغل سواء كان ملكا او غير مالك يهمل فلاحة أرضه.

- تلغى جميع اشكال التجارة الاستغلالية المتعلقة بمواد المياه المعدة للزراعة والتي ينظم استعمالها لحجات كل مزرعة.

- تؤمن حقوق الفلاحين على الارض التي يحرثونها بأنفسهم وعلى نتائج عملهم.

- تمنح الدولة الاراضي المتوفرة الى الفلاحين اللذين لا يملكون الارض، وتساعدهم على تأمين استغلالها للحصول على انتاج يلبي احتياجاتهم واحتياجات المجتمع.

- تؤمن الثورة الزراعية تنظيم وتطبيق الوسائل وانجاز الاشغال التي يمكن ان توفر الانتاج الافضل للأراضي.

- تعمل الدولة على انشاء الهيئات الضرورية لتموين الفلاحين وللقيام بالتخزين والتسويق وتحويل انتاج الفلاحين وتزويدهم بالقروض والخدمات الضرورية لنشاطهم.

- تحمي الدولة الفلاحين من اثار الاستغلال الخاص بوسائل الانتاج أو المنتجات الفلاحية.

- تسهم الدولة في تأطير الفلاحين وتكوينهم المتقن.

- تحدد الدولة وتطبق سياسة ينظم بموجبها الانتاج والتسويق الزراعي والتجهيز والاستثمار الزراعي.

- تهيئ الدولة تطوير المزارع الصغيرة وتشجع زيادة الاستخدام في النواحي الريفية.

- تحدث الدولة القواعد بغرض تحسين شروط المعيشة في الارياف ولاسيما ميادين السكن والصحة والثقافة.

4- ميدان التطبيق:

يقصد بميدان التطبيق المجالات التي تحكمها قواعد الثورة الزراعية وتتمثل في خمسة مجالات تضمنها الامر رقم 71-73 سابق الذكر في المادة 13 كالتالي:[2]

أ- كل ارض زراعية أو معدة للزراعة مهما كان النظام العقاري الذي تخضع له؛

ب- النخيل؛

1- نفس المرجع السابق، ص ص 57-59
2- نفس المرجع السابق، ص ص 59-60

ج- الماشية من الغنم، حيث يجري تحديد عدد الماشية بشكل لا يمكن معه تأميم الفائض منها اين يمكن لمربي الماشية بيع الفائض بكل حرية؛

د- الاراضي الغابية او المعدة للغابات ومساحات الحلفاء؛

هـ- المياه المعدة للاستعمال الزراعي.

توضح المادة 14 من الامر رقم 71-73 المجلات التي تستثنى من احكام المادة 13 كالتالي:

أ- ماشية المزرعة حتى وان كانت الارض الزراعية التي تعيش عليها قد شملها التأميم كليا او جزئيا؛

ب- وسائل الانتاج والتحويل والتعبئة ما لم تكن الاراضي الزراعية المرتبطة بها قد شملها التأميم الكامل.

بحسب المادة 16 من الامر رقم 71-73 لا يجوز لمن لا يتمتع بالجنسية الجزائرية أن يمتلك ارضا زراعية أو معدة للزراعة أو أن يستغلها بأي صفة كانت.

5- هيكل الاستغلال الزراعي:

بصدور قانون الثورة الزراعية ودخوله حيز التنفيذ أصبح هيكل الاستغلال الزراعي في الجزائر يضم نوعين من الهياكل: هيكل زراعي حديث يخص القطاع الاشتراكي ويضم القطاع الزراعي المسير ذاتيا والقطاع التعاوني للثورة الزراعية، وهيكل زراعي تقليدي ويضم اساسا القطاع الخاص.

اولا- مزارع قطاع التسيير الذاتي(الاشتراكي):[1]

يستمر قطاع التسيير الذاتي كهيكل تسيير مهم من حيث خصوبة الاراضي المستغلة ومواقع تلك الاراضي، وكذلك من حيث استعماله لوسائل الانتاج الحديثة من ميكنة وأسمدة وآلات ري. يوجه الانتاج في هذا القطاع نحو المحاصيل ذات العائد المرتفع والموجهة للتصدير مثل الخضر والفاكهة والمحاصيل الصناعية.

تشير احصائيات القطاع الزراعي المسير ذاتيا الى تمثيل الحيازات التي يتراوح حجمها نحو 1000 هكتار لحوالي 70,3% من اجمالي المساحة المسيرة من قبل القطاع الاشتراكي وتمثيل عددها لنحو 39% من حيازات القطاع المذكور. أما مساحة الحيازات التي يتراوح حجمها ما بين 500-1000 هكتار فتمثل نحو 22,6% من اجمالي مساحات القطاع ونحو 31,8% من اجمالي عدد الحيازات. كما اتضح تمثيل الحيازات التي يتراوح حجمها ما بين 100-500 هكتار نحو 24% من اجمالي عدد الحيازات ونحو 6,9% من اجمالي المساحة. بينما تمثل الحيازات التي تق عن 100 هكتار نحو 5,3% من اجمالي العدد ونحو 0,2% من اجمالي المساحة. وبهذا فإن الشطر الاكبر من حيازات القطاع الاشتراكي ذات أحجام كبيرة تسمح بالاستخدام الاقتصادي لوسائل الانتاج الحديثة وعلى رأسها الميكنة.

1- أحمد أحمد جويلي، محمد حمدي سالم، سعد نصار، أحمد الزبير جعاطة، (1983)، "السياسات الزراعية العربية: الجزء الخامس السياسة الزراعية للجمهورية الجزائرية الشعبية"، المنظمة العربية للتنمية الزراعية، الخرطوم، السودان، ص ص 51-52

ثانيا- مزارع القطاع الخاص:[1]

ويشمل هذا القطاع الحيازات الحديثة المشابهة للقطاع الاشتراكي من حيث وسائل الانتاج، كما يشمل الحيازات التقليدية التي تمثل الاغلبية، ويشمل كذلك الاراضي الفقيرة للمناطق الداخلية، وتخصص الحيازات التقليدية في هذا القطاع للمحاصيل الغذائية (الحبوب) والماشية، وتتسم الحيازات التقليدية بصغر المساحة وباستخدام الفنون الانتاجية التقليدية.

يتضح من خلال دراسة قامت بها وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي الجزائرية تمثيل عدد الحيازات التي يزيد حجمها كل واحدة منها عن 50 هكتار لنسبة 2,9% من اجمالي عدد حيازات القطاع الخاص وفي نفس الوقت 26,6% من اجمالي مساحة حيازات القطاع المذكور، وتمثل الحيازات التي تقدر مساحتها من 10-50 هكتار نحو 25% من اجمالي عدد حيازات ونسبة 50,8% من اجمالي المساحة. وبالنسبة للحيازات التي يتراوح حجم الواحدة منها من 5-10 هكتار فتمثل حوالي 19,5% و13,8% من اجمالي العدد واجمالي المساحة على الترتيب. وفي الاخير يعادل عدد الحيازات التي يقل حجمها عن 5 هكتارات للواحدة نسبة 52,6% من العدد الاجمالي للحيازات ونسبة 8,8% من اجمالي المساحة.

ثالثا- مزارع القطاع التعاوني للثورة الزراعية:[2]

تم تشكيل هذا القطاع في عام 1973 وفقا لاهداف الثورة الزراعية المتمثلة في اعادة تشكيل الهياكل الزراعية لتمكينها من قيادة التحول الجذري في شروط الحيازة، لذلك فقد تحولت الاراضي ومزارع النخيل وجميع وسائل الانتاج المؤممة الى الصندوق الوطني للثورة الزراعية، والذي يضم أيضا أراضي الملكيات العامة والخاصة والاراضي المهجورة.

يقوم الصندوق الوطني للثورة الزراعية بتوزيع مجمل الاراضي المؤممة على شكل حقوق انتفاع للفلاحين المعدمين أو ملاك الحيازات الصغيرة ويشمل القطاع التعاوني:

- التعاونيات الزراعية لانتاج الثورة الزراعية: وتقوم على أساس تجميع المستفيدين من الثورة الزراعية للقيام بالاستغلال الجماعي المشترك للاراضي ولوسائل الانتاج.
- التعاونيات الزراعية متعددة الخدمات: تقوم دون الاخذ بنمط استغلال الاراضي أو تخصصها.
- تجمعات التعاونيات التحضيرية للإستصلاح: في حالة تواجد أراضي تحتاج الى استصلاح تتجاوز تكاليفه الامكانيات الفردية للفلاحين، يشكل تجمع لتعاونية تحضيرية للاستصلاح يضم المستفيدين من الثورة الزراعية.

1- نفس المرجع السابق، ص53
2- نفس المرجع السابق، ص ص 54-56

– التجمع الزراعي للملاك على الشيوع: ويضم الشركاء في الملكية بهدف الاستغلال الزراعي المشاعي، ويتفق هؤلاء الشركاء على عدم تقسيم الحيازات لمدة خمسة أعوام على الاقل.

– التعاونيات الزراعية للاستغلال المشترك: ويقصد بها تجمع المستفيدين من الثورة الزراعية بصفة فردية لاستغلال الاراضي الموزعة عليهم استغلالا مشتركا، كذلك يعني الاستعمال المشترك لوسائل الانتاج التي لا يملكونها. ومما تجدر الاشارة اليه أن الانتاج الفردي لا يصرح به إلاّ في حالة عدم توفر الشروط الاجتماعية والاقتصادية والتقنية اللازمة لنجاح التعاونية.

6- مراحل تطبيق الثورة الزراعية:

تطبيق الثورة الزراعية رغم كونه عملية طويلة الاجل إلاّ أن محتوى هذه الثورة قد تحدد بثلاثة مراحل حسب ما اورده عمر صدوق:[1]

– ***المرحلة الاولى:*** انطلقت في جانفي 1972 وشملت عمليات الشرح والاحصاء وتصنيف الملكيات الزراعية واقامة الهيئات الاجهزة.

– ***المرحلة الثانية:*** انطلقت في سبتمبر 1972 وتناولت اجراء التأميمات وتوزيع الاراضي على المستفيدين والبت في الطعون المقدمة واقامة التعاونيات المختلفة.

– ***المرحلة الثالثة:*** انطلقت في سبتمبر 1975 وتتعلق بتنظيم المناطق السهبية وتطبيق قانون الرعي.

وقد سجل تأخر كبير في تطبيق المرحلتين الاولى والثانية وهو ما جعل وزارة الفلاحة والثورة الزراعية تصدر تعليمات خاصة للإسراع في تصفية الملفات وحدد آخر اجل للانتهاء من جميع العمليات المتعلقة بالمرحلتين عبر التراب الوطني في 30 جوان 1982.[2]

7- اسباب عدم فعالية الثورة الزراعية:

رغم ما تحقق في إطار سياسة الثورة الزراعية إلا أن النتائج لم تكن عند مستوى تحقيق الأهداف الطموحة التي جاء بها ميثاق الثورة الزراعية لعدة عوامل يمكن توضيحها فيما يلي:[3]

– لقد كان لاستراتيجية التنمية المطبقة من طرف الدولة الجزائرية أثرها على القطاع الزراعي وهذا ما نلاحظه من خلال المخططات التنموية الذي تم تبنتها من خلال اعطاء الأولوية للقطاع الصناعي على حساب القطاع الزراعي للفترة (1970–1979)، فقد قدرت حصة الصناعة بنسبة 44,7% و43,4% من إجمالي الاستثمارات

1- عمر صدوق، مرجع سابق، ص ص 41-42
2- نفس المرجع السابق، ص 42
3- عمار سعد الله،(2012)، "رهانات التنمية الزراعية في الدول بطيئة النمو - حالة الجزائر"، مذكرة ماجستير(غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة باجي مختار، عنابة، 2013/2012، ص ص 143-144.

العمومية خلال المخططين الرباعي الأول والرباعي الثاني على الترتيب، في حين لم تتجاوز نسبة الزراعة من إجمالي الاستثمارات خلال نفس المخططين نسبة 14,8% و10,9% من إجمالي الاستثمارات على الترتيب.

– التفاوت في الأجور بين القطاع الزراعي والقطاعات الأخرى أدى إلى خروج اليد العاملة من هذا القطاع إلى القطاعات الأخرى مما أدى إلى الاستعانة بالعمال الموسمين حتى في الأوقات العادية ما جعل المزارع تعمل بطاقة ضعيفة لم تكن تتعدى نسبة 50% في أحسن الأحوال ما انعكس في الإنتاجية ومنه الإنتاج.

– عدم فعالية الخدمات الزراعية الخاصة بتطوير البحث الزراعي وعدم فعالية مؤسسات التسويق الزراعي أدى إلى تقلبات حادة في الأسعار ومشاكل مرتبطة بالتسيير والتنظيم على مستوى المزارع وغياب التنسيق فيما يتعلق بتدفق عناصر الإنتاج.

– التدخل الإداري البيروقراطي ما جعل مخططات الإنتاج والاستثمار تعدل مرارا من قبل مديريات الفلاحة والبنك قبل إعادة الهيكلة ثم من طرف قطاعات التنمية الفلاحية والبنك بعد إعادة الهيكلة.

– انعدام العلاقة بين دخل العمال ونتيجة العمل، حيث لم يكن الوضع المالي للمزرعة المحدد الأساسي لدخل العمال، وهو الدخل المضمون على أساس عدد أيام العمل مهما كانت الوضعية المالية للمزرعة مما يساهم في قتل روح المبادرة والحافز على زيادة الإنتاج والاكتفاء بأقل مجهود.

– سمح ارتفاع سعر البترول سنة 1973م باعتماد الدولة على قطاع المحروقات بدل الاعتماد على القطاع الزراعي في توفير الغذاء واحتياجات السكان المتزايد وذلك من خلال الاستيراد من الخارج لتغطية النقص بدل تشجيع الإنتاج الزراعي المحلي.

المطلب الثالث– السياسة الزراعية في عقد الثمانينيات:

أهم ما ميز السياسة الزراعية حسب باسي لزهر خلال عقد الثمانينيات وجود إصلاحين هامين يمكن توضيحهما عبر النقطتين التاليتين:

1- الإصلاح الزراعي لعام 1981: إعادة الهيكلة

سيكون الإصلاح لعام 1981 عرفه القطاع الزراعي محدودا في الزمان والمكان على اعتبار انه متعلق أساسا بالقطاع المسير ذاتيا وسيعرف نهايته اعتبارا من عام 1987.[1]

حدد الامر الرئاسي رقم 14 المؤرخة في 17 مارس 1981 الاهداف المراد تحقيقها من خلال اعادة الهيكلة، وهي:

- تطهير واستقلالية التسيير للمستثمرات المسيرة ذاتيا وتعاونيات قدماء المجاهدين؛
- دمج هذه المستثمرات؛
- تثمين الموارد الزراعية للقطاع العام؛
- تهيئة المحيط الريفي للقطاع الاشتراكي.

سيمس هذا الإجراء في البداية المستثمرات التابعة للقطاع المسير ذاتيا، والتي سيخفض متوسط حجمها إلى 350 هكتارا بعد أن كان أكثر من 1000هكتار لجعلها أكثر تجانسا وأكثر قابلية للتحكم فيها. سيتولد عن 1994 ملكية مسيرة ذاتيا حوالي 3200 ملكية زراعية اشتراكية (DAS) وفقا لاسمها الجديد. وستوجه هذه الوحدات الجديدة نحو التخصصات التالية:

- النوع 1: المزارع المخصصة لزراعة الخضروات: ما بين 50 و100 هكتار.
- النوع 2: المزارع متعددة الأغراض أو المخصصة لتربية الماشية: بين 150 و250 هكتار.
- النوع 3: المزارع المخصصة للأشجار أو الكروم: ما بين 150 و100 هكتار.
- النوع 4: المزارع المخصصة للحبوب: ما بين 800 و1500 هكتار.

وتجدر الإشارة إلى اعتبار هذه التفريعات إرشادية فقط؛ الهدف المراد تحقيقه أيضا من خلال هذا الإصلاح هو التثمين الامثل لكل جزء من المجال الزراعي عبر إنشاء وحدات إنتاج لها قابلية اقتصادية على البقاء ودمج التنظيم والتسيير بشكل افضل ضمن الآليات التعاونية.

1- Baci Lazhar, (1999), « Les réformes agraires en Algérie ». In : Jouve A.-M. et Bouderbala N. (ed.): Politiques foncières et aménagement des structures agricoles dans les pays méditerranéens : à la mémoire de Pierre Coulomb. Montpellier : CIHEAM, Cahiers Options Méditerranéennes, N° 36, P 289

وفي مرحلة ثانية، سيمس هذا الإصلاح تعاونيات المجاهدين، وتعاونيات الثورة الزراعية التي عرفت نسبة عالية من الخسارة، فضلا عن أراضي الصندوق الوطني للثورة الزراعية التي ما زالت متاحة. لم يتم اجراء أي حوصلة رسمية لمعرفة العدد الدقيق للتعاونيات والمساحات التي مستها هذه المرحلة. من المعلوم فقط أن هذا الإجراء مكن من إنشاء 214 ملكية زراعية اشتراكية أخرى، ليصل المجموع الى 3400 ملكية زراعية اشتراكية تحتل مساحة قدرها 2481446 هكتار، وبالتالي، لم يتأثر القطاع الخاص وقطاع الثورة الزراعية (باستثناء الحالات المبلغ عنها) بإعادة الهيكلة هذه.

وبالتوازي مع إعادة هيكلة القطاع الاشتراكي، شهد عام 1983 سن قانون حيازة الملكية العقارية الفلاحية, وقد اقتصر تنفيذ هذه العملية في البداية على المناطق الصحراوية (التي لم تشهد حتى ذلك التاريخ أي إصلاح زراعي باستثناء الواحات التي مستها الثورة الزراعية) ليمتد الى مناطق السهوب.

سجلت عملية توزيع الاراضي بداية من عام 1984 نتائج تجاوزت توقعات الخطة الموضوعة والتي تنص على توزيع 187000 هكتار في نهاية عام 1989، وهو هدف تحقق في الربع الأول من عام 1987 عبر توزيع آلاف الهكتارات. وقد تطورت الحالة على النحو التالي: خصصت 76569 هكتارا لـ 18559 مستفيدا في عام 1985؛ وقدرت المساحة المخصصة لـ 32559 مستفيدا بـ 143928 هكتار في عام 1986. وفي نهاية الربع الأول من عام 1987، تم تخصيص 187178 هكتارا إلى 41744 مستفيدا.

وبالإضافة إلى قطع الاراضي المتنازل عنها للمستفيدين، تقدم الدولة الدعم التقني والمالي في شكل قروض استثمارية وريفية، فضلا عن توفير المعدات الزراعية وعوامل الإنتاج المختلفة.

أعلن عن مشروع قانون يعدل طريقة عمل هذا القطاع دون اجراء اي حوصلة تقييمية، في الوقت الذي بالكاد بدأت عملية إعادة هيكلة القطاع الاشتراكي وتنفيذ قانون حيازة الملكية العقارية الفلاحية تعطي نتائج مقنعة، بفضل جملة أمور أخرى من بينها التسويق الحر للمنتجات الزراعية التحكم الافضل في تسيير المستثمرات.

2- الإصلاح الزراعي لعام 1987: إعادة تنظيم القطاع الزراعي[1]

يسجل هذا الإصلاح ضمن منطق الإصلاح الشامل للقطاعات الاقتصادية، الذي قررته السلطات العامة. وتم اطلاقه في أوت 1987 على أساس تعميم بسيط ومشترك بين الوزارات، ليتخذ شكل مشروع قانون تم المصادقة عليه بسرعة في ديسمبر 1987.

1- Ibid., P290

ويرجع هذا الاسراع في الواقع إلى عدم شرعية هذه العملية إلى درجة عدم الغاء النصوص التي تحكم القطاع الزراعي الاشتراكي، وقبل صدور قانون إعادة تنظيم الزراعة، تم إعادة تنظيم 318 ملكية زراعية اشتراكية في سبتمبر 1987.

يتمفصل هذا الإصلاح على ثلاثة محاور رئيسية هي:

- إعادة تعريف وتعزيز حقوق والتزامات جمعيات المنتجين؛
- تغيير حجم المستثمرات وجمعيات العمال من اجل تسهيل التسيير؛
- إعادة تنظيم البيئة لأجل إزالة بعض العقبات وتحسين الأداء في الزراعة.

ترتكز أشكال منظمات العمل والتسيير التي تدعو إليها عملية إعادة التنظيم على نظام المستثمرات الجماعية، مع إنشاء مؤسسات زراعية جماعية (EAC) تتألف من 4 إلى 11 عضوا ومشاريع زراعية فردية (EAI) عندما لا تسمح الظروف بإنشاء المؤسسات الزراعية الجماعية.

كان من المقرر اختبار هذا الإصلاح على عينة من الملكيات الزراعية الاشتراكية (DAS) التي تعاني عجز، ولكن سرعان ما عمم هذا الإصلاح ليمس غالبية مستثمرات القطاع الاشتراكي (الملكيات الزراعية الاشتراكية، وتعاونيات قدماء المجاهدين، وتعاونيات الثورة الزراعية). وتظهر الحوصلة النهائية ميلاد 29556 مستثمرة فلاحية جماعية و22206 مستثمرة زراعية فردية و165 مزرعة نموذجية.[1]

ترتب عن الاسراع في تنفيذ هذه العملية الهامة مشاكل كثيرة، خاصة منها نقل الأصول الموروثة، كذلك سجل افتقار 9263 مؤسسة لجميع المعدات الزراعية من بين 28033 مؤسسة تم إنشاؤها؛ بدأت بعض المؤسسات عملها مع مديونية موروثة عن الملكيات الزراعية الاشتراكية المنبثقة منها.

وبالإضافة إلى ذلك، لوحظ بعض الحالات الشاذة في تطبيق القانون؛ لم تكن بعض منح ومخصصات الأراضي متطابقة من حيث أن المستفيدين غير مؤهلين بسبب تمتعهم بدخول متأتية من جهات أخرى أو كانوا إطارات سابقين متقاعدين.

تحت ضغط شديد من وسائل الإعلام والرأي العام، دعت وزارة الزراعة إلى إجراء تحقيق تمخض عنه وجود ما يقرب من 10% من المنح والمخصصات مخالفة للقانون.

وأدى نشر قوائم المنح والمخصصات غير المتطابقة إلى سلسلة من الاحتجاجات والمطالب من طرف الملاك السابقين المؤممة اراضيهم، والذين نظموا انفسهم أيضا في جمعية من اجل استرجاع أراضيهم. لم يعد

1- عمر بسعود، (2003)، "من الثورات الى الاصلاحات الليبيرالية (1963-2002)"، مجلة انسانيات، مركز البحث في الأنثروبولوجيا الاجتماعية والثقافية، المجلد الرابع، العدد 22، أكتوبر –ديسمبر 2003، وهران، الجزائر، ص34

السياق السياسي هو نفسه، فإذا كان هناك توزيع للأراضي، فينبغي أن يكونوا أول المستفيدين كونهم المالك الشرعيين.

اطلقت الدولة هذا الإصلاح الرابع للقطاع الزراعي ضمن ظروف اقتصادية صعبة إلى حد ما من، حيث تريد قبل كل شيء الانسحاب من قطاع أصبح ثقيلا جدا في إدارته وغير مربح، وأصبح العجز وتراكم ديون المؤسسات الزراعية في القطاع الاشتراكي عبئا ثقيلا جدا لم تعد الدولة تتحمله.

المبحث الثاني- السياسة الزراعية ضمن اقتصاد السوق:

لقد شهدت الجزائر منذ بداية تسعينيات القرن الماضي الى يومنا هذا الكثير من التحولات والتطورات المهمة نتيجة أحداث ومستجدات داخلية وأخرى خارجية، انعكس ذلك في تحولات عميقة ضمن القطاع الزراعي وعلى اداء الادوار المنوطة به. سنحاول من خلال مطالب هذا المبحث بيان اهم مستجدات السياسة الزراعية المؤثرة على اداء القطاع.

المطلب الاول- السياسة الزراعية في عقد التسعينات:

يميز مهدي عباس بين ثلاث تصورات مر بها الاقتصاد الجزائري خلال عقد التسعينات، تبدأ بنزع الشرعية عن الحمائية خلال الفترة (1990-1993)، لتمتد الى التكيف الهيكلي والانفتاح الاجباري (1994-1998)، وصولا الى البحث عن التحكم في الانفتاح بدءا من عام 1999.[1]

يعد ربط مواءمة الزراعة مع قطاعات الاقتصاد الأخرى من خلال تطبيق نفس القواعد الاقتصادية امر ضروري، ويتم ذلك عبر السعي الى تنظيم وترشيد السوق الزراعية، حيث حاولت السياسة الجديدة الاتجاه نحو معالجة خاصة لهذا القطاع في بعض المجالات.

في الواقع، استبدلت السياسة التوجيهية والتدخلية الحكومية -التي تمتد إلى الإدارة اليومية للمستثمرات العامة، والتعاونيات، والوكالات ومؤسسات التموين والتمويل والتسويق- تدريجيا ليحل محلها نظام السوق، ومجموعات المنتجين على مستوى المستثمرات(المستثمرات الزراعية الجماعية)، والمزارعين المنتظمون في تعاونيات مستقلة، ومسيرو البنوك والادارة ومجموعات المصالح والغرف الزراعية.[2]

1- السياسات المتعلقة بالمياه والري:

حاولت السياسة الخاصة بالمياه والري خلال فترة التسعينات التعويض عن التأخيرات التي تراكمت في هذا المجال منذ الاستقلال. فقد قدرت دراسة للأراضي أجريت في نهاية الثمانينيات امكانية ري مساحة 1.083 مليون هكتار بحلول عام 2010[3]، لتحقيق ذلك فقد زادت الحصة النسبية للاستثمار العام في الزراعة والمياه مع بداية التسعينات من 8,2% لعام 1990 الى 8,4% عام1991 و9,9% عام 1993 ومع ذلك، فإنها لا تزال ضعيفة مقارنة بالاحتياجات الكبيرة للزراعة، وهذا أحد الأسباب التي دفعت الحكومة الجزائرية إلى تطوير

1- Mehdi Abbas, (2012), «L'ouverture commerciale de l'Algérie. Apports et limites d'une approche en termes d'économie politique du protectionnisme », Revue Tiers Monde, 2012/2, N°210, PP59-64

2- Omar Bessaoud, (1994), « L'agriculture en Algérie: de l'autogestion à l'ajustement (1963-1992) », In Jouve A.-M. (ed.): Crises et transitions des politiques agricoles en Méditerranée, Montpellier, CIHEAM, Options Méditerranéen n es : Série B. Etudes et Recherches, N° 8, P97

3-Slimane BEDRANI,(1993) « Le secteur agricole et ses perspectives à l'horizon 2000 :Algérie », Rapport final, Commission des Communautés européennes, Bruxelles – Luxembourg, P41

واعتماد برنامج طموح للاستثمارات الزراعية يتم تنفيذه خلال الفترة 1996-2000. وهذا «البرنامج الإنمائي المتوسط الأجل» والذي اعتمد جوان 1996 خلال مؤتمر وطني ضم مئات من ممثلي المزارعين وبحضور رئيس الدولة، يوفر هذا البرنامج الإنمائي حوالي 168.5 مليار دينار جزائري من الاستثمارات على مدى 5 سنوات[1].

2- السياسة المتعلقة بالإنتاج الزراعي والمردودية:

تتمحور هذه السياسة أساسا حول إحلال الواردات[*] وزيادة المردودية، والهدف من ذلك هو خفض معدل نمو واردات المنتجات المستوردة في فترة التسعينات (ولا سيما الحبوب والألبان والتبغ والقطن وبعض الأعلاف)، أو ببساطة إلغاء استيراد منتجات معينة (المواد الخام من المنتجات القابلة للزراعة بسهولة في البلاد مثل معجون الطماطم).[2]

تعتبر زيادة مردودية الهكتار الهدف الرئيسي للسياسة الزراعية المستقبلية حتى لو لم يتم الاعلان عن ذلك صراحة في الوثائق الرسمية، حيث يستمد هذا الهدف من أهداف زيادة الإنتاج دون زيادة المساحة الزراعية الصالحة زيادة كبيرة (يعني التكثيف العمودي).

بصفة عامة، ستكون الزيادة في المردودية بالتأكيد أحد المصادر الرئيسية للنمو في الإنتاج الزراعي حسب ما ورد في تقرير البنك الدولي الصادر في ديسمبر 1988 بعنوان: « الجزائر الزراعة: فرصة جديدة للنمو».[3]

الجدول رقم (3): المساهمة المقدرة في نمو الإنتاج الزراعي من مختلف الإجراءات للفترة 1988-2010

الفترة / الاجراءات	1995-1988	2010-1996
	%	
1- زيادة المردودية	56	27
2- تخفيض مساحة الاراضي المتروكة	9	5
3- الاستثمارات في الري	35	55
4- تثمين الجنوب	-	13

Source: Slimane BEDRANI, (1993) « Le secteur agricole et ses perspectives à l'horizon 2000 : Algérie », Rapport final, Commission des Communautés européennes, Bruxelles – Luxembourg, P43

1- Bedrani S., Boukhari N., Djenane A.-M, « Eléments d'analyse des politiques de prix, de subvention et de la fiscalité sur l'agriculture en Algérie », In Akesbi N., Maraveyas N. (ed.) : Prix et subventions - effets sur les agricultures familiales méditerranéennes (études nationales), Montpellier, CIHEAM, Options Méditerranéennes : Série B. Etudes et Recherches, N°11, PP124-146

*- الهدف من خلال السياسة الزراعية ليس الاكتفاء الذاتي، فهو أمر يصعب تحقيقه في ضوء مستويات العجز، ولكن تحسنا في معدل تغطية الاستهلاك من الإنتاج الوطني.

2-Slimane BEDRANI, (1993) « Le secteur agricole et ses perspectives à l'horizon 2000: Algérie », op.cit., PP41-42

3- Ibid., P43

3- السياسة المتعلقة بالأسعار والضريبية:

استخدمت سياسة التوجيه الإنتاجي كوسيلة للتحرير الكبير للأسعار ودعم بعض أسعار الانتاج والإعفاءات الضريبية وتحسين معدلات الفائدة.

عرفت سياسات أسعار المنتجات الزراعية وإعانات الإنتاج الزراعي ثلاث فترات مقسمة. تمتد المرحلة الأولى حتى عام 1988 وتتميز بدعم أسعار المعدات والمدخلات الزراعية في غياب دعم المنتجات الزراعية. وتمتد المرحلة الثانية من عام 1988-1994 والتي شهدت اختفاء دعم المدخلات وظهور إعانات المنتجات الزراعية. وتبدأ الثالث من عام 1995 ويميزها الإلغاء التام تقريبا للإعانات سواء كانت مخصصة للمعدات والمدخلات أو للمنتجات الزراعية. وتتميز هذه الفترة الأخيرة بالإعانات المحددة لبعض الاستثمارات.[1]

على العموم يمكن توضيح الاجراءات المتعلقة بالأسعار في النقاط التالية:[2]

- تحرير اسعار جميع السلع الزراعية ابتداء من أفريل 1992 باستثناء الحبوب والبقول التي حافظت على خضوعها لنظام الأسعار المسقفة في جميع مراحل الإنتاج والتوزيع.[3]
- التوقف عن العمل بأسعار الانتاج في بداية الموسم الزراعي 1990-1991[4], وفي 1994 جرى التحرير الكلي لأسعار المدخلات الزراعية.
- مرور عديد المنتجات من فئة منتجات ذات أسعار موجهة (المحددة) إلى فئة منتجات ذات هامش ربح منظم سنة 1994.
- الغاء هوامش الربح المنظمة لجميع المنتجات باستثناء خمسة منتجات (السكر والحبوب والزيوت الصالحة للأكل واللوازم المدرسية والأدوية) سنة 1994.
- الحد من أسعار الدعم الزراعي لبذور البطاطس والقمح سنة 1994.
- فيما يخص الحبوب: تم إنشاء نظام للأسعار المرجعية مرتبط بالأسعار الدولية، يهدف إلى إنتاج نظام أكثر كفاءة وتخفيض للعبء الضريبي تدريجيا سنة 1995.
- الغاء مراقبة هوامش الربح والقيود التنظيمية على أسعار السكر والحبوب عدا القمح والزيوت الصالحة للأكل واللوازم سنة 1995.
- الحد من أسعار دعم القمح سنة 1996.

1 Bedrani S., Boukhari N., Djenane A.-M. Eléments d'analyse des politiques de prix, de subvention et de la fiscalité sur l'agriculture en Algérie », opcit, P127

2- Omar Akalay, (2001) « L'économie algérienne, de l'ère des réformes (1989-1991) à celle de (1994-1998) l'ajustement structurel », In Ahmed Mahiou et Jean Robert Henry (dir) : Où va l'Algérie?, Karthala/IREMAM, France, PP161-184

3- Slimane BEDRANI, (1993) « Le secteur agricole et ses perspectives à l'horizon 2000 : Algérie », op.cit., PP43-44

4- Omar Bessaoud, (1994), « L'agriculture en Algérie: de l'autogestion à l'ajustement (1963-1992) », op.cit., P100

وفيما يتعلق بالضرائب يمكن ذكر الاجراءات الخاصة بها في النقاط التالية:[1]

– تم في عام 1992 تعويض الضريبة الزراعية الوحيدة بضريبة الدخل الاجمالية ومختلف الرسوم الغير المباشرة بالرسم على القيمة المضافة.

– تقرر تخفيض معدل الرسم على القيمة المضافة المطبق على الأعلاف من 21% إلى 7%، ما من شأنه أن يؤدي إلى انخفاض محسوس في سعر الاستهلاك للدجاج.

– استفادة مربوا الدواجن مثلهم مثل المزارعين من تخفيض أسعار الفائدة على القروض الموسمية.

– تخفيض المعدل الأقصى للحقوق الجمركية: من 60% إلى 50% سنة 1996؛ ومن 50% إلى 45% سنة 1997.

4– السياسة المتعلقة بالتمويل والاقراض:

كانت السياسة التمويل لنهاية الثمانينيات وبداية التسعينيات متواضعة بسبب محدودية الموارد المتاحة للدولة وتعدد الاحتياجات الجماعية التي يجب تلبيتها، فالوزن الهائل لخدمة الديون والمفاضلة الصعبة بين الاستثمار والاستهلاك يحد حتما من الجهود التي يمكن للدولة أن تقدمها لتنمية الزراعة. وتتميز الإصلاحات التي أجريت في هذا المجال بانفصال الدولة (عن طريق الخزانة العامة) عن التمويل:[2]

– تحويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) إلى بنك تجاري يحكمه مبدأ الاستقلال الذاتي والتجاري؛

– زيادة معدلات الفائدة وفقا لمبدأ السعر الحقيقي (تأجير النقود) لتصل الى 22% لجميع أنواع القروض (قصيرة، متوسطة وطويلة الأجل) في أعقاب سياسة ضبط القروض المطبقة منذ عام 1990. خلال هذا الفترة منحت تحسينات في الإعانات لصالح الزراعات الاستراتيجية (الحبوب والبطاطس) وتشجيع المناطق المثمنة(الجبال والسهوب والجنوب). وفي نهاية عام 1992، انخفضت معدلات الفائدة بشكل مفاجئ إلى 8% للمدى القصير، و6% للمدى المتوسط و5% للمدى الطويل؛

– بدأ صندوق الضمان ضد الكوارث الطبيعية عمله (المرسوم 90–158 المؤرخ 90/5/26) في أعقاب الجفاف الذي أصاب المناطق الشمالية من البلد خلال الموسم 1989–1990 وفيضانات الولايات الجنوبية في ديسمبر 1990.

– انشاء القرض الزراعي التكافلي عام 1995.

1- Slimane BEDRANI, (1993) « Le secteur agricole et ses perspectives à l'horizon 2000 :Algérie », op.cit., P45/ Omar Akalay, (2001) « L'économie algérienne, de l'ère des réformes (1989-1991) à celle de (1994-1998) l'ajustement structurel », op.cit., PP161-184

2- Omar Bessaoud, (1994), « L'agriculture en Algérie: de l'autogestion à l'ajustement (1963-1992) », op.cit., PP101-103/ Bedrani S., Boukhari N., Djenane A.-M. Eléments d'analyse des politiques de prix, de subvention et de la fiscalité sur l'agriculture en Algérie », op.cit., PP124-125

5- الهياكل العقارية (الاراضي):

جاءت إصلاحات التسعينات بغرض بعث النشاط الفلاحي ومحاولة علاج سلبيات قانون 1987م، وذلك من خلال قانون التوجيه العقاري90-25 في 18نوفمبر 1990م الذي عمل على تحديد القوام التقني والنظام القانوني للأملاك العقارية وادوات تدخل الدولة والجماعات والهيئات العمومية. واهم ما جاء به هذا القانون يمكن حصره في النقاط التالية:[1]

- عمل على منح ملكية المستثمرات الفلاحية لأعضائها حتى يضمن الاستغلال الشامل لها ووضعها لحساب وعلى نفقة مالكها.

- إلغاء احكام قانون الثورة الزراعية وإعادة الأراضي المؤممة لأصحابها من خلال استبعادها من الصندوق الوطني للثورة الزراعية مع مشروطية عدم استفادتهم من تعويضات سواء كانت مالية او عينية ومحافظتها على طابعها الفلاحي.

- يحظى المستفيدين من إعادة الأراضي المؤممة بأولوية الادماج في المستثمرات الفلاحية للأملاك الوطنية التي تكونت تطبيقا للقانون رقم 87-19 المؤرخ في 8 ديسمبر 1987 كلما سمحت الظروف بذلك، واما ان يستفيدوا تخصيصا اخر.

- عدم اجازة التنازل على الحصص المكتسبة في اطار القانون رقم 87-19 المؤرخ في 8 ديسمبر 1987 الاّ في حالة الوفاة او خلال السنوات العشرة الاولى ابتداءا من تاريخ تكوين المستثمرة الزراعية الفردية او الجماعية.

واستكمالا لبعض الجوانب التي لم يعالجها قانون التوجيه العقاري عمدت الدولة الجزائرية إلى إصدار مجموعة من المراسيم نذكرها في مايلي:

- الامر رقم 25-96 مؤرخ في 25 سبتمبر سنة 1995 واهم ما نص عليه وجاء به من تغيرات على مستوى المسألة العقارية يتمثل في القيام بإرجاع الاراضي الفلاحية التي كانت موضوعة تحت رقابة الدولة والاراضي موضوع هبة.[2]

- المرسوم التنفيذي رقم 97-483 المؤرخ في15 ديسمبر 1997 يحدد كيفيات منح حق امتياز قطع أرضية من الاملاك الوطنية الخاصة التابعة للدولة في المساحات الاستصلاحية، واعبائه وشروطه.[3]

1- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون 90-25 المؤرخ في أول جمادى الاولى عام 1411 الموافق لـ 18 نوفمبر 1990، يتضمن التوجيه العقاري، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 49، ص ص 1560-1569

2- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الامر رقم 25-96 مؤرخ في 30 ربيع الثاني عام 1416 الموافق لـ 25 سبتمبر سنة 1995، يعدل ويتمم القانون رقم 90-25 المؤرخ في 18 نوفمبر سنة 1990 والمتضمن التوجيه العقاري، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 55، ص ص 11-15.

3- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم التنفيذي رقم 97-483 المؤرخ في15 شعبان عام 1418 الموافق لـ 15 ديسمبر 1997، يحدد كيفيات منح حق امتياز قطع أرضية من الاملاك الوطنية الخاصة التابعة للدولة في المساحات الاستصلاحية، واعبائه وشروطه، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 55، ص ص 15-20

- المرسوم التنفيذي رقم 97-484 المؤرخ في15 كانون الأول 1997 يحدد تكوين أجهزة التأهيل، وكذلك إجراءات وطرق تنفيذ البرامج الخاصة بالمستثمرات الزراعية الغير مستغلة تأسيسا على عملية التحقيق.[1]

- المرسوم التنفيذي رقم 97-490 المؤرخ في20 ديسمبر 1997 يحدد الشروط لتنفيذ عمليات تجزئة الأراضي الزراعية مهما كان الوضع القانوني داخل حدود المستثمرات المرجعية وفقا لمناطق محتملة.[2]

1- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم التنفيذي رقم 97-484 المؤرخ في15 شعبان عام 1418 الموافق لـ 15 ديسمبر 1997، يضبط تشكيلة الهيئة الخاصة وكذلك اجراءات اثبات عدم استغلال الاراضي الفلاحية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 55، ص ص 21-22

2- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم التنفيذي رقم 97-490 المؤرخ في 20 شعبان عام 1418 الموافق لـ 20 ديسمبر 1997، يحدد شروط تجزئة الاراضي الفلاحية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 84، ص ص 18-20

المطلب الثاني: السياسة الزراعية في العقد الاول من الالفية الجديدة:

بعد الفشل الذي عرفته السياسات المنجزة من طرف السلطات العمومية الجزائرية لتحقيق التنمية الفلاحية، تم مع بداية سنة 2000 الاخذ بسياسة فلاحية جديدة عرفت بالمخطط الوطني للتنمية الفلاحية(PNDA) والذي ما فتأ ليتم توسيعه ليشمل الريف ويصبح بذلك يسمى المخطط الوطني للتنمية الفلاحية والريفية (PNDAR) بدءاً من غام 2003.

1- عرض المخطط الوطني للتنمية الزراعية والريفية (PNDAR 2008/2000):

يُذَّكِرْ المنشور 332 المؤرخ في 18 جويلية 2000 بالمناهج المقترحة وتدابير تنفيذ المخطط وبالأسس والأهداف التي يصبو إليها المخطط بمعية نصوص أخرى (مراسيم، مقرات، قرارات، وتعليمات) المسيرة للأجهزة المؤطرة للمخطط.[1]

أولا- الاسباب وراء تبني المخطط الوطني للتنمية الزراعية والريفية:

وقفت مجموعة من الاسباب الداخلية والخارجية وراء تبني الحكومة إصلاح القطاع الفلاحي مع بداية الالفية الجديدة نذكرها:

أ- الاسباب الداخلية :[2]

- النتائج المخيبة للآمال التي حققتها اصلاحات عقد التسعينات والتي عملت على تشجيع الفلاحة القطاع الخاص وتحرير النظام الفلاحي.
- المشكل العقاري الذي زاد تعقيدا بصدور القانون 90-25 المتعلق بالتوجيه العقاري والقانون 91-10 المتعلق بالأوقاف وغيرها من المراسيم والاوامر(كما سبق ذكره في اصلاحات فترة التسعينيات) وما سبقها من مشاكل تراكمت منذ عقود من الزمن.
- عدم استقرار سكان الأرياف، بسبب تدني المداخيل الفلاحية وعدم الاستقرار الأمني.
- ضعف مساهمة الفلاحة في الناتج الداخلي الخام والتي لم تتعدى في أحسن الاحوال 12% من الناتج الداخلي الخام.
- عدم مراعاة الفلاحين للخصائص الجغرافية والمناخية في عملية الإنتاج.

1- سليم سعداوي، (2008)، "الجزائر ومنظمة التجارة العالمية : معوقات الانضمام وأفاقه"، الطبعة الأولى، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، ، ص، 72.

2- عباس فرحات، (2012)، "أثر المخطط الوطني للتنمية الفلاحية على زراعة النخيل وإنتاج التمور في الجزائر"، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف، مسيلة، الجزائر، المجلد 05، العدد 7، ص 19

ب – الاسباب الخارجية:

يعتبر اعتماد السلطات الجزائرية اصلاح السياسة الزراعية عبر تبني المخطط الوطني للتنمية الفلاحية والريفية كوسيلة للتجديد، وللنهوض بالقطاع الفلاحي وإيجاد الظروف المناسبة لتحسين الإنتاج والإنتاجية وبالتالي القدرة على مواجهة متطلبات المنافسة الدولية. كتمهيد لسعيها في ربط شراكة مع الاتحاد الأوروبي (دخلت حيز التنفيذ في 2005) والانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة.[1]

ثانيا– أهداف المخطط الوطني للتنمية الفلاحية والريفية:

ينص المنشور الوزاري 332 المؤرخ في 18 جويلية 2000 على مجموعة الاهداف المراد تحقيقها في اطار المخطط الوطني للتنمية الفلاحية والريفية تتمثل في:[2]

– مراعاة خصائص المناطق الطبيعية من أجل تنمية المنتجات الملائمة بهدف تكثيف وادماج الصناعات الغذائية حسب الفروع؛

– تكييف أنظمة استغلال الاراضي في المناطق الجافة وشبه الجافة وتلك المهددة بالجفاف بتحويلها لصالح زراعة الاشجار المثمرة وزراعة الكروم وتربية المواشي وانشطة أخرى ملائمة مع التركيز على انتاج الحبوب في المناطق المعروفة بقدراتها العالية؛

– تطوير الانتاج الزراعي والحيواني كافة، مع التركيز على المنتوجات ذات الاستهلاك الواسع والمنتجات ذات المزايا النسبية التصديرية؛

– زيادة طاقة الانتاج الفلاحي بزيادة كفاءة العمالة مع تشجيع الاستثمار الفلاحي؛

– الحفاظ على العمالة الزراعية عبر تحسين شروط الحياة والمداخيل الفلاحية وضمان الاستقرار السكاني؛

– تحسين الميزان التجاري الفلاحي والتحضير لاندماج الفلاحة الجزائرية في محيط العلاقات الدولية (التهيئ للتوقيع على اتفاقية الشراكة الاوروبية الجزائرية، التحضير للانضمام لمنظمة التجارة العالمية...)؛

– تحرير المبادرات الخاصة على مستوى (التموين، تصريف وتكييف الإنتاج)؛

– زيادة معدل نمو الانتاج الزراعي من خلال تحسين مساحة الاراضي المستغلة والمسقية ومكافحة التصحر.

إضافة إلى ما سبق، يهدف المخطط الوطني للتنمية الزراعية إلى توسيع مساحة الأراضي الصالحة للزراعة باستصلاحها عن طريق الامتياز وترقية الاستثمار والتشغيل لصالح القطاع الزراعي وتثمين الموارد

1- نفس المرجع السابق، ص ص 19-20

2- ابتسام حاوشين، (2012)، "السياسة الزراعية في الجزائر وما مدى فعاليتها في تحقيق الامن الغذائي"، مجلة الادارة والتنمية وللبحوث والدراسات، جامعة البليدة

الطبيعية والمحافظة عليها حيث أن التقييم الأول للبرنامج سمح بتحديد الهدفين التاليين واللذان كانا من المتوقع بلوغهما عام 2003م وهما:[1]

- استصلاح 6000.000هكتار عبر 50000 امتياز.

- خلق 500000 منصب شغل.

ثالثا- مبادئ المخطط الوطني للتمية الزراعية والريفية:

أما تنفيذ هذا المخطط وفق التصور المعتمد، فيتم على قاعدة ثلاثة مبادئ كبرى هي: [2] الجدوى الاقتصادية؛ القبول الاجتماعي؛ المحافظة على الموارد وصيانة البيئة.

رابعا- برامج المخطط الوطني للتنمية الفلاحية:

يحوز المخطط الوطني للتنمية الفلاحية على تسعة برامج تنموية تتوزع بين برامج موجهة لتأهيل وتحديث المستثمرات الفلاحية والتربيات المختلفة، وأخرى للمحافظة على البيئة وتنمية المجالات الطبيعية وخلق مناصب عمل، وذلك وفق ركيزتين.

أ- **البرامج الموجهة لإعادة تأهيل وعصرنه المستثمرات الفلاحية وتربية المواشي:** وتتضمن البرامج التالية: [3]

- ***برنامج تكييف أنظمة الإنتاج:*** الهدف من هذا البرنامج هو تكييف أنظمة الإنتاج مع الظروف المناخية والتربة وهذا للخروج من أساليب الاستغلال الممارسة حاليا في الكثير من مناطق الوطن، الغير مؤهلة لاستقطاب بعض الأنواع من الزراعات، لذلك فهذا البرنامج يحث الفلاحين على تحقيق ملائمة بين نوع الزراعة مع الوسط، وهذا لزيادة في الإنتاج والمحافظة على الموارد الطبيعية وكذا تحسين مداخيل الفلاحين.

- ***برنامج تطوير الإنتاج الفلاحي***(:التهوية، النقل، التخزين).

- ***برنامج تكثيف الإنتاج وتحسين الإنتاجية:*** مهمة هذا البرنامج هي تحسين الإنتاج والإنتاجية عن طريق تكثيف الإنتاج وعصرنة أساليب العمل الفلاحي وتحديث التقنيات المستعملة، والاستعمال العقلاني لعوامل الإنتاج وتشجيع الاستثمار في القطاع الفلاحي.

- ***برنامج دعم الاستثمار على مستوى المستثمرة الفلاحية:*** وذلك من أجل تنويع وتحسين الخدمات للمنتجين وأيضا من أجل دمج الشباب المؤهل ولديه تكوين مرتبط بالنشاط الفلاحي.

ب - **برامج موجهة للمحافظة وتنمية المجالات الطبيعية بالإضافة إلى خلق مناصب شغل:** وتتشكل من:[4]

1- وزارة الفلاحة، (2000)، "المخطط الوطني للتنمية الفلاحية: استصلاح الأراضي عن طريق الامتياز" ،الجزائر، ص، 8 .
2- بن تركي، (2007)، "تطور المسالة الزراعية في ضوء المنظومة الدولية لتجارة السلع الزراعية- أي سياسة زراعية للجزائر؟-"، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، ص ص، 254-256
3- زهية قرامطية، (2012)، "محاولة تقييم سياسة دعم القطاع الفلاحي في ظل إصلاحات الألفية الثالثة - حالة الجزائر-"، مجلة الابداع، مخبر الإبداع وتغير المنظمات والمؤسسات، جامعة البليدة 2، الجزائر، المجلد 2، العدد 2، ص58
4- نفس المرجع السابق، ص 59

- ***البرنامج الوطني للتشجير:*** مهمته الاستجابة للانشغالات الوطنية في المجال الغابي والإيكولوجي ويرمي إلى تحقيق:

- حماية التربة وذلك بمكافحة التعرية والتصحر باستعمال تقنيات ملائمة؛
- إعادة تشكيل الغابات وذلك بغرس الأشجار؛
- المحافظة على الأحواض التجميعية للسدود.

- ***برنامج استصلاح الأراضي عن طريق الامتياز:*** الهدف الأساسي من هذا البرنامج هو زيادة المساحة الفلاحية الصالحة للزراعة، عن طريق منح الامتياز وفقا للمرسوم التنفيذي 97-483 المؤرخ في 16 سبتمبر 1997، المحدد لكيفيات منح قطع أراضي من الأملاك الوطنية للاستصلاح بالمناطق الصحراوية السهبية والمناطق الجبلية، وهذا بهدف زيادة المساحات الصالحة للزراعة، كما يهدف لضمان استقرار سكان الريف من خلال تحسين مستوى معيشتهم عبر خلق مناصب عمل. ويعتبر هذا البرنامج قديما حيث تم الشروع في تنفيذه منذ سنة 1997أي قبل المخطط الوطني للتنمية الفلاحية، لكن تم دمج هذا البرنامج في المخطط وتم إعطائه أبعاد أخرى تختلف عن تلك التي كانت سابقا بحيث تم تسهيل عملية الاستفادة من حق الامتياز وكذا تسريع عملية تنفيذها.

- ***برنامج المحافظة وتنمية الصحراء:*** يهدف هذا البرنامج إلى وضع السياسات الكفيلة بتحقيق الاستغلال الاقتصادي للمناطق الصحراوية وإدخالها ضمن محاور التنمية الاقتصادية عن طريق دعم تفعيل المنتجات المتلائمة مع المناخ.

خامسا- أسس المخطط الوطني للتنمية الزراعية والريفية:

أما أسس المخطط الوطني للتنمية الزراعية فهي تتمثل فيما يلي:[1]

- إعادة تشكيل المساحات الزراعية وفق مبدأ النجاعة الاقتصادية ومبدأ المحافظة على الموارد وهو ما من شأنه تحقيق التنمية المستدامة.

- في بعده الدولي، يسعى المخطط ليندرج في مسعى إعادة تأهيل المناطق والأقاليم الزراعية وتوفير شروط دفع القدرات التنافسية للأنشطة والمنتجات وتهيئة فضاءات الاستغلال الزراعي لتصبح أكثر جاذبية للاستثمارات المباشرة. مع تهيئة مناطق إنشاء الصناعات الغذائية المتكاملة مع فروع الإنتاج الزراعي في الشعب الأكثر إستراتيجية للاقتصاد الوطني.

1- إيمان شعابنة، (2017)، "مدى فعالية الدعم في إطار سياسة التجديد الفلاحي"، دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، العدد 16، ص ص 309-310

سادسا- أجهزة تنفيذ برامج المخطط الوطني للتنمية الفلاحية والريفية:

حدد لتنفيذ هذا لمخطط آلية مالية خاصة، تتمثل في تفعيل مجموعة من الصناديق والهيئات الائتمانية والتي تعمل على دعم النشاطات الفلاحية، وتتمثل هذه الصناديق في :[1]

أ- الصندوق الوطني للضبط والتنمية الفلاحية: يقوم بتقديم الدعم المباشر لتنمية القطاع الفلاحي وحماية وتحسين مداخيل الفلاحين، من خلال تمويل الأنشطة ذات الأولوية للدولة وتوسيع مجال الدعم ليشمل مختلف الأنشطة المتعلقة بالإنعاش الفلاحي، وتكييف القطاع وتأهيله للمساهمة بفعالية في العملية الإنتاجية لمواجهة التأثيرات الناتجة عن إقتصاد السوق؛

ب - صندوق ترقية الصحة الحيوانية والوقاية النباتية: يقوم بدعم كل الأنشطة المرتبطة بحماية الصحة الحيوانية والوقاية النباتية، والحملات الإعلامية التحسيسية في هذا المجال، ما يقوم بتقديم التعويضات لعمليات إتلاف وحرق الحيوانات المذبوحة أو الهالكة وكذا إتلاف أو إقلاع المزروعات والأعمال المنجزة في إطار المكافحة نتيجة مرض يدخل في إطار برامج العلاج الوقائي؛

ج- صندوق مكافحة التصحر وتنمية الإقتصاد الرعوي والسهوب: يقوم بتقديم الإعانات لمكافحة التصحر وتنمية المنتجات الحيوانية في المناطق السهبية والزراعة الرعوية ودعم مداخيل المربيين والمربين الزراعيين من خلال تقديم إعانات لتغذية القطعان في حالة فقدان المراعي نتيجة حظر الرعي أو تكثيف أنظمة الإنتاج، تقديم الإعانات لأعمال الحفاظ على المراعي وتطويرها ولتنظيم الاقتصاد الرعوي؛

د- ***صندوق التنمية الريفية واستصلاح الأراضي عن طريق الإمتياز***: يقوم بتقديم الدعم لعمليات التنمية الريفية المتمثلة في التهيئات الخاصة بالري، أشغال المحافظة على التربة وتحسين أنظمة الإنتاج الفلاحي وتحسين الإنتاج الحيواني وتثمين المنتجات الفلاحية، كما يدعم المشاريع ذات العلاقة بالإنتاج الفلاحي مثل إنشاء المطاحن التقليدية، معاصر الزيتون، الحدادة التقليدية، مذابح تقليدية، مراكز توضيب الفواكه والخضار وتحويلها.

هـ- الصندوق الوطني للتعاضد الفلاحي: أوكلت له مهمة التكفل متابعة البرامج حسب ثلاثة ابعاد تتمثل في كونه هيئة للإقراض والتأمين الاقتصادي ومحاسب للصناديق العمومية.

و- القرض الفلاحي والتأمينات الاقتصادية: يعد غيابه من بين معوقات الاستثمار كما جاء ذلك في المنشور الوزاري رقم 332 المؤرخ في 18 جويلية 2000، انطلق العمل به عمليا مع بداية الموسم الفلاحي 2000-2001.

1- محمد غردي، نصر الدين بن نير، (2016)، "تطور السياسة الفلاحية في الجزائر وأهم النتائج المحققة منها "، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، مخبر تسيير الجماعات المحلية ودورها في تحقيق التنمية، جامعة لونيسي علي، البليدة 2، المجلد 5، العدد 2، ص 203/ خير الدين معطى الله، سفيان عمراني،(2014)، "محاولة تقييم أداء السياسة المنتهجة لتطوير القطاع الفلاحي الجزائري في ظل الاصلاحات الحديثة للفترة (2000-2013)"، مجلة الحقيقة، جامعة أحمد دراية، أدرار، الجزائر، العدد 31، ص ص 96-97

المطلب الثالث: السياسة الزراعية في العقد الثاني من الالفية الجديدة:

شرع في تنفيذ سياسة التجديد الزراعي والريفي من قبل وزارة الزراعة والتنمية الريفية في عام 2008م، أساس هذه السياسة يتمحور حول تحقيق توافق وطني حول مسالة الأمن الغذائي لضمان السيادة الوطنية والتماسك الاجتماعي، وتستند هذه السياسة الجديدة على تحرير المبادرات والطاقات، وعصرنة جهاز الإنتاج وترجمة القدرات الكبيرة التي يحتويها القطاع الزراعي الجزائري.[1]

ترتكز سياسة التجديد الزراعي والريفي على القانون 08- 16 المؤرخ في 03 أوت 2008م والمتضمن التوجيه الفلاحي، حيث يحدد القانون معالمها وإطارها العام بهدف تمكين الزراعة الوطنية من المساهمة في تحسين الأمن الغذائي للبلاد وتحقيق التنمية المستدامة.[2]

1- أهداف سياسة التجديد الفلاحي والريفي:

تتمثل الاهداف الاستراتيجية لهذه السياسة في العناصر التالية:

- التحسين المستدام للأمن الغذائي؛
- التنمية المتوازنة للاقاليم الريفية؛
- مكافحة التصحر وحماية الثروات الطبيعية.

مما تقدم، نستشف مواصلة تأكيد هذه السياسة على الهدف الاساسي الذي طرحته السياسات الزراعية المتعاقبة منذ الاستقلال والمتمثل في السعي الدائم لتحقيق الامن الغذائي، مع التشديد على ضرورة تحول قطاع الزراعة الى محرك حقيقي للنمو الاقتصادي، حيث يمكن تحقيق ذلك عبر الاشتراك القوي لمختلف الفاعلين وترقية حكامة جديدة للفلاحة والاقاليم الريفية.

2- محاور سياسة التجديد الفلاحي والريفي:

تتمحور هذه السياسة حول ثلاثة ركائز متكاملة [3] وهي:

1- وزارة الفلاحة، "برنامج التجديد الريفي و الفلاحي"، الجزائر ، 2008م ، ص2 مقال منشور على شبكة الانترانت في الموقع التالي و الذي تم زيارته أخر مرة: http://www.Aoad.org/Algeria-Inv.pdf 2018/01/15

(2)-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 90- 25 المؤرخ في 18 نوفمبر 1990، يتضمن التوجيه العقاري، الجريدة الرسمية، عدد 49 ، ص4

(3)-Ministère de l'Agriculture et du Développement Rural (MADR),"Présentation de la politique de renouveau agricole et rural en Algérie et du programme quinquennal 2010- 2014", Algérie, novembre 2010, P, 2

أولا- المحور الزراعي (الفلاحي):[1]

الذي يهدف إلى تعزيز قدرات الإنتاج، زيادة المحاصيل والمنتجات الإستراتيجية، تعزيز وتوسيع نطاق الجهاز الجديد للمنتجات ذات الاستهلاك الواسع، تعتمد في ذلك على ثلاثة برامج رئيسية وعشرة برامج فرعية ومستويات تجزئة للبرامج الفرعية، والتي نوضحها في الشكل التالي:

الشكل رقم (4): برامج التجديد الفلاحي:

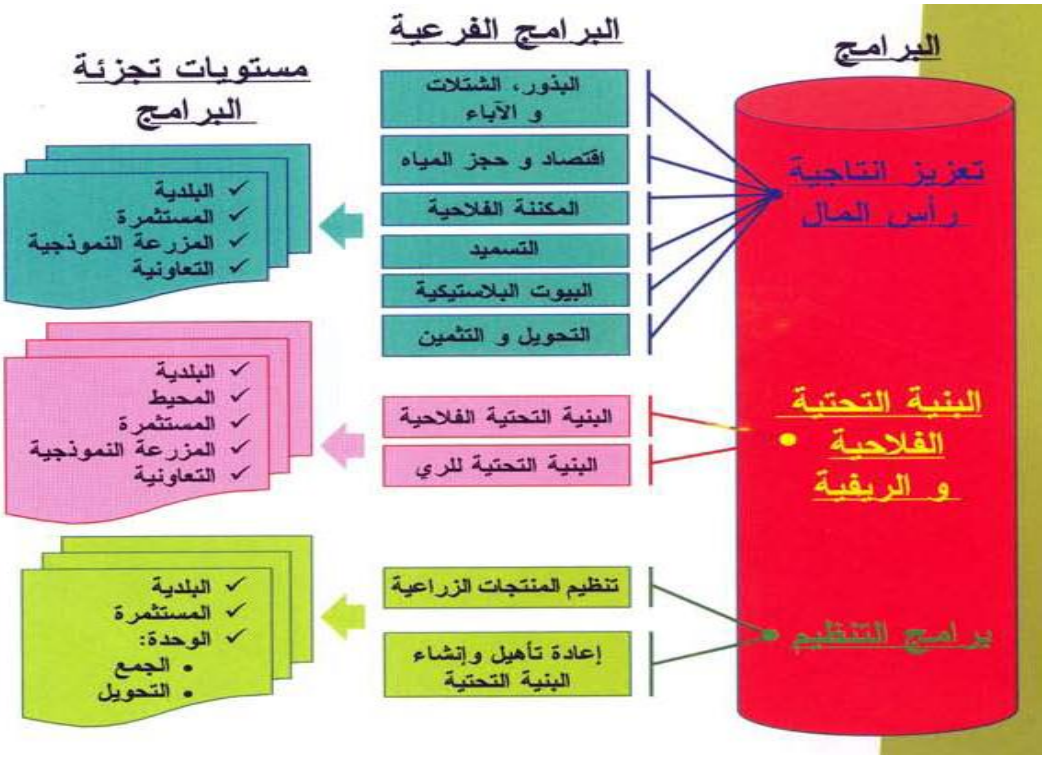

المصدر: وزارة الفلاحة،(2008)، "برنامج التجديد الريفي والفلاحي"، الجزائر، ص2 مقال منشور على شبكة الانترانت في الموقع التالي والذي تم زيارته أخر مرة: 2018/01/15 http://www.Aoad.org/Algeria-Inv.pdf

لتنفيذ برامج التجديد الفلاحي خصصت السلطات العمومية الجزائرية ظرف مالي قدر بـ 600 مليار دينار للسنوات الخمسة القادمة في إطار البرنامج الخماسي 2010- 2014م أي بحصة 120 مليار دينار سنويا.[2]

تنفذ البرامج سابقة الذكر عن طريق الأدوات التالية:

- وحدات الاستبيان الحقلية.
- مراكز الامتياز المتكاملة (المستثمرات الفلاحية الرائدة).
- المهارات في البنيات التحتية.

(1)- ibid., PP, 2- 3.
(2)-ibid, P, 6.

- التكوين.

ثانيا- المحور الريفي: [1]

والذي يهدف إلى حماية وصون الموارد الطبيعية الرعوية، والموارد النباتية والموارد المائية وتنمية الأراضي ويتم ذلك عن طريق أربعة برامج رئيسية وواحد وعشرون برنامج فرعي والتي بدورها تعرف مستويات تجزئة مختلفة، والشكل التالي يوضح ذلك.

الشكل رقم (5): برامج التجديد الريفي:

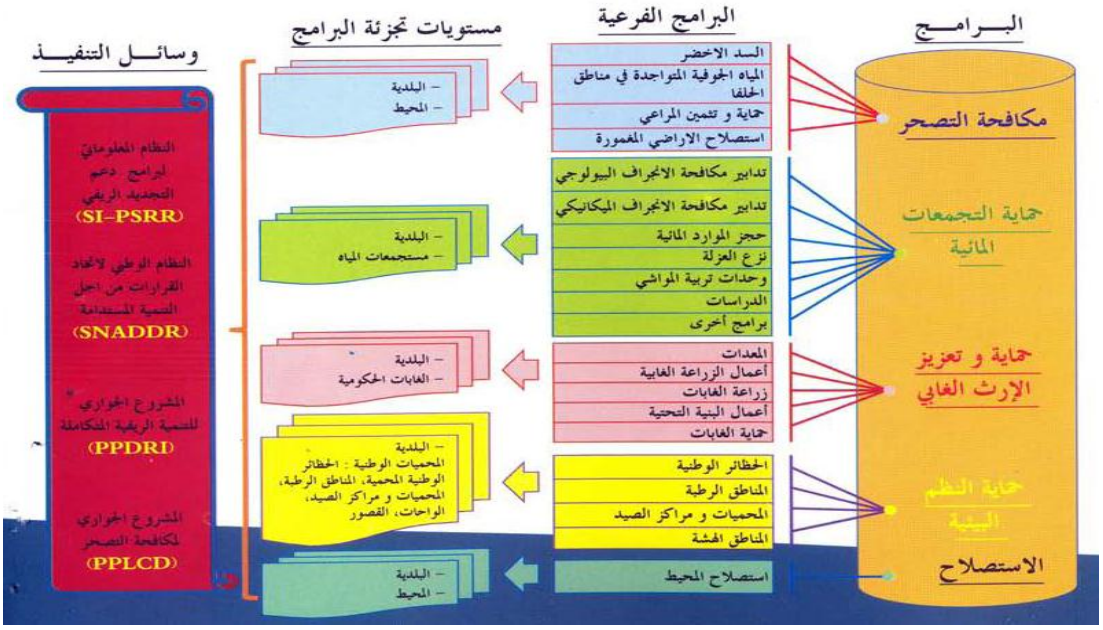

المصدر: وزارة الفلاحة، "برنامج التجديد الريفي والفلاحي"، مرجع سابق ، ص، 2 .

تستند البرامج الموضحة في الشكل على الأدوات التالية في تنفيذها ولتي نذكرها فيما يلي:

- نظام المعلومات لبرنامج دعم التجديد الفلاحي: من اجل تجميع المعلومات المنتجة في إطار عملية التشخيص خلال المراحل المختلفة لتنفيذ البرامج والمشاريع كما يسمح هذا النظام بتقييم قدرات المجتمعات الريفية والمؤسسات المعنية بالمشاريع وتحديد نسبة نجاحها.
- النظام الوطني لدعم اتخاذ القرارات من اجل التنمية المستدامة لأغراض التشخيص والبرمجة لتنمية مختلف المناطق: يتيح هذا النظام رؤية واضحة لقدرات مختلف المناطق، توجيه وبرمجة التدخلات وتقييم مشاريع التنمية المختلفة.
- المشاريع الجوارية للتنمية الريفية المدمجة والمشاريع الجوارية لمكافحة التصحر، من اجل الحماية والحفاظ على الموارد الطبيعية من جهة واستغلال وتثمين المعرفة والأنشطة المحلية المولدة للثروة من جهة أخرى.

(1)-ibid., PP, 3-4

أسفرت هذه السياسة على التوقيع على عقدي كفاءة مع جميع ولايات الوطن (48) وهما:[1]

- **عقد كفاءة التنمية الزراعية:** تم توقيعه مع مديريات المصالح الفلاحية والغرض منه تحديد أهداف الإنتاج سنويا استنادا في ذلك على تاريخ التنمية الزراعية وخصوصيات وقدرات كل ولاية، يتم تقييم الأداء بالتركيز على التغيرات في معدل الإنتاج الزراعي والإنتاجية.

- **عقد كفاءة التنمية الريفية:** تم توقيعه مع محافظات الغابات، والغرض منه تحديد المساحات الريفية المعنية، تحديد المجتمعات التي يغطيها المشروع (الأسر)، تحديد الأثر على الحماية وتثمين الموارد الطبيعية، تقييم الأداء يستند على عدد المشاريع الجوارية للتنمية الريفية المدمجة المشعرة والمنفذة، توسيع مجال الإنتاج، حماية الموارد الطبيعية وعدد فرص العمل التي تم خلقها.

ثالثا- محور بناء القدرات البشرية والدعم الفني للمنتجين:[2]

تهدف إجراءات التنمية من خلال هذه السياسة إلى تعزيز القدرات الإدارية للإطارات المسؤولة عن تطبيق وتنفيذ مختلف البرامج، ولهذا الغرض تم تفصيل برنامج القدرات البشرية والدعم التقني(PRCHAT). والتي نوضحها في الشكل البياني رقم (06)، ولتنفيذ هذا البرنامج عملت الدولة الجزائرية على تعبئة ميزانية سنوية تقدر ب 24 مليار دينار في إطار المخطط الخماسي 2010- 2014م.

1- وزارة الفلاحة، "برنامج التجديد الريفي والفلاحي"، مرجع سابق، ص2

2-Ministère de l'Agriculture et du Développement Rural (MADR),"Présentation de la politique de renouveau agricole et rural en Algérie et du programme quinquennal 2010- 2014", OPCIT, PP, 4 - 5 -7.

الشكل رقم (6): برنامج تعزيز القدرات البشرية والدعم التقني:

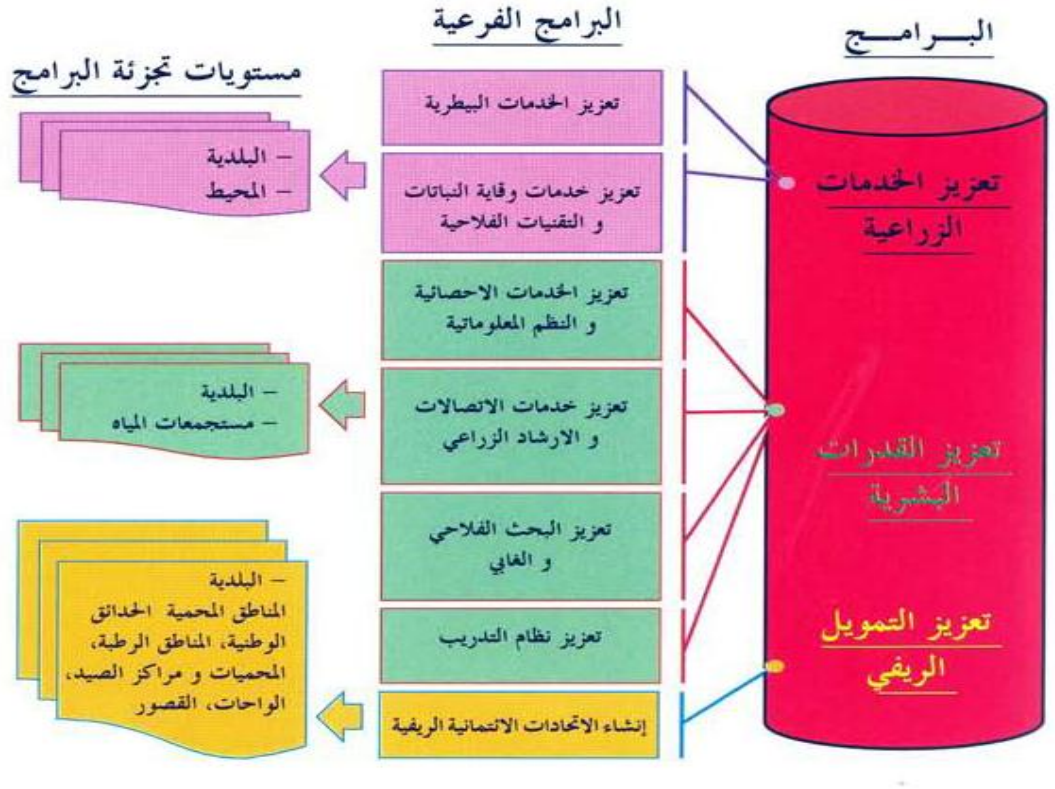

المصدر: وزارة الفلاحة، "برنامج التجديد الريفي والفلاحي"، مرجع سابق، ص ، 3.

ترتكز هذه السياسة على جهاز تنظيمي للمنتجات الزراعية ذات الاستهلاك الواسع يهدف إلى حماية مداخيل الفلاحين وتنظيم أنشطتهم، وكذا استقرار السوق مع المحافظة على القدرة الشرائية للمستهلك.

2- مصادر تمويل سياسة التجديد الفلاحي والريفي:

يجب أن تُرَاعِي أدوات تمويل قطاع الفلاحة الخصوصية والأهمية النسبية التي تكتسبها الفلاحة في إطار التنمية. ويتشكل هيكل تمويل الفلاحة على الخصوص مما يلي:[1]

- الدعم المالي للدولة.
- التمويل التعاضدي.
- القرض البنكي.

من بين القروض التي تم إنشاؤها لمرافقة هذه السياسة نذكر على وجه الخصوص "القرض الرفيق" يستفيد من خلاله المزارعون والمربون من قروض مالية تسمح لهم بتعزيز ودعم قدراتهم الإنتاجية عن طريق اقتناء المستلزمات الضرورية.[2]

1- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 46، مرجع سابق ، ص14
2 - وزارة الفلاحة، "برنامج التجديد الريفي و الفلاحي" ، مرجع سابق، ص ، 3.

إن الشراكة في مجال الفلاحة والتنمية الريفية تعطي الأولوية للمستثمرين الذين يتمتعون بمهارة تقنية وخبرة عالية في التسيير ويملكون معرفة جيدة بالأسواق، وفي الجزائر يمكن لمشاريع الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص، الوطنية أو الأجنبية أن تتحقق بالتعاون مع مؤسستين لتسيير مساهمات الدولة وهما: شركة تسيير مساهمات الدولة للإنتاج الحيواني وشركة تسيير مساهمات الدولة للتنمية الفلاحية وذلك وفق قانون المالية التكميلي لسنة 2009 الذي يحدد أحكام الشراكة من خلال المادتين 58 و62.[1]

1- نفس المرجع السابق، ص ، 4.

المبحث الثالث– القاعدة المواردية والانتاجية للقطاع الزراعي الجزائري:

لا يمكن الحديث عن الإنتاج الزراعي بمختلف فروعه وتطوره والعوامل التي تقف وراءه دون التوقف عند مقومات ومحددات هذا الإنتاج، والتي تتراوح بين عوامل بشرية طبيعة وتقنية، من الممكن أن تمكنها من احتلال مرتبة متقدمة من حيث تحقيق الاكتفاء الذاتي للغذاء والتصدير، وجعلها القطاع الفلاحي كبديل لقطاع المحروقات لتمويل التنمية الاقتصادية، وفيما يلي توضيح لمجموعة هذه الموارد.

المطلب الاول– الموارد الارضية والمائية:

يعتبر كل من موردي الاراض والمياه أهم موردين في العملية الانتاجية الزراعية ، وكونهما يتميزان بالحساسية تجاه التغيرات المناخية بما يؤثر على هذه العملية مما يتطلب مراعاتهما ومحاولة المحافظة عليهما بمختلف الطرق الممكنة وفيما يلي توضيح لوزن هذين الموردين ضمن القطاع الزراعي الجزائري:

أولا – الموارد الارضية:

تحتل الأراضي المستغلة في الزراعة حوالي 21% من المساحة الإجمالية للبلاد والتي تقدر بـــ 49 مليون هكتار موزعة بما يلي: 8.4 مليون هكتار أراضي قابلة للزراعة وبنسبة 3.5% من المساحة الإجمالية للبلاد و33 مليون هكتار من الغابات والسهوب والحلفاء، ونتيجة لضعف الاستهلاك الوطني فيما يخص الأراضي الزراعية انخفضت حصة الفرد من الأراضي الزراعية بوضوح كبير بين 1962 و2008م من 0.75 هكتار/ساكن إلى 0.24هكتار/ساكن على التوالي، وتقدر المساحة المزروعة بـــ 4.861 مليون هكتار أي بنسبة 57.7% فقط من الأراضي القابلة للزراعة والجدول الموالي يبين تطور المساحة القابلة للزراعة واستخدام الأراضي.

جدول رقم (4): تطور المساحة القابلة للزراعة واستخدامات الأراضي في الجزائر

الوحدة: ألف هكتار

السنة / البيان	مساحة المحاصيل المستديمة		مساحة المحاصيل الموسمية		المساحة المتروكة	مساحة الغابات	مساحة المراعي
	مطرية	مروية	مطرية	مروية			
2000	346.35	182.65	3870.00	306.00	3521.00	4223.00	34500.00
2001	383.80	195.67	3529.34	317.00	3743.00	4235.00	34690.00
2002	382.89	275.65	3466.34	346.42	3733.75	4280.00	35232.00
2003	351.26	302.18	3431.06	371.16	4003.02	4280.00	35232.00
2004	359.77	344.16	3695.81	–	3382.92	4260.00	32824.40

32821.55	4289.00	3582.80	408.37	3512.82	395.00	483.05	2005
32776.67	4303.00	3404.76	421.37	3643.48	414.22	519.74	2006
32837.33	4216.38	3573.01	404.22	3494.74	430.50	515.57	2007
32884.88	4228.00	3563.30	431.23	3494.74	424.49	511.00	2008
32955.88	4227.70	3423.50	447.46	3621.93	436.88	493.58	2009
32938.30	4254.80	3275.71	533.98	3691.80	369.80	482.83	2010
32942.08	4255.84	3246.51	531.18	3723.70	372.70	488.28	2011
32943.69	4268.11	3152.33	577.63	4353.66	435.66	488.28	2012
32969.44	4273.67	3043.45	634.38	3818.84	455.11	510.09	2013
32965.97	4232.65	3065.54	660.79	3743.15	486.46	509.10	2014
32968.51	4220.31	3093.66	703.63	3664.96	480.17	545.61	2015

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على اعداد مختلفة من: المنظمة العربية للتنمية الزراعية، "الكتاب السنوي للإحصائيات الزراعية"، الاعداد رقم: 22 و25 و28 و31 و33 و36 الخرطوم، السودان.

من خلال بيانات الجدول نسجل الملاحظات التالية:

– تزايد المساحة القابلة للزراعة من 8.226 مليون هكتار عام 2000 الى 8.382 مليون هكتار عام 2005 تاريخ دخول الاتفاقية حيز التنفيذ ثم إلى 8.488 مليون هكتار عام 2015 وهو ما يفسر النتائج المحققة من عمليات استصلاح الأراضي في إطار المخطط الوطني للتنمية الزراعية والبرنامج التجديد الريفي والفلاحي التي تبقى دون المستوى المطلوب.

– يظهر من استخدامات الأراضي المزروعة خلال الفترة 2000–2015م أن معظمها يستخدم في الزراعة الموسمية والباقي يستخدم لأغراض الزراعة المستديمة، فقد استخدم في سنة 2000م ما نسبته 88.75% من الأراضي المزروعة في الزراعة الموسمية لتصبح هذه النسبة 81.70% عام 2005م ثم لتصل الى حدود 80.98% عام 2015.

– تمثل الزراعة المطرية الجزء الأكبر سواء في الزراعة المستديمة أو الموسمية ففي عام 2015 على سبيل المثال قدر نصيب الزراعة المطرية 53.18% من مجموع الزراعة المستديمة أما في إطار الزراعة الموسمية كانت النسبة أكبر بكثير حيث وصلت إلى 83.89% من مجموع الزراعة الموسمية.

– مثلت المساحة المتروكة بدون استخدام إما لعدم كفاية مياه الري أو الأمطار أو من أجل تمكينها من استعادة قدرتها الإنتاجية من اجمالي المساحة الصالحة للزراعة نسبة 42.80% عام 2000م لترتفع إلى 42.74% عام 2005 لتنخفض عام 2015 لنسبة 36.44%.

– قدرت مساحة أراضي المراعي بـ 345000 هكتار عام 2000 أي حوالي 14.48% من المساحة الإجمالية للدولة الجزائرية لتصبح 13.78% عام 2005 ثم 13.84% عام 2015.

ثانيا – الموارد المائية:

تقدر الموارد المائية في الدولة الجزائرية من حيث الإمكانات بنحو 19.4 مليار م^3 سنويا، 75% منها قابلة للتجدد (60% مياه سطحية و15% مياه جوفية) و25%غير قابلة للتجدد، ويمكن حصر مصادر هذه المياه في كميات التساقط خاصة في المناطق الشمالية للبلاد، والمياه السطحية والتي تتواجد على شكل أحواض كبيرة ووديان وبحيرات، ومياه جوفية يتركز الجزء الأعظم منها في الصحراء.[1]

فيما يخص التساقط تعاني الدولة الجزائرية من تفاوت بين الشمال والجنوب أين يزيد في الأولى ويقل في الثانية هذا من جهة من جهة أخرى تعاني المناطق الشمالية في حد ذاتها من هذا التفاوت بين الشرق والغرب، حيث تتناقص معدلات التساقط السنوي في الجزائر كلما اتجهنا من الشرق إلى الغرب[2]، وحسب إحصاءات منظمة الأغذية والزراعة عرفت مؤشرات تساقط الأمطار في الجزائر تدهور خلال الفترة 1971–2002م تؤكده الأرقام، ففي الفترة1971–1980م قدر مؤشر تساقط الأمطار بـ 312 مم/السنة ليتراجع إلى 296 مم/السنة خلال الفترة 1981–1990م و منه إلى 220مم/السنة عام 2001م و 257 مم/السنة عام 2002 [3]، و يرجع هذا التدهور إلى ظاهرة الاحتباس الحراري التي تؤثر بشكل كبير على الاقتصاديات في النصف الجنوبي للكرة الأرضية و التي كانت أكثر شدة انطلاقا من النصف الثاني من القرن الماضي.

تتواجد المياه السطحية والمقدرة نسبتها بـ 63% بشكل خاص في الجزء الشمالي للدولة الجزائرية[4]، حيث يبلغ متوسط حجم الموارد المائية السطحية في البلاد 12.4 مليار م^3، يوجد منها حوالي 12 مليار م^3 في الشمال وحوالي 600 مليون م^3 في الجنوب[5].

بلغ حجم المياه الجوفية في الدولة الجزائرية 37% [6] والتي تم تقديرها من قبل المصالح التقنية للوكالة الوطنية للموارد المائية ومديرية تهيئة المنشآت المائية الكبرى بحوالي 7 مليار م^3 منها 2.8 مليار م^3 متجددة و4.2 مليارم^3 غير متجددة موزعة بين الشمال والجنوب بحصة 2 مليار م^3 و5 مليار م^3 على الترتيب[7] ، يتم

1- ABDERRAZEK KHADRAOUI, (2002), « eaux et sols en Algérie », édition E.T.I.W.O, Ouargla, Alger, P25

2- طوافشية علي، (2010)، "الاستدامة المائية في الجزائر"، رسالة ماجستير (غير منشورة) ، تخصص اقتصاد البيئة ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة باجي مختار، عنابة، ص112.

3– FAO,(2010),"statistical yearbook 2010", Rome

4 –Rachid benyoub, (2008), " annuaire économique et social : Algérie états des lieux ", 4eme édition, Kalma communication, Alger, P120

5 – طوافشية علي، مرجع سابق، ص 114.

6– Rachid Benyoub, opcit, P120.

(7) – فراح رشيد، (2000)، "سياسة تسيير مياه الشرب في الجزائر"، رسالة ماجستير (غير منشورة)، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، ص ص 8-9.

استغلال 90% من المياه الجوفية أي 1.8 مليار م^3 من حجم المياه الجوفية في المنطقة الشمالية في عمليات الري والشرب والصناعة [1].

تتم عملية تعبئة الموارد المائية السطحية عن طريق إنشاء السدود سواء الكبيرة أو الصغيرة، فحسب إحصاءات 2001 بلغ عدد السدود في الدولة الجزائرية 114 سد، منها 53 سد كبير تفوق سعته 10 مليون م^3 ذات طاقة تخزينية تقدر بـ 2500 مليون م^3 وبحجم إجمالي منتظم 2500 مليون م^3، أما السدود الباقية 61 فهي صغيرة تتراوح القدرة التخزينية للسد الواحد بين مليون م^3 و10 مليون م^3، حيث تقدر الطاقة التخزينية الإجمالية لـ61 سد بـ 98 مليون م^3، تشرف عليها مديريات الري الولائية[2] .

عدد السدود المنجزة لغاية جويلية 2009م هي 61 سد كبير بطاقة استيعابية نظرية كلية تقدر بـــ 6500 مليارم^3، يعتبر سد بني هارون أكبرها[3]، وتتوزع السدود في الجزائر بشكل منتظم في شمال البلاد والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول رقم(5): توزيع السدود بين المناطق الشمالية في الدولة الجزائرية (السدود كبيرة الحجم).

المنطقة / البيان	وهران شرقي Orani chergui	شلف Chellif زهرار Zahrar	العاصمة Algeroi هدنة Hodna	قسنطينة Sey Melegue	شمال الجزائر
عدد السدود	12	13	12	15	52
القدرة الاستيعابية (مليون م^3)	685	1950	818	1530	5000

Source :Boualeme Remini, (2005), « la problématique de l'eau en Algérie », OPU, Alger, P17

بالنسبة لجنوب الدولة الجزائرية فإن عدد السدود أقل بكثير من الشمال فنلاحظ وجود ثلاثة سدود كبرى بطاقة تخزين تقدر بـ 415.85 مليون م^3[4].

سجل استحواذ الزراعة على حصة الأسد من العرض المائي في الدولة الجزائرية خلال الفترة 2000-2015، وكمثال على ذلك قدر استهلاك الزراعة من جملة استخدامات المياه نسبة 64.9% عام 2015 يليه في الترتيب الثاني القطاع المنزلي الذي استهلك 21.9% ليأتي أخيرا القطاع الصناعي بحصة 13.2%.[5]

رغم الكمية الأكبر من الاستخدامات المائية المخصصة للقطاع الزراعي إلا أنه يعاني قلة في المياه المستخدمة الفعلية تترجم في ضعف المساحات المسقية مقارنة بالمساحة المعتمدة على الزراعة البعلية ففي عام

1– Boualeme Remini, (2005), « la problématique de l'eau en Algérie », OPU, Alger, P17
2- ibid, P, 17

(3)- طوافشية علي ، مرجع سابق، ص، 118.

4 –Boualeme Remini , Opcit , P,30
5 – FAO, "statistical yearbook 2010 ", op.cit

2000 قدرت المساحة المروية بـ 488650 هكتار لترتفع عام 2005م المساحة المروية إلى 803370 هكتار ثم 1183800 عام 2015 مسجلة بذلك معدل نمو وصل الى 142.25% بين عامي 2000 و2015 رغم ذلك تبقى حصتها من اجمالي المساحة لمزروعة والقابلة للزراعة متواضعة.

المطلب الثاني: الموارد البشرية والتقنية

سيخصص هذا المطلب لإظهار المدخلات البشرية ممثلة في اليد العاملة الزراعية والمدخلات الفنية ممثلة في القروض والأسمدة والمكننة الزراعية عبر النقاط التالية:

ثالثا– الموارد البشرية:

قدر عدد السكان الريفيين في الدولة الجزائرية عام 2015 بنحو 1035780 مليون نسمة أي حوالي 25% من إجمالي السكان، بينما قدر عدد العاملين الزراعيين بحوالي 4.9598 مليون نسمة أي نحو 41.57% من مجموع القوى العاملة في لاقتصاد الجزائري والجدول التالي يظهر التطور الحاصل في عدد اليد العاملة الزراعية وحصتها إلى إجمالي القوى العاملة.

الجدول رقم(6): تطور القوى العاملة الكلية والزراعية وحصة القوى العاملة الزراعية من القوى العاملة الكلية

الوحدة: عدد القوى العاملة بالآلاف

السنوات	القوى العاملة الكلية	القوى العاملة الزراعية	نسبة القوى العاملة الزراعية الى إجمالي القوى العاملة
2000	10353.00	2525.00	%24.39
2001	10743.00	2591.00	%24.12
2002	11154.00	2660.00	%23.85
2003	11585.00	2729.00	%23.56
2004	7798.00	1617.00	%20.74
2005	9493.00	1381.00	%14.55
2006	9730.95	1609.00	%16.53
2007	9968.91	2220.12	%22.27
2008	10315.00	2244.06	%21.75
2009	10544.00	2358.38	%22.37
2010	10544.00	2420.17	%22.95
2011	15285.00	2442.60	%15.98
2012	11423.00	2476.50	%21.68
2013	11964.00	2528.90	%21.14
2014	11453.00	2550.60	%22.27
2015	11931.00	4959.80	%41.57

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على اعداد مختلفة من: المنظمة العربية للتنمية الزراعية، "الكتاب السنوي للإحصائيات الزراعية"، الاعداد رقم: 22 و25 و28 و31 و33 و36 الخرطوم، السودان

من خلال بيانات الجدول نلاحظ أن عدد السكان الناشطين اقتصاديا في القطاع الزراعي عرف ارتفاع خلال الفترة 2000-2003 من 2.525 مليون نسمة إلى 2.729 مليون نسمة لينخفض خلال السنتين 2004-2005 مسجلا أقل قيمة له عند مستوى1.381 مليون نسمة تاريخ دخول اتفاق الشراكة حيز التنفيذ، لكن سرعان ما سجل ارتفاع مستمر خلال الفترة 2006-2015. من جانب آخر عرفت نسبة العمالة الزراعية إلى مجموع العمالة الكلية تراجع من 24.39% سنة 2000 إلى 14.55% كأدنى نسبة لتعاود الارتفاع بعد ذلك حتى تبلغ اقصى قيمة لها عام 2015 بنسبة 41.57%.

رابعا – المدخلات التقنية.

وتتمثل في الآلات والمعدات الزراعية وكذا الأسمدة والمخصبات بمختلف أنواعها إضافة إلى القروض الزراعية سواء حسب النوع أو الأجل أو المصدر أو الغرض.

الجدول رقم (7): التطور في عدد الجرارات والحاصدات الزراعة في الدولة الجزائرية

الوحدة (العدد)

السنوات	الجرارات الزراعية		الحصادات الزراعية	
	الجرارات	عدد الجرارات/1000 هكتار	الحصادات	عدد الحاصدات/1000 هكتار
2000	93300	11.43	9250	1.12
2001	92400	11.43	9178	1.12
2002	97176	11.84	8222	1.00
2003	99142	11.72	9000	1.06
2004	97809	11.97	8357	1.02
2005	100128	11.93	12346	1.47
2006	102363	14.32	12418	1.48
2007	103558	12.31	12554	1.49
2008	104529	12.41	12650	1.50
2009	105657	12.54	12850	1.53
2010	107456	12.74	13146	1.56
2011	100847	11.94	9443	1.12
2012	102055	11.30	9521	1.05
2013	103635	12.24	9619	1.13
2014	105789	12.49	9713	1.14
2015	108551	12.78	9785	1,15

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على اعداد مختلفة من: المنظمة العربية للتنمية الزراعية، "الكتاب السنوي للإحصائيات الزراعية"، الاعداد رقم: 22 و25 و28 و31 و33 و35 الخرطوم، السودان

من خلال ملاحظة بيانات الجدول نجد أن عدد الحاصدات والجرارات في الدولة الجزائرية قد تطور إيجابا على طول الفترة 2000-2015م، أين تحتل الدولة الجزائرية الصف الأول من حيث عدد الحاصدات والمرتبة الثانية من حيث عدد الجرارات بعد سوريا، فعلى سبيل المثال في سنة 2008م، قدرت عدد الحاصدات في الدولة الجزائرية بـ 12650 حاصدة تليها العراق بـ 8366 حاصدة فسوريا بـ 5669 حاصدة والمغرب 4900 حاصدة، أما الجرارات لنفس العام فتم تسجيل 104529 جرار في الجزائر محتلة الصف الثاني بعد سوريا والتي تمتلك 109890 جرار ثم مصر بحصة 103188جرار وتحتل العراق والمغرب المراتب الرابعة والخامسة على الترتيب بـ 72775 و43300 جرار[1].

عرفت الجزائر فيما يخص شقي إنتاج واستهلاك الأسمدة تذبذب كليهما، حيث نسجل بالنسبة لشق الإنتاج عام 2005 إنتاج الأسمدة بما مجموعه 103530 طن لينخفض عام 2006م إلى 51750طن ليرتفع من جديد عام 2007 إلى 180390 طن غير انه عرف انخفاض جديد بنهاية عام 2008م مسجلا أضعف مستوى إنتاج على طول الفترة المختارة وبحصة 22630طن، من جانب أخر قدر الاستهلاك عام 2005م بـ 55806 طن مسجلا بذلك فائض في الأسمدة قدر بـ 47724 طن، غير أن الاستهلاك عرف ارتفاع عام 2007م ليصل إلى 111748 طن ومع ذلك يبقى هناك فائض يقدر بـ 68642 وبزيادة عن عام 2005م في الفائض قدرت بـ 20198 طن ليشهد عام 2008م انخفاض جديد في استهلاك مجموع الأسمدة لحد 51205 طن ليعرف عام2008م عجز في مجموع الأسمدة قدر 28585 طن.

أما جانب الإقراض الزراعي فيمكن اظهاره من خلال الجدول التالي والذي يتناول الإقراض الزراعي من خلال أربع زوايا وهي من حيث النوع والأجل والمصدر والغرض:

- بالنظر إلى الإقراض الزراعي وفقا للنوع نجد أن الإقراض العيني يشكل حصة الأسد على طول الفترة 2000-2015 فعلى سبيل المثال كانت حصة الإقراض العيني عام 2005 حوالي 87.12% من جملة القروض وفق النوع لتصبح تقدر بنسبة 62.21% عام 2008 أي هناك تراجع في النسبة لكن بالقيمة المطلقة هناك تحسن من 887.56 مليون دولار إلى 1675.68 مليون دولار عامي2005م و2008م على الترتيب.
- تعتبر القروض الزراعية قصيرة الأجل المكون الأكبر لمجموع القروض حسب الأجل ماعدا سنة 2005م.
-في سنة 2005م كانت البنوك الزراعية هي المسؤولة الوحيدة عن تمويل القطاع الزراعي لكن في الفترة 2006-2008م تراجع دور البنوك الزراعية فاسحة المجال إلى البنوك التجارية والتعاونيات.

1- المنظمة العربية للتنمية الزراعية، (2009)، **"الكتاب السنوي للإحصاءات الزراعية العربية"**، المجلد 29، الخرطوم، السودان، ، ص ص، 119-120.

- يعتبر الإنتاج النباتي أكثر الأنشطة الفرعية للقطاع الزراعي استحواذا على القروض على طول الفترة 2000-2015م.

الجدول رقم(8): قيمة الإقراض الزراعي في الاقتصاد الجزائري وفق: النوع، الأجل، المصدر والغرض

الوحدة:(مليون دولار)

البيان	الإقراض زراعي وفقا للنوع			الإقراض زراعي وفقا للأجل			الإقراض زراعي وفقا للمصدر			الإقراض زراعي وفقا للغرض			
السنة	نقدي	عيني	بالجملة	قصير	متوسط	بالجملة	بنوك زراعية	بنوك تجارية	الجملة	إنتاج نباتي	انتاج حيواني	غير محدد	الجملة
2000	N.A	N.A	5.47	1.61	1.47	5.47	NA	NA	5.47	NA	NA	NA	5.47
2001	N.A	N.A	N.A	NA	3.86	NA	NA	NA	NA	NA	NA	NA	NA
2002	107.31	655.17	899.56	100.98	120.54	560.39	NA	NA	NA	NA	NA	NA	560.39
2003	118.35	760.61	1010.71	207.31	137.07	889.56	NA	NA	912.41	NA	NA	NA	899.50
2004	118.35	760.61	1010.71	118.35	131.22	1010.17	NA	NA	1010.17	884.25	108.24	108.78	17.14
2005	131.21	887.56	1018.77	131.21	197.72	1018.77	NA	NA	1018.77	738.58	137.80	142.38	1016.77
2006	291.03	932.66	1223.69	291.03	155.50	1223.69	155.50	NA	1223.69	887.14	165.52	171.02	1223.69
2007	307.71	1050.45	1358.17	307.71	163.49	1358.17	163.49	NA	1358.17	1084.65	251.52	22.00	1358.17
2008	825.68	1675.68	2693.40	825.68	192.04	2693.40	192.04	NA	2693.40	1220.97	198.89	1273.54	2693.40
2009	211.41	NA	211.41	823.13	192.84	1015.97	NA	NA	1018.77	4.97	6.70	199.74	211.41
2010	72.68	2220	2293	823.13	192.84	1015.97	192.84	2099.87	2292.71	1039.50	514.51	738.60	2292.17
2011	72.68	2220	2293	823.13	192.84	1015.97	192.84	2099.87	2292.71	1039.50	514.51	738.60	2292.17
2012	72.68	2220	2293	823.13	192.84	1015.97	192.84	2099.87	2292.71	1093.50	514.51	738.60	2292.17
2013	279.82	225.82	225.82	505.64	NA	225.82	225.82	NA	225.82	225.82	-	-	225.82
2014	279.82	538.49	818.31	538.49	NA	538.49	538.49	NA	538.49	538.49	-	-	538.49
2015	279.82	NA	279.82	453.82	NA	453.82	453.82	NA	453.82	453.82	-	-	453.82

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على اعداد مختلفة من: المنظمة العربية للتنمية الزراعية، "الكتاب السنوي للإحصائيات الزراعية"، الاعداد رقم: 22 و25 و28 و31 و33 و35 الخرطوم، السودان

المبحث الرابع- الانتاج الزراعي نموه وتطوره:

تميز الإنتاج الزراعي بشقيه النباتي والحيواني في القطاع الفلاحي الجزائري عموما بالتراجع والثبات في أحسن الأحوال بالنسبة للمنتجات القاعدية الأساسية المكونة لنمط الاستهلاك الجزائري حيث تعود هذه الوضعية إلى عوامل طبيعية مناخية وأخرى هيكلية وإستراتيجية ما أدى إلى ضعف أداء القطاع الزراعي ودفع البلاد نحو تبعية غذائية إلى الخارج، ولهذا سوف نحاول تناول من خلال هذا المبحث واقع الإنتاج الزراعي النباتي والحيواني والسمكي والعوامل التي تقف وراء هذا الاتجاه في الإنتاج.

المطلب الاول- الإنتاج النباتي نموه وتطوره:

يحتل الإنتاج النباتي مكانة مهمة في الزراعة عموما لأنه الركيزة الأساسية في توفير الغذاء، ويتحقق الأمن الغذائي بوفرة الإنتاج النباتي والحيواني والسمكي، وتعتبر مجموعة الحبوب ومجموعة البقوليات ومجموعة الخضر والفواكه أهمها، وتتضح أهمية الإنتاج النباتي في مجموع الزراعة الجزائرية من خلال كميات الإنتاج والمساحة الزراعية المستعملة أين تعتبر الحبوب الجافة أهم مركبات الغذاء للفرد الجزائري.

أولا - اتجاهات تطور الإنتاج:

عرف الإنتاج الزراعي النباتي خلال الفترة 2000-2015 تأرجحا بين الارتفاع والانخفاض وعدم انتظام الكميات المنتجة بالنسبة لمجمل المجموعات الزراعية كما يبينه الجدول التالي:

الجدول رقم (9):تطور الكميات المنتجة لمختلف المجموعات الزراعية في الاقتصاد الجزائري

الوحدة (ألف طن)

البيان / السنوات	الحبوب			مجموعة البقوليات	مجموعة الخضر	مجموعة الفواكه	مجموعة الدرنات والجذور	مجموعة المحاصيل الزيتية
	القمح	الشعير	المجموع					
2000	1509.10	779.90	2299.69	21.86	2200.45	1476.84	1207,69	-
2001	2039.20	574.65	2659.16	38.40	3362.29	1774.93	967.23	204.96
2002	1501.80	416.11	1952.92	43.53	3862.19	2834.25	1333.47	196.55
2003	2496.85	1221.98	4265.96	57.75	2837.50	2694.73	1879.92	171.13
2004	2730.70	1211.60	4032.80	58.12	3980.40	2633.73	1896.20	414.30
2005	2414.73	1032.82	3527.44	58.12	4128.47	2432.07	2471.33	234.08
2006	2687.63	1235.88	4017.75	44.07	3995.41	2791.14	2520.54	199.25
2007	2318.96	1186.66	3601.91	50.08	5524.28	2216.12	1875.48	130.49
2008	1278.7	387.3	1702.05	40.17	6068.13	2653.51	2535.39	166.19

379.99	3020.23	3037.01	7291.29	64.29	5253.15	20.44	2953.12	2009
178.69	3300.31	3350.13	8640.42	72.32	4558.57	1503.90	2952.70	2010
421.03	3862.19	3708.31	9569.24	78.82	3727.99	1104.21	2554.93	2011
250.79	4219.48	3067.38	10402.32	84.29	5137.15	1591.72	3432.23	2012
406.36	4928.03	4231.63	11866.41	95.83	4912.23	1498.64	3299.05	2013
277.97	4673.52	4205.10	12297.73	94	3435.23	939.40	2436.20	2014
423.74	4539.58	4323.11	12469.33	87	3760.95	1030.56	2656.73	2015

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على اعداد مختلفة من: المنظمة العربية للتنمية الزراعية، "الكتاب السنوي للإحصائيات الزراعية"، الاعداد رقم: 22 و25 و28 و31 و33 و36 الخرطوم، السودان

تظهر بيانات الجدول الملاحظات التالية:

– تذبذب إنتاج مجموعة الحبوب على طول الفترة 2000–2015 تارة ارتفاعا وتارة أخرى انخفاضا هذا وقد سجل عام 2009م أعلى مستوى إنتاجي له خلال الفترة مجال البحث بحصة 5253.15 ألف طن ويعتبر القمح أهم محاصيل هذه المجموعة بنسبة 70.63% من إنتاج مجموعة الحبوب عام 2015 وإذا ما أضفنا إليه منتوج الشعير يصبحان يشكلان 98.04% من إنتاج مجموعة الحبوب لنفس السنة 2015، ويتميز إنتاج الحبوب بضعف كمياته وهو ما يفسر الفجوة الغذائية الكبيرة لمنتوجات هذا الفرع الانتاجي.

– بالرغم من أهمية مجموعة محاصيل البقوليات ضمن هيكل الاستهلاك الجزائري نتيجة ضعف القدرة الشرائية للمواطن الجزائري مما يحتم عليه الاعتماد في غذائه على الحبوب والبقوليات إلا أن إنتاجها يتميز بالضعف والتذبذب وهذا ما نلاحظه من خلال بيانات هذه المجموعة على طول فترة الدراسة المختارة، وتعبر سنة 2000 على أضعف مستويات الإنتاج بحصة إنتاج 21.86 الف طن، ليرتفع تدريجيا حتى عام 2005 ثم يميل نحو الانخفاض من 58.12 طن عام 2005م إلى 40.17 طن عام 2008م ليرتفع من جديد مسجلا اقصى قيمة له عام 2013 ليعاود الانخفاض بعد ذلك، حيث ضعف مستويات الإنتاج لهذه المجموعة يعتبر السبب الرئيسي في نسبة الاكتفاء الذاتي الضعيفة.

– تعتبر مجموعة الخضر أولى المجموعات الزراعية في القطاع الزراعي الجزائري من حيث كميات الإنتاج، إضافة إلى وزنها في السلة المكونة للاستهلاك للفرد الجزائري، أين عرفت هي الأخرى اضطرابات في الكميات المنتجة بين الارتفاع والانخفاض فخلال الفترة 2000–2004م قدر متوسط الإنتاج بحصة 3229.23 طن ليرتفع عام 2005م إلى 4128.47 طن وبمعدل نمو21.78% لينخفض إلى 3995.5 طن عام 2006 لتعرف الكميات بعدها ميل نحو الارتفاع إلى غاية 2015.

– يتميز اتجاه تطور انتاج مجموعة الدرنات والجذور بميله نحو الارتفاع مع تسجيل استثناء عامي 2001 و2007 الذي عرف خلالهما الانتاج انخفاض بنسبة 19.19% و25.59% على التوالي.

– عرفت مجموعة المحاصيل الزيتية تذبذب في اتجاهات الانتاج، فبعد الميل للانخفاض في كميات الإنتاج خلال سنوات 2002 و2003 ما فتأ أن عاود الارتفاع لينخفض من جديد مسجلا أضعف مستوى له بـ 130.49 الف طن عام 2007، ليعرف مستوى الانتاج صعود ونزول مسجلا أكبر قيمة له عام 2015 وبعدل نمو قدر بـ 52.44% مقارنة بعام 2014. كما يعتبر الإنتاج ضعيف جدا ما ينعكس في الفجوة الغذائية الكبيرة ومستويات الاكتفاء الذاتي التي لا تتجاوز في أحسن الأحوال 10% (راجع الجدول رقم 31).

ثانيا– العوامل المؤثرة في اتجاهات الإنتاج:

يمكن إرجاع تذبذبات الإنتاج الزراعي في القطاع الزراعي الجزائري خلال الفترة المختارة 2000–2015 بمختلف المجموعات الزراعية الغذائية والصناعية إلى عاملين وهما المساحة المزروعة والمحصودة وكذا الإنتاجية واللذان يخضعان بدورهما لتأثير مجموعة من العوامل منها الطبيعية ومنها التقنية والتسييرية والجدول التالي يبين تطور الإنتاج والمساحة المزروعة لكل نوع من المجموعات الزراعية في الدولة الجزائرية.

الجدول رقم(10): تطور الإنتاجية والمساحة المزروعة لمختلف المجموعات الزراعية المكونة لهيكل الإنتاج الزراعي الجزائري

الوحدة (المساحة: ألف هكتار الإنتاجية: كيلوغرام/هكتار)

البيان / السنوات	المساحة الانتاجية	مجموع الحبوب	القمح	الشعير	مجموع البقوليات	مجموع الخضر	مجموع الدرنات والجذور
2000	مساحة	3731.95	2288.25	1378.48	63.14	207.94	72.69
	إنتاجية	616	659	566	346	10191	16614
2001	مساحة	2402.39	1836.40	515.69	59.47	271.04	65.79
	إنتاجية	1107	1110	1114	646	12495	14702
2002	مساحة	1844.91	1398.46	401.40	62.16	293.29	72.56
	إنتاجية	1059	1074	1037	700	13169	18377
2003	مساحة	2901.39	2047.57	782.38	68.01	218.83	88.66
	إنتاجية	1470	1448	1562	849	12967	21204
2004	مساحة	3000.20	2010.50	915.40	72.13	270.90	93.10
	إنتاجية	1344	1358	1324	806	14547	20367
2005	مساحة	2813.53	2036.20	684.65	72.13	276.04	121.65

	إنتاجية	1254	1186	1509	806	14956	20316
2006	مساحة	3267.50	2058.05	1117.72	66.87	283.84	123.05
	إنتاجية	1230	1306	1106	659	14076	20484
2007	مساحة	3056.91	1911.71	1057.70	63.51	353.99	102.59
	إنتاجية	1178	1213	1122	789	15606	18282
2008	مساحة	1485.24	1006.57	435.96	61.21	363.5	115.30
	إنتاجية	1146	1270	888	656	16691	21990
2009	مساحة	3243.37	1889.16	1275.62	67.45	393.59	129.65
	إنتاجية	1620	1563	1727	953	18525	23259
2010	مساحة	2856.37	1755.73	1018.78	74.20	429.33	121.99
	إنتاجية	1596	1682	1476	975	20124	27054
2011	م ساحة	2584.54	1672.43	852.38	87.30	449.25	131.90
	إنتاجية	1442	1528	1295	903	21300	29281
2012	مساحة	3063.03	1945.78	1030.48	85.30	468.26	138.67
	إنتاجية	1677	1764	1545	988	22215	30428
2013	مساحة	2699.25	1727.24	897.72	84.99	505.57	162.71
	إنتاجية	1820	1910	1669	1128	23471	30287
2014	مساحة	2809.02	1651.31	791.84	90.50	499.07	156.18
	إنتاجية	13.69	1475	1186	1035	24641	29924
2015	مساحة	2686.08	1814.72	802.34	85	511.02	153.31
	إنتاجية	1400	1464	1284	1027	24401	29610

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على اعداد مختلفة من: المنظمة العربية للتنمية الزراعية، "الكتاب السنوي للإحصائيات الزراعية"، الاعداد رقم: 22 و25 و28 و31 و33 و36 الخرطوم، السودان

من خلال الجدول نلاحظ ما يلي:

– بالنسبة لمجموعة الحبوب نلاحظ أن تحسن الإنتاج إلى غاية 2006م يعزي إلى تطور المساحة المزروعة وكذا تحسن الإنتاجية أما خلال 2007م مع تراجع الإنتاج نلاحظ تراجع كل من المساحة المزروعة والإنتاجية لكن تراجع المساحة المزروعة كان له أثر أكبر ظهر من خلال تراجع الإنتاج لمجموعة الحبوب إلى أكثر من النصف عام 2008م نتيجة تراجع المساحة المزروعة بدورها لأكثر من النصف مقارنة بعام 2007م. وبالرجوع إلى منتوج القمح نسجل تراجع في المساحة المزروعة والإنتاجية معا كان له اثر في تراجع منتوج القمح إلى

النصف عام 2008م مقارنة بعام 2007 أين سجل الإنتاج عام2007 حصة 2318.96 طن ليتراجع إلى 1278.70 طن عام 2008م، أما في ما يخص الشعير فنلاحظ أن هناك تذبذب في المساحة المزروعة وكذا الإنتاجية على طول الفترة المختارة ارتفاعا ونزولا ما ينعكس طرديا على الإنتاج.

– على الرغم من المساحة الكبيرة المخصصة لمجموعة الحبوب في القطاع الزراعي الجزائري مقارنة بالاقتصاديات العربية الأخرى إلا أن الإنتاجية في الاقتصاد الجزائري تعتبر من اضعف الإنتاجيات الزراعية في مجال الحبوب مقارنة بالاقتصاديات العربية، ففي عام 2008م على سبيل المثال قدرت الإنتاجية في الجزائر بـ 1146كغ/ هكتار في حين نجد أن الإنتاجية الزراعية للحبوب في الإمارات قدرت بـ 12562 كغ/ الهكتار وفي السعودية بـ 5095كغ/ هكتار و9719 كغ/هكتار في الكويت و7537كغ/هكتار في مصر و42006 كغ/ هكتار في قطر[1]، ومن المفارقات أن هذه الاقتصاديات تعاني ندرة في المياه مقارنة بالجزائر باستثناء سوريا ورغم ذلك تعرف إنتاجية اكبر.

– تعزى النتائج الحسنة المحققة في مجال إنتاج الخضر أين حصلت الدولة الجزائرية نسبة اكتفاء ذاتي وصلت 100% في بعض السنوات إلى زيادة المساحة المزروعة المخصصة لمجموعة الخضر وكذا تحسن الإنتاجية، ففي سنة 2000 سجلت المساحة المزروعة بالخضر 207.94 ألف هكتار وإنتاجية قدرت بـ 10191 كغ/ الهكتار، لترتفع عام2005م المساحة المزروعة بمجموعة الخضر إلى 363.55الف هكتار وبانتاجية16691كغ/هكتار أين تصنف الإنتاجية الزراعية للخضر في الجزائر ضمن الصف الثاني مقارنة بالإنتاجية الزراعية للخضر في مصر بـ 27016كغ والمغرب بـ 28216كغ والسعودية بـ 24563كغ /هكتار في حين هناك اقتصاديات عربية أخرى تعاني ضعف شديد مثل تونس 1930 كغ/هكتار السودان 1701 كغ/الهكتار، الإمارات 3122 كغ/هكتار.[2]

– تعتبر تبعية الدولة الجزائرية في مجال المنتجات الزيتية والشحوم نتيجة ضعف الإنتاج الداخلي والذي يعكسه ضعف المساحة المزروعة من جهة وتراجع الإنتاجية من جهة أخرى، فرغم تطور المساحة المزروعة بمجموعة المحاصيل الزيتية من 193.55 ألف هكتار خلال الفترة 2000–2004م إلى 285.3 ألف هكتار عام 2008م تبقى قليلة كما نلاحظ تراجع في الإنتاجية بشكل تدريجي على طول الفترة المختارة للدراسة ففي الفترة 2000–2004م قدرت الإنتاجية بـ 1332 كغ/ هكتار لتتراجع إلى453 كغ/ هكتار عام2007م، ثم تشهد تحسن طفيف عام 2008م لتصل إلى 582كغ/هكتار ما يفسر تحسن الإنتاج خلال هذه السنة.

1- المنظمة العربية للتنمية الزراعية،(2009)، " الكتاب السنوي للإحصاءات الزراعية العربية"، مرجع سابق، ص، 37.
2- نفس المرجع السابق ، ص، 62.

– إن تذبذب المساحة المزروعة والإنتاجية الزراعية لمجموعة البقول من جانب ومن جانب آخر ضعف كليهما كان وراء ضعف وتذبذب الإنتاج الخاص بمجموعة البقوليات على طول الفترة 2000–2015م وهو ما يعكس تبعية الدولة الجزائرية خارجيا بالنسبة لهذه المجموعة رغم الأهمية النسبية لها في نمط الاستهلاك الجزائري. ويعتبر الاقتصاد الجزائري من بين الاقتصاديات العربية التي تحقق أضعف الإنتاجيات في هذا النوع من المزروعات، ففي عام 2008م قدرت الإنتاجية الزراعية لمجموعة البقوليات في الاقتصاد الجزائري بـ 656 كغ/الهكتار في حين سجلت الإنتاجية الزراعية لمجموعة البقوليات حصة 14867 كغ/الهكتار في الإمارات و3212 كغ/الهكتار في مصر، و1956 كغ/ الهكتار في اليمن و1277 كغ/ الهكتار في لبنان[1].

– بالنسبة للزارعات الدائمة يكون الهدف تنمية هذه الزراعات عن طريق قلع الأشجار القديمة وتعويضها بأشجار جديدة من أجل زيادة الإنتاج الموجه للاستهلاك المحلي وإحداث فائض قابل للتصدير، غير أن الإنتاج في الجزائر عرف تذبذب رغم تغطيته للسوق المحلي بنسبة بلغت 100% في العشرية الأخيرة (2000–2010) كما هو موضح في الجدول رقم (09)، ويرجع التذبذب في الإنتاج إلى التذبذب في عدد الأشجار المثمرة كون المساحة المثمرة عرفت استقرارا على طول الفترة 2000–2015 والجدول التالي يبين التطور الحاصل في المساحة المثمرة وعدد الأشجار المثمرة.

الجدول رقم(11): تطور المساحة المثمرة والأشجار المثمرة في القطاع الزراعي الجزائري

الوحدة (المساحة المثمرة: ألف هكتار، الأشجار المثمرة:ألف شجرة)

السنوات / البيان	المساحة المثمرة	والأشجار المثمرة
2000	377.21	24029.4
2001	484.82	35841.3
2002	486.20	40509.1
2003	621.46	57308.2
2004	444.19	54342.9
2005	471.93	21293.1
2006	515.46	23021.9
2007	521.23	26601.4
2008	513.03	22920.1
2009	514.74	21866.6
2010	366.95	50230.0

1- نفس المرجع السابق ، ص، 49.

49732.5	375.45	2011
50151.9	369.63	2012
19691.74	372.58	2013
20140.51	370.39	2014
20999.42	326.05	2015

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على اعداد مختلفة من: المنظمة العربية للتنمية الزراعية، "الكتاب السنوي للإحصائيات الزراعية"، الاعداد رقم: 25 و28 و29 و33 و36، الخرطوم، السودان

من خلال ارقام الجدول نجد:

– زيادة في المساحة المثمرة خلال الفترة 2000–2003 أين سجل اعلى مساحة بـ 621.46 الف هكتار سنة 2003، ويرجع ذلك لتطبيق المخطط الوطني للتنمية الفلاحية، ويقابله زيادة في عدد الاشجار المثمرة مما انعكس على مستويات الاكتفاء الذاتي من الفواكه، لتعرف هذه المساحة تراجع سنة 2004 مع نهاية تنفيذ المخطط، لتعاود بعد ذلك الارتفاع حتى سنة 2009 مسجلة معدل نمو بـ 15.88% بين عامي 2005 و2009 وهي فترة تطبيق المخطط الوطني للتنمية الفلاحية والريفية، لتعاود الانخفاض سنة 2010 (بداية تنفيذ سياسة التجديد الريفي والفلاحي) مسجلة معدل نمو سلبي قدر بـ 28.71%، لتشهد استقرار نسبي بعد ذلك بين عامي 2010 و2015.

– تميز مستوى الإنتاج بالضعف رغم ملكية الجزائر لأكبر عدد من الأشجار المثمرة على مستوى الاقتصاديات العربية، ففي عام 2008م قدر عدد الأشجار المثمرة في الدولة الجزائرية بـ 229200.50 شجرة وبحصة إنتاج 2653.51 طن، في حين أن مصر قدر عدد الأشجار المثمرة بها 12183.9 شجرة وبحصة إنتاج 10056.16 طن وسوريا بعدد يقارب نصف عدد الأشجار المثمرة في الجزائر أي 158064.00 شجرة ولكن بحصة إنتاج أكبر تقدر بـ 3066.85 وتونس بعدد أشجار مثمرة 3335.80 شجرة وبحصة إنتاج 1082.00 طن أي بحوالي 4.07% من الإنتاج الجزائري[1] يفسر ذلك كون إنتاجية الشجرة في الجزائر تتميز بالضعف الشديد بسبب تقدم الأشجار المثمرة في العمر وعدم تجديدها رغم برامج التشجير المعلن عنها في السياستين الزراعيتين الاخيرتين.

1 – نفس المرجع السابق، ص، 77.

المطلب الثاني – الإنتاج الحيواني نموه وتطوره:

يشكل الإنتاج الحيواني جزءا مهما من الإنتاج الزراعي سواء من حيث مساهمته في الناتج المحلي الزراعي وفي تغطية الاحتياجات من المنتجات الحيوانية، وسنحاول من خلال هذا البند تناول تطور الثورة الحيوانية ومنه اتجاهات تطور المنتجات الحيوانية والعوامل التي تقف ورائها.

1- اتجاهات تطور الثروة الحيوانية في الدولة الجزائرية:

قبل الحديث عن المنتجات الحيوانية لا بد من التطرق إلى الثروة الحيوانية في الدولة الجزائرية ومكوناتها باعتبارها المسؤولة عن الإنتاج الحيواني ومشتقاته واتجاهاته.

أولا- **اتجاهات تطور الثروة الحيوانية في الدولة الجزائرية:**

أهم ما تتكون منه الثورة الحيوانية في الدولة الجزائرية هي: الأبقار، الأغنام، والماعز، والخيول، والإبل والدواجن. واستنادا لإحصاءات عام 2015 فقد بلغت الثروة الحيوانية 37433.35 الف رأس متضمنة في ذلك الأبقار والأغنام والماعز والجمال والخيول وذلك بمعدل نمو 55.90% عما كانت عليه في عام 2000م، فهي زيادة مهمة رغم ذلك تبقى غير مجدية في تحقيق الطموحات المستهدفة لزيادة إنتاج اللحوم والألبان نظرا لمعدلات الاكتفاء الذاتي الضعيفة لهذه المنتجات.

الجدول رقم (12): تطور أعداد الثروة الحيوانية في الجزائر

الوحدة: (ألف رأس)

السنوات	مجموع الابقار	الابقار		أغنام	ماعز	جمال	خيول
		ابقار محلية	ابقار اجنبية				
2000	1430.00	1100.00	330.00	17748.00	3086.00	262.00	53.80
2001	1007,23	741.58	265.65	17298.79	3129.40	245.49	43.57
2002	881,91	658.85	223.06	17533.87	3312.15	249.32	45.00
2003	853,95	642.69	210.99	17397.00	3358.00	249.98	45.90
2004	844,50	645.30	199.20	18293.30	3450.58	237.20	44.60
2005	828,80	624.60	204.20	18909.10	3590.00	268.60	42.60
2006	901,64	693.90	207.74	19615.73	3754.59	286.67	43.57
2007	859,97	643.63	216.34	20154.89	3837.86	291.36	47.04
2008	907,53	693.04	214.49	19946.15	3751.36	295.09	45.29
2009	882,28	652.35	229.93	21404.58	3962.12	301.12	44.80
2010	1747,70	1747.70	-	22668.80	4287.30	313.99	43.65

2011	1790.00	1790.00	-	23989.33	4411.02	318.76	44.20
2012	1843,94	1843.94	-	25194.00	4595.00	340.00	46.00
2013	1909.46	1909.46	-	26572.98	4910.70	344.02	45.04
2014	2049.65	2049.65	-	27807.73	5129.84	354.47	42.01

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على اعداد مختلفة من: المنظمة العربية للتنمية الزراعية، "الكتاب السنوي للإحصائيات الزراعية"، الاعداد رقم: 22 و25 و28 و31 و33 و35 الخرطوم، السودان

من خلال بيانات الجدول نسجل الملاحظات التالية:

- إن التغير في الثروة الحيوانية الجزائرية ارتفاعا ونزولا مرتبط بتغير عدد قطعان الأغنام، فلقد سجل تطور في الثورة الحيوانية بين الفترة 2000-2007م من 22227450 رأس إلى 25191120 رأس أي بمعدل نمو 13.3%، بينما عام 2008م عرف تراجع في عدد الثروة الحيوانية إلى 24841420 رأس بمعدل نمو سلبي قدر بـ 1.18% والسبب في هذا التذبذب هو التذبذب الحاصل في قطيع الأغنام، حيث أن مجموعات القطعان الأخرى عرفت استقرار نسبي.

- بالنسبة للأبقار سجلت تذبذب على طول الفترة 2000-2008م ولقد عرفت عام 2005م أدنى مستوى لعدد قطيع الأبقار بحصة 828800 رأس أبقار وتشكل الأبقار المحلية معظم الثروة الحيوانية من هذا النوع من الحيوانات على طول الفترة المختارة للبحث، وسجل عام 2008م عدد قطيع الأبقار حصة 853530 رأس أبقار وبحصة 3.42% من مجموع الثروة الحيوانية في الجزائر ما لا يسمح بتطوير إنتاج اللحوم وتحقيق أهداف الدولة في الأمن الغذائي والاكتفاء الذاتي.

- في مجال تربية الأغنام تشير البيانات الرقمية إلى أدنى مستوى لرؤوس الأغنام للفترة 2000-2004 بحصة 17654190، حيث عرف الإنتاج ميل نحو الارتفاع على طول الفترة 2000-2007 مؤثرا على مجموع الثورة الحيوانية، بمعدل نمو إيجابي 14.16% عام 2007 مقارنة بالفترة 2000-2004، ليسجل بعدها عام 2008 انخفاض ومعدل نمو سلبي قدر بنسبة 1.03%، ورغم هذا التراجع تبقى الأغنام تحتل المرتبة الأولى في مجموع الثروة الحيوانية في الاقتصاد الجزائري عام 2008م بنسبة 80.1%.

- عرف قطيع الماعز ميل نحو النمو الايجابي بين الفترة 2000-2007م من 3267230 رأس ماعز إلى 3837860 رأس ماعز لينخفض بعد ذلك عام 2008م إلى 3751360 رأس وبمعدل نمو سلبي قدر بنسبة 2.25% وبالنظر إلى وضعيته ضمن تركيب الثروة الحيوانية، يحتل الماعز المرتبة الثانية بعد الأغنام حيث قدرت نسبة الماعز إلى مجموع الثروة الحيوانية عام 2008م بالاقتصاد الجزائري بنحو 15.07%.

– بالنسبة للجمال عرف عدد الرؤوس نمو ايجابي على طول الفترة 2000–2008م غير أن هذا التطور عرف بطء شديد، في حين أعداد الخيول فعرفت استقرار نسبي على طول الفترة سابقة الذكر وتمثل الخيول والإبل مجتمعة عام 2008م نسبة 1.36% من مجموع الثروة الحيوانية الجزائرية ما يثبت ضعف الأهمية النسبية لهاذين النوعين من الحيوانات لإجمالي الثروة الحيوانية.

2 – اتجاهات تطور المنتجات الحيوانية في الاقتصاد الجزائري والمفسرة لذلك:

سيتم من خلال هذه النقطة التركيز على دراسة المنتجات الحيوانية التي تعتبر مهمة في نمط الاستهلاك للفرد الجزائري.

أولا– اتجاهات تطور إنتاج اللحوم:

يركز إنتاج اللحوم البيضاء على الدجاج في حين يرتكز إنتاج اللحوم الحمراء على الأغنام والأبقار والماعز والجدول التالي يبين تطور إنتاج اللحوم بنوعيها الحمراء والبيضاء.

الجدول رقم (13): تطور إنتاج اللحوم البيضاء والحمراء في الاقتصاد الجزائري

الوحدة: ألف طن

البيان / السنوات	مجموع انتاج اللحوم الحمراء	إنتاج لحم الاغنام والماعز	إنتاج لحم الابقار	إنتاج لحم الجمال	مجموع اللحوم البيضاء	إنتاج لحم الدواجن	إجمالي إنتاج اللحوم الحمراء والبيضاء
2000	390.68	232.12	151.20	7.36	220.00	220.00	610.68
2001	255.28	156.66	94.13	4.22	201.00	201.00	456.28
2002	285.88	179.73	100.50	5.01	151.00	151.00	436.88
2003	293.58	177.00	110.08	6.48	152.00	152.00	445.58
2004	212.00	119.90	84.80	7.30	153.30	153.30	365.30
2005	255.26	140.28	77.95	7.04	168.57	168.57	393.84
2006	209.14	123.42	80.50	5.22	131.75	131.75	340.89
2007	229.75	140.56	80.20	8.81	142.59	142.59	372.16
2008	235.93	145.55	81.36	9.02	142.08	142.08	378.01
2009	271.59	169.49	92.60	9.43	190.83	190.83	462.42
2010	263.26	154.80	100.58	7.87	296.40	296.40	559.66
2011	267.41	156.04	103.53	7.84	330.33	330.33	597.70
2012	240.87	113.87	118.85	8.15	365.40	365.40	606.27
2013	242.20	111.38	122.95	7.87	418.40	418.40	660.60
2014	252.64	112.44	131.90	8.30	463.18	463.18	715.82

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على اعداد مختلفة من: المنظمة العربية للتنمية الزراعية، "الكتاب السنوي للإحصائيات الزراعية"، الاعداد رقم: 22 و25 و28 و31 و33 و36 الخرطوم، السودان

من خلال بيانات الجدول يظهر:

– إن توزيع إنتاج اللحوم الحمراء حسب النوع، يوضح أن لحوم الأغنام والماعز هي الأكثر طلبا نتيجة حصة إنتاجها من مجموع إنتاج اللحوم الحمراء والمقدرة عام 2008م بنسبة 61.69% تليها لحوم الأبقار بنسبة 34.48% وأخيرا لحوم الجمال بنسبة لم تتجاوز 3.8%، وقد عرف إنتاج اللحوم الحمراء تذبذب على طول الفترة المختارة للبحث، ويرجع ذلك إلى التذبذب في إنتاج لحم الأغنام والماعز باعتبارها المكون الأكبر لمجموع إنتاج اللحوم الحمراء.

– فيما يتعلق باللحوم البيضاء نجد أن لحوم الدجاج هي المكون الأوحد لهذا النوع من المنتوج، والذي عرف ميل نحو الارتفاع على طول الفترة 2000–2008م حيث عرف الإنتاج معدل نمو إيجابي قارب 11% بين سنتي 2006–2008م، بعد أن كان معدل النمو السلبي بين عامي 2005– 2006 بنسبة 21.84%.

– تعتبر اللحوم الحمراء المكون الرئيسي لمجموع إنتاج اللحوم في الاقتصاد الجزائري، ففي عام 2008م على سبيل المثال قدرت حصة إنتاج مجموع اللحوم الحمراء من مجموع إنتاج اللحوم 62.42% في حين تقدر حصة اللحوم البيضاء من مجموع إنتاج اللحوم بنسبة 37.58%.

ثانيا– العوامل المؤثرة في اتجاهات تطور إنتاج اللحوم:

يتأثر إنتاج اللحوم في الاقتصاد الجزائري كما يظهر من خلال الجدول رقم (13) بعاملين هما: متوسط وزن الذبيحة وعدد المذبوحات واللذان يتأثران بدورهما بعوامل نذكرها فيما بعد والجدول التالي يبين التطور في وزن الذبيحة وعدد المذبوحات لكل من الأغنام والماعز والأبقار.

الجدول رقم (14): التطور الحاصل في وزن الذبيحة وعدد المذبوحات الرئيسية المكونة للثروة الحيوانية في الجزائر

البيان / السنوات	متوسط وزن الذبيحة (كلغ/ رأس)		عدد المذبوحات (ألف رأس)	
	متوسط وزن ذبيحة الاغنام والماعز	متوسط وزن ذبيحة الابقار	عدد مذبوحات الاغنام والماعز	عدد مذبوحات الابقار
2000	16.65	182.00	13416.00	835.00
2001	18.13	182.20	8678.00	518.00
2002	17.40	193.00	10683.67	521.15
2003	16.00	194.00	9739.60	567.40
2004	17.00	203.00	6304.00	416.00
2005	17.00	203.00	7354.00	384.00

2006	19.21	203.00	6424.95	396.54
2007	19.30	203.00	7282.87	395.07
2008	19.40	203.00	7502.67	400.79
2009	19.40	203.00	8804.98	456.14
2010	17.00	212.00	8062.68	468.54
2011	17.00	215.00	8119.52	472.80
2012	17.00	219.00	5921.63	533.54
2013	17.00	222.00	5739.83	541.68
2014	17.00	224.00	5795.53	571.90

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على اعداد مختلفة من: المنظمة العربية للتنمية الزراعية، "الكتاب السنوي للإحصائيات الزراعية"، الاعداد رقم: 22 و25 و28 و31 و33 و36 الخرطوم، السودان

من خلال الجدول نلاحظ ما يلي:

– يتأثر إنتاج لحوم الأغنام والماعز بعدد المذبوحات من هذا النوع من الحيوانات أكثر من تأثره بوزن الذبيحة كون أن هناك استقرار نسبي في وزن الذبيحة على طول الفترة 2000–2015م بينما عدد المذبوحات نلاحظ انه عرف تذبذب انعكس في إنتاج لحوم الأغنام والماعز، حيث كان إنتاج اللحوم من هذا النوع من الثروة الحيوانية عام 2005م قدر بـ 140.28 ألف طن وعدد المذبوحات 7345 ألف رأس لينخفض الإنتاج إلى 23.42 ألف طن نتيجة انخفاض عدد المذبوحات إلى 6425.95 ألف رأس وذلك بالرغم من تزايد وزن الذبيحة إلى 19.18 كغ/رأس بعد أن كان 19.10 كغ/رأس ليرتفع الإنتاج من جديد عامي 2007 ثم 2008م إلى 140.65 ألف طن و145.55 ألف طن على الترتيب ليشهد عدد المذبوحات هو الآخر ارتفاع إلى 7282.87 ألف رأس و 7502.67 ألف رأس عامي 2007م و2008م على التوالي.

– عرف متوسط ذبيحة الأبقار ثبات بين عامي 2005م و2008م بوزن203 كغ/رأس وهو ما يفسح المجال لتأثير عدد المذبوحات على تذبذب الإنتاج ففي عام 2005م قدر إنتاج لحم الأبقار بـ 77.95 ألف طن في حين عدد المذبوحات كان 384 ألف رأس ليرتفع الإنتاج عام 2006م إلى 80.50 ألف طن ويعود ذلك إلى ارتفاع عدد المذبوحات إلى 396.54 ألف رأس وبنسبة نمو في عدد المذبوحات 3.26% وبنسبة نمو في الإنتاج 3.27%.

ثالثا- اتجاهات تطور إنتاج الحليب والبيض:

يعتبر الحليب والبيض من المكونات الغذائية الأساسية لكونهما أحد المصادر الطاقوية للبروتين الحيواني، ونظرا لارتفاع مستويات الدخول وكذلك معدلات النمو السكانية والوعي الصحي وتغير الأنماط الاستهلاكية الغذائية أدى كل ذلك إلى زيادة الطلب على الحليب ومشتقاته وكذا البيض مما انجر عنه اتساع وتفاقم الفجوة الغذائية الخاصة بالحليب، حيث أن معدلات إنتاج هذا الاخير مازالت دون الطموحات المطلوبة والجدول التالي يوضح الصورة أكثر.

الجدول رقم(15): تطور إنتاج الحليب والبيض ضمن الاقتصاد الجزائري

الوحدة: ألف طن

السنوات	إنتاج البيض	إنتاج الحليب
2000	101.00	1030.84
2001	108.00	1650.00
2002	161.00	1544.00
2003	165.00	1588.00
2004	181.42	1709.10
2005	172.25	1682.11
2006	178.49	1773.54
2007	195.69	1851.18
2008	184.39	1878.52
2009	193.56	2377.64
2010	224.53	2854.07
2011	229.10	3165.66
2012	266.33	3063.84
2013	299.35	3400.67
2014	303.03	3648.55

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على اعداد مختلفة من: المنظمة العربية للتنمية الزراعية، "الكتاب السنوي للإحصائيات الزراعية"، الاعداد رقم: 22 و25 و28 و31 و33 و36 الخرطوم، السودان

يتبين من الجدول أعلاه أن إنتاج الحليب للفترة 2000-2015 قد عرف تزايد إذ بلغ معدل النمو بين عامي 2000 و2008م نسبة 24.8%، واحتل الاقتصاد الجزائري المرتبة الرابعة عربيا من حيث الإنتاج لعام

2008 بعد كل من السودان ومصر وسوريا بكميات إنتاج على الترتيب 7360000طن و5994000 طن و2678100طن[1]، ويرجع الفضل في هذا التحسن في الإنتاج إلى المجهودات المبذولة من طرف الدولة والفلاحين الخواص أدت إلى تحسين طرق ووسائل جمع الحليب صاحبه إنشاء مصانع جديدة للحليب ومشتقاته دفع بالفلاحين إلى زيادة إنتاج الحليب[2].

لقد انتشرت صناعة إنتاج البيض في الاقتصاد الجزائري بصورة مقبولة وذلك منذ منتصف عقد الثمانينات تحديدا حيث أصبح إنتاج البيض يتم بصفة رئيسية في القطاعات التجارية الحديثة التي لا تتأثر كثيرا بالعوامل المواردية والظروف البيئية والمناخية وهو ما يفسر قدرة الدولة الجزائرية على تحقيق الأمن الغذائي والاكتفاء الذاتي من هذا النوع من الإنتاج[3]، وحسب إحصاءات المنظمة العربية للتنمية الزراعية لعام 2008م احتل الاقتصاد الجزائري المرتبة الثالثة عربيا من حيث إنتاج البيض بحصة إنتاج 184.39 ألف طن بعد كل من مصر بحصة 294.79 ألف طن والمغرب بحصة 185.00 ألف طن[4]، وعرف إنتاج البيض تذبذب خلال الفترة 2000-2015 بحيث كان هناك ميل نحو الارتفاع من عام 2000م إلى غاية 2007م حيث قدر معدل النمو بين هاذين العامين بنسبة 36.53%، ليشهد الإنتاج تراجع عام 2008م، أين سجل نمو سلبي بنسبة 5.74%.

1 – نفس المرجع السابق، ص، 115.
2 – كمال روابنية، (2006)، "عوامل ضعف الإنتاج في القطاع الزراعي بالجزائر منذ الاستقلال: واقع واتجاهات"، اطروحة دكتوراه في الاقتصاد (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة باجي مختار ، عنابه، ، ص161
3 – فوزية غربي، مرجع سابق، ص208
4 – المنظمة العربية للتنمية الزراعية، (2009)، "الكتاب السنوي للإحصاءات الزراعية العربية "، مرجع سابق، ص 116

المطلب الثالث – الإنتاج السمكي نموه وتطوره:

تُشَكِلُ منتجات الصيد البحري مصدرا مهما لا يستهان به من حيث توفير الغذاء وتوظيف العمالة وتوفير العملة الأجنبية، غير أن هذا القطاع في الاقتصاد الجزائري لم يحقق النتائج المنتظرة منه نظرا لعدة عوامل كانت سببا في تذبذب وتدهور مستويات الإنتاج في هذا القطاع.

1- المدخلات الفنية:

سنحاول من خلال هذه النقطة التعرف على اسطول الصيد البحري الجزائري والهياكل القاعدية والفوقية المكونة لقطاع الصيد البحري الجزائري.

ملاحظة الجدول رقم (16) تقود الى تسجيل:

- زيادة متواصلة مجموع اسطول الصيد البحري خلال الفترة 2000-2009 والتي يمكن تقسيمها الى فترتين 2000-2004 حيث كانت نسبة النمو 42.75% بين 2000 و2004 والفترة 2005-2009 أي دخول اتفاقية الشراكة حيز التنفيذ حيث كانت نسبة النمو 13.75% بين سنتي 2005 و2009، ليشهد بعد ذلك تراجع سنة 2010 ليعاود بعد ذلك الارتفاع مسجلا اعلى قيمة له سنة 2015 وبنسبة نمو 16.33% خلال الفترة 2011-2015.

- تعتبر الاساطيل الصغيرة المكون الاكبر لأسطول الصيد البحري وهو ما ينعكس سلبا على مستويات الانتاج ومن ثم مستويات الاسعار، فقد قدرت نسبة الاساطيل الصغيرة من مجموع أسطول الصيد البحري بـ 60.54% عام 2000 لتصبح 63.52% مع دخول اتفاقية الشراكة حيز التنفيذ، وصولا لنسبة 62.77% عام 2015.

- عرفت عدد قوارب الجياب نمو مستمر على طول الفترة 2000-2015، حيث قدر معدل النمو بنسبة 12.57% بين سنتي 2000 و2004 وبنسبة 36.97% بين سنتي 2005 و2015.

- عرف عدد السفن المرجانية تراجع على طول الفترة 2000-2015، من 46 سفينة عام 2000 الى 11 سفينة عام 2011 لتعرف استقرار حتى 2013، معاودة التراجع حتى 2015 وبحصة 10 سفن وكأقل عدد على طول الفترة المدروسة.

- تطور ايجابي على طول الفترة المدروسة لكل من السفن السردينية وسفن التونة.

الجدول رقم (16): اسطول الصيد البحري الجزائري

الوحدة: العدد

البيان / السنوات	جياب	سردينية	اساطيل صغيرة	مرجانية	مراكب التون	مجموع اسطول الصيد البحري
2000	318	643	1545	46	-	2552
2001	338	660	1663	31	-	2692
2002	352	692	1836	18	-	2898
2003	354	712	2210	16	-	3292
2004	358	747	2524	14	-	3643
2005	403	836	2731	14	-	3984
2006	435	906	2825	12	1	4179
2007	476	972	2974	11	9	4442
2008	487	1039	2897	11	11	4445
2009	494	1077	2935	11	15	4532
2010	502	1102	2561	11	15	4191
2011	512	1143	2646	11	15	4327
2012	521	1202	2665	11	15	4414
2013	526	1231	2796	11	16	4580
2014	542	1255	2964	10	16	4787
2015	552	1295	3160	10	17	5034

Source :MOHAMED Rabah, HALOUANE Narimane, (2016), « L'Algérie en quelques chiffres : résultats 2013 - 2015 », N°46, Office National des Statistiques, Algérie, P42

وتظهر ارقام الجدول (17) تطور في كل من وسائل النقل بالتبريد ومعامل الثلج وغرف التبريد ومن الجانب الاخر تراجع في وحدات التخزين والتجميد والتحويل وهو ما يعكس ضعف الصناعة التحويلية في ما يخص المنتجات البحرية في الجزائر واعتمادها الكبير على الواردات لتغطية الطلب المحلي على هذا النوع من المنتجات.

الجدول رقم (17): يوضح الهياكل القاعدية والفوقية

الوحدة: العدد

	نقاط بيع عتاد الصيد البحري وقطع الغيار	النقل بالتبريد	معامل الثلج	غرف التبريد	تخزين وتجميد	وحدات التحويل
2003	45	132	36	-	24	24
2004	50	250	41	-	25	25
2005	63	261	38	66	14	20
2006	52	273	39	66	12	18
2007	56	223	41	80	18	18
2008	58	364	48	87	22	18
2009	55	-	48	87	22	18
2010	87	337	54	90	16	20
2011	82	496	47	102	30	19
2012	90	599	49	105	19	15
2013	94	652	49	124	20	16
2014	94	652	49	124	20	16
2015	94	652	49	124	20	16

Source :- MOHAMED Rabah, HALOUANE Narimane, (2005), « L'Algérie en quelques chiffres : résultats **2003** », N°34, Office National des Statistiques, Algérie, P32

MOHAMED Rabah, HALOUANE Narimane, (2009), « L'Algérie en quelques chiffres : résultats **2006 - 2008** », N°39, Office National des Statistiques, Algérie, P34

MOHAMED Rabah, HALOUANE Narimane, (2010), « L'Algérie en quelques chiffres : résultats **2007 - 2009** », N°40, Office National des Statistiques, Algérie, P34

MOHAMED Rabah, HALOUANE Narimane, (2014), « L'Algérie en quelques chiffres : résultats **2011 - 2013**», N°44, Office National des Statistiques, Algérie, P40

MOHAMED Rabah, HALOUANE Narimane, (2016), « L'Algérie en quelques chiffres : résultats **2013 -- 2015** », N°46, Office National des Statistiques, Algérie, P42

2- القوى العاملة:

عرف عدد المستخدمون البحريون ضمن قطاع الصيد البحري الجزائري تطور منتظم على طول الفترة 2000-2012، فبعد أن كان يقدر بـ 28225 عامل سنة 2000 اصبح 78000 عامل سنة 2012 وبمعدل نمو 176.35% خلال مدة عشرة سنوات، ليعرف عدد المستخدمون البحريون بعد ذلك تراجع عام 2013 وبمعدل نمو سلبي 0.51%، ليعاود الارتفاع من جديد حتى نهاية فترة الدراسة، وبمعدل نمو 15.72% بين عامي 2013 و2015 .

الجدول رقم (18): تطور القوى العاملة في قطاع الصيد البحري الجزائري

السنوات	المستخدمون البحريون
2000	28225
2001	29004
2002	30544
2003	34046
2004	41195
2005	44191
2006	50665
2007	53853
2008	57639
2009	66400
2010	70000
2011	74000
2012	78000
2013	77600
2014	82000
2015	89800

Source :- MOHAMED Rabah, HALOUANE Narimane, (2005), « L'Algérie en quelques chiffres : résultats **2003** », N°34, Office National des Statistiques, Algérie, P32

MOHAMED Rabah, HALOUANE Narimane, (2009), « L'Algérie en quelques chiffres : résultats **2006 - 2008** », N°39, Office National des Statistiques, Algérie, P34

MOHAMED Rabah, HALOUANE Narimane, (2010), « L'Algérie en quelques chiffres : résultats **2007 - 2009** », N°40, Office National des Statistiques, Algérie, P34

MOHAMED Rabah, HALOUANE Narimane, (2014), « L'Algérie en quelques chiffres : résultats **2011 - 2013** », N°44, Office National des Statistiques, Algérie, P40

MOHAMED Rabah, HALOUANE Narimane, (2016), « L'Algérie en quelques chiffres : résultats **2013 -- 2015** », N°46, Office National des Statistiques, Algérie, P42

3- اتجاهات تطور الإنتاج السمكي:

عَرَفَ الإنتاج السمكي في الاقتصاد الجزائري تذبذب على طول الفترة 2000-2015 أين يمكن تقسيمها إلى أربعة مراحل والجدول التالي يبين ذلك:

الجدول رقم (19): تطور الإنتاج السمكي في الجزائر

الوحدة: طن

البيان	الاسماك الزرقاء	الاسماك البيضاء	القشريات	الرخويات	أخرى	انتاج صيدي	انتاج الاحياء المائية	المجموع
2000	95637	10885	4822	1113	700	113157	351	113508
2001	117001	10906	3121	958	1637	133623	454	134077
2002	117121	10899	3520	677	2103	134320	476	134796
2003	122500	13235	2758	1540	1496	141528	240	141768
2004	110980	10676	2454	1443	11556	137108	641	137749
2005	118891	13563	2780	1769	2455	139459	368	139827
2006	139871	12356	2439	1413	942	157021	288	157309
2007	129745	11001	1907	1546	4643	148843	405	149248
2008	113103	11709	2695	1183	13345	142035	2780	144815
2009	105923	8240	2721	1315	11921	130120	2163	132283
2010	73084	7802	1943	1225	11114	95168	1759	96927
2011	81268	7126	2401	1614	11600	104008	2250	106258
2012	80902	7999	2310	1472	15524	108207	2648	110855
2013	75655	7796	1732	1452	15585	102220	2193	104413
2014	72785	6995	1979	1467	16929	100150	2411	102561
2015	76019	6365	2163	1858	18795	105200	1327	106527

Source : MOHAMED Rabah, HALOUANE Narimane, (2016), « L'Algérie en quelques chiffres : résultats 2013 - 2015 », N°46, Office National des Statistiques, Algérie, P40

من خلال ملاحظة الجدول نسجل:

– تذبذب في مستويات الإنتاج السمكي على طول الفترة المدروسة 2000–2015، فبعد الزيادة في الانتاج بين سنتي 2000 و2003 وبمعدل نمو ايجابي 24.89% عرف تناقص عام 2004 ليتزايد من جديد مسجلا أعلى قيمة له عام 2006 وبحصة 157309 طن، ليشهد من جديد تناقص حتى يصل لأقل كمية له عام 2010 بحصة 96927 طن وبمعدل نمو سلبي 38.38% بين سنتي 2006 و2010، ليتزايد من جديد عام 2011 ويعرف استقرار نسبي حتى عام 2015.

– يشكل الانتاج الصيدي المكون الاساسي للإنتاج السمكي على طول الفترة 2000–2015، حيث قدرت نسبة الانتاج الصيدي من مجموع الانتاج السمكي 99.69% عام 2000، لتصبح هذه عام 2005 (تاريخ تنفيذ اتفاقية الشراكة) 99.73% و 98.75% عام 2015.

– تعتبر مساهمة الانتاج السمكي المائي هامشية في مجموع الانتاج السمكي والتي لم تتعدى في احسن الاحوال نسبة 2% بسبب ضعف الامكانيات التقنية والعلمية واليد العاملة المؤهلة ضمن هذا المجال.

– يعتبر نوع الاسماك الزرقاء أهم مكون للإنتاج السمكي الجزائري بنسبة قدرت 84.25% عام 2000، لتصبح عام 2005 هذه النسبة 85.02%، للتراجع هذه النسبة عام 2015 لـ 71.36%.

4– العوامل المفسرة لاتجاهات تطور الإنتاج السمكي:

يرجع التذبذب في الإنتاج إلى مجموعة من العوامل نذكر منها:

- ✧ الظروف السياسية غير المشجعة والإهمال الذي يعرفه القطاع.
- ✧ عدم الاستقرار وتبعية القطاع في تسييره إلى عدة وزارات.
- ✧ ضَعْف أعداد أسطول الصيد واعتمادها على القوارب الصغيرة (جزء مهم منها تقليدي)، أين يبقى متوسط الاستهلاك السنوي للفرد الجزائري بالنسبة للأسماك لا يتعدى 4.06 كغ/العام للفرد وهو ضعيف جدًا بالمقارنة باقتصاديات عربية مثل المغرب حيث يتراوح هذا المتوسط بين 8–10كغ/العام للفرد، و18.7كغ / العام للفرد على المستوى العالمي[1] في الوقت الذي حددت فيه منظمة الصحة العالمية معدل 6.5 كغ/العام للفرد[2] وهو ما يتطلب المزيد من الجهود لرفع القدرات الإنتاجية لهذا القطاع.
- ✧ محدودية الاستثمارات الموجهة لهذا القطاع وخاصة من طرف القطاع الخاص مما جعله محافظا على طابعه التقليدي (80% من العاملين في قطاع الصيد من صغار الصيادين)[3]، فحسب إحصاءات المنظمة العربية للتنمية الزراعية نجد على سبيل المثال عام 2008م من أصل 473 سفينة جَرْ نجد 328 سفينة خشبية أي بنسبة 69.3%، كما سجل 673 سفينة شباك الحلقية مصنوعة من الخشب من مجموع 1045 سفينة شباك الحلقية أي بنسبة 64.4%.[4]
- ✧ ضَعْف تكوين العمال الصيادين من حيث الكفاءات والتقنيات ما يصعب من عملية الصيد في أعالي البحار، حيث أن الصيد في عرض البحر يتطلب وسائل متطورة.

1- المنظمة العربية للتنمية الزراعية، (2009)، "الكتاب السنوي للإحصاءات السمكية في الوطن العربي"، المجلد 03، الخرطوم، السودان، ص7
2- سعد الله عمار، مرجع سابق، ص 179.
3- المنظمة العربية للتنمية الزراعية، (2010)، "أوضاع الأمن الغذائي العربي"، الخرطوم، السودان، ص19
4- نفس المرجع السابق، ص، 12.

✧ عدم توفر البيانات والمعلومات حول المخزونات السمكية أو عدم دقتها، والصيد الجائر والاستغلال غير الرشيد للثروة السمكية، بالإضافة إلى ضعف البنيات التحتية والخدمات المساندة اللازمة (انظر الجدول 17).

خلاصة الفصل:

توالت على الزراعة الجزائرية منذ الاستقلال جملة من السياسات استهدفت النهوض بعالم الريف وأناطت بالقطاع مهام تنموية من بينها توفير الغذاء والدخول في تشابك قطاعي مع فروع صناعات معنية كصناعة المدخلات والتجهيزات الموجهة للقطاع الزراعي أو الصناعات التحويلية الغذائية، لكن تؤكد المؤشرات بأن القطاع الزراعي في الدولة الجزائرية لم ينجز أهدافه المسطرة بل عرف تدهورا استمر إلى غاية الآن من خلال تذبذب مستويات الإنتاج بشقيه النباتي والحيواني وتدهور المدخلات الأساسية للإنتاج الزراعي (الموارد الأرضية والمائية) وتدهور المؤشرات الاجتماعية والخاصة بالتنمية البشرية في العالم الريفي وغيرها من المؤشرات.

الفصل الرابع: تأثيرات الشراكة الاوروبية الجزائرية على أداء القطاع الزراعي

تمهيد:

لقد كان القطاع الزراعي في الجزائر من أكثر القطاعات تأثرا بالعلاقات الاقتصادية والتجارية الجزائرية الاوروبية، وبما يجري على الساحة الاوروبية من سياسات خاصة بالزراعة، ولا سيما في ظل التوسعات المتتالية لعضوية الاتحاد تجاه شرق وجنوب اوروبا، فضلا على اهميتها في الواردات الزراعية، وتعويل الجزائر كثيرا على هذا الكيان في مجال التعاون الفني والمالي بغية تطوير وتحديث قطاعها الزراعي.

على هذا الاساس جاء هذا الفصل ضمن المباحث التالية:

المبحث الاول– تطور العلاقات الاقتصادية الجزائرية–الاوروبية قبل واثناء اتفاقية التعاون ومكانة الزراعة منها

المبحث الثاني– اتفاق الشراكة الجزائري الاوروبي ومكانة قطاع الزراعة الجزائري ضمنه

المبحث الثالث– تأثرات الشراكة الاورومتوسطية القطاع الزراعي الجزائري والاسباب المفسرة لذلك

المبحث الاول- تطور العلاقات الاقتصادية الجزائرية-الاوروبية قبل واثناء اتفاقية التعاون ومكانة الزراعة منها:

يذهب بنا تحليل تاريخ العلاقات الاقتصادية الأوروبية-الجزائرية إلى تحديد ثلاث فترات، حيث خصت الفترة الاولى الحقبة الاستعمارية مرورا بمرحلة التعاون من خلال الاتفاق المبرم عام 1977م، وصولا الى اتفاقيات الشراكة الذي بدأت مفاوضاتها منتصف التسعينيات ليبرم في النهاية الاتفاق بين الطرفين عام 2002 ويدخل حيز التنفيذ عام 2005. كل هذه التطورات رفقتها معاملة خاصة للقطاع الزراعي سنحاول توضيحها من خلال مطالب هذا المبحث.

المطلب الاول- علاقات الجزائر مع الجماعة الاقتصادية الأوروبية قبل اتفاقية التعاون ومكانة الزراعة منها:

لم تكن الجزائر تطرح أي مشاكل خاصة في عام 1957 لأنها كانت تعد قانونيا جزء من الجمهورية الفرنسية، ولذلك فهي ليست موضوع نظام خاص منصوص عليه في نص مخالف للمعاهدة مثل الدول المستقلة التي لها علاقات خاصة مع دولة أو أخرى من الدول الأعضاء.

يجد تنفيذ معاهدة روما على الجزائر سنده القانوني في المادة 227 المحددة لمجال التطبيق الإقليمي لهذه المعاهدة، اذ تنص الفقرة 1 من المادة 227 على النطاق العام- من جملة أمور-، بحيث تنطبق المعاهدة على إقليم الجمهورية الفرنسية. في حين، يتمثل الهدف من الفقرتين 2 و3 من هذه المادة في تحديد مدى انطباق أحكام المعاهدة على أجزاء معينة من الأقاليم التابعة للدول الأعضاء، وتميز هذين المادتين في هذا الصدد: الاقاليم الفرنسية ما وراء البحار(*) والجزائر (الفقرة 2)؛ أقاليم ما وراء البحار الواردة بالمرفق الرابع للمعاهدة (الفقرة 3).[1]

تورد الفقرة 2 أحكام المعاهدة التي تنطبق مباشرة على اقاليم ما وراء البحار والجزائر. وتتعلق هذه الأحكام بما يلي: حرية حركة البضائع؛ الزراعة باستثناء المادة 40 (الفقرة 4)؛ تحرير الخدمات؛ قواعد المنافسة؛ تدابير الحماية المنصوص عليها في المواد 108 و109 و226؛ المؤسسات.[2]

يتعين على أجهزة الجماعة الاقتصادية الاوروبية تحديد تطبيق الأحكام الأخرى للمعاهدة في غضون فترة زمنية معينة.

*- اقاليم ما وراء البحار: المُسْتَعْمَرَات الانجليزية والفرنسية السابقة.

1-Mahfoud GHEZALI, (1975), « Les Relations Maghreb –CEE », Revue Algérienne des science juridiques économiques et politiques, vol XII, N° 4, Décembre 1975, P622

2 - Ibibdem

تفسر الاشارة الصريحة للجزائر في الفقرة 2 على النحو التالي: في حين شكلت أربعة اقاليم ما وراء البحار كيانات إدارية معزولة، فقد تم اعتبار اقاليم الجزائر ولاية فرنسية. وقد سمحت هذه الصياغة المتكررة في القانون الفرنسي البيني(**) من استهداف بوضوح ليس فقط كل من الاقاليم المذكورة، بل أيضا الكيان الإداري الجزائري، الذي شكله اتحادها. [1]

ولذلك فإن الغرض من الفقرة 2 المادة 227 جعل المعاهدة سارية بنفس الطريقة على جميع اقاليم ما وراء البحار بما فيها اقاليم الجزائر التي لا تتمتع بمكانة خاصة، وأدرجت الجزائر تدريجيا في السوق المشتركة بموجب هذه المادة. بشأن حرية حركة البضائع: خفضت الرسوم الجمركية فيما يخص الجزائر بنفس الطريقة التي كانت عليها فيما يتعلق بأجزاء أخرى من الدول الأعضاء، وكانت القيود الكمية والقضاء عليها وفقا لنفس القواعد.[2]

– تنطبق قواعد المنافسة على الجزائر، لوائح اللجنة بشأن الإغراق ولوائح المجلس بشأن تكوين الكارتلات.

– حركات رؤوس المال: اتخذ المجلس في 11 ماي 1960 قرارا لجعل المواد 67 إلى 73 و106 من المعاهدة واجبة التطبيق على الجزائر.

– استفادت الجزائر أيضا من صندوق التنمية الأوروبي بموجب المادة 16 من اتفاقية التطبيق الخاصة برابطة الدول وأقاليم ما وراء البحار مع الجماعة.

وقد أدى استقلال الجزائر في 1 جويلية 1962 إلى احداث اضطرابات قانونية كبيرة هددت بتعريض العلاقات الخاصة التي تقيمها مع فرنسا والمجموعة الاقتصادية الأوروبية للخطر.

1– استقلال الجزائر والنتائج المترتبة عليها:[3]

ويمثل استقلال الجزائر الوصول الى حالة دولة مستقلة تستفيد من امتيازات دولة عضو، ما يطرح مشكلة توريث الدولة.

وفي مسألة التوريث ضمن المعاهدات الدولية، يجيز المذهب عموما المبادئ التالية: استنادا إلى المبدأ الأساسي الذي يقضي بأن المعاهدات الدولية ملزمة وملتزمة فقط بالمواضيع القانونية التي شاركت في استنتاجها، عادة ما يفترض التوريث ضمن الالزام الاتفاقي توافق جماعي لموضوع قانون التوريث. وبعبارة أخرى، لا تتولى الدولة الحقوق والإلزامات الاتفاقية للدولة السابقة إلا بعد الاتفاق مع الأطراف المتعاقدة الأخرى.

**- القانون الفرنسي البيني: هو القانون الساري المفعول بين فرنسا واقاليم ما وراء البحار والجزائر.

1 - Georges Valay, (1966), « La Communauté Economique Européenne et les pays du Maghreb », Revue de l'Occident musulman et de la Méditerranée, Volume 2, Numéro 1, P213

2- Ibidem

3- Mahfoud GHEZALI, op.cit., PP626-646

وإذا لم تستأنف الدولة الوارثة صراحة الالزامات التي اشترطتها الدولة السابقة، سيكون هناك زوال وانقضاء للمعاهدة.

تخضع هذه القاعدة وفقا للسيد Paul Reuter لمجموعتين من الاستثناءات على الأقل:[1]

1- لا ينص القانون الدولي العرفي إلا على الاتفاقيات ذات الخصائص المحلية أو الإقليمية المخولة والملزمة للدولة الوريثة، وتشمل المعاهدات المثبتة لتخطيط الحدود، والمعاهدات المتعلقة بالمجاري المائية أو طرق أخرى للاتصال، وبوجه عام المعاهدات التي تخلق حقوق حقيقية.

2- ومن ناحية أخرى، لا تندرج المعاهدات التي تنص على الأحكام الدائمة في مصلحة الدولة السابقة وإنما في حالة وجود دائرة جماعية من الدول المحافظة على نفس المصلحة في احترام هذه الأحكام سواء كانت الدولة سابقة ملزمة أو دولة وريثة. وتندرج في هذه الفئة قواعد تحييد أو نزع السلاح أو الاقاليم التي تمنحها بعض الدول طرق حركة دولية. وهذه "الالزامات الدائمة ذات طبيعة مستقرة وسلبية».

تعتبر أحكام معاهدة روما الممتدة إلى الجزائر بموجب المادة 227 غير «حقيقية» بطبيعتها وليست «مستقرة وسلبية» على السواء. وهي بالتالي تخضع للمبدأ العام الذي يقضي بأن توريث حقوق والزامات معاهدة ما يتطلب موافقة الدولة الوريثة.

ويؤدي تطبيق هذا المبدأ حول أحكام المادة 227 من المعاهدة إلى الاعتبارات التالية: تمتع الدولة الجزائرية المستقلة التي احللت صلاحياتها على الاقليم الجزائري مكان الدولة الفرنسية من حيث المبدأ بالقدرة على الاختيار بين نظامين:

- عدم الاعتراف بأحكام المادة 227 المنطوية على انقضاء الالتزامات الاتفاقية.
- الاعتراف بالتزامات الدولة السابقة.

يعتبر الحل الثاني مستحيلا من الناحية القانونية كون الدول الأوروبية وحدها المؤهلة للانضمام إليها على أساس المادة 237 من معاهدة روما، والجزائر ليست جزءا من أوروبا. وحتى بافتراض أن الجزائر تريد أن تختار هذا الحل، كان لزاما عليها قبول الاحتفاظ الكامل بالقواعد السارية، بما في ذلك التمثيل الوحيد للجزائر داخل مؤسسات الجماعة من قبل أجهزة الجمهورية الفرنسية، وهو أمر غير محتمل سياسيا. ولذلك اختارت الجزائر الحل الأول.

يعد عدم اعتراف الجزائر بالمادة 227 اقرار منتظر على أساس اتفاقي من قبل دولة سابقة ودولة وريثة. في الواقع، تؤكد اتفاقيات إيفيان ضمن إعلان المبدأ المتعلق بالتعاون الاقتصادي والمالي في المادة 5 من الباب

1 - Georges Valay, op.cit., P214

الثاني مبدأ الاستقلال التجاري والجمركي للدولة الجزائرية الجديدة. ولذلك استأنفت الجزائر حريتها التعريفية من خلال تنقيذ تعريفة جمركية مستقلة.

وبناء على هذا التحليل للمادة 227، يبدو أن عدم اعتراف الجزائر بالتزاماتها أدى إلى إنهاء جميع الالتزامات الاتفاقية بموجب المادة 227، يجب أن تعامل الجزائر من طرف الجماعة الاقتصادية الأوروبية قانونيا على أنها بلد ثالث. في الحقيقة، لم تتمكن سلطات الدولة الجزائرية الجديدة في أعقاب الاستقلال من تحديد موقفها بوضوح بشأن العلاقات المستقبلية مع الجماعة. لم يكن الهدف الرئيسي للدول الأعضاء في الجماعة تأزيم الوضع التجاري للجزائر في وقت تمر بوضع صعب للغاية، ولذلك فقد لجأوا إلى حل انتقالي بعدم اعتبار الجزائر بلدا ثالثا. من ناحية أخرى، تضمن الجزائر بعض التدابير التفضيلية لصالح دول الجماعة (انظر الجزء باء). تسجل هذه التدابير –على الرغم من هشاشتها– رغبة الطرفين في المحافظة على علاقة خاصة مع بعضهما البعض في المستقبل.

2– نظام المبادلات بين الجزائر والجماعة الاقتصادية الأوروبية منذ عام 1962:[1]

أبلغت الحكومة الجزائرية الجماعة الاقتصادية الأوروبية عبر رسالة مؤرخة في 24 سبتمبر 1962 بأنها تفكر في «البحث من خلال المحادثات مع منظمات الجماعة ما سيكون عليه مستقبل العلاقات بين الجزائر والجماعة». طالبت الحكومة الجزائرية في الوقت نفسه بأن يحافظ القانون على الاستفادة من المادة 227. على الرغم من عدم اتخاذ المجلس قرارا رسميا، فإن نظام المادة 227 ظل قائما بحكم الأمر الواقع (de facto)، على أساس أنه أنشأ حالة لا يمكن أن تكون إلّا مؤقتة.

وبناء على ذلك، أنشئ نظام للتجارة بين الجزائر ودول الجماعة على النحو التالي:

أولا– فيما يتعلق بالاستيراد إلى الدول الأعضاء:

تخضع المنتجات الجزائرية من حيث المبدأ للنظام الداخلي للجماعة، بالتالي استفادت الجزائر من انخفاض التعريفات الجمركية التي حدثت بين الدول الأعضاء منذ عام 1962، غير أن النظام الناتج عن المادة 227 لم تطبقه الدول الأعضاء بالكامل على الجزائر. وقد طبقت الأنظمة التالية على المنتجات ذات المنشأ الجزائري حتى 1 جانفي 1966.

تعتبر الجمهورية الألمانية الاتحادية الدولة العضو الوحيدة التي حافظت على النظام الداخلي للجماعة بكل جوانبه في معالجة جميع المنتجات الاصلية وذات المنشأ الجزائري ، بمعنى أنها تقبل في الاقليم الجمركي الألماني بنفس الشروط للمنتجات الفرنسية.

1 - Georges Valay, op.cit., PP216-220

حافظت إيطاليا وبلدان البنلوكس (Benelux)[*] على النظام الداخلي للجماعة في معالجة المنتجات الصناعية ذات المنشأ الجزائري، ولكنها تطبق نظام الدول الثالثة للمنتجات التي تخضع لمنظمة الاسواق المشتركة (الحبوب والمنتجات المشتقة)، كما استمرت الجزائر في الاستفادة من النظام التعريفات المطبق بين دول الجماعة فيما يتعلق بالفواكه والخضراوات، ولكنها تعتبر بلدا ثالثا عند تطبيق الضرائب التكميلية الممكنة.

ولم تطبق الجزائر في المقابل التخفيضات التي حدثت بين الدول الستة في ثلاث استئنافات منذ عام 1962، كما أنها لم تقترب تماما من التعريفة الخارجية المشتركة. إلاّ أن الحكومة الجزائرية أسست بموجب مرسوم 28 أكتوبر 1963 تعريفة جمركية تعطي بعض التفضيلات للدول الأعضاء في الجماعة. تتضمن هذه التعريفة أربعة أعمدة: أ) عمود «فرنسا» مخصص للواردات ذات المنشأ الفرنسي؛ (ب) عمود «الجماعة الاقتصادية الاوروبية» ينطبق على الواردات التي منشؤها دول الجماعة باستثناء فرنسا؛ (ج) عمود يدعى «الحق المشترك» ينطبق على السلع التي منشؤها الدول المانحة الجزائر معاملة الدولة الأولى بالرعاية؛ (د) عمود «التعريفات العامة» يحتفظ به للدول الأخرى وينشأ حقوق ثلاث أضعاف تلك الموجودة في عمود «الحق المشترك» [1]

تتطابق الحقوق الواردة في عمود «الجماعة الاقتصادية الاوروبية» بشكل عام مع المتوسط الحسابي للأعمدة الأولى والثالثة.

ومن ناحية أخرى، تم تعديل النظام القائم بمرسوم صدر في 16 ماي 1963، والذي يقوم بتحصيص الواردات في الجزائر بشكل صارم.

يظهر من معاملة الدول الأعضاء في الجماعة للجزائر أن الوضع الجديد الذي نشأ عن استقلال الجزائر لم تفسره الجماعة على أنه فرض التطبيق الفوري لنظام البلد الثالث على الجزائر، يمكن للمحافظة المؤقتة على أحكام المعاهدة مع الجزائر أن تجد مبررا قانونيا لها في جميع التقارير والنصوص التي تحكم العلاقات بين الجماعة والجزائر.

وإذا كان بالفعل من وجهة نظر رسمية عدم تطبيق نظام معاهدة روما على الجزائر إلا من خلال تحيز انتماء هذا الإقليم الى الجمهورية الفرنسية، فإنه ليس من الصحيح التطبيق الخاص للأحكام الواردة في الفقرة 2 من المادة 227 والمادة 16 من الاتفاقية على رابطة دول وأقاليم ما وراء البحار، وإدخال نظام خاص يطبق على إقليم يدعى الجزائر وعلى سكان محددين، وهو ما يدل على اختلاف إرادة الدول الأعضاء في الجماعة مع

*-البنلوكس (BENELUX): اتحاد اقتصادي تأسس بموجب اتفاق وقع بين ثلاث ممالك من أوروبا الغربية في لندن عام 1944، وهم: بلجيكا (Belgium) وهولندا (Nederland)، ولوكسمبورغ(Luxembourg). وتم تفعيل الاتفاق عام 1947، واستمر حتى عام 1960 عندما تحول إلى اتحاد البنلوكس الاقتصادي، والاسم مشتق من الحروف الأولى لتلك الدول.

1- Mahfoud GHEZALI, op.cit., P625

التطبيق الفوري لنظام الدول الثالثة في نفس اليوم الذي تدرك فيه الاستقلال. من شأن هذه العملية افتعال ضررا لا يمكن إصلاحه للمساهمة التي تعتزم الدول الأعضاء في الجماعة تقديمها إلى الاقتصاد الجزائري من خلال بعض أحكام المعاهدة. ومن ثم يمكن القول إنه في إطار النظام الذي أنشأته المعاهدة فيما يتعلق بالجزائر نجد المبرر القانوني لنظام انتقالي ينطبق بعد ادراك الاستقلال.

وعلاوة على ذلك، يعتبر إعلان النوايا لرابطة دول وأقاليم ما وراء البحار مع الجماعة الاقتصادية الأوروبية بشأن الدول المستقلة عن منطقة الفرنك تبرير إضافي للموقف المعتمد «للحفاظ وتكثيف التدفقات التجارية التقليدية بين الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية الأوروبية وهذه البلدان والمساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية لهذه الأخيرة».

وبالتالي يبرر هذا النظام الانتقالي من خلال نية واضعي المعاهدة لأنه ينتج عن تفسير النصوص التي تنطبق على الجزائر، غير أنه لا يمكن أن يكون إلا تطبيق مؤقت يمتد على طوال الفترة اللازمة المعقولة لحل بشكل نهائي في إطار اتفاقية مشكلة العلاقات بين الجزائر والجماعة الاقتصادية الاوروبية.

تم تطبيق هذا النظام الانتقالي منذ أكثر من أربع سنوات، ولا يبدو أن الجزائر تريد إبرام اتفاق بسرعة كبيرة مع الجماعة الاقتصادية الأوروبية، والواقع أن الوضع الراهن يبقى مرضيا جدا بالنسبة للجزائر في ميدان المبادلات التجارية.

المطلب الثاني– العلاقات الجزائرية الاوروبية ضمن اتفاقية التعاون ومكانة الزراعة منها:

يحاول هذا المطلب تتبع خطى العلاقات الجزائرية–الاوروبية ضمن ما سمي بالسياسة المتوسطية الشاملة المُطْلِقَة لاتفاق التعاون عام 1976، والتي عدلت في نهاية الثمانينيات لتصبح تحت مسمى السياسة المتوسطية المتجددة ومكانة القطاع الزراعي من هذا الاتفاق وما بعده.

1– السياسة المتوسطية الشاملة:

اولا– الأسباب السياسية والاقتصادية لضرورة مقاربة متوسطية شاملة:

انتظرت الجماعة الاقتصادية الأوروبية حوالي خمسة عشر سنة للبدء في تحديد سياسة شاملة فيما يتعلق بجيرانها في منطقة البحر الأبيض المتوسط. ويعزى هذا التباطؤ جزئيا إلى عدم منح معاهدة روما تفويض صريح في هذا المجال للسلطات الجماعاتية المشتركة، لذلك، لم تستطع الجماعة الانطلاق في سياسة تعاونية إلا بصورة تدريجية وبراغماتية. ومع هذا، شعرت الجماعة الاقتصادية الأوروبية بالحاجة إلى إعطاء إطار شامل لسياستها المتوسطية في بداية السبعينات. تسجل هذه الحاجة كما هو واضح ضمن تجديد التعاون المشترك مع دول العالم الثالث، غير أن إدراك الدول الأعضاء للحاجة لاتخاذ إجراءات أكثر اتساقا في المتوسط ومواءمة الاتفاقيات العديدة التي أبرمت بالفعل قد تعرضها لضغوط مختلف والتي تكون مرة سياسية وأخرى اقتصادية.[1]

كانت الأسباب السياسية –الغير معترف بها مطلقا– بمثابة خلفية للاتفاقيات الجديدة التي سوف تتفاوض في اطارها الجماعة الاقتصادية الأوروبية مع الدول المتوسطية النامية: وهي تتعلق أساسا بالرهانات الاستراتيجية، فضلا عن الرهانات الطاقوية. تعد الاتفاقيات المبرمة بين الجماعة ومعظم الدول المتوسطية وفق Philippe Petit-Laurent ترجمة لدوافع اقتصادية وسياسية فقط عندما تعلق الأمر بالأمن الطاقوي والجغرافي. وهكذا، كان الأمل الخفي للأوروبيين خروج منطقة المتوسط من دائرة التنافس بين القطبين. مع نهاية الستينيات وبداية السبعينيات، وعلى الرغم من التحول في الموقف المصري، ظل حضور الاتحاد السوفياتي قوي في منطقة المتوسط. في الواقع، أسرف الاتحاد السوفياتي في إمداداته بالأسلحة إلى عدد من الدول العربية والمتوسطية اضافة لذلك زرع شبكاته من الخبراء العسكريين. في هذا السياق، استثمرت الجماعة الاقتصادية الأوروبية في القيم الغربية، اذ كان عليها التفاعل بالوسائل التي كانت تحت تصرفها (وهي السلاح التجاري) لأنها تعتمد أكثر فأكثر على دول العالم الثالث خاصة عند تُموينها بالمواد الخام.[2]

1 - Christophe Berdat, (2007), « L'avènement de la politique méditerranéenne globale de la CEE », *Relations internationales* 2007/2 n° 130, PP89-90

2 -Ibidem

اضافة الى العوامل السابقة، دعت الأسباب الاقتصادية والتجارية الجماعة الاقتصادية الاوروبية وشركائها إلى مراجعة تعاونهم. فمن ناحية، تجدر الإشارة إلى أنه بعد فترة طويلة من الركود، لعبت منطقة المتوسط مرة أخرى دورا أساسيا في التنمية العالمية في ذلك الوقت. امتلاكها للمواد الخام بما في ذلك 60% من احتياطي النفط العالمي، غنية بالعمالة الغير مستغلة ولديها قوة عاملة وهوامش نمو كبيرة؛ وأخيرا، كان من المثير للاهتمام ذكر أن منطقة المتوسط تعد واحدة من أكبر المناطق السياحية على كوكب الأرض. ومع ذلك، لا تزال معظم دول المتوسط تواجه اختلالات تجارية خطيرة في تجارتها مع الجماعة الاقتصادية الأوروبية، الأمر الذي يتطلب الوعي وبذل جهد إضافي من جانب الجماعة. أولا، اتضح أن الخيار البراغماتي المؤسس من طرف الجماعة الاقتصادية الأوروبية في علاقاتها مع الدول المتوسطية النامية أقل قبول بسبب تضاعف الاتفاقيات والمزايدة المفرطة لشركائها.[1]

ثانيا– مضمون اتفاقية التعاون الجزائرية–الاوروبية ضمن المقاربة المتوسطية الشاملة :

تم إبرام اتفاقية تعاون بين الجزائر والمجموعة الاقتصادية الاوروبية في أفريل 1976[*]، لتدخل حيز التنفيذ في عام 1978، كانت هذه الاتفاقية جزء من السياسة الأوروبية الجديدة مع دول المتوسط والتي أطلقت في عام 1972 والمسماة المقاربة المتوسطية الشاملة.[2]

صُمم اتفاق التعاون بين المجموعة الاقتصادية الاوروبية والجزائر لفترة غير محددة، وكان هدفه الأساسي دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية للجزائر[3]. يتكون من ثلاثة جوانب:

أ– على المستوى التجاري:

فقد تم منح امتيازات للصادرات الجزائرية في سوق المجموعة الاوروبية باستثناء المنتجات الزراعية التي خضعت لنظام الحصص. كما استفادت الجزائر من الأفضليات التجارية التي منحها الاتحاد الأوروبي منذ عام 1971 إلى البلدان النامية بموجب نظام الأفضليات المعمم (SPG) المعمول به في مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية (CNUCED). وباستثناء قطاعات المنسوجات والملابس، التي يبلغ معدل الانخفاض فيها 20%، فإن المنتجات الصناعية الأخرى تتمتع بإمكانية الوصول إلى السوق الأوروبية بدون رسوم جمركية.[4]

1 -Ibid., PP90- 91

* تندرج العلاقة الاقتصادية الاوروبية-الجزائرية المسجلة ضمن المقاربة المتوسطية الشاملة في اطار اتفاقيات التجارة التفضيلية. يمكن مراجعة في هذا الخصوص:
بشارة خضر، (1993)، "اوروبا والوطن العربي: القرابة والجوار"، الطبعة الاولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ص 187.

2 - Agnés Guillaud, Rezak Khiar, Wahiba Labreche, Julian Wieczorkiewicz, (2009), « Union Eropéenne-Algérie: 30 ans de coopérations », délégation de l'Union européenne, P13

3 - ibid., P15

4- Ibidem

في هذا الاتفاق تم التطرق للنظام الزراعي وتحديده حسب نوعية المنتجات والسلع، وذلك وفق ما يلي:[1]

- ***المنتجات الزراعية المصنعة:***

تستفيد الجزائر من إلغاء العنصر الثابت،(المتعلق بالجزء المصنع في المنتج) الذي يطبق على المنتجات المصنعة للدول الاخرى الداخلة في السوق الاوروبية المشتركة. أما العنصر المتغير(المتمثل في الجزء الزراعي) فقد تم الابقاء عليه. ولكن المنتجات التي تستفيد من هذه الاجراءات لم تكن تعني الجزائر لأنها غير مصدرة لها مثل العجائن الغذائية والشكولاتة وغيرها.

- ***المنتجات الزراعية:***

تم منح امتيازات تعريفية عن طريق تخفيض الحقوق الجمركية تتراوح ما بين 20 و100% من طرف المجموعة الاوروبية الى الجزائر لبعض المنتجات الاكثر حساسية، وهي السلع التي تنتج في دول المجموعة. وقد تم منح هذه الامتيازات بطريقة تهدف الى حماية المنتجات الاوروبية من خلال:

- احترام تدابير السياسة الزراعية المشتركة، باحترام الاسعار المرجعية لمجموعتي الخضر والفواكه.
- وضع جدول زمني للاستيراد يعطي الحق في التخفيضات التعريفية.
- وضع تدابير للحماية في حالة الاخلال بالسوق.

أعطيت للحمضيات – ما عدا اليمون– تخفيضات تعريفية قدرها 80%، وأخرى قدرها 15% بشرط احترام الاسعار المرجعية. كما منحت الخضر والفواكه الطازجة تخفيضات تعريفية تتراوح ما بين 30 و60% في حدود جدول زمني(الطماطم 60% ما بين 15 جانفي و30 أفريل، البصل 60% ما بين 15 فيفري و15 ماي، البطيخ 50% ما بين الاول من أفريل و15 ماي، البطاطس المبكرة والتي كانت تمثل السلعة الاكثر تصديرا من الجزائر نحو السوق الاوروبية 40%ما بين أول جانفي و31 مارس).

ويستفيد زيت الزيتون من أفضلية 0,5 وحدة حساب للقنطار كأفضلية تجارية، و20 وحدة حساب كأفضلية اقتصادية، بشرط تطبيق الجزائر ضريبة على التصدير تعادل 20 وحدة كذلك. تتجزأ الافضلية الاقتصادية الى عنصرين: الاول ثابت يمثل 10 وحدات حساب، والثاني متحرك يحدد سنويا عن طرق تبادل الرسائل بين الطرفين وفقا لمعطيات سوق زيت الزيتون. اما بالنسبة لزيت الزيتون المكرر فهو يخضع لشروط المنتجات الزراعية المصنعة.

1- وحيد علي مجاهد، حبيب الحاج عطيت، حسن عبد العظيم القريشي، سليمان عربيات، محمد سمير هباب، (1999)، " دراسة تقويم أثر اتفاقيات الشراكة العربية الاوروبية على الزراعة العربية"، المنظمة العربية للتنمية الزراعية، الخرطوم، السودان، ص ص 54-56

وتستفيد الخمور ذات الاستهلاك الاعتيادي من تخفيضات تعريفية بنسبة 80% بشرط احترام السعر المرجعي. اما الخمور المسماة ذات المصدر المضمون فهي معفاة في حدود كميات تدريجية على خمس سنوات.

السنة الاولى: 250000 هكتولتر منها 60000 معبأة في زجاجات.

السنة الثانية: 450000 هكتولتر، كلها معبأة في زجاجات سعة 2 لتر فأكثر.

وفي حالة عدم وجود معاملة بالمثل، تعطي الجزائر للمجموعة معاملة الدولة الاولى بالرعاية، ويعني ذلك اعطاء الدول الأعضاء في المجموعة الظروف التجارية التفضيلية التي تقدم لدول اخرى.

كما تعمل كل من الجزائر والمجموع الاقتصادية الاوروبية على عدم استخدام طرق اغراق السوق وعلى عدم التمييز بين السلع والشركات والمؤسسات.

وباستثناء الاتفاقيات التجارية، هنالك اتفاقيات للتعاون الصناعي والتطوير التكنولوجي في مجال التعليب والتسويق وتطوير المنتجات الجزائرية، وفي المجال العلمي، وفي ميدان الصيد البحري، وفي مجال تبادل المعلومات. كما هناك اتفاقيات للتعاون الفني والمالي تتعلق بتطوير الزراعة وبالقيام بالانجازات وغيرها.

ب – على مستوى التعاون الاقتصادي والمالي:

تم تمويل المشاريع والبرامج المختلفة ضمن اتفاق التعاون من خلال بروتوكولات خماسية، حيث كان هناك ما مجموعه أربعة بروتوكولات غطت الفترة 1976–1995، والتي هدفت إلى تمويل تنفيذ التعاون. شارك بنك الاستثمار الأوروبي (EIB) في تمويل المشاريع من خلال القروض، والتي كان بعضها مدعوم.[1]

– البرتوكول الاول للفترة ما بين 1976–1981 بغلاف مالي قدر بمبلغ 114 مليون اورو، صُرف منه 70 مليون أورو، وقد استغلت الجزائر كامل هذا المبلغ، وكان حصة الاسد لصالح التنمية الزراعية بنسبة 34%. سجل انجاز غالبية المشاريع التي أدرجت ضمن البرتوكول والمتعلقة بالقطاع الزراعي.[2]

الجدول رقم (20): التوزيع النسبي للحصص المالية بين القطاعات للفترة 1976–1981

القطاع	التنمية الزراعية	الصناعة	النقل	التكوين	البيئة	التعاون العلمي
النسبة	%34	%3	%24	%6	%31	%2

Source : Agnés Guillaud, Rezak Khiar, Wahiba Labreche, Julian Wieczorkiewicz, (2009), « Union Eropéenne-Algérie: 30 ans de coopérations », délégation de l'Union européenne, P16

1- Agnés Guillaud, Rezak Khiar, Wahiba Labreche, Julian Wieczorkiewicz, op.cit., P15

2- وحيد علي مجاهد، حبيب الحاج عطيت، حسن عبد العظيم القريشي، سليمان عريبات، محمد سمير هباب، مرجع سابق، ص 56

– البرتوكول الثاني للفترة 1982–1986 بغلاف مالي قدر بمبلغ 151 مليون أورو، صُرف منه 107 مليون أورو، تم استغلاله بشكل كامل، ما يلاحظ في هذا البرتوكول التراجع الرهيب في حصة الزراعة لحدود 2% من قيمة مبالغ البرتوكول. وقد تضمن هذا البرتوكول مشروعين خاصين بالقطاع الزراعي: مشروع تكوين مسيرين زراعيين بكلفة قدرت بمبلغ 2,9 مليون اورو، ومشروع للتكوين في مجال الصيد البحري بكلفة 2,7 مليون أورو.[1]

الجدول رقم (21): التوزيع النسبي للحصص المالية بين القطاعات للفترة 1981–1986

القطاع	الزراعة	التجارة والصناعة	البنى التحتية	الطاقة	التعاون العلمي
النسبة	%2	%1	%70	%18	%9

Source : Agnés Guillaud, Rezak Khiar, Wahiba Labreche, Julian Wieczorkiewicz, op.cit., P16

– البروتوكول الثالث للفترة 1987–1991 بمبلغ 239 مليون أورو، صُرف منه 181 مليون أورو، واستغل منه ما يعادل 98,9%[2]، حيث استفاد القطاع الزراعي والصيد البحري والري بحوالي 38% وجهت للهياكل والمنشآت القاعدية للفلاحة (30% للري)[3].

الجدول رقم (22): التوزيع النسبي للحصص المالية بين القطاعات للفترة 1986–1991

القطاع	الزراعة والصيد البحري	التجارة والصناعة	البنى التحتية	الري	التعاون العلمي
النسبة	%8	%7	%50	%30	%5

Source : Agnés Guillaud, Rezak Khiar, Wahiba Labreche, Julian Wieczorkiewicz, op.cit., P16

ج– على المستوى الاجتماعي:

نظرا الى العدد الكبير لمواطني دول المغرب العربي العاملين في الدول الاعضاء في المجموعة الاوروبية، قضت الاتفاقيات المبرمة بين الطرفين بإجراءات خاصة تضمن– مبدئيا– لهؤلاء العمال شروط عمل وأجر، وكذلك مكاسب في ميدان الضمان الاجتماعي مساوية لتلك التي يتمتع بها العمال الاوروبيون.[4]

لم يدخل هذا الجانب حيز التنفيذ بسبب المزايا الثنائية الممنوحة من طرف بعض الدول الأعضاء للعمال الجزائريين الذين يعيشون في هذه الدول والتي كانت أكثر نفعية، خاصة بالنسبة للجزائريين في فرنسا.[5]

1- نفس المرجع السابق، ص 56.
2- نفس المرجع السابق، ص 56
3- Agnés Guillaud, Rezak Khiar, Wahiba Labreche, Julian Wieczorkiewicz, op.cit., P16
4- بشارة خضر، (1993)، "اوروبا والوطن العربي: القرابة والجوار"، الطبعة الاولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ص 189
5- Agnés Guillaud, Rezak Khiar, Wahiba Labreche, Julian Wieczorkiewicz, op.cit., P15

د- المؤسسات المشتركة:

تمت ادارة اتفاقية التعاون التي تجمع بين الدول المتوسطية الشريكة (بما فيها الجزائر) والمجموعة الاقتصادية الاوروبية بطريقة تعادلية بدقة. فثمة مجلس للوزراء -يمثل الطرفين- يجتمع مرة واحدة في السنة ليبث في نتائج العمل المشترك. كما ثمة لجنة على مستوى السفراء تساعده في عمله وتجتمع كل ما دعت الحاجة. فضلا على فتح اللجنة العامة لبعثات دائمة في كل عاصمة من عواصم الدول المتوسطية الشريكة المعنية.[1]

2- المقاربة المتوسطية المتجددة:

احتفظت السياسة المتوسطية المتجددة بنفس إطار التعاون الخاص بالاتفاقية السابقة (البروتوكولات المالية) منذ تنفيذها عام 1991، ولكنها تحمل بعض التحسين، خاصة ما تعلق بإعادة تركيز هدف التعاون على دعم عمليات الإصلاح الاقتصادي التي بدأت العديد من دول منطقة المتوسط في تنفيذها. تقدم السياسة المتوسطية المتجددة تعاونًا أكثر تكاملاً من خلال دمج الجهات الفاعلة في المجتمع المدني وترجمة العناصر الأولى للتعاون الإقليمي (لاسيما في البيئة) والتي سيتم تكريسها بعد بضع سنوات من قبل الشراكة الأورومتوسطية.

اولا- الأسباب السياسية والاقتصادية لضرورة مقاربة متوسطية متجددة:

يصف فتح الله لعلو محاولة المجموعة الاوروبية في وضع مقاربة جديدة لسياستها المتوسطية في اواخر الثمانينيات في اطار ما سمته بالسياسة المتوسطية المتجددة بالعبثية. رغم ذلك أكد على تمفصل ثلاث عوامل سياسية واقتصادية تتراوح بين المستوى الوطني وفوق الوطني دفعت لبروز هذه المقاربة الجديدة، والتي نذكرها:[2]

- رجوع الاقتصاد العالمي ومعه الاوروبي الى حقبة توسع (1985-1990) الشيء الذي ساعد على دفع الاوروبيين الى مزيد من التفاؤل والتفكير في اقتراحات اكثر سخاء إزاء العالم الثالث المتوسطي. لكن سرعان ما اختفت مؤشرات التوسع الاوروبي في بداية التسعينات.

- التقدم الحاصل في الاندماج الاوروبي: من العقد الوحيد (1987) الى السوق الموحدة الى الاتحاد الاوروبي(1993) مرورا ببروز الفضاء الاقتصادي الاوروبي وتوسيع عضوية الاتحاد الاوروبي ليشمل ثلاث اقطار عضوة جديدة. كل هذا التقدم للمشروع الاوروبي سمح لأوروبا ان تصبح كيانا سياسيا حقيقيا له سياسة موحدة بالنسبة لمحيطه وخاصة محيطه المتوسطي.

1- بشارة خضر، مرجع سابق، ص 190
2- فتح الله لعلو, (1997)، " المشروع المغاربي والشراكة الاورومتوسطية"، الطبعة الاولى، دار دوبقال للنشر، المغرب، 172-173

– تعدد دواعي القطيعة بين ضفتي المتوسط بسبب توسع الفوارق في مستويات التنمية، وأزمة المديونية وانخفاض اسعار المواد الاولية وهي كلها مظاهر ساهمت في انحدار المستوى المعيشي للدول المغاربية. ولقد تعدد دواعي القطيعة في الاصطدامات الثقافية والسياسية التي انعكست عبر صعود التوجهات الراديكالية.

ثانيا– إعادة إحياء العلاقات بين المجموعة الاقتصادية الاوروبية والجزائر:

تميزت العلاقات بين الجزائر والمجموعة الاقتصادية الاوروبية خلال العقد الأول الذي تلى التوقيع على اتفاقية التعاون بمحافظتها على نفس الاطار الرسمي. تم استيعاب الجزائر بالكامل من خلال تقوية بناء دولتها الوطنية، في حين شرع الاتحاد الأوروبي من جانبه في ديناميكية جديدة من التكامل وتدعيم الاتحاد (سوق موحدة، معاهدة جديدة، وما إلى ذلك).[1]

تم تنفيذ عملية إعادة بعث العلاقات انطلاقا من عام 1986 أين تم ملاحظة تزايد في التبادلات والاتصالات بين القادة الجزائريين والأوروبيين في ذلك الوقت، لا سيما مع زيارة رئيس المفوضية السيد جاك ديلور– Jacques Delors إلى الجزائر العاصمة في جانفي 1988، فضلا عن العديد من المفوضين الأوروبيين (خاصة السادة آبل ماتوت (Abel Matutès)، كلود تشيسون (Claude Cheysson) ومانويل مارين (Manuel Marin)) وممثلي مؤسسات الاتحاد الأوروبي الأخرى. سوف ينعكس هذا التجديد على التعاون مع تنفيذ المشاريع الطموحة المسجلة في البروتوكولين الثالث والرابع.[2]

عرف التحرك نحو بعث العلاقات الجزائرية–الاوروبية مواجهة الحالة الأمنية للبلد والتي بدأت تتدهور منذ عام 1992 بتطور ظاهرة الإرهاب. وقد أدى ذلك إلى تقليص أنشطة وفد المفوضية الأوروبية في الجزائر وبالتالي تباطؤ تنفيذ بعض مشاريع التعاون.[3]

وقد مثلت البروتوكولات المالية الأربعة الموقعة مع الجزائر ما مجموعه 949 مليون يورو، تتألف من 309 مليون يورو كمنح من المفوضية الأوروبية (214 مليون يورو من البروتوكولات و95 مليون يورو من مكون التكيف الهيكلي للسياسة المتوسطية المتجددة) و640 مليون يورو كقروض من بنك الاستثمار الأوروبي. زادت المبالغ المخصصة للجزائر مع كل بروتوكول جديد. حدثت الزيادة الأكثر أهمية (68%) بين البروتوكولين الثالث والرابع. يمكن تفسير ذلك بزيادة 48% في منحة البروتوكول الرابع وتنفيذ السياسة المتوسطية المتجددة.

1- Agnés Guillaud, Rezak Khiar, Wahiba Labreche, Julian Wieczorkiewicz, op.cit., P20
2 - Ibidem
3 - Ibidem

يتم تحديد المشاريع وقطاعات التدخل التي تمولها هذه البروتوكولات المختلفة بشكل مشترك من قبل السلطات الجزائرية والمفوضية الأوروبية خلال التفاوض على كل برنامج إرشادي، فقد سجل تراجع في مكانة القطاع الفلاحي ضمن القطاعات الرئيسية التي تم تحديدها كأولويات للبروتوكولات الأربعة.

الجدول رقم (23): التوزيع النسبي للحصص المالية بين القطاعات للفترة 1991-1996

القطاع	الزراعة والصيد البحري	التجارة والصناعة	البنى التحتية	التعديلات الهيكلية
النسبة	%21	%1	%68	%10

Source : Agnés Guillaud, Rezak Khiar, Wahiba Labreche, Julian Wieczorkiewicz, op.cit., P16

بلغت الحصص المالية للبروتوكول الرابع للفترة 1991-1996 مبلغ 350 مليون أورو[1]، على شكل منحة لا تسترد، استفاد قطاع الزراعة والصيد البحري بحوالي 21% من قيمة الحصص المالية لهذا البروتوكول.

1- وحيد علي مجاهد، حبيب الحاج عطية، حسن عبد العظيم القريشي، سليمان عربيات، محمد سمير هباب، مرجع سابق، ص57

المبحث الثاني- اتفاق الشراكة الجزائري الاوروبي ومكانة قطاع الزراعة الجزائري ضمنه

يدرس هذا المبحث اتفاق الشراكة الجزائرية الاوروبية (الشراكة المتوسطية) ومحاولة ابراز مكانة الزراعة منها عبر بيان مجالات التعاون والامتيازات التعريفية الممنوحة من كل طرف للآخر وكذا حجم الاصلاحات المنجزة من طرف الجزائر والمصاحبة للاتفاقية وصولا الى المساعدات الفنية والمالية المقدمة من طرف الاتحاد للجزائر في هذا الجانب.

المطلب الاول- اتفاقية الشراكة بين الجزائر والاتحاد الاوروبي وملف الزراعة:

توج مسعى الاتحاد الأوروبي الى في اعادة بعث علاقاته مع الدول الضفة الجنوبية بإعلان برشلونة في نوفمبر 1995 بغرض جعل منطقة المتوسط منطقة حوار وتعاون من أجل تكريس السلم، الاستقرار، والرخاء والسعي إلى التقارب. تعتبر الدولة الجزائرية من أواخر الدول التي توصلت إلى إبرام اتفاق شراكة مع دول الاتحاد بتاريخ 22 أفريل 2002 بمناسبة انعقاد القمة الأورومتوسطية بمدينة فالنسيا الإسبانية، وبعد مفاوضات مراطونية دامت حوالي ثمانية سنوات تمت على إثرها التصديق عليه بموجب المرسوم الرئاسي رقم 05-159 المؤرخ في 18 ربيع الاول عام 1426 الموافق لـ 27 أبريل سنة 2005 بالإضافة الى ملاحقه من 1 الى 6 والبروتوكولات من رقم 1 الى رقم 7 والوثيقة النهائية المرفقة به[1]، ودخل حيز التنفيذ ابتداءً من 01 سبتمبر 2005. كما أعطت المادة 310 من المعاهدة المنشأة للمجموعة الأوروبية للطرف الأوروبي سلطة إبرام اتفاقيات مع الدول والمنظمات الدولية بهدف تأسيس شراكة[2].

1- أسباب ودوافع عقد مؤتمر برشلونة:

ومن بين أهم الأسباب التي دفعت المجموعة الأوروبية إلى عقد مؤتمر برشلونة أهمها:[3]

- توسيع منطقة نفوذ المجموعة الأوروبية لتشمل حوض المتوسط ككل في اطار سعييها لتحقيق الأمن الأوروبي، كما يمثل هذا التوسع مسعى للارتقاء الى مستوى القوى الكبرى الكونية المؤثرة في القرار العالمي الاقتصادي والسياسي.

1- المرسوم الرئاسي رقم 05-159 المؤرخ في 18 ربيع الاول عام 1426 الموافق لـ 27 أبريل سنة 2005، يتضمن التصديق على الاتفاق الاوروبي المتوسطي لتأسيس شراكة بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية من جهة، والمجموعة الاوروبية والدول الاعضاء فيها من جهة أخرى، الموقع بفالنسيا يوم 22 أبريل سنة 2002 وكذا ملاحقه من 1 الى 6 والبروتوكولات من رقم 1 الى رقم 7 والوثيقة النهائية المرفقة به، الجريدة الرسمية، العدد 31، بتاريخ 21 ربيع الاول عام 1426هـ الموافق لـ 10 أبريل 2005، ص3

2- كمال موهوبي، (2011)، " البعد الاقتصادي لإتفاق الشراكة بين الجزائر والمجموعة الاوروبية"، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، ص 9.

3- بوضياف ياسين ونوري منير،(2017) " أثر الشراكة الأورو جزائرية على الاصلاحات الاقتصادية في الجزائر :الواقع والطموح "، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، مخبر العولمة واقتصاديات شمال افريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، المجلد 01، العدد 16، ص ص173-174

– السعي الى مزاحمة تنفرد الولايات المتحدة الأمريكية بمنطقة الشرق الأوسط وتوجهه نحو المغرب العربي، حيث يري الاتحاد الاوروبي من أن هذه الشراكة ستسمح له بأن يلعب دورا فاعلا في تحقيق التوازن أمام التأثير الأمريكي في المنطقة.

– تقوية اقتصاديات المجموعة الأوروبية بضمان سوق ضخم لمنتجاتها(تكرس مبدأ التبعية)، وتعزيز قدرتها التنافسية في مواجهة وإدارة الحوار مع التكتلات الإقليمية الأخرى.

– التخلص تدريجيا من أعباء الدعم المالي المجرد والذي كان يقدم إلى دول شرق المتوسط وجنوبه.

– الحد من الهجرة غير الشرعية المتأتية من دول جنوب المتوسط إلى الاتحاد الأوروبي، لتفادي آثارها السلبية المجالات الاقتصادية والاجتماعية وبذلك التخلص من عامل التهديد والقلق.

2– مبادئ واهداف الشراكة الاورومتوسطية من خلال اعلان برشلونة:

تظهر الوثيقة الرسمية لإعلان برشلونة الصادرة عن لقاء برشلونة المنعقد يومي 27 و28 نوفمبر 1995 مبادئ واهداف الشراكة الاورومتوسطية.

تشير وثيقة برشلونة الى مبادئ الشراكة* التالية:[1]

– مراعاة قواعد المنظمة العالمية للتجارة؛

– ادماج اقتصاديات دول الضفة الجنوبية ضمن مبادئ اقتصاد السوق، سيما ما تعلق منها بموضوع تحرير الاقتصاد وتبني الخصخصة، وما يستدعي ذلك كله من اصلاحات هيكلية؛

– تبني العمل بالديمقراطية في مجال الحكم، واحترام مبادئ حقوق الانسان وانتهاج التسوية السلمية لحل النزاعات؛

كما تبين نفس الوثيقة استهداف الشراكة تحقيق ثلاث محاور رئيسية:[2]

– محور اقتصادي: انشاء منطقة تجارة حرة بحلول عام 2012 (شراكة اقتصادية)؛

– محور أمني سياسي: جعل حوض المتوسط منطقة سلم واستقرار ومكافحة الارهاب(شراكة أمنية وسياسية)؛

– محور ثقافي اجتماعي: دعم وترقية مؤسسات المجتمع المدني وحمايتها، وتشجيع الحوار والتفاهم الثقافي...(شراكة ثقافية واجتماعية وانسانية).

*- تعتبر هذه المبادئ أقرب الى حالة الشرط منه الى حالة المبدأ.

1- بوزيد اعمر،(ب س) " شركاء أم متنافسون: سياسات الصراع والتكامل في العلاقات الامريكية – الاوروبية"، دار قرطبة للنشر والتوزيع، الجزائر، ص 245

2- نفس المرجع السابق، ص 246

3- أهداف اتفاقية الشراكة الجزائرية الاوروبية من وجهة نظر رسمية:

تظهر المادة الاولى من اتفاقية الشراكة المبرم بين الجزائر والمجموعة الاوروبية الأهداف الرسمية التي يسعى هذا الاتفاق لتحقيقها بالنسبة للجزائر كما يلي:[1]

- توفير اطار مناسب للحوار السياسي بين الطرفين يسمح بعزيز علاقاتهما وتعاونهما في كل الميادين التي يريانها ملائمة،

- توسيع التبادلات وضمان تنمية العلاقات الاقتصادية والاجتماعية المتوازنة بين الطرفين وتحديد شروط التحرير التدريجي للمبادلات الخاصة بالسلع والخدمات ورؤوس الاموال،

- تشجيع التبادلات البشرية لا سيما في إطار الاجراءات الادارية،

- تشجيع الاندماج المغاربي بتشجيع التبادلات والتعاون داخل المجموعة المغاربية وبين هذه الاخيرة والمجموعات الاوروبية والدول الاعضاء فيها،

- ترقية التعاون في ميادين الاقتصاد والاجتماع والثقافة والمالية.

4- محتوى اتفاق الشراكة الجزائرية الاوروبية:

يتميز اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي بطابع الشمولية مقارنة باتفاق التعاون المبرم عام 1976، وهذا لاحتوائه على أبعاد عديدة وجديدة مقارنة باتفاق التعاون الذي اكتفى بطابعه الجزئي، كما أصبح يعد هذا الاتفاق الإطار المرجعي للعلاقات الجزائرية الأوروبية بدءا من أول سبتمبر 2005 تاريخ دخول الاتفاق حيز التنفيذ المؤسس للعلاقات المتعددة الاطراف والثنائية.

يتوزع اتفاق الشراكة الجزائري -الأوروبي على تسعة ابواب وستة ملاحق وسبعة بروتوكولات نوضحها في التالي:

الباب الاول- الحوار السياسي: يقام حوار سياسي وأمني بين الطرفين يتعلق بكافة المواضيع ذات الاهتمام المشترك، بما يسمح بإقامة روابط تضامن دائمة بين المتعاملين، تساهم في تحقيق ازدهار واستقرار وأمن المنطقة المتوسطية. يكون الحوار السياسي بشكل منتظم وكل ما دعت الحاجة لذلك(أنظر المواد 3 و4 و5 من اتفاق الشراكة).

الباب الثاني- التنقل الحر للسلع: تقوم المجموعة الاوروبية والجزائر بإقامة منطقة حرة للتبادل خلال فترة انتقالية تمتد الى 12 سنة كأقصى حد انطلاقا من دخول الاتفاقية حيز التنفيذ، وذلك طبقا لإحكام الغات والمنظمة العالمية للتجارة وغيرها من الاتفاقيات متعددة الاطراف (المادة 6 من اتفاقية الشراكة).

1- الاتفاق الاوروبي المتوسطي لتأسيس شراكة بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية من جهة، والمجموعة الاوروبية والدول الاعضاء فيها من جهة أخرى، الجريدة الرسمية، العدد 31، بتاريخ 21 ربيع الاول عام 1426هـ الموافق لـ 10 أبريل 2005، ص4

الباب الثالث– تجارة الخدمات: يتعلق بحقوق التأسيس أو الإنشاء وتقديم الخدمات حيث اتفق الطرفان على توسيع مجال تطبيق الاتفاقية بشكل يسمح بإدراج الحق في إنشاء أو تأسيس المؤسسات في إقليم الطرف الآخر، وتحرير الخدمات المالية، البنكية، المواصلات والاتصالات...إلخ (انظر المواد من 30 الى 37 من اتفاق الشراكة).

الباب الرابع– المدفوعات ورؤوس الاموال والمنافسة وأحكام اقتصادية اخرى: يتعهد الطرفان بالسماح بعملية الدفع وتسوية العمليات أو الصفقات الجارية بعملة قابلة للتحويل، مع الإلتزام بإمكانية قيام كل طرف بعملية تحويل أو إخراج الأرباح الناتجة عن الجاري العمل به. واتفاق الطرفان على اتخاذ إجراءات تقييدية في حالة تعرض أحد الطرفين لإختلالات في ميزان مدفوعاته، شريطة أن يتم إبلاغ الطرف الآخر بهذه الإجراءات، وأن يتم إزالتها فيما بعد فور تصحيح هذا الاختلال، كما ينبغي أن تكون محددة وفق رزنامة متفق عليها (أنظر المواد 38 الى 46 من اتفاق الشراكة).

الباب الخامس– التعاون الاقتصادي: يلتزم الطرفان على تقوية التعاون الاقتصادي الذي يخدم المصلحة المشتركة، وهذا في إطار الشراكة المنصوص عليها في الاتفاقية، ويتعلق هذا التعاون من الاتفاقية بالقطاعات التي تعاني ضغوط وصعوبات داخلية أو التي شملها تحرير المبادلات بين الجزائر والإتحاد الأوروبي، وكذا القطاعات الكفيلة بتسهيل التقارب بين الاقتصاد الجزائري والاقتصاد الأوروبي، وخاصة القطاعات المولدة للنمو ومناصب العمل والمطورة لتيارات التبادل بين الجزائر والإتحاد الأوروبي وإعطاء الأولوية للقطاعات المؤدية إلى تنويع الصادرات الجزائرية، وتتمثل المجالات التي شملها هذا الباب في: التعاون الجهوي؛ التعاون العلمي والتقني والتكنولوجي؛ البيئة؛ التعاون الصناعي؛ ترقية وحماية الاستثمارات؛ توحيد مقاييس المطابقة وتقويمها؛ تقريب التشريعات؛ الخدمات المالية؛ الزراعة واليد البحري؛ النقل؛ مجتمع الاعلام والاتصلات السلكية واللاسلكية، الطاقة والمناجم؛ السياحة والصناعات التقليدية؛ التعاون في المجال الجمركي والاحصاء؛ التعاون في مجال حماية المستهلكين(انظر المواد من 47 الى 66 من اتفاق الشراكة).

الباب السادس– التعاون الاجتماعي والثقافي: وتضمن الإجراءات الخاصة بالعمال من خلال عدم السماح بالمعاملة التمييزية فيما يخص شروط العمل والمكافآت والاستفادة من نفس إجراءات الضمان الاجتماعي المعمول بها في البلد، كما احتوى هذا الجانب على التعاون الثقافي والتربوي، وذلك بتشجيع تبادل المعلومات وتشجيع التفاهم المتبادل بين الثقافات باستعمال كل الوسائل التي من شأنها أن تقرب بين هذه الثقافات، كالإعلام والصحافة والوسائل السمعية والبصرية وتكوين أشخاص يشتغلون في المجالات الثقافية وتنظيم تظاهرات ثقافية...إلخ(أنظر المواد من 67 الى 78 من اتفاق الشراكة).

الباب السابع– التعاون المالي: ونجده ضمن المواد 79 و80 و81 من اتفاق الشراكة، وينص على دعم الإصلاحات الهادفة إلى تحديث وعصرنة الاقتصاد بما فيها التنمية الريفية؛ وإعادة تأهيل الهياكل الاقتصادية؛ وترقية الاستثمارات الخاصة والأنشطة المؤدية إلى خلق فرص العمل؛ والأخذ في الحسبان الآثار التي تنتج عن تحقيق منطقة تجارة حر على الاقتصاد الجزائري، خاصة عن طريق إعادة تأهيل الاقتصاد.

الباب الثامن– التعاون في مجال العدالة والشؤون الداخلية: يقع هذا الباب ضمن المواد 81 الى غاية 91 من اتفاق الشراكة، ونص هذا الباب من فصوله ومواده على: تقوية مؤسسة الدولة والقانون؛ التعاون في مجال تنقل الأشخاص؛ التعاون في مجال رقابة الهجرة غير المشروعة؛ التعاون من أجل القضاء على الإرهاب الدولي ومحاربة الفساد والرشوة.

الباب التاسع– الأحكام المؤسساتية العامة والختامية: ويتعلق بإنشاء مجلس شراكة يعقد اجتماعاته على المستوى الوزاري مرة في السنة على قدر الامكان بمبادرة من رئيسه وحسب الشروط المنصوص عليها في نظامه الداخلي. حيث يدرس القضايا الهامة التي تطرح في اطار هذا الاتفاق، بالاضافة الى كل المسائل الاخرى الثنائية والدولية ذات الاهتمام المشترك (أنظر المواد من 92 الى 110 من اتفاق الشراكة).

5– مكانة قطاع الزراعة ضمن اتفاق الشراكة الجزائرية الاوروبية:

سنحاول بيان مكانة قطاع الزراعة ضمن اتفاق الشراكة الجزائرية الاوروبية عبر نقطتين الاولى تتعلق بالتعاون في مجال الزراعة والصيد البحري، والثانية تخص التفكيك التعريفي للمنتجات الزراعية.

أولا– التعاون في مجال الزراعة والصيد البحري:

بحسب المادة 58 من اتفاقية الشراكة، يهدف التعاون في هذا المجال الى تحديث واعادة هيكلة قطاعات الزراعة والغابات والصيد البحري حيثما بد ذلك ضروريا. ويوجه التعاون نحو:[1]

– دعم السياسات الهادفة الى تنمية الانتاج وتنويعه؛ والامن الغذائي؛

– التنمية الريفية المدمجة لا سيما تحسين الخدمات الاساسية وتنمية النشاطات الاقتصادية المشتركة؛

– ترقية الزراعة والصيد البحري بحيث يقومان على احترام البيئة؛ وتقويم موارد الصيد البحري وتسييرها العقلاني؛

– تقويم الموارد الطبيعية وتسييرها العقلاني؛

– دعم الخوصصة، وإنشاء علاقات أمتن ذات طابع تطوعي بين المؤسسات والجماعات والمنظمات المهنية وبين المهن التي تمثل الزراعة والصيد البحري والصناعة الغذائية؛

1- الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 31 ، مرجع سابق، ص 18

– المساعدة والتكوين التقنيين؛ وبرامج البحث؛

– التعاون بين المناطق الريفية وتبادل الخبرات والمهارة في مجال التنمية الريفية؛

– العمل من أجل انسجام المقاييس والمراقبة الخاصة بالصحة النباتية والبيطرية.

ثانيا– التفكيك التعريفي للمنتجات الزراعية:

تنص المادة 13 من اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الاوروبي على تعمد المجموعة الأوروبية والجزائر إلى تحرير أكبر لتبادلاتهما المشتركة فيما يخص المنتجات الزراعية ومنتجات الصيد البحري والمنتجات الزراعية المحولة التي تحظى باهتمام الطرفين وذلك عملا بمبدأ المعاملة بالمثل.

من خلال مراجعة أولية لاتفاقيات الشراكة الأوربية الجزائرية يتبين بأنها تضمنت اعفاءات كلية أو جزئية من الرسوم الجمركية المفروضة على المنتجات الزراعية عند تصديرها واستيرادها إلى الأسواق الأوروبية، لكن في كثير من الحالات ضمن حصص كمية، أو تخضع لمستويات مرجعية بخصوص السعر والكمية.

أ– الامتيازات الجمركية المقررة للصادرات الزراعية التي منشؤها الاتحاد الاوروبي نحو الجزائر:

– ***المنتجات الزراعية:*** يتم التفكيك الجمركي على السلع الزراعية المتضمنة في البروتوكول الثاني والبالغ عدد بنودها 114 بتخفيضات تتراوح بين 20% و50% و100% من نسبة التعريفة المفروضة عليها أساسا ضمن حصص التعريفية التفضيلية طن، ويشمل هذا التخفيض الحقوق والرسوم الجمركية والرسوم ذات الأثر المماثل للحق الإضافي المؤقت. وتعرف قائمة المنتجات الزراعية وجود أكبر عدد من الحضر التعريفي حيث يشمل تطبيقه 102 بند تعريفي.[1]

الجدول رقم(24): توزيع المنتجات حسب الأصناف الجبائية الخاضعة للتفكيك التعريفي بالإضافة إلى الحصص التفضيلية

البند التعريفي حسب معدل التخفيض الضريبة الجمركية المطبقة	البنود التعريفية الخاضعة للتعريفة 20%	البنود التعريفية الخاضعة للتعريفة 50%	البنود التعريفية الخاضعة للتعريفة 100%	المجموع
%5	0	0	39 من بينها 11بدون حصص	39
%15	0	8	9	17
%30	19	4	35 من بينها 1 بدون تحديد حصص	58
المجموع	19 خاضعة لحصص	12 خاضعة لحصص	83 من بينها 12 بدون تحديد حصص	114

المصدر: ايران نوال،(2015)، "التعريفة الجمركية في ظل اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الاوروبي"، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، ص 278

1- ايران نوال،(2015)، "التعريفة الجمركية في ظل اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الاوروبي"، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، ص 277

يظهر تمعن الجدول وجود أكثر من 70% من البنود التعريفية الخاصة بالمنتوجات الزراعية تستفيد من تخفيض بنسبة 100% من التعريفة الأساسية.

- ***منتجات الصيد البحري:*** ترد في البروتوكول رقم 4 من الاتفاق، ويبلغ عددها 97 بند تعريفي من بينها 96% يخضع لمعدل حق جمركي بنسبة 30% وتتمثل التسهيلات الممنوحة لها في إلغاء كلي للرسوم الجمركية المفروضة على 43 بند تعريفي أوروبي تخفيض بنسبة 25% من الرسم المفروض على البند تعريفي، حيث تصبح خاضعة لرسم بنسبة 22.5% بدلا من نسبة 30%.[1]

- ***المنتجات الزراعية المحولة:*** وتظهر بالبروتوكول رقم 5 من الاتفاقية ضمن قائمتين رئيسيتين، حيث تحدد الأولى السلع الزراعية المصنعة التي تخضع لتنازلات فورية إذ تستفيد من إلغاء يتراوح ما بين 20% إلى 100%للرسوم الجمركية والرسوم الأخرى ذات الأثر المماثل والمتضمنة 50 بند تعريفي منها 28 بند خاضع لرسم نسبته 30% و20 بند خاضع لرسم بنسبة 30%، ويخضع البندين التعريفيين الاخيرين للرسم المخفض بنسبة 5%، أما القائمة الثانية فهي تتضمن السلع الزراعية المحولة الخاضعة لتخفيض جمركي تدريجي خلال المرحلة الانتقالية.[2]

ب- الامتيازات الجمركية للصادرات الزراعية التي منشؤها الجزائر نحو الاتحاد الأوروبي:[3]

- ***المنتجات الزراعية:*** تخضع المنتجات الزراعية الظاهرة ضمن البروتوكول رقم 01 من اتفاق الشراكة لتخفيض الرسوم الجمركية المفروض عليها بنسب تتراوح ما بين 20% و 100% ، ولكن في حدود الحصص المتفق عليها بين الطرفين.

- ***منتجات الصيد البحري:*** تستفيد منتجات الصيد البحري الواردة ضمن البروتوكول رقم 3 من اتفاق الشراكة من إعفاء كلي من الرسوم الجمركية وكذا بعض المنتجات البحرية المحولة(مصبرات، دقيق السمك.)...

- ***المنتجات الزراعية المحولة:*** تم تقسيمها إلى ثلاث قوائم وهي: تتضمن القائمة الأولى 163 بند تعريف يستفيد من إلغاء كامل للرسوم الجمركية ومن دون قيود كمية. أما القائمة الثانية فتتضمن 8 بنود تعريفية متعلقة بمستحضرات غذائية ومشتقات الحليب تعفى من الرسوم الجمركية الخاضعة لها، وهذا في حدود الحصص المتفق عليها بين الطرفين مثل (العجائن الغذائية 200 طن، الكسكسي 2000 طن، مواد محضرة بالحليب المخمر 1500 طن)، في حين تتضمن القائمة الثالثة 144 بند تعريفي يتم تخفيض كلي أو جزئي للرسوم المفروضة عليها.

1- قشرو فتيحة، (2016)، "الإجراءات الحكومية الجزائرية في ظل اتفاقية الشراكة الأورو جزائرية كأداة لكبح الواردات- ودفع الصادرات خارج المحروقات" مجلة أبعاد اقتصادية، المجلد 6، العدد 1، جامعة محمد بوقرة، بومرداس، الجزائر، ص 205

2- نفس المرجع السابق، ص 205.

3- نفس المرجع السابق، ص ص 205- 206

ثالثا– تعديل الامتيازات التفضيلية والتفكيك الجمركي:[1]

قدمت الجزائر ضمن الجلسة الخامسة لمجلس الشراكة المنعقدة في 15 يونيو 2010 طلبًا رسميًا لمراجعة تفكيك التعريفات للمنتجات الصناعية، بالإضافة إلى الامتيازات التعريفية للمنتجات الزراعية والغذائية وهذا استنادا للمادتين 11 و16 من اتفاقية الشراكة.

كان الهدف من هذه المراجعة الوصول الى تأجيل في الجدول الأصلي مع اصلاح أو تجميد الحقوق الجمركية من وجهة نظر تعزيز إعادة هيكلة وتأهيل المؤسسات الجزائرية.

رافق هذا الطلب تجميد لتفكيك التعريفات بالنسبة للمنتجات الصناعية وإغلاق 36 حصة جمركية زراعية وزراعية غذائية تعمل منذ الاول سبتمبر 2010. فأصدرت الحكومة الجزائرية رسميا قرار القائمة السلبية المتكونة من 36 منتوجا فلاحيا، حيث تم تعليق الامتيازات الجمركية التفضيلية في إطار نظام الحصص، التي استفادت منها منتجات هذه القائمة بداية من أول جانفي 2011 في انتظار إشعار آخر، ولجأت الجزائر إلى هذا القرار، لأنها منذ دخول اتفاقية الشراكة حيز التطبيق، لم تستهلك إلا نسبة متواضعة من نظام الحصص ذو الامتيازات التفضيلية، المطبق على الصادرات الجزائرية نحو الاتحاد الأوروبي، ولم تستغل الجزائر سوى ستة أصناف فقط من مجموع 41 صنفاً، في حين تمكن الطرف الأوروبي من الاستفادة من معظم المنتجات والحصص المعفاة من الرسوم والتعريفات الجمركية، والمنتجات الزراعية الواردة في القائمة السلبية أصبحت منذ أول جانفي 2011 خاضعة لمعدلات الحق الجمركي كالتالي: 11 بند تعريفي فرعي خاضع لمعدل حق 5% و6 بنود تعريفية فرعية خاضعة لمعدل حق 15%، واخيرا 19 بند تعريفي فرعي خاضع لمعدل حق 30%[2].

توصل الجانبان إلى حل وسط بعد 8 جلسات تشاور وفقا للمادة 16 من اتفاقية الشراكة، فقي الجانب الزراعي اتفاقا على:

- إلغاء 25 حصص جمركية للمنتجات الزراعية الممنوحة للاتحاد الأوروبي،
- إلغاء التفضيلات التعريفية لمنتجين غذائيين تم منحهما للاتحاد الأوروبي،
- إعادة فتح 9 حصص تعريفية تفضيلية للمنتجات الزراعية الممنوحة للاتحاد الأوروبي،
- تعديل حصتين جمركيتين للمنتجات الزراعية الممنوحة للاتحاد الأوروبي.

1 -MINISTERE DU COMMERCE, « Accord d'Association entre l'Algérie et l'Union européenne: Nouveau schéma du démantèlement tarifaire des produits industriels et les concessions tarifaires révisées des produits agricoles et agro-alimentaires », Communication : Ministère du Commerce-DG Douanes, ALGERIE, PP3-4

2- فتيحة قشرو، مرجع سابق، ص ص217-218

المطلب الثاني– الاصلاحات الجزائرية المرافقة للشراكة الاورومتوسطية:

ان الاصلاحات التي قامت وتقوم بها الجزائر لجميع القطاعات معنية مباشرة بعملية التحرير التجاري، على الرغم انه من الصعب تحديد وجود علاقة سببية بين حزمة الاصلاحات واتفاقية الشراكة، رغم ذلك تجدر الاشارة الى ان الاصلاحات التي تم تنفيذها في الغالب بعد عام 2003 ما هي الاّ تماشيا مع ما تستلزمه اتفاقية الشراكة الجزائرية– الاوروبية.

1– اصلاحات منظومة الاستثمار:

ترى الجزائر أن زيادة تدفق الاستثمار المباشر الاوروبي في الجزائر هو أحد الاهداف الاساسية لاتفاقية الشراكة (المادة 9 من الاتفاقية)، وتدعو بذلك دول الاتحاد الاوروبي لدعم تحقيق هذا الهدف ولاسيما في سياق تحرير التجارة وتخفيض الرسوم الجمركية. ولهذا نجدها باشرت مجموعة من الاصلاحات لمنظومة الاستثمار.

أولا– في جانب التشريعات والقوانين المنظمة والمسيرة للاستثمار:

فقد تم إصدار عدة قوانين وتشريعات ضمن هذا السياق كان الهدف منها حفز الاستثمار المحلي والأجنبي، وفيما يلي إشارة لأهم المبادرات التي قامت بها الجزائر فيما يتعلق بتوفير الإطار القانوني المحفز للاستثمار بدءا من تسعينيات القرن الماضي:

– اصدار قانون النقد والقرض المؤرخ في 14 أفريل 1990، حيث جاء هذا القانون بغرض تنظيم شروط ممارسة المهنة المصرفية من خلال إعطاء حرية أكبر للبنوك التجارية وتركيز السلطة النقدية في يد بنك الجزائر ومجلس النقد ولقرض، وقد تضمن على جوانب مهمة تتعلق بتحفيز الاستثمار، نذكر منها:[1] حرية الاستثمار والسماح للمقيمين وغير المقيمين بتجسيد مشاريع الاستثمار الأجنبي في مختلف الفروع. والقبول بشروط ومبادئ التحكيم الدولي في فض المنازعات والخلافات لمتعلقة بالاستثمارات الأجنبية.

– المرسوم التشريعي رقم 93–12 المؤرخ في 5 أكتوبر 1993 والمتعلق بترقية الاستثمار، يتضمن هذا القانون على كل الآليات المنظمة للاستثمار في الجزائر وفق ما يلي:[2]

– تسهيل الآليات المتعلقة بالاستثمار المحلي والأجنبي من خلال تخفيف الإجراءات المرافقة وتقديم حوافز جمركية وضريبية.

– الإقرار بمبدأ التحكيم الدولي لفض المنازعات وضمان تحويل الأرباح ورأس المال بالنسبة للمستثمرين الأجانب حيث صادقت الجزائر على اتفاقية المنظمة الدولية لضمان الاستثمارات سنة 1995.

1- فاطمة الزهراء عراب، (2016)، "انعكاسات دور الحكومة في تهيئة مناخ الاستثمار على واقع الاستثمار(المحلي و الأجنبي)في الجزائر"، مجلة دراسات حول المؤسسات والتنمية، صادرة مختبر أبحاث في الاقتصاد غير الرسمي والمؤسسات والتنمية (جامعة تلمسان) المجلد 3، العدد 1، ص ص 137-138

2- نفس المرجع السابق، ص 138

– إنشاء الوكالة الوطنية لمتابعة وترقية الاستثمارات التي تعمل على دعم وتوجيه المستثمرين المحليين والأجانب.

– المرسوم التنفيذي رقم 24–390 المؤرخ في 17 أكتوبر 1994 المتعلق بالمناطق الحرة: يعمل هذا المرسوم على تحديد كيفيات تطبيق أحكام المادة 34 من المرسوم التشريعي رقم 93–12 المتعلق بترقية الاستثمار كما حدد هذا المرسوم نظام التشغيل المتعلق بالمناطق الحرة.

– المرسوم التنفيذي رقم 93–312 المؤرخ في 17 أكتوبر 1994 والمتعلق بشروط تعيين المناطق الخاصة وضبط حدودها والمتضمن تطبيق أحكام المادة 24 من المرسوم التشريعي رقم 93–12 يحدد هذا المرسوم شروط تعيين المناطق الخاصة وضبط حدودها، بحيث تصنف المناطق الخاصة إلى مناطق يجب ترقيتها، ومناطق للتوسع الاقتصادي.

– المرسوم التنفيذي رقم 94–323 المؤرخ في 17 أكتوبر 1994 المتعلق بمنح أراضي الأملاك الوطنية الواقعة في مناطق خاصة في إطار ترقية الاستثمار، يتضمن هذا المرسوم شروط امتياز أراضي الأملاك الوطنية، الخاصة بالدولة لإنجاز مشاريع الاستثمار الواقعة في مناطق خاصة.

– المرسوم التنفيذي رقم 94–323 المؤرخ في 11 أكتوبر 1994 الذي يحدد الحد الأدنى للأموال الخاصة المتعلقة بالاستثمارات: يحدد هذا المرسوم الحد الأدنى للأموال الخاصة المقررة ضمن خطة التمويل المذكورة في المادة (13) من المرسوم التشريعي رقم 93–12.

– الامر 01–03 المؤرخ في 20 أوت 2001: جاء هذا الأمر وفق 6 محاور أساسية ليعيد النظر في الآليات التي ارتكز عليها المرسوم التشريعي رقم 12–93، و قد جاء هذا الأمر للتأكيد على:[1]

- إمكانية تحويل رؤوس الأموال المستثمرة والعائدات الناتجة عنها؛
- المعاملة بالمثل لكل المستثمرين بمعنى المساواة بين المستثمر المحلي والأجنبي وإلغاء التمييز بين لاستثمار الخاص والعام؛
- إمكانية لجوء المستثمرين الأجانب إلى التحكيم الدولي في حالة النزاع.

– النظام رقم 05–03 الصادر في 06 جوان 2005 المتعلق بالاستثمارات الأجنبية، حدد كيفيات تحويل إيرادات الأسهم والأرباح وصافي النتائج الحقيقية الناتجة عن التنازل أو تصفية الاستثمارات المنجزة في ميدان الأنشطة الاقتصادية لإنتاج السلع والخدمات.

1- طلال زغبة، (2012)، "واقع مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر بين المعوقات ومتطلبات تحسين بيئة الاستثمار"، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، الصادرة عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة, الجزائر، المجلد 05، العدد 07، ص 209

ثانيا- الاجراءات المؤسساتية المعززة للاستثمار:

في هذا الصدد باشرت السلطات العمومية الجزائرية بتأسيس ومتابعة العديد من المؤسسات المسيرة والمعززة للاستثمار.

- **وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها(APSSI):** أنشأت هذه الوكالة بمقتضى المرسوم التشريعي رقم93-12 المؤرخ في 05 أكتوبر 1993 المتعلق بترقية الاستثمار، ليتم بعد ذلك تدعيمه بالمرسوم التنفيذي رقم 94-319 المؤرخ في17 أكتوبر 1994 والمتضمن تحديد صلاحيات وتنظيم وسير وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعها.

- **إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI):** أنشأت الوكالة بموجب المادة 06 من الأمر 03-01 المؤرخ في 20 غشت 2001 والمتعلق بتطوير الاستثمار، وعملا بأحكام هذه المادة صدر المرسوم التنفيذي رقم282-01 المؤرخ في 24 سبتمبر 2001 المتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتنظيمها وسيرها، حلت محل وكالة ترقية ودعم ومتابعة الاستثمار APSSI التي أوكلت إليها سابقا مهام دعم وترقية الاستثمار.

- **المجلس الوطني للاستثمار(CNI):** تم إنشاء هذا المجلس بناءًا على الأمر رقم 03-01 مؤرخ في 20 غشت 2001 المادة 18 منه، المتعلق بتطوير الاستثمار تحت رئاسة رئيس الحكومة وقد حددت الأعضاء المشكلة لهذا المجلس حسب المرسوم التنفيذي رقم281-01 المؤرخ في 21 سبتمبر 2001 والمتعلق بتشكيلة المجلس الوطني للاستثمار وتنظيمه وسيره.

- **لجنة مساعدة وتوطين وترقية الاستثمار(CALPI):** أنشأت هذه اللجنة بموجب التعليمة الوزارية المشتركة رقم 28، وتهدف هذه اللجنة في اطار مهامها الى تسهيل منح الأراضي لفائدة المستثمرين.

- **لجنة الطعن المختصة في مجال الاستثمار:** المنشأة بموجب المرسوم التنفيذي رقم357-06 المؤرخ في 09 أكتوبر2006 المتضمن تشكيلة لجنة الطعن المختصة في مجال الاستثمار وتنظيمها وسيرها.

- **الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري:** تم تأسيسها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 119-07 المؤرخ في 23 أفريل 2007 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري وتحديد قانونها الأساسي، تعمل هذه الوكالة على إبراز السوق العقارية الحرة الموجهة للاستثمار، حيث تقوم بنشر المعلومات حول الأصول العقارية والوفرة العقارية ذات الطابع الاقتصادي.

ثالثا- تكثيف ابرام اتفاقيات الحماية والتحكيم الدولي:

- الانضمام الى الاتفاقيات الدولية لحماية المستثمرين المتعلقة بالضمانات والتحكيم الدولي.

- التوقيع على 48 اتفاقية ثنائية للترقية والحماية المتبادلة للاستثمارات.

2- الاصلاحات في الجانب الجمركي:

أولا- انخراط الجمارك الجزائرية في برنامج ترقية وتسهيل التجارة وادارة المخاطر:

حيث يعمل نظام ادارة المخاطر على توجيه السلع الى اروقة الرقابة، وقد تم تعديل نظام ادارة المعلومات الجمركية(SIGAD) لسنة 1995 بشكل يسمح بالتحكم في الوقت الحقيقي مما يقصر من طول وقت الاجراءات أين تم تخفيض مدة اجراءات التخليص الجمركي بعد تقديم ملف كامل في المتوسط الى 4 ايام، وقد اصبحت ادوات الادارة المستخدمة متسقة ومجانسة منذ 2007 مع منظمة الجمارك العالمية(NDO)، كما تم تعديل القانون البحري لعام 1996م مما ادى الى الفصل بين الانشطة التجارية.

ثانيا- تخفيض عدد معدلات التعريفة الجمركية:

عرف عدد معدلات التعريفة الجمركية تناقص في اطار الاصلاحات التي اجرت الجزائر على النظام الضريبي والجمركي وذلك بهدف تسهيل وتعزيز العملية، حيث تناقص هذا العدد من 6 معدلات عام 1992 لتصبح 3 بحلول عام 2002 ليستمر العمل بهذه الاخيرة ليومنا هذا، والجدول رقم (25) يوضح ذلك.

الجدول رقم (25): تطور التعريفة الجمركية في الجزائر

السنوات	نسب التعريفة الجمركية المطبقة						عدد المعدلات
1992	%3	%7	%15	%25	%40	%60	06
1996	%3	%7	%15	%25	%40	%50	06
1997	%3	%5	%15	%25	%45	-	04
1998	%3	-	%15	%25	%45	-	04
1999	-	%5	%15	%25	%45	-	04
2001	-	%5	%15	%25	%40	-	04
2002	-	%5	%15	%30	-	-	03

المصدر: فيصل بهلولي،(2012)، "التجارة الخارجية الجزائرية بين اتفاق الشراكة الأورومتوسطية والانضمام إلى منظمة التجارة العالمية"، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، وقلة، الجزائر، العدد 11، ص 121

3- اصلاحات القطاع المالي:

ان هدف برامج الاصلاح المتبناة من طرف السلطات الجزائرية في اطار القطاع المالي هو تعزيز حوكمة البنوك العامة، حيث ترتكز هذه البرامج على الارشادات الاساسية التي اعتمدت عام 2005م، لذلك

سجل اعتماد السلطات الجزائرية مجموعة أحكام تتماشى مع اتفاقية الشراكة ومفاوضات منظمة التجارة العالمية في اطار اتفاقية الغات (المادة 8)، ونذكرها:

– صدور قانون النقد والقرض في بداية عقد التسعينيات كأبرز الإصلاحات التي حدثت في القطاع المالي الجزائري منذ فترة طويلة، والذي عمل على تكريس مجموعة من المبادئ المحفزة للاستثمار كما سبق ذكرها.

عرف قانون النقد والقرض المذكور اعلاه مع بداية الالفية الجديدة وحتى تاريخ دخول اتفاقية الشراكة الجزائرية الاوروبية حيز التنفيذ العديد من التعديلات نذكرها:[1]

– تحديد طرق نقل الارباح والفوائد والعائدات الصافية الحقيقة من بيع أو تصفية الاستثمار الاجنبي المنجز، في اطار المرسوم رقم 01–03 المؤرخ في 20 اغسطس 2001 الخاص بتطوير الاستثمار في الانشطة الاقتصادية المنتجة للسلع والخدمات.

– الامر رقم 11–03 المؤرخ في 26 أوت 2003 والمتعلق بتنظيم سير بنك الجزائر ومجلس النقد والقرض، حيث يبرز هذا الامر رغبة السلطات العمومية في فرض إجراءات أكثر صرامة على البنوك, والتأكيد على سلطة البنك المركزي بما يسمح من تدخل الدولة في المنظومة المصرفية.

– القانون رقم 01–04 المؤرخ في 04 مارس 2004 المتعلق بتحديد الحد الأدنى لرأس مال البنوك والمؤسسات المالية الناشطة في الجزائر. عمل هذا القانون على رفع الحد الأدنى لرأس المال الى 2.5 مليار دينار جزائري للبنوك و500 مليون دينار جزائري للمؤسسات المالية بعد أن كانت 500 مليون دينار جزائري كحد أدنى لرأس المال البنوك و10 مليون دينار جزائري للمؤسسات المالية ضمن قانون المالية لسنة 1990.

– القانون رقم 02–04 المؤرخ في 04 مارس 2004, والمتعلق بتحديد شروط تكوين الإحتياطي الإجباري لدى بنك الجزائر, والذي يتراوح معدله بصفة عامة بين 0% و 15% كحد أقصى.

– القانون رقم 03–04 المؤرخ في 04 مارس 2004، المتعلق بنظام ضمان الودائع المصرفية.

استمرت عملية تنفيذ الاصلاحات على القطاع المالي بعد دخول اتفاقية الشراكة الجزائرية الاوروبية حيز التنفيذ نذكرها فيما يلي:[2]

– وضع بنك الجزائر عام 2007 (حسب الامر رقم 07–01 المؤرخ في 03 فيفري 2007) مبدأ قابلية تحويل العملة الوطنية المعاملات الدولية الراهنة، ويعرف القواعد المطبقة على عمليات النقل من والى الخارج المتعلقة بهذه المعاملات وحقوق والتزامات المشتغلين بالتجارة الخارجية والوسطاء المعتمدين في هذا المجال".

1- نفس المرجع السابق، ص 191

2- G. NANCY – B. KREITEM - B. PICOT, « Programme MEDA II de l'Union Européenne pour les pays du Sud & Sud Est de la Méditerranée : Evaluation de 'état d'exécution de l'Accord d'Association Algérie-UE », Un projet réalisé par Investissement Développement Conseil S.A., 2009, PP, 30-32.

– تفويض مجلس النقد والقرض لتنفيذ انظمة الصرف للبنوك والمؤسسات المالية والوسطاء المعتمدين المصرح لهم فقط للتعامل في مجال التجارة الخارجية ومعاملات الصرف الاجنبي، حيث يجب ان تتأكد هذه المؤسسات من شرعية هذه المعاملات بموجب القوانين واللوائح.

– أما في سنة 2008 فقد تم اصدار أمر يحدد الحد الادنى من رأسمال المؤسسات الاجنبية في الجزائر.

– تم اصدار عام 2009 أمر رقم 09–01 المؤرخ في 17 فيفري 2009 يسمح للأشخاص الطبيعيين من جنسية أجنبية مقيمين وغير مقيمين والاشخاص المعنويين غير المقمين بفتح حساب بالعملة الصعبة من خلال بنك وسيط معتمد والمقوم بعملة أجنبية قابلة للتحويل بحرية.

4– اصلاح قانون المنافسة:

يحكم قانون المنافسة في الجزائر ثلاث نصوص ومرسومان لسنة 1995 و2003 على التوالي والذي عدل حسب قانون 25 يونيو 2008.

جاء الأمر رقم 03–03 المؤرخ في 19 جويلية 2003 المتعلق بالمنافسة ليلغي الامر 06–95 المؤرخ في 25 جانفي 1995 بغرض تعزيز الإصلاحات الاقتصادية وقواعد اقتصاد السوق وتهيئة الاقتصاد الجزائري للاندماج في الاقتصاد العالمي والاقليمي عبر الاتفاقيات المتعددة الاطراف والإقليمية (محاولة الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة وتوقيع على عقد الشراكة مع الاتحاد الأوروبي). وأهم ما جاء به الأمر رقم 03–03 نذكره فيما يلي:[1]

- تحديد شروط ممارسة المنافسة في السوق (المادة 1 من الأمر رقم 03–03).
- مبدأ تحرير الأسعار، باستثناء المواد الاستراتيجية التي يمكن أن تخضع لتحديد الأسعار من طرف السلطة المختصة. (المادتين 4 و5 من الأمر رقم 03–03).
- منع كل ممارسة مقيدة للمنافسة. (المواد من 6 الى 14 من الأمر رقم 03–03).
- مراقبة التجمعات الاقتصادية قصد زيادة الفعالية الاقتصادية وتحسين الظروف المعيشية للمستهلك(المواد من 15 الى 22 من الأمر رقم 03–03).
- حدد كيفية تنظيم وتسيير مجلس المنافسة والتشكيلة الجديدة لأعضائه (المواد من 23 الى 70 من الأمر رقم 03–03).

1- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، أمر رقم 03-03 المؤرخ في 19 جمادى الاولى عام 1424، الموافق لـ 19 يوليو سنة 2003، يتعلق بالمنافسة، المنشور في الجريدة الرسمية، العدد 43 بتاريخ 20 يوليو سنة 2003، ص ص 25-33

أما التغييرات التي تم ادخالها على الامر رقم 03-03 عبر القانون 08-12 المؤرخ في 25 جوان 2008 هي كالتالي:[1]

- التأكيد على حرية التسعير ولكن الرقابة على اسعار السلع والخدمات الاستراتيجية يتم من طرف الدولة بموجب اللوائح والقوانين(المادة 5 من القانون 08-12).
- مجلس المنافسة هو المختص لاتخاذ القرارات(بالموافقة او الرفض) باستثناء تلك الناجمة عن تطبيق نص تنظيمي او تشريعي(المادتين 19و21 من القانون 08-12).
- مجلس المنافسة هو سلطة مستقلة تكمل عمل وزارة التجارة (المادة 32 من القانون 08-12)
- تم تعديل تشكيل مجلس المنافسة وتوسيعه ليشمل ممثلين عن المستهلكين (المادة 10 من القانون 08-12).
- المواد 56 و58 و59 و62 و63 والمذكورة في المادة 62 مكرر تحدد العقوبات وتنفيذها (المادة 30 من القانون 08-12).

5- الاصلاحات في مجال التجارة:

قدر بأن الاصلاحات التي باشرتها السلطات العمومية الجزائرية في مجال التجارة كثيرة، حتى ولو لم تكن هذه الاصلاحات في كثير من الحالات قد تمت بمناسبة اتفاقية الشراكة والتي تشكل جزءا من تطويع التشريعات المحلية بغرض تعزيز الانفتاح التجاري، حيث يمكن اراد في هذا المقام النقاط التالية:

أولا- تنظيم الانشطة التجارية:

بدأت وزارة التجارة حملة اصلاحات منذ عام 2003 شملت المجالات التالية:[2]

- مراجعة القانون التجاري.
- اعادة النظر في القانون المعني بالسجل التجاري (قانون رقم 04-08 المؤرخ في 14 اغسطس 2004).
- التخفيف من اجراءات التسجيل في السجل التجاري(ساري المفعول منذ يناير كانون الثاني 2003).
- تأطير المهن والانشطة التجارية التي تتطلب لوائح خاصة(القانون رقم 04-02 المؤرخ في 23حزيران 2004)، وانشاء قواعد للتخطيط التجاري.

تسعى السلطات العمومية الجزائرية من خلال هذه الإصلاحات لتنظيم الأسواق الداخلية والأنشطة الإقتصادية ومطابقتها مع المقاييس الدولية، وضمان حماية المستهلك.

1- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 08-12 المؤرخ في 21 جمادى الثانية عام 1429، الموافق لـ 25 يوليو سنة 2008، يعدل ويتمم أمر رقم 03-03 المؤرخ في 19 جمادى الاولى عام 1424، الموافق لـ 19 يوليو سنة 2003، يتعلق بالمنافسة، ص ص 11-16

2- G. NANCY – B. KREITEM - B. PICOT, opcit, P33

ثانيا– الاجراءات المؤسساتية المعززة للصادرات:

في اطار استراتيجية السلطات العمومية الجزائرية المتعلقة بترقية المبادلات التجارية ولاسيما تطوير الصادرات وتهيئة الاقتصاد الوطني للانفتاح على الاقتصاد العالمي والاقليمي لجأت هذه الاخيرة الى تأسيس العديد من المؤسسات انطلاقا من عام 1996.

أ – الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية:

يهدف المرسوم التنفيذي رقم 04–174 المؤرخ في 12 يونيو 2004 انشاء الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية وتنظيمها وسيرها والمسماة (ALgex) (المادة 1 من المرسوم التنفيذي 04–174)، وتتمثل مهمها بحسب المادة 6 من المرسوم التنفيذي 04–174 فيما يلي:[1]

– المشاركة في تحديد استراتيجية ترقية التجارة الخارجية ووضعها حيز التنفيذ بعد المصادقة عليها من طرف الهيئات المعنية.

– تسيير وسائل ترقية الصادرات خارج المحروقات لصالح المؤسسات المصدّرة.

– تحليل الاسواق العالمية واجراء دراسات استشرافية شاملة وقطاعية حول الاسواق الخارجية.

– اعداد تقرير سنوي تقييمي لسياسة الصادرات وبرامجها.

– وضع منظومات الاعلام الاحصائية القطاعية والشاملة حول الامكانات الوطنية للتصدير الى الاسواق الخارجية وتسيير ذلك.

– وضع منظومة مواكبة الاسواق الدولية وتأثيرها في المبادلات التجارية الدولية.

– متابعة المتعاملين الاقتصاديين الوطنيين وتأطير مشاركتهم في مختلف التظاهرات الاقتصادية والعارض والعروض والصالونات المختصة المنظمة بالخارج.

– مساعدة المتعاملين الاقتصاديين على تطوير اعمال الاتصال والاعلام والترقية المتعلقة بالمنتوجات والخدمات الموجهة للتصدير.

– اعداد مقاييس تقديم الاوسمة والجوائز والنياشين التي تمنح لأحسن المصدرين.

– يمكن ان تقوم الوكالة زيادة على ذلك بنشاطات مدفوعة الاجر في مجال الاتقان وفي تلقين تقنيات التصدير وقواعد التجارة الدولية، وكذلك كل خدمة أخرى في ميادين تقديم المساعدة أو الخبرة للإدارات والمؤسسات ذات الصلة باختصاص الوكالة.

1- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم التنفيذي رقم 04-175 المؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1425، الموافق لـ 12 يونيو سنة 2004، يتضمن انشاء الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية وتنظيمها وسيرها، المنشور في الجريدة الرسمية، العدد 39 بتاريخ 16 يونيو سنة 2004، ص 5.

تم اصدار مرسوم تنفيذي رقم 08-313 مؤرخ في 5 أكتوبر سنة 2008، يتمم المرسوم التنفيذي رقم 04-174 المؤرخ في 12 يونيو سنة 2004 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية وتنظيمها وسيرها. وأهم ما جاء فيه توسيع مهام الوكالة للمجالات التالية:[1]

- تكوين قاعدة معطيات حول الواردات والصادرات وبطاقية وطنية حول المتعاملين المتدخلين في عمليات التجارة الخارجية،
- ضمان عملية متابعة اقتصادية عبر متابعة تطور الوضعية السائدة في السوق الدولية للمواد التي تشكل أهمية بالنسبة للتجارة الخارجية للجزائر،
- اقتراح كل عملية تهدف إلى متابعة الواردات،
- القيام بعمليات التكوين والإعلام بالإضافة إلى تقديم الدعم الضروري لصالح الهيئات والمتعاملين الاقتصاديين من أجل متابعة الواردات.

ب - المؤسسة الجزائرية للمعارض والتصدير (SAFEX):

انتقلت الشركة الجزائرية للمعارض والتصدير إلى التسيير الذاتي في 6 نوفمبر 1989 بتسمية "ش.و.إ أونافاكس شركة ذات أسهم" برأسمال قدره 5 مليون دينار. وفي ديسمبر 1990 وبعد تعديل نظامها الأساسي، تغير اسم المؤسسة من أونافاكس الى التسمية الحالية صافكس **(SAFEX)** شركة ذات أسهم.[2]

مجالات عملها اساسا هي:[3]

- تنظيم المعارض العامة والخاصة على المستوى الدولي الوطني الجهوي والمحلي؛
- تنظيم المشاركة الجزائرية في المعارض والصالونات المنظمة في الخارج وفقا لبرنامج وزارة التجارة؛
- إعانة المتعاملين الاقتصاديين في ميادين ترقية التجارة الخارجية ودلك بفضل:
  - الإعلام في ميدان القوانين والتنظيمات التجارية، وتحرير مجلات ونشريات إعلامية.
  - فرص التقارب والتعامل الاقتصادي والتجاري بين المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين والشركاء الأجانب.
  - قوانين وترتيبات التصدير؛ وتنظيم ملتقيات مهنية، ندوات ومحاضرات متخصصة.
  - تسيير واستغلال كل منشئات قصر المعارض.

1- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم تنفيذي رقم 08-313 المؤرخ في 5 أكتوبر سنة 2008، يتمم المرسوم التنفيذي رقم 04-174 المؤرخ في 12 يونيو سنة 2004 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية و تنظيمها و سيرها، المنشور في الجريدة الرسمية، العدد 58 بتاريخ 08 أكتوبر سنة 2008، ص 8

2- الموقع الرسمي المؤسسة الجزائرية للمعارض والتصدير(SAFEX): تاريخ الاطلاع (2018/01/05)
http://safex.dz/index.php?option=com_content&view=article&id=57&Itemid=474&lang=ar

3- نفس المرجع السابق.

ج- الشركة الجزائرية لتأمين وضمان الصادرات (CAGEX):

تصنف الشركة الجزائرية للتأمين وضمان الصادرات كشركة مساهمة برأسمال قدره 450 مليون دينار موزعة بالتساوي بين 10 مساهمين (5 بنوك و5 شركات تامين)[1]، تخضع للمادة 4 من القانون 96-06 الصادر في10 جانفي 1996 والذي ينص على أن تأمين الصادرات يمنح إلى الشركة المسؤولة عن الضمان[2]. تتمثل مهمها الرئيسية:[3]

- تأمين وائتمان الصادرات (تغطية المخاطر التي قد تحدث إثر التصدير)؛
- التأمين والائتمان الداخلي (والذي يغطي الائتمانات الداخلية للمؤسسة، والقروض الخاصة بالاستهلاك)؛
- تأمين المعارض، بيع المعلومات الاقتصادية والمالية؛ وتغطية (انتعاش) الديون، والتأمين المشترك وإعادة التأمين.

تتمثل المخاطر التي تغطيها الشركة الجزائرية للتأمين وضمان الصادرات في:[4] المخاطر التجارية، المخاطر السياسية، مخاطر عدم النقل؛ المخاطر المتعلقة بالكوارث الطبيعية؛ المخاطر المتعلقة بكلفة التنقيب عن أسواق خارجية.

و - انشاء الصندوق الخاص بتنمية الصادرات (FSPE):

تم إنشاء الصندوق هذا الصندوق بمقتضى قانون المالية لسنة 1996، يقوم هذا الصندوق بمساعدة المؤسسات الراغبة في المشاركة في المعارض الدولية المسجلة في برنامج وزارة التجارة، وكذا بعض المعارض الدولية الأخرى، إضافة إلى تغطية تكاليف النقل وعبور العينات (الترانزيت) عند القيام بالعرض، فضلا عن مصاريف الإشهار الخاصة بالتظاهرات (80% بالنسبة للمشاركة في المعارض المسجلة في برنامج وزارة التجارة، و50% بالنسبة للمشاركة في المعارض غير المسجلة في برنامج وزارة التجارة). وتفعيلا أكثر لدور هذا الصندوق صدر قرار وزاري مشترك رقم 10 في 26 مارس 2000 يحدد شروط الاستفادة من مساعدة الدولة انطلاقا من هذا الصندوق، وإعفاء عمليات التصدير من الرسوم على رقم الأعمال، والضرائب المباشرة... إلى غير ذلك.[5]

1- G. NANCY – B. KREITEM - B. PICOT, opcit, P34

2- الموقع الرسمي الشركة الجزائرية لتأمين وضمان الصادرات (CAGEX): تاريخ الاطلاع (2018/02/17)
http://www.cagex.dz/

3- نفس المرجع السابق

4- نفس المرجع السابق

5- وصاف سعيدي، (2002)، " تنمية الصادرات والنمو الاقتصادي في الجزائر الواقع والتحديات "، مجلة الباحث، العدد 1، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، ص 16

د- الصندوق الوطني لتنظيم وتطوير الزراعة (FNRDA):

تم إنشاء هذا الصندوق بمقتضى المادة 94 من القانون رقم 99-11 المؤرخ 23 ديسمبر 2000 والتي تنص على جميع الحسابيين الخاصين رقم 302-052 المتعلق بالصندوق الوطني للتنمية الفلاحية ورقم 302-067 المتعلق بالصندوق الخاص بضمان أسعار السلع الفلاحية عند الإنتاج تحت عنوان الصندوق الوطني للضبط و التنمية الفلاحية، حيث أنه من بين المهام الموكلة اليه بموجب القرار الوزاري المشترك رقم 586 الصادر في 25 جوان 2000 المحدد لقائمة النشاطات التي يدعمها الصندوق توجد العمليات المتعلقة بتسويق وتخزين وتوظيف وتصدير المنتجات الفلاحية.[1]

1- شعابنة إيمان، (2017)، " مدى فعالية الدعم في إطار سياسة التجديد الفلاحي"، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد 16، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، ص 310.

المطلب الثالث– الامتيازات من طرف الاتحاد الاوروبية للجزائر في اطار اتفاقيات الشراكة الجزائرية الاوروبية :

يوضح هذا المطلب الامتيازات الممنوحة من طرف الاتحاد الاوروبي للجزائر في اطار اتفاقيات الشراكة الجزائرية الاوروبية والمتمثلة في مساعدات مالية وفنية واستثمار أجنبي.

1– المساعدات المالية الاوروبية للدولة الجزائرية:

عرفت آلية الدعم المالي التي اقرها اعلان برشلونة شمول مجالات جديدة لأول مرة، ووفق اداة جديدة استحدثتها المجموعة الاوروبية وهي الصندوق من اجل المتوسط (MEDA)، ولتستفيد منه جميع الدول العربية الشريكة، ففي اطار برنامج (MEDA 1) تم تحديد مبلغ اجمالي من المساعدات المالية قدر بـ 3075 مليون ايكو للفترة 1995–1999 كما تم تقديم خلال الفترة الممتدة من جانفي 1997 الى ديسمبر 1999 من البنك الاوروبي للاستثمار 81 قرضا بمبلغ اجمالي قدر بـ 2809 مليون ايكو.

رغم الآمال الكبيرة التي علقت على برنامج (MEDA 1) الاّ أنه يلاحظ عدم استطاعة الدول العربية الشريكة بما فيها الجزائر استخدام المبالغ المخصصة لها، حيث حجتها في ذلك ثقل الاجراءات الادارية من الجانب الاوروبي وانعدام الجدية لديه، ولهذا كانت محاولة الاتحاد الاوروبي دفعة جديدة لهذه العملية من خلال برنامج (MEDA 2) للفترة 2000–2006 بتخصيص مبلغ 5350 مليون اورو. والجدول رقم 26 يوضح ذلك.

الجدول رقم(26): المبالغ المخصصة والمستهلكة لكل بلد في إطار برامج (1MEDA) و(2MEDA)

البرنامج / البلد المستفيد	برنامج ميدا 01			برنامج ميدا 02		
	المبلغ(مليون ايكو)	الإنفاق	الإنفاق%	المبلغ(مليون اورو)	الإنفاق	الإنفاق%
الجزائر	134	30	18	273	114	42
السلطة الفلسطينية	111	59	53	430	421	98
مصر	686	157	23	463	493	106
الاردن	254	108	42,5	262	285	109
لبنان	182	01	0,5	101	131	130
المغرب	660	128	19	812	656	81
سوريا	101	00	00	158	64	40,5
تونس	428	168	39	447	400	89
التعاون الاقليمي	471	223	47	884	606	69,5
المجموع	3057	874	29	3831	3169	83

Source: -commission européenne, **le processus de Barcelone, cinq ans après : 1995 – 1999**, Luxembourg office des publications officielles des communautés, 2000, P 21

-le bilan du programme MEDA - **Les notes d'alerte de centre international de hautes études agronomiques méditerranéenne** (CIHEAM) , Bruxelles , N°22 , 2006, P02.

يتبين من ملاحظة الجدول اعلاه ان نسب التسديد الفعلية أي ما يحصل عليه الشركاء فعليا من هذه المساعدات خلال الفترة 2000-2005 قد ارتفعت عن الفترة السابقة وعي تختلف من دولة الى اخرى حيث تجاوزت عتبة 100% لدى بعض الشركاء في صورة مصر والاردن ولبنان، حيث تم منحهم مبالغ مالية تفوق مخصصاتهم السنوية على اعتبار موافقة المفوضية الاوروبية على تمويل مشاريع مرشحة سابقة ومشاريع جديدة، كما عرفت مخصصات دول الجزائر وتونس والمغرب هي الاخرى ارتفاع ولكن بنسب اقل بلغت على التوالي: 42% و81% و89%.

اضافة الى التعاون المالي في اطار برنامج (MEDA)، استفادت الجزائر ايضا من القروض الممنوحة من قبل البنك الاوروبي للاستثمار، حيث قدر اجمالي القروض المتحصل عليها خلال الفترة 1996-2000 بـ 746,4 مليون اورو من بين 6471,6 مليون اورو المخصصة للشركاء المتوسطيين باستثناء تركيا إسرائيل.

اما في اطار الآلية الاوروبية للجوار والشراكة، استفادت الجزائر خلال 2007-2013 من 363 مليون اورو موزعة حسب المجالات التالية: 27 مليون اورو لإصلاح القضاء والحوكمة، و197 مليون اورو للنمو الاقتصادي والتشغيل، و66,5 مليون اورو لدعم الخدمات العمومية والاساسية، وفي الاخير 75,5 مليون اورو للتنمية المستدامة والثقافة.

2- المساعدات الفنية الاوروبية للدولة الجزائرية:

يعتبر دعم التحول الاقتصادي والتجاري سمة اساسية من سمات التعاون من اجل التنمية في الجزائر، في اطار نموذج اقتصادي لا يزال الى يعتمد حد كبير على صادرات المحروقات. كجزء من اتفاقية الشراكة المعمول بها منذ عام 2005، يمول الاتحاد الاوروبي مجموعة من البرامج المصممة لتعزيز الهياكل الاقتصادية للدولة الجزائرية من اجل تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية مستدامة، والجدول أدناه يوضح تلك البرامج:

الجدول رقم(27): برامج الاتحاد الاوروبي المعززة للهياكل الاقتصادية في الجزائر منذ 2001

البرنامج	الفترة
- برنامج دعم إعادة الهيكلة الصناعية والخصخصة (ARIP)	2001-2008
- برنامج تحديث القطاع المالي(MSF)	2001-2007.
-برنامج التحديث ودعم الإصلاحات الإدارية(MARA)	2004-2008.
-برنامج دعم إدارة الاقتصاد(AMECO)	2007-2011.
- برنامج دعم لتسهيل التجارة(FACICO)	2009-2011.
- برنامج دعم تنفيذ اتفاقية الشراكة (P3A I, P3A II et P3A III)	منذ عام 2008.
- برنامج دعم التنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	2000-2007 (PME I) 2009-2014 (PME II)

– مشروع دعم التنمية الاجتماعية والاقتصادية المحلية في شمال غرب الجزائر (PADSEL–NOA)	تاريخ الانطلاق 2014
– المنتدى الأورومتوسطي للمعاهد الاقتصادية(femise)، الذي يعمل على تعزيز الحوار والبحث في القضايا الاجتماعية والاقتصادية،	
– التعاون في مجال الإحصائيات(MEDSTAT III).	
– الالية الأورو–متوسطية لتسهيل التجارة والاستثمار (TIFT).	
– التنمية الصناعية والبيئة(Switch–Med).	
– برنامج تحسين مناخ الأعمال في جنوب البحر الأبيض المتوسط،	
– برنامج دعم تطوير الأعمال والشراكة الاستثمارية في جنوب البحر الأبيض المتوسط (EUROMED INVEST)	
– برنامج تقديم الدعم لتطوير ثقافة الصناعات الإبداعية والتجمعات في جنوب البحر الأبيض المتوسط.	
فيما يخص البرامج الموجهة مباشرة لقطاع الزراعة فقد سجلت البرامج التالية:	
– برنامج تقريب الريف بمبلغ 11 مليون اورو.	2006
– برنامج الإجراءات الرائد للتنمية الريفية والزراعة في الجزائر (ENPARD) ويميل إلى التركيز على التنمية الاقتصادية على المستويات المحلية والريفية، مساهمة الاتحاد الاوروبي 20 مليون اورو.	2018–2014
–برنامج دعم تنويع الاقتصاد – قطاعي الزراعة والصناعات الزراعية والسياحة (DIVECO 1)، المبلغ الاجمالي للمشروع 20 مليون اورو منها 17,5 مليون تقدم من طرف الاتحاد الاوروبي.	2015–2011
– برنامج دعم تنويع الاقتصاد – مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية (DIVECO 2) جاء ليكمل برنامج (DIVECO 1) تنويع الاقتصاد الجزائري من خلال التنمية المستدامة وتحسين الأداء الاقتصادي.	2017–2013
– تعزيز القدرات البحثية للمركز الوطني لتنمية مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية (CNRDPA)، مساهمة الاتحاد الأوروبي 1.14 مليون اورو.	2014–2012
–Observatoire des filières agricoles et agroalimentaires au sein de l'INRAA مساهمة الاتحاد الأوروبي 1.17 مليون اورو.	2014–2012

Source: Marek Skolil et al,« RAPPORT DE COOPÉRATION UNION EUROPÉENNE–ALGÉRIE » la Délégation de l'Union européenne en Algérie, Édition 2014, PP,16-17

3–الاستثمارات الاوروبية المتدفقة للجزائر:

يعد الاستثمار احد المواضيع الرئيسية في اتفاق الشركة الجزائرية–الاوروبية، حيث نجد عدة مواد من الاتفاقية تذكر او تشير الى اثار على وجد التحديد، رغم ذلك من الواضح ان الاستثمارات المحلية عي الاكثر

اهمية بنسبة 98,88% من عدد المشاريع المنجزة والمخططة في الجزائر، وبنسبة 78,65% من القيمة الاجمالية للمشاريع الاستثمارية و87,5% من عدد الوظائف المخطط لها، في حين نجد مجموع الاستثمار الاجنبي (الاستثمار الاجنبي المباشر واستثمارات الاتحاد الاوروبي) لا تمثل سوى 1.12% من اجمالي المشاريع و21,35% من القيمة الاجمالية للمشاريع الاستثمارية و12,5% من فرص العمل الجديدة التي سيتم انشاؤها، والجدول (28) يوضح ذلك:

الجدول رقم(28): ملخص المشاريع الاستثمارية المصرح بها للفترة 2002-2015

المشروع الاستثماري	عدد المشاريع	%	قيمة المشاريع (مليون دينار)	%	عدد مناصب الشغل	%
الاستثمار المحلي	59563	98,88	9100521	78,65	904762	87,5
استثمار الاتحاد الاوروبي	274	0,46	563346	4,86	39939	3,86
الاستثمار الاجنبي المباشر	402	0,66	1908345	16,49	89315	8,64
مجموع الاستثمار الاجنبي	676	1,12	2471691	21,35	129254	12,5
المجموع	60239	100	11572213	100	1034016	100

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على احصائيات الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار، متوفرة على الموقع التالي، تاريخ اخر زيارة 2016/04/17
http://www.andi.dz/index.php/ar/declaration-d-investissement?id=395

عند التدقيق في حجم وقيمة استثمارات دول الاتحاد الاوروبي في الجزائر نجدها تستهدف مجالات استثمارية دون اخرى كما هو موضح في الجدول رقم 8، حيث من قراءة هذا الجدول نسجل الملاحظات التالية:

- القطاعات الاكثر طلبا من قبل المستثمرين الاوروبيين: هي قطاعات الصناعة، واشغال البناء والخدمات.
- القطاعات الاقل طلبا من قبل المستثمرين الاوروبيين: هي قطاعات الزراعة والنقل والسياحة.
- القطاعات الغير مطلوبة من قبل المستثمرين الاوروبيين: قطاعات الاعلام والاتصالات والصحة.
- لا تمثل الاستثمارات الاوروبية في قطاع الزراعة اهمية كبيرة من مجموع الاستثمارات الاجنبية في قطاع الزراعة، حيث لا تمثل سوى نسبة 8,08% من عدد المشاريع، و0,38% من قيمة المشاريع الاستثمارية الاجنبية في قطاع الزراعة، في حين لا تساهم إلاّ 1,87% من عدد الوظائف المخطط لها.

مما سبق، يمكننا القول ان قطاع الزراعة الجزائري ورغم ما يتوفر عليه من مقومات وفرص استثمارية إلاّ انه لا يشكل عامل جذب للاستثمارات الاوروبية.

الجدول رقم(29): توزيع المشاريع الاستثمارية الأوروبية حسب قطاع النشاط للفترة 2002- 2008

المشروع الاستثماري	عدد المشاريع	%	قيمة المشاريع (مليون دينار)	%	عدد مناصب الشغل	%
استثمار الاتحاد الاوروبي	282	100	272163	100	23981	100
استثمار الاتحاد الاوروبي في قطاع الزراعة	08	2,84	1811	0,68	441	1,84
استثمار الاتحاد الاوروبي في قطاع اشغال البناء	32	11,3	11005	4,05	2386	9,95
استثمار الاتحاد الاوروبي في قطاع الصناعة	148	52,5	206943	76,03	10663	44,47
استثمار الاتحاد الاوروبي في قطاع النقل	11	3,90	8779	3.22	2016	8,41
استثمار الاتحاد الاوروبي في قطاع السياحة	06	2,13	12756	4,68	3355	13,99
استثمار الاتحاد الاوروبي في قطاع الخدمات	76	26,95	30859	11,33	5106	21,29
استثمار الاتحاد الاوروبي في قطاع الاتصال	01	0,35	11	0,005	14	0,05
مجموع الاستثمارات الاجنبية في قطاع الزراعة	99	-	472165	-	23469	-

Source: G. NANCY – B. KREITEM - B. PICOT, « **Programme MEDA II de l'Union Européenne pour les pays du Sud & Sud Est de la Méditerranée : Evaluation de 'état d'exécution de l'Accord d'Association Algérie-UE »,** Un projet réalisé par Investissement Développement Conseil S.A., 2009, PP, 124-126.

المبحث الثالث– اداء القطاع الزراعي الجزائري ضمن الشراكة الاورومتوسطية والاسباب المفسرة لذلك:

سنحاول عبر هذا المبحث معرفة تأثيرات الشراكة الجزائرية الاوروبية على تحقيق القطاع الزراعي الجزائري للأدوار المنوطة به والاسباب المفسرة لهذا الاداء، هذه الاخيرة تتراوح بين أسباب داخلية متعلقة بطريقة ممارسة القطاع لعمله، وأخرى خارجية متعلقة ببنود الاتفاقية وأداء الاتحاد الاوروبي.

المطلب الاول – تأثيرات الشراكة الجزائرية الاوروبية في ادوار القطاع الزراعي الجزائري:

يمثل هذا المطلب استعراض لأداء القطاع الزراعي الجزائري في اطار الشراكة الجزائرية الاوروبية من خلال المؤشرات الزراعية الكلية والتي تظهر كالتالي:

1 – التأثير في مساهمة الزراعة في الناتج الوطني الاجمالي:

يعتبر مؤشر مساهمة القطاع الفلاحي في الناتج المحلي الإجمالي من أهم المؤشرات الاقتصادية التي تقيس مدى نجاح أي استراتيجية وطنية لتطوير هذا القطاع في تحقيق الأهداف المسطرة، حيث إن هذه المساهمة تؤثر على تكوين الدخل الاجمالي وزيادته، من هذا المنطلق يمكننا تسليط الضوء على تطور الاقتصاد الجزائري في ظل اتفاق الشراكة الجزائري الاوروبي والوقوف على حجج القوى الاقتصادية الكبرى في العالم في سياق تبريراتها للدفع بالدول النامية نحو تحرير تجارتها الخارجية للمنافسة العالمية لتحقيق النمو الاقتصادي، والدخول في موجة عقد الاتفاقيات التجارية الاقليمية بين الدول النامية والدول المتقدمة (شمال – جنوب).

الجدول رقم (30): تطور كل من الناتج المحلي الاجمالي والناتج الزراعي الإجمالي

الوحدة: مليون دولار أمريكي

البيان / السنوات	الناتج المحلي الإجمالي	الناتج الزراعي الإجمالي	معدل نمو الناتج الزراعي الإجمالي %	نسبة الناتج الزراعي الاجمالي من الناتج المحلي الإجمالي %
2000	54178,00	4328,00	-	7,99
2001	54648,00	5013,00	13.66	9,17
2002	55941,00	5236,00	4.25	9,36
2003	68011,00	6581,00	20.43	9,68
2004	84800,00	7784,00	15.45	9,18
2005	102800,00	7879,00	1.20	7,64
2006	117288,00	8812,00	10.58	7,51

7,53	12.97	10105,00	134143,00	2007
6,57	9.75	11197,00	170300,00	2008
9,28	12.65	12820,00	138126,00	2009
8,42	6.03	13644,00	161947,00	2010
8,11	15,30	16110,62	198769,10	2011
8.82	12.13	18334.02	207821.72	2012
9.82	10.88	20573.39	209415.56	2013
10.29	6.34	21966.60	213343.24	2014

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على اعداد مختلفة من: المنظمة العربية للتنمية الزراعية، "الكتاب السنوي للإحصائيات الزراعية"، الاعداد رقم: 22 و25 و28 و31 و33 و35، الخرطوم، السودان

من خلال بيانات الجدول نسجل الملاحظات التالية:

– تزايد الناتج المحلي الإجمالي الزراعي من حيث القيمة على طول الفترة المدروسة الفترة، حيث قدر بـ 4328 مليون دولار ليرتفع إلى 7879 مليون دولار عام 2005 تاريخ دخول اتفاقية الشراكة حيز التنفيذ ويعرف بعد ذلك تزايد مستمر (رغم وجود تذبذب في معدلات نموه) حتى عام 2015، ومن بين الاسباب المساهمة في ذلك بدأ تنفيذ بعض البرامج المسجلة ضمن اتفاقية الشراكة مثل برنامج دعم تطبيق المخطط الوطني للتنمية الزراعية والريفية في عام 2006 بمبلغ 11 مليون أورو[1]، وبرنامج دعم تنويع الاقتصاد الخاص بقطاعات الزراعة، والأغذية الزراعية (DIVECO) عام 2011، وبرنامج دعم تنويع الاقتصاد الخاص بقطاعات مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية (DIVECO 2) عام 2014 بمبلغ 20 مليون أورو، وبرنامج الإجراءات الرائدة للتنمية الريفية والزراعة في الجزائر (ENPARD) عام 2014 بمبلغ 20 مليون أورو، وبرنامج بناء قدرات المركز الوطني للبحوث لتنمية الثروة السمكية وتربية الأحياء المائية (CNRDPA) عام 2012 بمبلغ 1.14 مليون أورو[2].

– يعتبر الناتج المحلي الإجمالي الزراعي كنسبة إلى مجموع الناتج المحلي الإجمالي ضعيفة مقارنة بالقطاعات الاخرى، أما فيما يخص اتجاه التطور سجل ارتفاع ثم تناقص مع دخول اتفاقية الشراكة حيز التنفيذ من 9.18% عام 2004 الى 7.64% عام 2005 ليستمر هذا الوضع حتى عام 2008 مسجلا اقل قيمة

1- Agnés Guillaud, Rezak Khiar, Wahiba Labreche, Julian Wieczorkiewicz, op.cit., P 41

2- Marek Skolil, (2014), « RAPPORT DE COOPÉRATION UNION EUROPÉENNE – ALGÉRIE », la Délégation de l'Union européenne en Algérie, PP26-35

مشاركة الناتج المحلي الإجمالي، وبعدها يعاود الارتفاع ليصل الى أعلى قيمة مشاركة الناتج المحلي الإجمالي عام 2014 بنسبة 10.29%.

2-التأثير على تطور الانتاجية والمساحة المزروعة لمختلف المجموعات الزراعية المكونة لهيكل الانتاج الزراعي الجزائري:

تأكد ملاحظة الجداول (10 و14) الخاصة بالإنتاجيات والمساحة، على ضعف وتذبذب في إنتاجية مختلف المجموعات الزراعية (القمح، الشعير، الدرنات والبذور، الخضر، اللحوم)، تسحب نفس الملاحظة على المساحة المزروعة لكل المجموعات المدروسة تأرجحا صعودا نزولا على طول الفترة المدروسة (2000-2014)، بحث يمكن التأكيد على الدور المحدود لاتفاقية الشراكة في تحسين المردودية الزراعية سواء بطريقة رأسية (زيادة غلة وحدة الارض) أو أفقيا (زيادة المساحة المزروعة). ومرد ذلك ضعف مساهمة الاتحاد الاوروبي في تمويل السوق الجزائري بمنتجات التجهيزات الزراعية التي قدرت بمبلغ 0.5 مليون دولار عام 2000 لتصبح معدومة مع دخول الاتفاقية حيز التنفيذ، ولتقدر عام 2014 بمبلغ 0.345 مليون دولار رغم التخفيضات الجمركية المنجزة في اطار اتفاق الشراكة. اضافة إلى ضعف أهمية الاستثمارات الاوروبية من مجموع الاستثمارات الاجنبية في قطاع الزراعة، حيث لا تمثل سوى نسبة 8,08% من عدد المشاريع، و0,38% من قيمة المشاريع الاستثمارية الاجنبية في قطاع الزراعة، في حين لا تساهم إلاّ 1,87% من عدد الوظائف المخطط لها.

3- التأثير على دور الزراعة في تلبية الاحتياجات الغذائية في الجزائر:

يعتبر تحقيق الاكتفاء الذاتي والأمن الغذائي من السلع الأساسية من أهم الأهداف التي تسعى إليها الدولة الجزائرية والتي تقع على عاتق القطاع الزراعي، وهذا ما وضحه صراحة المخطط الوطني للتنمية الزراعية والريفية وبرنامج التجديد الفلاحي والريفي من خلال الأهداف المعلنة. وعلى الرغم من اهتمام الدولة الجزائرية بهذا الهدف إلا أن القطاع الزراعي عجز عن تحقيقه والجدول التالي يبين ذلك:

الجدول رقم(31): تطور نسبة الاكتفاء الذاتي حسب فروع الانتاج

الوحدة: النسبة %

السنوات	جملة الحبوب	جملة البقوليات	جملة الخضر	جملة الفواكه	جملة اللحوم	جملة الالبان
2000	22.67	18.79	99.42	92.49	95.82	43.36
2001	28.45	19.13	96.92	95.14	98.99	43.86
2002	18.49	21.00	99.84	85.70	96.07	39.99
2003	38.02	25.39	99.77	90.88	91.29	47.67
2004	36.60	26.99	98.69	90.27	83.80	45.19
2005	36.54	26.88	99.01	91.12	83.81	45.45
2006	35.62	21.39	99.26	92.07	83.15	40.44
2007	33.71	20.79	99.77	88.96	83.47	41.08
2008	16.02	17.69	99.72	90.70	86.71	42.64
2009	39.88	26.62	99.65	89.78	81.35	46.50
2010	35.00	27.00	99.60	90.10	90.40	51.12
2011	32.00	27.70	99.70	91.50	90.50	52.10
2012	39.30	29.70	99.80	91.80	90.60	52.90
2013	39.57	34.02	99.74	93.03	-	36.17
2014	21.65	32.78	99.80	89.97	-	50.48

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على اعداد مختلفة من: المنظمة العربية للتنمية الزراعية، "الكتاب السنوي للإحصائيات الزراعية"، الاعداد رقم: 22 و25 و28 و31 و33 و35 الخرطوم، السودان

من خلال ملاحظة بيانات الجدول نسجل وجود ثلاث مستويات لتحقيق الاكتفاء الذاتي:

- مجموعات غذائية ذات معدلات اكتفاء ذاتي منخفضة: وتضم السلع الغذائية التي تقل فيها معدلات الاكتفاء الذاتي عن 50%، ويمكن أن ندرج ضمنها مجموعات الحبوب والبقوليات والالبان والزيوت والدهون، وعلى الرغم لما تمثله من وزن اقتصادي وغذائي يكون نمط الاستهلاك الجزائري، إلاّ إن معدلات الاكتفاء الذاتي لهذه السلع تبقى ضعيفة وتعرف تذبذب على طول الفترة الزمنية المختارة (2000-2014)، فبعد ارتفاعها سنة 2001 مقارنة بعام 2000 رجعت لتنخفض سنة 2002 وبعدها ترتفع بشكل استمر حتى عام 2006 لتتراجع بعد ذلك تحت وطأة الازمة الغذائية العالمية التي بدأت بوادرها نهاية عام 2006 لتستمر حتى منتصف عام 2009. ما يسجل هنا عدم تأثير اتفاقية الشراكة الجزائرية الاوروبية على معدلات الاكتفاء الذاتي لهذه المجموعات على

اعتبارها منتجات حساسة في الاتحاد، ولهذا نجد هذا الاخير يحاول تكريس مبدأ التعبية كما سيتم تناوله في الجانب التجاري.

– مجموعات غذائية ذات معدلات اكتفاء ذاتي متوسطة: وتضم المجموعات التي تفوق فيها نسب الاكتفاء الذاتي 50%، حيث نجد ضمن هذه المجموعة الفواكه واللحوم الحمراء والسمك والتي عرفت أعلى معدلات اكتفاء ذاتي سنة 2001 لتعرف تراجع على طول الفترة 2003–2007، ويمكن تبرير هذا التراجع في معدلات الاكتفاء الذاتي بارتفاع الطلب المحلي المستمر على هذه المواد نتيجة تحسن الدخول من جهة ومن جهة ثانية زيادة عدد السكان والأهم من ذلك تراجع الإنتاج الزراعي النباتي والحيواني وزيادة الاعتماد على الواردات خاصة من الاتحاد الاوروبي.

– مجموعات غذائية ذات اكتفاء ذاتي مرتفع: والتي تقارب معدلات الاكتفاء بها نسبة 100%، حيث نجدها تضم مجموعات الخضر واللحوم البيضاء والبيض والذي يعتبر الاقتصاد الجزائري من بين الاقتصاديات النامية الذي حقق الاكتفاء الذاتي فيما يخصها ضمن بعض السنوات مثل اللحوم البيضاء أعوام 2005م و2006م و2007م وسلعة البيض للفترة 1998 –2002م وعام 2003، ويرجع ذلك لطبيعة نمط الانتاج الذي يختص بزراعة الخضر والفواكه، والاهتمام المتزايد بفرع انتاج اللحوم البيضاء والبيض من طرف المنتجين بسبب الدعم المقدم سواء في اطار البرامج الوطنية أو برامج الشراكة كما سلف ذكره.

4– التأثير في تحسين معدل التشغيل في قطاع الزراعة:

يعتبر توفير مناصب الشغل من طرف القطاع الزراعي من أهم أهداف برامج التنمية الفلاحية المعلن عنها في الجزائر، نظرا للدور الايجابي الذي يلعبه في تقليص نسب الفقر وزيادة الآمن الغذائي وتحقيق الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي.

نسجل من خلال ارقام الجدول رقم (06) ثبات نسبي في حصة القوى العاملة الزراعية الى إجمالي القوى العاملة، ففي عام 2000 قدرت هذه الاخيرة بنسبة 24.39% و22.27% عام 2007 و21.14% سنة 2013.

تميز دور الشراكة الجزائرية الاوروبية في تحسين معدل التشغيل في قطاع الزراعة الجزائري بالتواضع نتيجة ضَعْف الاستثمارات الاوروبية المباشرة في القطاع، فهي لا تعبر عن أهمية كبيرة من مجموع الاستثمارات الاجنبية في القطاع، حيث لم تساهم في الفترة 2002–2008 إلاّ 1,87% من عدد الوظائف المخطط لها(441 منصب عمل).

5- التأثير على القدرة الشرائية:

يسمح لنا الرقم القياسي العام لأسعار الاستهلاك بالتعرف على التغيرات التي تطرأ على الأسعار التي يدفعها المستهلك لمجموعة السلع والخدمات عند شرائها داخل السوق المحلي، كما يعكس الرقم القياسي لأسعار الاستهلاك التغيرات التي تطرأ على القوة الشرائية للمستهلك الجزائري بمرور الزمن.

يعد التطور الذي يطرأ على المتوسط السنوي للرقم القياسي لأسعار الاستهلاك لمجموعة السلع الغذائية من أهم المؤشرات الخاصة بالرقم القياسي لنفقات المعيشة بسبب الوزن الذي يكونه هذا البند من مجموع الإنفاق الاستهلاكي لغالبية المواطنين، بحيث ان التغير الذي يحدث على أسعار هذا البند له دلالته الخاصة من حيث اتصاله بأهم مقومات الحياة المعيشية اليومية للفرد، وتكون وطأة التضخم فيه اكثر مساسا بالقدرة الشرائية للمستهلك.

ولهذا، ملاحظة الجدول أدناه تجعلنا نسجل الارتفاع المتواصل للمتوسط السنوي للرقم القياسي السنوي لأسعار الاستهلاك الخاصة بمجموعة السلع الغذائية في الجزائر خلال الفترة 2002-2015، مما يدل على أن المستهلك الجزائري يدفع اسعار اكثر في كل سنة لمقتنياته اليومية، وهذا الارتفاع قد استمر خلال العشر سنوات التي تلت تطبيق اتفاق الشراكة اي الى غاية 2015 رغم التفكيك التدريجي للرسوم الجمركية. ويمكن تبرير ذلك بسيطرة اللولبيات وجماعات الضغط على الصادرات والواردات للمنتجات الزراعية والمنتجات الزراعية المصنعة ومنتجات الصيد البحري من والى الاتحاد الاوروبي من جهة، ومن جهة أخرى انخفاض قيمة صرف العملة الوطنية (الدينار الجزائري) مقابل العملات الاجنبية (الأورو).

الجدول رقم(32): تطور المتوسط السنوي لمؤشر اسعار الاستهلاك للسلع الغذائية للفترة 2002-2015

سنة الاساس 2001=100

السنوات	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
خبز وحبوب	100,6	101,1	101,6	101,6	102,0	110,4	114,3	116,4	118,6	125,8	126,6	133,2	136,3	140,7
لحوم الغنم	105,0	119,2	148,9	134,4	130,3	124,3	126,9	163,2	171,1	183,1	243,8	281,8	290,8	292,1
لحوم البقر	102,4	111,4	126,3	125,1	127,4	125,9	130,3	149,2	166,4	180,1	196,3	212,9	217,9	220,7
دجاج وبيض وارانب	100,7	116,4	106,7	113,3	112,7	115,4	131,9	152,9	135,9	153,2	181,7	167,6	172,0	172,9
اسماك طازجة	101,0	109,5	117,5	122,3	117,8	127,5	151,8	190,0	242,8	276,8	325,4	370,8	408,9	440,7
لحوم واسماك معلبة	100,5	101,3	101,6	100,4	100,0	99,5	104,7	110,7	116,2	120,7	139,3	164,3	173,3	182,3
خضر	100,6	110,9	108,7	123,9	123,4	129,5	140,0	165,7	170,7	184,8	210,0	210,9	221,3	239,3
فواكه	101,8	110,0	119,2	116,6	114,1	132,2	142,5	158,1	184,6	186,3	199,8	213,6	228,3	233,7
حليب وأجبان	102,2	102,8	104,5	106,2	107,3	114,7	124,3	124,5	126,7	132,5	136,7	139,4	153,3	156,3
زيوت ودهون	104,1	107,5	114,7	116,0	115,2	129,1	184,1	155,4	167,4	175,0	182,7	186,2	188,5	189,4
مجموعة المنتجات الغذائية	102,6	106,7	111,6	112,1	115,1	122,9	132,1	144,5	150,6	159,5	180,2	185,5	193,9	200,9
نسبة التغير لمجموعة المنتجات الغذائية (%)	-	3,9	4,5	0,4	2,6	6,7	7,4	9,3	4,2	5,9	12,9	2,9	4,5	3,6

Source : - La Direction technique chargée des statistiques économiques et du suivi de la conjoncture, (2012), « INDICE DES PRIX A LA CONSOMMATION », ONS, Collections Statistiques N° 171/2012 Série E : Statistiques Economiques N° 68, P

- La Direction technique chargée des statistiques économiques et du suivi de la conjoncture, (2012), « INDICE DES PRIX A LA CONSOMMATION », ONS, Collections Statistiques N° 203/ 2017, Série E : Statistiques Economiques N° 90, P

6- آثار اتفاقية الشراكة على الميزان التجاري والميزان التجاري الزراعي:

نحاول من خلال الجدول رقم (33) تتبع تطورات الميزان التجاري الجزائري والميزان التجاري الزراعي الجزائري مع الاتحاد الاوروبي، وكذا معدلات نمو الصادرات والواردات الكلية والزراعية بعد دخول اتفاقية الشراكة الجزائرية حيز التنفيذ.

الجدول رقم (33) : تطور الميزان التجاري والميزان التجاري الزراعي الجزائري مع الاتحاد الاوروبي

البيانات / السنوات	الصادرات الكلية		الواردات الكلية		رصيد الميزان التجاري	الصادرات الزراعية		الواردات الزراعية		رصيد الميزان التجاري
	القيمة مليار اورو	النمو%	القيمة مليار اورو	النمو%		القيمة مليار اورو	النمو%	القيمة مليار اورو	النمو%	
2002	-	-	-	-	-	0,032	-	1,30	-	-1,37
2003	-	-	-	-	-	0,040	25	1,04	-20	-1
2004	9,51	-	15,25	-	-5,73	0,041	2,5	1,19	14,42	-1,15
2005	10,49	10,4	20,88	36,9	-10,38	0,051	24,39	1,22	2,52	-1,16
2006	9,97	-5	24,15	15,7	-14,17	0,054	5,88	1,26	3,27	-1,20
2007	11,27	13	20,58	-14,8	-9,31	0,048	-11,11	1,49	18,25	-1,44
2008	15,40	36,7	28,26	37,3	-12,85	0.047	-2,08	2,28	53,02	-2,23
2009	14,82	-3,8	17,14	-38,4	-2,59	0.035	-25,53	1,77	-22,36	-1,73
2010	15.59	5,2	21,07	21,1	-5,48	0.033	-5,71	2,01	64,15	-1,97
2011	17,31	11	27,85	32,1	-10,53	0,117	254,54	3,14	56,21	-3,02
2012	12,21	22	32,76	17,7	-11,64	0.070	-40,17	2,83	-9,87	-2,76
2013	22,39	6	31,92	-2,6	-9,52	0,103	47,14	3,19	12,72	-3,08
2014	23,39	4,5	29,45	-7,7	-6,07	0,084	-18,44	3,59	12,53	-2,50

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على الاحصائيات الواردة في:

- الصادرات والواردات الزراعية من بيانات مكتب تنشيط الصادرات التابع للمفوضية الأوروبية على الموقع الالكتروني: تاريخ أخر زيارة: 2016/04/17

http://exporthelp.europa.eu/thdapp/display.htm?page=st%2fst_Statistics.html&docType=main&languageId=en

- الصادرات والواردات الكلية من بيانات المديرية العامة للتجارة التابع للمفوضية الأوروبية على الموقع الالكتروني: تاريخ أخر زيارة: 2016/04/17 http://trade.ec.europa.eu/doclib/docs/2006/september/tradoc_113343.pdf

يمكن من ملاحظة بيانات الجدول التأكيد على التالي:

– في تجارتها مع الاتحاد الاوروبي حققت الجزائر ميزان تجاري يتميز بالعجز خلال الفترة 2004–2014، نفس الملاحظة تسجل على الميزان التجاري الزراعي الذي حقق عجزا تجاريا مستمرا خلال الفترة 2002–2014، مع التأكيد على زيادة حدته مع دخول اتفاقية الشراكة حيز التنفيذ.

– منذ عام 2004 معدلات الزيادة في قيمة الواردات تفوق بكثير معدلات الزيادة في قيمة الصادرات، مما سينعكس سلبا على نسبة تغطية الصادرات الكلية للواردات الكلية وهي نفس الملاحظة التي يمكن سحبها على معدلات الزيادة في قيمة الواردات والصادرات الزراعية التي بدأت اكثر وضوحا منذ عام 2007.

– عرفت معدلات نمو الصادرات الكلية نحو الاتحاد الاوروبي تذبذبا، حيث انخفضت مباشرة بعد دخول اتفاقية الشراكة حيز التنفيذ ثم شهدت ارتفاعا لكن ما لبثت ان انخفضت مسجلة معدل نمو سلبي وهكذا حتى نهاية الفترة المدروسة.

– عرفت معدلات نمو الصادرات الزراعية نحو الاتحاد الاوروبي معدلات نمو سلبية معظم الفترة المدروسة، بسبب ظروف الانتاجية الداخلية من جهة ومن جهة اخرى ظروف التجارة الدولية(المعوقات الجمركية والغير الجمركية التي يتبناها الاتحاد الاوروبي).

مما تقدم، نستنتج أن اتفاقية الشراكة الجزائرية الاوروبية ورغم الامتيازات والتفضيلات الممنوحة في اطارها الاّ انها لم تحسن من رصيد الميزان التجاري والميزان التجاري الزراعي الذي بقي سالبا، كما لم تعزز موقع الصادرات الزراعية الجزائرية.

7– نسبة تغطية الصادرات الزراعية للواردات الزراعية ضمن اتفاق الشراكة:

إن نسبة تغطية الصادرات الزراعية للواردات الزراعية ضعيفة جدا كما هو موضح في الجدول رقم حيث بلغت في احسن الاحوال 4,28% عام 2006 أي بعد دخول اتفاقية الشراكة حيز التنفيذ بسنة، نتيجة ضعف الإنتاج الزراعي الداخلي وكثرة الحواجز الجمركية والغير جمركية التي يعتمدها الاتحاد الاوروبي من جهة ومن جهة ثانية اعتمادا الدولة الجزائرية بصفة كبيرة على الواردات الزراعية من الاتحاد الاوروبي والتي يتم تمويلها انطلاقا من مداخيل المحروقات أي أن القطاع الزراعي عوض أن يكون مصدر للتنمية أصبح عبئ على الاقتصاد الوطني والجدول التالي يبين نسب التغطية الضعيفة للصادرات الزراعية الجزائرية نحو الاتحاد الاوروبي للواردات الزراعية الاتية من الاتحاد الاوروبي:

الجدول رقم(34): نسبة تغطية الصادرات الزراعية للواردات الزراعية

البيان	الصادرات	الواردات	نسبة تغطية الصادرات الزراعية للواردات الزراعية
2002	0,032	1,30	%2,46
2003	0,040	1,04	%3,84
2004	0,041	1,19	%3,44
2005	0,051	1,22	%4,18
2006	0,054	1,26	%4,28
2007	0,048	1,49	%3,22
2008	0.047	2,28	%2,06
2009	0.035	1,77	%1,97
2010	0.033	2,01	%1,64
2011	0,117	3,14	%3,72
2012	0.070	2,83	%2,47
2013	0,103	3,19	%3,22
2014	0,084	3,59	%2,33

المصدر: الجدول من اعداد الباحث بالاعتماد على البيانات الواردة في الجدول رقم 33

8- تنافسية الصادرات الزراعية:

من خلال دراسة أعدت من طرف المفوضية الاوروبية حول تقييم حالة تنفيذ الشراكة الجزائرية-الاوروبية بينت أن الجزائر لديها الميزة النسبية الظاهرة الثنائية ***(BRCA>1)*** والميزة النسبية الظاهرة ***(RCA>1)*** في مواجهة الدول الاخرى في عشرات المنتجات، غير أن عدد مهم من المنتجات خاصة الزراعية غير خاضع للتطوير وبالتالي لا يساهم في تنمية الصادرات، من جهة أخرى حددت الدراسة ان بعض المنتجات تملك ميزة تنافسية تجاه دول خارج الاتحاد الاوروبي ولكن ليس في مواجه الاتحاد الاوروبي بسبب الممارسات الجمركية والغير جمركية التي يتبنها هذا الاخير. والجدول التالي يبين أهم السلع المصدرة من طرف الجزائر والتي تملك ميزة نسبية ظاهرة.

الجدول رقم(35) : يوضح الميزة النسبية الظاهرة لبعض المنتوجات المصدرة من طرف الجزائر

المنتج		الميزة النسبية الظاهرة *(RCA)*	الميزة النسبية الظاهرة الثنائية *(BRCA)*
2711	غاز البترول والمواد الكربونية الاخرى	17,964	14,494
2510	فوسفات الكالسيوم الطبيعية، فوسفات	11,418	4,976
2709	زيوت النفط الخام أو المعادن	8,070	7,097
2814	نشادر لا مائي او في محلول مائي	6,851	8,493
2707	الزيوت وغيرها من المشتقات	6,184	4,922
4105	الجلود المدبوغة	3,733	5,725
5803	الشاش من الاقمشة	2,373	1,368
2710	زيوت نفط وزيوت متحصل عليها من مواد معدنية قارية	1,735	2,292
2706	زفت الفحم، الفحم البني	1,715	1,832
2904	مشتقات الكبريت، الازوت او النيترات	1,686	1,921
4501	الفلين، خام او محضر تحضيرا بسيطا	1,612	0,347
4503	مواد الفلين الطبيعي	1,376	1,023
7901	الزنك، غير المشكل	1,139	0,889
1103	زهرة الدقيق، في شكل دقيق او كتل	1,095	1,416
1212	الخروب، اعشاب بحرية، البنجر السكري	1,011	1,322
4502	فلين طبيعي	0,901	0,190
7404	نفايات وخردة النحاس	0,821	0,733
0804	التمر والتين والاناناس والافوكادو والجوافة	0,805	0,475

Source:- G. NANCY – B. KREITEM - B. PICOT, « Programme MEDA II de l'Union Européenne pour les pays du Sud & Sud Est de la Méditerranée : Evaluation de 'état d'exécution de l'Accord d'Association Algérie-UE », ibid, P, 63

يظهر الجدول أعلاه وجود 13 بند جمركي له ميزة نسبية ظاهرة معظمها متعلق بالصناعة، وتتمثل منتجات القطاع الزراعي التي لها ميزة في: الجلود المدبوغة، والفلين خام او محضر تحضيرا بسيطا، ومواد الفلين الطبيعي، وزهرة الدقيق في شكل دقيق او كتل، والخروب، والاعشاب البحرية(الطحالب)، والبنجر السكري. لكن عند النظر الى الميزة النسبية الظاهرة الثنائية بين الجزائر والاتحاد الاوروبي يستثنى من القائمة السابقة منتوج الفلين خام او محضر تحضيرا بسيطا وهذا وان دل فيدل على عدم مقدرة للقطاع الزراعي الجزائري على النفاذ للأسواق الاوروبية وبالتالي عدم الاستفادة من الاتفاقية.

9- تأثير التفكيك الجمركي ضمن اتفاقية الشراكة على إيرادات الحقوق الجمركية:

يؤدي التفكيك التعريفي الى انخفاض تدريجي في الحقوق والرسوم الجمركية الى الزوال التام، وهذا يعني فتح السوق الجزائرية للمنتوجات الاوروبية مما سيخلق حتما خسارة مالية في الارادات الجمركية، سنحاول من خلال الجدولين رقم (36) ورقم (37) بيان قيمة الخسارة في الإيرادات الجمركية للفترة 2005-2015.

أولا- تطور الجباية الجمركية الناتجة عن الواردات من الاتحاد الاوروبي:

سنتعرف في هذه النقطة على تطور كل من اجمالي الجباية الجمركية والجباية الجمركية المحصلة على الواردات من الاتحاد الأوروبي للفترة 2005-2015 وحصة الثانية من الاولى لنفس الفترة كالتالي:

الجدول رقم (36): تطور الجباية الجمركية الناتجة عن الواردات من الاتحاد الاوروبي

البيان / السنوات	اجمالي الجباية الجمركية	الجباية الجمركية المحصلة على الواردات من الاتحاد الاوروبي	حصة الجباية الجمركية المحصلة على الواردات من الاتحاد الأوروبي من اجمالي الجباية الجمركية %
2005	311	147	47
2006	284	153	54
2007	343	166	48
2008	440	191	43
2009	460	189	41
2010	492	214	43
2011	579	248	42
2012	793	403	50
2013	940	408	43
2014	908	204	22
2015	1000	149	15

المصدر: قشرو فتيحة،(2017)، "تقييم أثر التفكيك الجمركي في إطار اتفاقية الشراكة الأورو-جزائرية على الإيرادات العامة للدولة خلال الفترة 2005-2015"، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، المجلد الثالث، العدد 1، ص 90

يسجل الجدول أعلاه ارتفاع مستمر للجباية الجمركية المحصلة على الواردات الجزائرية من الاتحاد الاوروبي خلال الفترة المدروسة (باستثناء السنوات 2009 و2014 و2015) رغم دخول إجراءات التفكيك الجمركي حيز التطبيق، ما يفسر هذا السلوك توجه المستوردين الجزائريين نحو سوق الاتحاد بهدف الاستفادة

من الامتيازات الممنوحة في إطار اتفاق الشراكة الاوروبية الجزائرية والمتعلقة أساسا بالإعفاءات والمعدلات المنخفضة للحقوق الجمركية، ومن اجل كبح الواردات نتيجة تراجع ايرادات الصادرات بفعل انخفاض اسعار البترول في هذه الفترة لجأت السلطات الجزائرية لوضع حواجز ادارية كإجراءات متابعة الواردات المعفاة من الرسوم الجمركية باعتبارها من بين أهم التدابير لكبح نمو حجم الواردات الجزائرية نحو الاتحاد الأوروبي، فقامت بإصدار المرسوم التنفيذي رقم 10-89 المؤرخ في 10 مارس 2010 المحدد لكيفيات متابعة الواردات المعفاة من الحقوق الجمركية في إطار اتفاقيات التبادل الحر، حيث تكفلت وزارة التجارة بتطبيق هذا المرسوم من خلال مصالحها الخارجية المتمثلة في المديريات الجهوية للتجارة، وذلك بداية من 15 أفريل 2010.[1]

عرفت السنة الاولى من تاريخ نفاذ اتفاقية الشراكة الاوروبية الجزائرية تسجيل نسبة 47% كحصة للجباية الجمركية الناتجة عن الواردات من الاتحاد الاوروبي من اجمالي الجباية الجمركية لترتفع في السنة الثانية مسجلة اقصى قيمة لها (تطبيق الاعفاءات الجمركية المدرجة في الملحق رقم 2 من اتفاق الشراكة، في بروتوكولات المادة 14 من الاتفاق)، لتتراجع بعد ذلك الى غاية سنة 2012 التي عرفت تعديل رزنامة التفكيك التعريفي بتثبيت معدلات الحقوق الجمركية لبعض السلع وتخفيف وتيرة تفكيك الحقوق الجمركية لسلع اخرى، لكن ما فتأت عاودت الانخفاض مسجلة اقل قيمة لها عام 2015 .

ثانيا- تطور الخسائر في الحقوق الجمركية:

يوضح الجدول أدناه التطور المسجل في الحقوق الجمركية غير المحصلة نتيجة تفكيك التعريفة الجمركية في إطار تطبيق اتفاق الشراكة الأوروبية الجزائرية، حيث قدرت قيمتها منذ دخول اتفاق الشراكة حيز التنفيذ في سبتمبر 2005 الى غاية ديسمبر 2015 بمبلغ 766271 مليون دج أي ما يعادل 9882 مليون دولار.

بلغت الحقوق الجمركية غير المحصلة على الواردات من المنتجات الزراعية الواردة في البروتوكول رقم 2 مبلغ 24128 مليون دج ما يمثل نسبة 4% من اجمالي الحقوق الجمركية غير المحصلة على الواردات من الاتحاد الأوروبي، لتأتي في المقام الثاني الحقوق الجمركية غير المحصلة على الواردات من المنتجات الزراعية المحولة الظاهرة بالبروتوكول رقم 5 والتي بلغت قيمتها 19948 مليون دج ما يعادل نسبة 3% من اجمالي الحقوق الجمركية غير المحصلة على الواردات من الاتحاد الأوروبي، وأخيرا الحقوق الجمركية غير المحصلة على الواردات من منتجات الصيد البحري التي يقرها البروتوكول رقم 4 والتي قدرت بمبلغ 420.54 مليون دج وبنسبة ضئيلة جدا من اجمالي الحقوق الجمركية غير المحصلة على الواردات من الاتحاد الأوروبي.

1- قشرو فتيحة، "تقييم أثر التفكيك الجمركي في إطار اتفاقية الشراكة الأورو-جزائرية على الإيرادات العامة للدولة خلال الفترة 2005-2015"، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، المجلد الثالث، العدد 1، ص ص 87-88

الجدول رقم (37): يوضح الحقوق الجمركية غير المحصلة على الواردات من الاتحاد الاوروبي

الوحدة: مليون دينار جزائري

البيان / السنوات	البروتوكول 2	البرتوكول 4	البروتوكول 5	المجموع بالدينار	المجموع بالدولار
2005	681	2.74	161	502	69
2006	232	12	569	254	351
2007	193	14	715	322	465
2008	214	15	921	573	888
2009	218	15	141	611	842
2010	157	17	142	605	814
2011	188	16.8	215	786	107
2012	224	22	339	932	120
2013	4359	66	3619	1123	1415
2014	4809	240	5572	1435	1781
2015	371	87	306	967	976

المصدر: قشرو فتيحة، "تقييم أثر التفكيك الجمركي في إطار اتفاقية الشراكة الأورو–جزائرية على الإيرادات العامة للدولة خلال الفترة 2005–2015"، مرجع سابق، ص 90

المطلب الثاني– الاسباب المفسرة لأداء القطاع الزراعي الجزائري ضمن الشراكة الاورومتوسطية:

هناك مجموعة من الاسباب الداخلية والخارجية تساهم بطريقة مباشرة وغير مباشرة على اداء القطاع الزراعي الجزائري ضمن الشراكة الاورومتوسطية.

1– الاسباب الداخلية

غير خاف أن المشاكل والمعوقات التي أحاطت بالقطاع الزراعي الجزائري، سواء منها ما هو كامن وأصيل في القطاع، أو طرأ عليه نتيجة ظروف وملابسات شهدتها المسيرة التنموية عبر المراحل التاريخية المختلفة التي أفرزت كل مرحلة منها أنماطا من المشاكل تختلف عن غيرها والتي هي كثيرة ومتداخلة سنحاول التطرق لها في النقاط التالية:

أولا– الجوانب الطبيعية:

تتمتع الجزائر بإمكانيات كبيرة غير مستغلة في القطاع الزراعي، بفضل عوامل الإنتاج التي وهبها لها الله، مثل الأرض، والمياه، والمناخ، وبالتالي يوجد مجال واسع لتحسين كفاءة الاستفادة من مواردها الزراعية وزيادة الإنتاجية الزراعية.

أ– معوقات متعلقة بالأراضي:

تعاني الموارد الارضية في الجزائر من عدة مشاكل تؤثر في انتاجية وانتاج القطاع الزراعي نذكر منها:

– ضعف الاستهلاك الوطني فيما يخص الأراضي الزراعية وتأثير العوامل البيئية (الجفاف وقلع الأشجار) والبشرية (انعدام السياسات العقارية أو عدم ملائمتها...) في آن واحد في نوعية الأرض الزراعية وفي مردوديتها بصورة مباشرة.

– على الرغم من برامج الدعم التقني والفني الاوروبية سجل عدم فعالية برامج الاستصلاح الزراعي، فعلى سبيل المثال قدرت المساحة المستصلحة في إطار المخطط الوطني للتنمية الزراعية (PNDA) بـ 167267هكتار ممثلة 18% من المساحة المستهدفة للاستصلاح.[1]

– ضعف برامج التشجير على المستوى الوطني حيث أنه في إطار المخطط الوطني للتنمية الزراعية كان من المستهدف تشجير 71000 هكتار كل عام على مدى فترة البرنامج 2000–2004م وهو ما لم يتحقق.

– تضارب القوانين الصادرة من طرف السلطات العمومية، حيث أن إلغاء قوانين واستحداث أخرى فيما يتعلق بالتنازل والاستغلال وحق الامتياز كان من بين الأسباب في خروج أراضي زراعية من دائرة النشاط الفلاحي

1– Rachid Benyoub, OPCIT, P145

وصراعات قانونية حول العقار الفلاحي، بما يعطل أداء القطاع الزراعي للدور المنوط به في الدولة الجزائرية، فعلى سبيل المثال نجد أن وزارة المالية قامت عام 2008م بإصدار تعليمة تحمل الرقم 08/07 تتضمن منح حق تنازل الفلاحين المنتفعين من استغلال أراضي المستثمرات بعقود توثيقية ببيعها لمستثمرين فلاحيين آخرين شرط ألا يتم تغيير طبيعة استغلال تلك الأراضي، الأمر الذي أدى إلى التنازل عن 200 مستثمرة في العاصمة وحدها لتصدر تعليمة تحمل الرقم 09/08 تتضمن تعليق العمل بالتعليمة الأولى بسبب فضح خروج جزء كبير من الأراضي المتنازل عنها من دائرة الاستغلال الفلاحي ليبقى الوضع معلقا إلى غاية عام 2010م ليصدر القانون رقم 10/03 الذي يتضمن منح حق الامتياز في المستثمرات من طرف الفلاحين الأوائل الذين كانوا يملكون حق الانتفاع غير المحدد الصادر عام 1987م كون قانون 2010م يمنح حق الامتياز للملاك الأصليين رغم أنهم تنازلوا عن هذه المستثمرات، لتجد العدالة نفسها أمام موقف شائك بسبب تضارب القوانين. حيث خلال هذه الفترة يوجد على مستوى مجالس قضاء العاصمة والبليدة وبومرداس وحدها فقط أكثر من 100 قضية حول ملكية 200 مستثمرة مساحتها تقدر بـ 1000هكتار قيمة التنازل عنها 300 مليار دينار.[1]

– عدم استقرار نظم حيازة الأرض وتفتت الحيازات الزراعية في إطار العادات أو القوانين الوضعية التي تنظم الحيازة في الدولة الجزائرية، حيث يؤكد الإحصاء العام للزراعة خلال 2001م هيمنة الاستثمارات الصغيرة أين 62% من الاستثمارات الجزائرية تمتلك مساحة زراعية تقل عن 5هكتار أما الاستثمارات الكبيرة فهي بنسبة 24% من المساحة الصالحة للزراعة وتمثل سوى 2% من مجموع الاستثمارات الجزائرية[2] وهو ما لا يساعد على تطوير الإنتاجية والإنتاج كون الحيازات الصغيرة تعرف مجموعة من المشاكل والسلبيات نذكرها فيما يلي:[3]

- خروج مساحات من حيز الاستثمار مثل الأخاديد والحدود التي تفصل بين الحيازات.
- الهدر في البذور والأسمدة ومواد المكافحة، ويقدر بعض الخبراء الفاقد بالنسبة لحيازة مساحتها 2.5هكتار نحو 4% يخفض هذا الفاقد إلى 1% بالنسبة لحيازة مساحتها 4هكتارات.
- هدر الوقت جراء الشروع في العمل أو الانتقال من حيازة لأخرى تعود إلى المالك نفسه.
- تعرقل الحيازات المشتتة تنفيذ مشروعات الري والصرف بل وتعيق توفير الخدمات الضرورية للسكان الريفيين.
- تقف الحيازات الصغيرة دون استخدام التقنيات الزراعية الحديثة بكامل طاقتها الإنتاجية .

1- عمار سعد الله، مرجع سابق، ص ص 153-154
2- المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، (2009)، "ملخص حول الوضع الاقتصادي والاجتماعي للأمة لسنة 2008"، قسم الدراسات الاقتصادية، الجزائر، ص 35
3- ناصر عبيد ناصر، "الثورة الزراعية"، الموسوعة العربية القانونية الاقتصادية، دار الفكر.

ب- معوقات متعلقة بموارد المياه:

ومن العوائق المؤسسية الأخرى سوء استخدام المياه وسوء توزيعها، لأسباب من بينها عادة سوء إدارة خطط الري وعدم وضع ترتيبات كافية لتوزيع المياه، مما يؤدي إلى عدم توزيع المياه بالتساوي بين المزارعين وعدم وصولها إليهم في الوقت المناسب، وعدم استخدام طرق الري الحديثة والتي يمكن الاستدلال عليها بضعف المساحة المعتمدة على الري الحديث، فعلى سبيل المثال قدرت الاراضي الخاضعة للري الحديث عام 2015م بمساحة 1260.01 ألف هكتار أي بنسبة 14.8% من المساحة المزروعة والمقدرة بحصة 8488.03 هكتار[1].

ج- الموارد الحيوانية:

يعتمد الإنتاج الحيواني في الاقتصاد الجزائري على العمليات التقليدية، فهو يعتمد إلى حد كبير في زيادة الإنتاج على النمو في عدد الحيوانات ولم تتحقق أي زيادة ملموسة تقريباً في إنتاجية رأس الماشية (وزن الذبيحة) والعوامل التي تحد من زيادة الإنتاجية على هذا النحو هي كالتالي:

- الاعتماد على المراعي الطبيعية التقليدية الخاضعة للتقلبات المناخية مما يجعل تطور أعداد الثروة الحيوانية خاضعة لمثل هذه التقلبات.

- ضَعْف استخدام الطرق العلمية في عملية العناية والتسمين الخاصة برؤوس الماشية والأبقار يؤثر على وزن الذبيحة سواء بالنسبة للأغنام والماعز أو الأبقار، فبالنسبة للأبقار قدر متوسط وزن الذبيحة في الجزائر عام 2015 بـ 237 كغ/ رأس لتأتي بذلك ثالثا بعد كل من لبنان بـ 400 كغ/رأس ثم فلسطين بـ 250 كغ/رأس، أما بالنسبة لوزن ذبيحة الأغنام والماعز فقدر وزن الذبيحة 17 كغ/رأس دائما عام 2015 ما يضعها في المرتبة الثالثة عشر عربيا وبالمقارنة مع بعض الاقتصاديات العربية نجد أن وزن الذبيحة في لبنان قدر بـ 70 كغ/رأس وليبيا بـ 30 كغ/رأس وفلسطين بـ 28 كغ/رأس وسوريا والكويت بـ 25 كغ/رأس.[2]

- ضعف مساحة الأعلاف الخضراء في الدولة الجزائرية، فقد قدرت مساحتها عام 2015 بحصة 384.50 ألف هكتار وبنسبة 1.16% من المساحة الإجمالية للمراعي في الجزائر.[3]

- خروج جزء كبير من الإنتاج المحلي للحوم من دائرة المراقبة أي يسجل الإنتاج الخاضع للمراقبة من طرف السلطات 28.8% من إجمالي اللحوم (مراقبة وغير مراقبة).[4]

1- المنظمة العربية للتنمية الزراعية، (2016)، "الكتاب السنوي للإحصاءات الزراعية "، المجلد 36، الخرطوم، السودان، ص 8
2- نفس المرجع السابق، ص ص 107-108
3- نفس المرجع السابق، ص 10
4- فوزية غربي، مرجع سابق، ص 201

ثانيا– الجوانب البشرية:

أ– انتشار الأمية وانخفاض المستوى التعليمي:

تشير العديد من البحوث إلى التأثير المباشر والايجابي لمستوى التحصيل التعليمي ومحو الأمية والتدريب على المهارات الأساسية وخدمات الإرشاد له تأثير مباشر وإيجابي على إنتاجية المزارعين، فالمزارع الذي حصل على أربع سنوات من التعليم الابتدائي تكون إنتاجيته أعلى بنسبة 8.7% في المتوسط من زميله الذي لم يحصل على أي قسط من التعليم[1]، علاوة على ذلك فكلما ارتفع مستوى تعليم المزارع ازدادت أمامه فرص تحقيق دخل من استخدام الأساليب التكنولوجية الجديدة وازدادت سرعة تأقلمه مع التغيرات التكنولوجية وهذه الآثار مفيدة للسكان عموماً؛ وبمزيد من التحديد فإنها تزيد من قدرات سكان الريف، على رغم مجهودات الدولة الجزائرية في محاربة الأمية وإرساء أسس التعليم إلا أن عدد الأميين بها قدر عام 2008م بـ 6108000 شخص أي حوالي 6/1 المجتمع الجزائري[2] كان معظمهم من سكان المناطق الريفية.

ب– نقص العمالة الزراعية المدربة:

تعتبر النتائج المحققة ضمن التكوين في القطاع الزراعي على مستوى الدولة الجزائرية غير مُرْضِيَة، فهو لم يساهم كما يجب في رفع المستوى التقني ومستوى المهارة لدى العمال بسبب نقص التمويل من جهة والوضعية غير المشجعة للعمل الزراعي من جهة أخرى[3]، حيث نادرا ما يُقْبل الطلبة على التكوين في هذا القطاع غير المفضل اجتماعيا وغير المغري ماديا وأحسن مثال على ذلك عدد الطلبة الذين يلتحقون بمعاهد التكوين الفلاحي نجد من بين 100 متخرج من المعاهد الفلاحية 40 منهم فقط يستمرون في هذا الميدان والسبب أنهم نادرا ما يكملون تكوينهم، أو أنهم إذا أكملوه، فإنهم لا يزاولون نشاطا فلاحيا[4].

ثالثا– السياسات التسويقية:

يعاني التسويق الزراعي في الاقتصاد الجزائري مثله مثل الإنتاج مشاكل وعيوبا كبيرة تحول دون وصوله إلى المستوى المطلوب، فهو يعرف تدنيا في نوعية المنتجات المعروضة في الأسواق، وعدم توافر الحد الأدنى من الشروط الفنية، ونقصا كبيرا في الخدمات التسويقية، ودراسات الأسواق، والعجز في الكفاءات التسويقية المدربة، مما يؤدي إلى عدم بناء قرارات المزارعين المتعلقة بالإنتاج على الاحتياجات الفعلية للأسواق المحلية أو

1 - منظمة الأغذية والزراعة، "القطاع الزراعي والأمن الغذائي : دور التنمية الزراعية في البلدان الأقل نموا وفي إدماجها في الاقتصاد العالمي"، مرجع سابق.

2-le gouvernement algérien, (2010), "Algérie 2éme rapport nationale sur les objectifs du millénaire pour le développement", rapport établi par le gouvernement algérien, new York, septembre 2010, P, 53

3-Le Conseil National Economique et Social, (2000)," LA FORMATION EN AGRICULTURE : Contribution du Conseil National Economique et Social Au Sixième Sommet Euro-Méditerrannien des Conseils Economiques et Sociaux",Italie, Novembre 2000, BULLETIN OFFICIEL N°11, PP, 5-7.

4– Slimane Badrani, (1981), " l'agriculture algérienne depuis 1966", OPU, Paris, P, 61.

أسواق التصدير، وارتفاع نسبة الفاقد نتيجة عدم وجود المعرفة الكافية لدى المزارعين، والأساليب المناسبة لعمليات ما بعد الحصاد من تدرج وتعبئة ونقل وتخزين، وغياب الإرشاد التسويقي في هذا المجال. أضف إلى كل ذلك، انعدام تخطيط التصنيع الزراعي المبني على أساس متطلبات التصنيع الفعلية، بحيث يتلاءم الإنتاج مع هذه المتطلبات. ويمكن حصر المشاكل التي تعيق تطور التسويق الزراعي بشكل عام في المجالات التالية:[1]

أ- **المشاكل المتعلقة بالصادرات:** تصف الصادرات الزراعية بشكل عام بالعشوائية. فإضافة إلى تذبذب الإنتاج نتيجة اعتماد معظم الزراعة على الأمطار، مما يؤدي إلى التقلب في كمية السلع الزراعية المصدرة من عام إلى آخر، تبقى الجزائر بعيدة عن اعتماد أسس و مبادئ تجعلها تحافظ على أسواق تصريفية ثابتة على المدى البعيد كما يتصف التصدير خارج المحروقات بالعشوائية واللامبالاة، حيث تعرف التمور على سبيل المثال الغياب لسياسة تصديرية واضحة تسهر على تطبيقها الجهات الرسمية والمعنية بذلك، وتأتي في مقدمتها وزارة الفلاحة والسفارات الجزائرية في الخارج، وكذلك الخواص بالتزامهم بدفتر الشروط. ومن بين أهم المشاكل التي يتعرض لها تصدير التمور، نشير إلى إجراءات الحصول على العقد واحترام مواصفات النوعية والجودة، بما في ذلك إجراءات الجمركية وشهادة النوعية، ثم عمليات الفرز والمعالجة والنقل وإجراءات الدفع....الخ

ب - المشاكل الفنية: ما يزال الاقتصاد الجزائري بعيد عن المستوى الفني المطلوب في الإعداد للتصدير، خصوصا في ما يتعلق بالقطف والنقل والفرز والتدريج والتغليف، ما يؤثر سلبا في المنتجات المعروضة في الأسواق كما يفتقد إلى أصول التقيد بالمواصفات الخاصة بالتصدير، إذ لا يلتزم بعض المصدرين بمواصفات متق عليها مسبقا، مثل عدد الثمار في الصندوق، وحالة النضج وغيرها، مما يؤدي إلى عدم الثقة بنوعية المنتجات المصدرة.

ج - مشاكل الخدمات التجارية: إن الخدمات التجارية، كالنقل والتخزين والاتصالات والإعلام والمعلومات التجارية عن الأسواق واحتياجاتها والأسعار، غير متوفرة بشكل كاف، مما يشكل عائقا كبيرا في وجه الصادرات الزراعية التي هي في مجملها سريعة العطب، وتستلزم سرعة في تداولها ونقلها من مصدرها الأصلي على وجهتها المستوردة لها وخصوصا أن الدولة بقطاعيها العام والخاص لا تمتلك طاقة تخزينية تبريدية كبيرة. كما تنعدم مراقبة استعمالات غرف التبريد أو أنهم يخزنون مواد زراعية محلية ليستغلونها في مضاربات احتكارية من الربح وعلى حساب القدرة الشرائية للسكان في غياب مراقبة صارمة من طرف المعنيين.

1- فوزية غربي ، مرجع سابق، ص ص، 315- 316.

رابعا– السياسات الاستثمارية:

غالت السياسة الاستثمارية الجزائرية في عقود الستينات، السبعينات والثمانينات في محاباة كل من القطاع الصناعي والقطاع الخدمي على حساب النشاط الزراعي تهميش مازال قائم حتى اليوم، فلم تتعدى حصة الزراعة من الاعتمادات المالية ككل خلال المخطط الخماسي 2010–2014م نسبة 4.71% وهو ما يتناقض مع الأهداف المسطرة في تطوير الزراعة لتحقيق الاكتفاء الذاتي والأمن الغذائي.

خامسا– السياسات التمويلية:

يعتري نظام التمويل البنكي الفلاحي في الجزائر عدة معوقات تقف في وجهه وتحد من فعاليته نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:[1]

أ– **القضية العقارية:** وتنجر عنها عدة عقبات تقف أمام التمويل الفلاحي وذلك أن هذه القضية لم يحسم فيها بعد فكثير من الفلاحين لا يمتلكون عقود ملكية لأراضيهم فبالنسبة لسجل الأراضي نجد انه من بين 1541 بلدية على المستوى الوطني هناك فقط 600 بلدية تمتلك هذا السجل، الأمر الذي كان يصعب معه تحديد حدود الأراضي العمومية وتمييزها عن الأراضي الخاصة (الملك)، مما يسمح بتحديد مساحة المستثمرات بدقة وبالتالي صعوبة تقديم العقود، وحتى بالنسبة للعقود التي وزعت عند تطبيق طريقة الانتفاع الدائم فإن توزيعها أطار مشاكل عديدة فقد عمدت الدولة إلى تقديم عقود للمستثمرات حسب التكوين الأولي فشمل العقد كل المستثمرين الذين كانوا ينتمون إلى المستثمرة إلا أن النزاعات التي كانت تنشب داخل المستثمرة الواحدة كانت سببا في إعادة تقسيم المستثمرات الجماعية إلى مستثمرات جماعية أصغر أو مستثمرات فردية وبالتالي فأي معنى يبقى للعقد الذي يجمع المستثمرين على الورق فقط بينما المستثمر الواحدة قد أعيد تقسيمها وحين يطلب من الفلاح عقد يثبت ملكيته للأرض يسلم من طرف والي الولاية ويصادق عليها الموثق وأمام هذا المشكل، فان معظم العقود المسلمة للبنك لا تحمل توقيع الموثق الشيء الذي أعطى فرصة لكثير من الفلاحين لبيع الأراضي دون إعطاء ادني اعتبار لالتزاماتهم اتجاه البنك وبالتالي فإن البنك لا يستطيع تقييد عملية البيع أمام العدالة لأنه لا يملك عقدا حقيقيا لملكية الأرض.

ب– **عدم استقرار ملاك الأراضي:** هذه الوضعية تشكل عائقا أمام البنك لاسترجاع أمواله حيث أننا نلاحظ تغييرا مستمرا لملاك الأراضي، إما بسبب الإفلاس، أو بسبب عمليات إرجاع الأراضي المؤممة إلى أصحابها (بموجب القانون 90–25) وهكذا يجب البنك نفسه عاجزا عن المطالبة بأمواله ومن أي مالك يطلبها.

1- بن سمينة دلال و بن سمينة عزيزة، (2006)، " سياسة التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي في ظل الإصلاحات الاقتصادية – دراسة حالة الجزائر-" ملتقى دولي حول سياسات التمويل و أثرها على الاقتصاديات و المؤسسات –دراسة حالة الجزائر و الدول النامية- يومي 21-22 نوفمبر2006م، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة محمد خيضر، بسكرة ، ص ص، 15-16

ج- طبيعة القروض الممنوحة: تعتبر القروض الممنوحة للفلاحين ضمن مختلف الصيغ التي اقرتها السياسات الزراعية المتعاقبة قروض قصيرة المدى (قروض استغلال) بما لا يسمح للفلاحين من تجديد عتادهم الفلاحي مثل القرض الرفيق، وتمثل القروض القصيرة الأجل حوالي 30% من جملة القروض الممنوحة للقطاع الزراعي عام 2008م.[1]

سادسا- خدمات الدعم الزراعي:

أ- البحوث الزراعية والإرشاد الزراعي:

تعد القدرات المؤسسية في مجالات البحوث والإرشاد ضعيفة في الدولة الجزائرية وذلك لضعف تمويل هذا النشاط الذي لا يشكل إلا نسبة ضئيلة، حيث تشير الإحصائيات إلى أن النفقات الحكومية التي خصصت للبحث في كل الميادين لم تتجاوز 0.9% من إجمالي الميزانية العامة الدولة أين نصيب الفلاحة لم يتعدى 0.33%، ولقد قسمت الموارد المالية الموجهة للقطاع الفلاحي ما بين ميزانية التسيير وميزانية التجهيز، حيث أن ميزانية التسيير تشكل لوحدها 84% من إجمالي الميزانية المخصصة للقطاع الفلاحي، وأن الجزء الأكبر من ميزانية التسيير مخصص للأجور...، وكثيراً ما يُعد ضَعْف خدمات الإرشاد والتدريب وغياب الربط بين الإرشاد الزراعي وأجهزة البحث العلمي، وما يترتب عن ذلك من ضَعْف المعارف التكنولوجية لدى المزارعين، من العوامل الرئيسية وراء عدم الأخذ بالأساليب التكنولوجية الجديدة.[2]

ب- توافر مستلزمات الإنتاج الزراعي:

تكشف الدراسات السابقة أن من بين المشاكل الرئيسية التي تواجه المزارعين عدم توافر الميكنة والأسمدة الزراعية والتي يمكن الاستدلال عليها من خلال مؤشر استخدام الميكنة الزراعية والذي يعكس الكفاءة التقنية لقطاع لزراعة معبرا عنه بعدد الجرارات المستخدمة لكل 1000 هكتار، وقدر هذا المؤشر في الدولة الجزائرية عام 2005 بنحو 11.58 جرار لكل 1000 هكتار وهو اقل من المتوسط العالمي المقدر ب 17.98 جرار لكل 1000 هكتار إضافة إلى معدل استهلاك الأسمدة والذي يعكس مدى استخدام الأنواع المختلفة من الأسمدة لتوفير بعض العناصر الغذائية الضرورية لتغذية لنمو النبات وقدر هذا المؤشر عام 2005 بـ 11.72 كغ/الهكتار من المساحة المزروعة وهو اقل من المتوسط العربي البالغ 49.96 كغ/الهكتار من المساحة المزروعة والمتوسط العالمي المقدر بـ 91 كغ/الهكتار من المساحة المزروعة[3]. كما أن غالباً ما يواجه المزارعون مشاكل في الحصول على الأعلاف الحيوانية في الوقت المناسب أو بالكميات المطلوبة، وترتبط هذه

1- المنظمة العربية للتنمية الزراعية، (2009)، " الكتاب السنوي للإحصاءات الزراعية العربية "، مرجع سابق، ص، 128.
2- باشي احمد، (2003)، "القطاع الفلاحي بين الواقع ومتطلبات الإصلاح"، مجلة الباحث، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، العدد 02، ص ص 112-113.
3- المنظمة العربية للتنمية الزراعية، (2008)، " التقرير السنوي للتنمية الزراعية في الوطن العربي 2007م"، الخرطوم، السودان، ص ص، 11-12.

المشاكل بالطبيعة الموسمية للحاجة إلى مستلزمات الإنتاج الزراعي، والانتشار المكاني للمزارعين، وضَعْف مرافق البنية الأساسية للنقل، وأحياناً، قصور جوانب التسويق والإدارة في الشركات التي تملكها الدولة والتي تكون مسئولة عن التوريد أو التسويق، كذلك نجد أن البذور الجيدة ليست متاحة بالكميات الكافية، ويعد النظام غير الرسمي لتوفير البذور هو المصدر السائد لتوفير البذور والتقاوي للمزارعين الذين يفتقرون إلى الموارد في المناطق الحدية، وقد ثبت أن هذا النظام أفضل من قطاع البذور الرسمي في تلبية الاحتياجات في أوقات الأزمات والكوارث، ومع ذلك فإن القطاع غير الرسمي لتوفير البذور لم يحصل للأسف إلاّ على قليل من الاهتمام والدعم المالي من واضعي السياسات مما أضر بإنتاجية صغار المزارعين، ولذلك فبدون تقوية وتعزيز نظم توفير البذور في الجزائر لن يكون من الممكن نقل الكثير من التكنولوجيا اللازمة لتحسين إنتاجية المحاصيل، وبالتالي تحسين مستويات معيشة الأسر الفقيرة والمعرضة للأزمات في المجتمعات الريفية.[1]

2- الاسباب الخارجية:

لابد من الإدراك الكافي للجوانب الجمركية وغير الجمركية التي تحيط باتفاقيات الشراكة الاورومتوسطية لفهم المسألة الحقيقية وراء ضعف أداء القطاع الزراعي الجزائري في جانب التجارة الخارجية للدول العربية الشريكة على الرغم من وجود تلك الاتفاقيات.

أولا- الوصول إلى الأسواق الأوروبية والحواجز غير الجمركية:

تهدف اتفاقيات التجارة الحرة لإزالة التعريفات الجمركية والجوانب غير الجمركية الأخرى التي تحكم التجارة بين الأطراف. وتعني الحواجز غير الجمركية جميع التدابير الأخرى من غير التعريفات الجمركية التي تشوه التجارة والتي تضم: معايير الصحة والصحة النباتية، والحواجز التقنية أمام التجارة، ومعايير الغذاء والصحة النباتية، وبراءات الاختراع وحقوق الملكية الفكرية وقواعد المنشأ.

أ- مسألة قواعد المنشأ:

يطبق الاتحاد الأوروبي قواعد منشأ صارمة حيث يحدد درجة "التغيير الكافي" التي يجب أن يخضع لها المنتج كي يعتبر بلد من البلدان أنه هو منشأ هذا المنتج. ويسمح تراكم قواعد المنشأ باعتبار بعض عمليات التصنيع التي تتم في أي دولة في المنطقة وكأنها عمليات تمت داخليا وعلى الرغم من ذلك فيشترط إنشاء منطقة التجارة الحرة من أجل تطبيق قواعد المنشأ التراكمي.[2]

1- منظمة الأغذية و الزراعة، "القطاع الزراعي والأمن الغذائي : دور التنمية الزراعية في البلدان الأقل نموا وفي إدماجها في الاقتصاد العالمي"، مرجع سابق.

2- خوسيه ماريا غارسيا ألفاريس كوكه، (2001)، "التقرير النهائي حول الشراكة السورية الأوروبية وانعكاساتها على الزراعة"، المركز الوطني للسياسات الزراعية (napcy)، دمشق، سوريا، ص، 54

وتطرح قواعد المنشأ التفضيلية المتبعة ضمن منطقة التجارة الأورومتوسطية على الرغم من دورها لمنع عملية المراجحة* ثلاثة مشاكل رئيسية للدول العربية المتوسطية الشريكة:

الأولى هي أن قواعد المنشأ قد تكون معقدة ومكلفة. فعلى سبيل المثال يتوجب على منتجي الدول العربية الشريكة والذين يسعون للاستفادة من منطقة التجارة الأورومتوسطية الاحتفاظ بالسجلات التي تتضمن تصنيف التعريفة الجمركية ليس فقط للمنتجات النهائية وإنما أيضا للمواد الأولية والوسيطة المستوردة من دول أخرى. وتقدر التكاليف الإدارية اللازمة لتنفيذ الإجراءات الحدودية بأنها كبيرة وتتراوح بين 3-5% من قيمة السلعة المصدرة.(1)

والثانية هي انحراف التجارة نتيجة التأثير على كفاءة نظم الإنتاج في الدول المتمتعة بالمعاملة التفضيلية. فعلى سبيل المثال من أجل تحقيق متطلبات قواعد المنشأ التي يفرضها الاتحاد الأوروبي قد يطلب من الدول العربية الشريكة بصفتها دول متمتعة بالمعاملة التفضيلية أن تستورد مستلزمات معينة من الاتحاد الأوروبي الأكثر تكلفة من تلك المستوردة من دول أخرى مما يجعل هذا الأمر يشكل حماية فعالة لبعض القطاعات الحساسة في الاتحاد الأوروبي، كما أن النتيجة لا تتوافق وتتقاطع مع أهداف النظام التجاري متعدد الجهات.(2)

أما الثالثة فتتمثل في ضرورة إدراك المشاكل العملية لتشابك اتفاقيات المناطق التجارية الحرة لكونها تقود إلى التنافس بين المنتجين الذين يواجهون تكاليف إنتاج مختلفة (بسبب استيرادهم لمواد تخضع لتعريفات ورسوم مختلفة تبعا للبلد المصدر). وعادة ما يشار إلى أنظمة التشابك بين هذه النوعية من الاتفاقيات بنظام "المحور والمحيط Hup and Spoke "، حيث أن المنتجون في الاتحاد الأوروبي اللذين يرتبطون بعدد من اتفاقيات المناطق الحرة (بلد المحور) عادة ما يتمتعون بمزايا في التكاليف أفضل من كل دولة من دول المحيط (الدولة الجزائرية) حيث تتمتع دولة المحيط باتفاقية مع دولة المركز فقط.[3]

ب- مشكلة النوعية في الاتحاد الأوروبي:

تزايدت أهمية قواعد النوعية في الاتحاد الأوروبي ويكمن السبب وراء هذا التطور كون الكلمة الرئيسية لأية إستراتيجية تصديرية وهي النوعية، الأمر الذي يدفع بنا لتوضيح ما نعنيه بالنوعية وخاصة عند التعامل مع

*- عملية المراجحة تعني قيام الدولة المتمتعة بالأفضلية بإعادة تصدير بضائع مستوردة إلى الدولة التي تمنح التفضيلات، لكن توجد قواعد صارمة للمنشأ في الاتحاد الأوروبي تحدد درجة التغيير الكافي التي يجب أن يخضع لها المنتج كي يعتبر بلد من البلدان أنه هو منشأ هذا المنتج.

1- خوسيه ماريا غارسيا ألفاريس كوكه، (2003)، "التجارة والسياسات المحلية في الاقتصاد المفتوح"، المركز الوطني للسياسات الزراعية (napcy)، دمشق، سوريا، ص ص 79- 80

2- أحمد الكواز، (2009)، "التجارة الخارجية والتكامل الاقتصادي الإقليمي"، مجلة جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط، العدد 81، مارس 2009، الكويت، ص،15

3- نفس المرجع السابق، ص، 16.

أكثر الأسواق تطورا مثل أسواق الاتحاد الأوروبي، حيث أن هناك عدة أبعاد للنوعية حسب سياسات الاتحاد الأوروبي وهي:

ب-1- المعايير الفنية وتدابير الصحة والصحة النباتية:

تتضمن متطلبات التصدير إلى السوق الأوروبية مجموعة من المعايير الصحية والقواعد الفنية التي تحكم جودة المنتجات وأساليب الإنتاج، حيث تنظم المعايير الصحية والصحة النباتية سلامة السلع الغذائية وصحة وسلامة الإنسان والحيوان والنبات هذا من جهة، ومن جهة أخرى تتكون الحواجز التقنية للتجارة من مجموعة من القواعد الفنية التي تحكم أساليب التوحيد القياسي، لإصدار الشهادات والاعتماد أو كل الإجراءات التقنية للتحقق من عملية التصنيع. فعلى سبيل المثال تحكم المعايير الصحية والصحة النباتية بقايا المبيدات في الأغذية الحيوانية والبشرية، في حين توفر الحواجز التقنية للتجارة المواصفات للاستخدام الفعال للمبيدات وحماية المنتجين الذين يتعاملون مع هذه الأخيرة، المعايير الصحية والصحة النباتية توجه تحذيرات الاستخدام ومقادير الغذاء، في حين الحواجز التقنية للتجارة تحكم الترقيم بالحروف وموضع البطاقات. معايير الصحية والصحة النباتية تملي الإجراءات المطبقة على الفواكه المستوردة لمنع التلوث، والحواجز التقنية للتجارة تصف النوعية والحجم ووضع العلامات من الفاكهة.[1]

رغم ما هو منصوص عليه في اتفاقيات منظمة التجارة العالمية الخاصة بمعايير الصحة والصحة النباتية والحواجز التقنية للتجارة على أنها معايير ولوائح تقنية لا تشكل قيود مخفية مفروضة على التجارة، ومع ذلك فان الصادرات الغذائية والزراعية من الدول العربية الشريكة إلى الاتحاد الأوروبي تعطي مثال مهم يشير إلى التأثير التقييدي للمعايير المختلفة والحواجز التقنية على تجارة المنتجات الزراعية والغذائية، فعلى سبيل المثال لا الحصر يشترط الاتحاد الأوروبي ضرورة تطبيق لوائح صحة النبات على المنتجات الزراعية الطازجة من أجل دخولها إلى الأسواق الأوروبية مما يستدعي خضوعها للفحص على ثلاث مستويات: الفحص عن طريق الأجهزة المختصة بفحص الأطعمة في بلد المنشأ لضمان خلوها من الآفات والأمراض والمبيدات ومتبقياتها، تخضع نفس المنتجات للفحص مرة أخرى لدى وصولها للاتحاد الأوروبي للتأكد من مطابقتها للشروط سالفة الذكر، بالإضافة إلى ذلك تخضع للفحص مرة ثالثة على مستوى البلد المستورد العضو في الاتحاد الأوروبي لأن لكل دولة من دول الاتحاد الحق في وضع الشروط الفنية والصحية التي تراها مناسبة لاقتصادها المحلي، مما يخضع الصادرات الزراعية للدول العربية الشريكة لمعايير مزدوجة. وهذا يعطي بدوره

1-Ambroise Mazal, (2010), «Libre-échange de l'UE et sécurité alimentaire des pays du Sud : effets des clauses sur la sécurité alimentaire et l'agriculture », 3°em partie d'étude sur les Effets potentiels des accords de libre-échange européens sur l'agriculture et l'alimentation des pays du Sud, CCFD-Terre Solidaire, Mai 2010, P53

ميزة إضافية للمنتجات المتبادلة بين دول الاتحاد الأوروبي على منافستها من الدول العربية الشريكة لكون الأولى تنتقل بين كافة دول الاتحاد من غير رقابة إلا في بعض الحالات، في حين تخضع المنتجات الزراعية للدول العربية الشريكة للفحص والمراقبة عند دخولها أو إعادة تصديرها من دولة أوروبية إلى دولة أخرى.[1]

ويتم التطبيق المباشر لمعظم قواعد الصحة الخاصة بالاتحاد الأوروبي على الشركات الأجنبية المصدرة للمنتجات الزراعية إلى أسواق الاتحاد الأوروبي، في حين إذا ما تمت عملية التصدير عن طريق مستوردين أوروبيين محليين يكون هو المسؤول على مطابقة السلعة لشروط السلامة والصحة والبيئة، مما يدفع بهم إلى الضغط على المصدرين من الدول العربية الشريكة لإرغامهم على تحقيق معايير قياسية صحية عالية وفي غالبية الأحيان يطلبون ضمانات قانونية ملزمة هذا من جهة[2]، من جهة أخرى غياب هياكل التحليل وإصدار الشهادات وعدم وجود فروع منظمة وتكوين الإنتاج نفسه في الدول العربية الشريكة، وعلى اعتبار أن غالبية شركات الإنتاج وتصدير المنتجات الزراعية والغذائية في هذه الأخيرة ذات حجم صغير مما يجعلها تواجه تكاليف كبيرة لإعداد المعايير، وإصدار الشهادات والتدقيق الذي ليس من الممكن دائما التعامل معه، الأمر الذي يؤدي إلى استبعاد صغار المنتجين على النفاذ إلى الأسواق الزراعية الأوروبية[3].

ب-2- الالتزام بالمواصفات البيئية:

تتضمن استراتيجية المجموعة الأوروبية الزراعية البيئية ضمن السياسات الزراعية المشتركة بعض الإجراءات التي تكافئ المزارعين (منح دعم) على تقديم الخدمات البيئية في المناطق الريفية بالإضافة إلى تنفيذ الممارسات الزراعية الجيدة واحترام التشريعات البيئية. ويعتبر إدخال تلك الإجراءات ضمن برامج التنمية الريفية لجميع الدول الأعضاء أمرا إلزاميا. وبموجب القواعد العامة للسياسات الزراعية المشتركة يتوجب على الدول الأعضاء وضع المتطلبات البيئية التي تعتبرها ملائمة ومساعدة المزارعين في الالتزام بتلك المتطلبات (الالتزام المشترك) وبالإضافة إلى ذلك فان سياسات التنمية الريفية تتضمن الإجراءات البيئية الخاصة التي تعرف بإجراءات البيئة-الزراعية. وهي تتضمن تقديم الدفعات مقابل الالتزامات التي تتجاوز الممارسات الزراعية الجيدة. وهي تشكل أداة بيئية هامة تعتمد على الوعي والالتزام التطوعي للمزارعين لتحقيق زراعة أكثر اخضراراً.[4]

1- الجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب أسيا، (2005)، "التقدم المحرز في مفاوضات جولة الدوحة الخاصة بالزراعة والآثار المتوقعة على النفاذ إلى الأسواق بالنسبة للصادرات الزراعية العربية"، الأمم المتحدة، نيويورك، ص ص 50-51

2- نفس المرجع السابق، ص، 51

3 -Ambroise Mazal, ibid., PP, 56-57

4- خوسيه ماريا غارسيا ألفاريس كوكه، (2003)، "فرص تسويق الخضر والفواكه السورية إلى أسواق الاتحاد الأوروبي"، المركز الوطني للسياسات الزراعية (napcy)، دمشق، سوريا، ص، 52

ومن انعكاسات التدابير البيئية على الدول العربية الشريكة التي تعاني أصلا من نقص في جانب المؤسسات الخاصة بالمتطلبات البيئية، أنها تواجه بعوائق عديدة من الاتحاد الأوروبي يمكن ذكر البعض منها مثل: مشكل إعادة التصنيع للمواد المستخدمة في عملية التغليف والتعليب، كذلك الإجراءات التي تزيد من الكلفة وتقلل من القدرة التصديرية مثل تغيير أنواع الأصباغ، وأخرى تهدف إلى فرض رسوم وضرائب مثل إجراءات استرداد مواد التغليف من الأسواق الخارجية، وإجراءات خاصة بوضع العلامات البيئية (eco-labeling)، وأخرى لإعلام المستهلك بكافة المعلومات اللازمة، كم لا ننسى المعوقات المتعلقة بمتطلبات الصناعات الغذائية.[1]

ب-3- الإنتاج بطريقة تهتم بشكل خاص بالممارسات الزراعية الجيدة:

قامت دول الاتحاد بإعداد وتبني برامج بيئية واجتماعية عديدة من أهمها النظام الأوروبي فيما يتعلق بالممارسات الزراعية الجيدة (EUREPGAP)، وهي عبارة عن هيئة تتبع للقطاع الخاص تضع المعايير الطوعية للشهادات الخاصة بالمنتجات الزراعية الصحية حول العالم. وتعتبر هيئة متوازنة يتشكل أعضاؤها من المنتجين الزراعيين وبائعي التجزئة الذين لديهم الرغبة في تحديد المعايير والإجراءات الخاصة بالممارسات الزراعية الجيدة ضمن شهادة تشهد لحاملها بأن منتجاته صحية وهذا يعني أن معيار (EUREPGAP) يبدأ قبل باب المزرعة والذي يشمل العمليات ما قبل زراعة البذور وحتى تسليم المنتج خارج المزرعة لضمان جودة المنتجات، وبعد خروج المنتج من المزرعة يخضع لتقييم يستند إلى معيار آخر يتعلق بالتعبئة والتصنيع، وبهذه الطريقة فان كامل السلسلة تضمن وصول المنتج الصحي بالشكل النهائي للمستهلك. وصمم معيار (EUREPGAP) بالدرجة الأولى للمحافظة على ثقة المستهلك فيما يتعلق بنوعية وسلامة الغذاء، والأهداف الأخرى المهمة هي تخفيض الآثار البيئية الضارة على العمليات الزراعية إلى الحدود الدنيا وترشيد استخدام مستلزمات الإنتاج لضمان سلامة وصحة العاملين. ولكي تتم عملية التصدير من قبل المصدرين في الدول العربية الشريكة لابد من التسجيل للحصول على شهادة الممارسات الزراعية الجيدة (EUREPGAP) والتي يتطلب الحصول عليها المرور بالعديد من الخطوات من تسجيل وإشراف ورقابة وتتبع واختيار للأصول والأصناف الوراثية وطرق الري والتسميد واهتماما بالبيئة ومحطات البيئة مع الزامية الاحتفاظ بالسجلات، كل هذا يزيد من تكاليف العملية الانتاجية ويحد من مقدرة العديد من شركات التصدير- هي في الأصل ذات حجم صغير ومحدودة الموارد المالية- في الدول العربية الشريكة على التصدير والنفاذ إلى الأسواق الأوروبية.[2]

1- الجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب أسيا، مرجع سابق، ص، 49

2- هاجر بغاصة، (2008)، "التعريف بالنظام الاوروبي فيما يتعلق بالممارسات الزراعية الجيدة (اليوروكاب)"، المركز الوطني للسياسات الزراعية (napcy)، دمشق، سوريا، ص ص 1-7

ج- اتفاقية حقوق الملكية الفكرية:

قام الاتحاد الأوروبي في عام 1992م بإنشاء نظم تسمى بجهة المنشأ المحمية والدليل الجغرافي المحمي والتخصص التقليدي المضمون بسبب المنافسة بين بعض المنتجات التي تأخذ نفس الاسم وتعتبر كل واحدة نفسها فريدة من نوعها، إن هذا النوع من المنافسة قد لا يقتصر على عدم تشجيع المنتجين وإنما قد يضلل المستهلكين أيضا، ولهذا تدافع المفوضية الأوروبية في اطار منظمة التجارة العالمية عن ضرورة رفع درجة الحماية لبراءات الاختراع والمؤشرات الجغرافية التي تتمتع الآن بموجب اتفاقية حقوق الملكية الفكرية (TRIPS) بقدر منخفض من الحماية وذلك من حيث العلامات التجارية، ومع ذلك فان قانون حقوق الملكية الفكرية لا يزال يشكل احدى القضايا الساخنة التي ستتم مناقشتها ضمن اطار اتفاقية الشراكة، ومن ناحية أخرى تطالب اتفاقيات الشراكة الالتزام "بالمقاييس والمواصفات العالمية" بما فيها الاجراءات الخاصة بحماية مثل تلك الحقوق ما يشكل نوع آخر من الضغوط على الصادرات الزراعية والغذائية للدول العربية الشريكة.[1]

د- توسع الاتحاد الأوروبي والتجارة الزراعية:

يمكن أن يكون لتوسع الاتحاد الأوروبي نحو دول وسط وشرق أوروبا آثار سلبية على الاقتصاد الجزائري وبخاصة في الجانب الزراعي. ويمكن تحديد ثلاث مخاطر رئيسية على الأقل، وهي:[2]

- اعادة هيكلة التدفقات التجارية وخاصة الزراعية لصالح الدول المنضمة حديثا للاتحاد الأوروبي (دول وسط وشرق أوروبا) أين سيحصلون على زيادة فرص الوصول إلى الأسواق الأوروبية.

- يعتبر القرب الجغرافي لدول وسط وشرق أوروبا من الاتحاد الأوروبي ومستوى التنمية الاقتصادية والمؤسسية واعتماد المكتسبات المجتمعية لهذه الدول عوامل تعزز الجاذبية الاستثمارية وخاصة الزراعية لهذه الاقتصاديات، وهذا ما يمكن أن يزيد من تعزيز تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر نحو دول وسط وشرق أوروبا على حساب الدول العربية الشريكة والجزائر.

- امكانية احلال العمالة من دول وسط وشرق أوروبا مكان المهاجرين من الدول العربية الشريكة والجزائر، وهذا التأثير أكثر أهمية حيث أن تحويلات المهاجرين عادة تلعب دورا في تمويل اقتصاديات هذه الأخيرة.

و- التشابه في الصادرات الزراعية للدول العربية الشريكة نحو الاتحاد الأوروبي:

من القضايا الأخرى التي تستحق الذكر درجة المنافسة بين الدول العربية الشريكة في تصدير منتجاتها الزراعية إلى أسواق الاتحاد الأوروبي. ولتحديد درجة تلك المنافسة يكفي تحليل تشابه التركيب السلعي للصادرات

1- خوسيه ماريا غارسيا ألفاريس كوكه، "فرص تسويق الخضر والفواكه السورية إلى أسواق الاتحاد الأوروبي"، مرجع سابق، ص، 53

2- Division de l'Environnement National et International, (2003),« Les enjeux de l'intégration maghrébine », Ministère des Finances Et De Privatisation, Royaume du Maroc, document de travail N°90, PP 6-7

الزراعية للدول العربية الشريكة نحو الاتحاد الأوروبي باستخدام مؤشر « **Finger** و**Kreinin** » (1979) والذي يقيس درجة التشابه الصادرات بين دولتين فيما يتعلق بنمط تخصصها في المنتجات المختلفة، حيث كلما كانت قيمة المؤشر للتشابه كبيرة بين الدولتين يعني ذلك ازدياد التشابه في بنية الصادرات وازدياد احتمال وجود منافسة كبيرة بينهما حيث يتوجب على الدولتين تصدير نفس المنتجات إلى نفس الأسواق. ويتم تعريف مؤشر تشابه الصادرات انطلاقا من المعادلة الرياضية التالية: $XS_{jk}=\Sigma(\min X_{ij}-X_{ik})$ ، حيث أن X_{ij} هي نصيب المنتج i في اجمالي الصادرات الزراعية للدولة j نحو الاتحاد الأوروبي و X_{ik} نصيب المنتج i في اجمالي الصادرات الزراعية للدولة k نحو الاتحاد الأوروبي.

الجدول رقم (38): تشابه الصادرات الزراعية فيما بين الدول العربية الشريكة

الدولة	الدول المقارنة							
	الجزائر	الأردن	تونس	المغرب	مصر	لبنان	سوريا	فلسطين
الجزائر	%100							
الأردن	%20,65	%100						
تونس	%40,37	%28,10	%100					
المغرب	%29,68	%58,70	%44,70	%100				
مصر	%46,20	%27	%75,88	%37,80	%100			
لبنان	%11,17	%15,80	%17,42	%21,68	%50,18	%100		
سوريا	%63,37	%57,09	%50,01	%99,33	%50,46	%27,70	%100	
فلسطين	%65,83	%72,84	%50,31	%99,55	%63,58	%30,18	%99,38	%100

المصدر: الحسابات من إعداد الباحث بالاعتماد على الإحصائيات الواردة في: المنظمة العربية للتنمية الزراعية، "الكتاب السنوي للإحصاءات الزراعية العربية"، المجلد 33، الخرطوم، السودان، 2013.

نجد بناءا على جدول تشابه الصادرات الزراعية للدول العربية الشريكة أن الدول التي يمكن أن تكون منافسة للجزائر في أسواق الاتحاد الأوروبي هي سوريا ومصر وتونس وبدرجة أقل المغرب. ويمكن أن نفسر التشابه في التركيب السلعي لصادرات هذه الدول نحو الاتحاد الأوروبي بالتشابه الموجود في هيكل الإنتاج الزراعي لهذه الدول وربما بالميزة النسبية لإنتاج نفس المنتجات الزراعية.

أما عن بقية الدول فإنه يوجد منافسة بين المغرب وتونس ومصر وسوريا وهذا يعود إلى ازدياد الكفاءة في القطاع الزراعي لهذه البلدان كنتيجة لتوقيع اتفاقيات الشراكة مع الاتحاد الأوروبي.

ثانيا- النفاذ إلى الأسواق الأوروبية والحواجز الجمركية:

يمكن حصر أهم الحواجز الجمركية في النقاط التالية:

أ- المكون الزراعي وتصعيد التعريفة:

يعد المكون الزراعي من القضايا المهمة المتعلقة بمنطقة التجارة الأورومتوسطية. فالمكون الزراعي هو رسم إضافي يؤثر على تجارة بعض السلع الزراعية الغذائية (مشتقات الحبوب- منتجات الألبان- منتجات التصنيع الحاوية على السكر) وهي تنطوي على المعوقات المفروضة على التنوع الرأسي لصادرات الدول العربية الشريكة من المواد المصنعة. وفي ما يتعلق بالمواد الغذائية فان اتفاقيات الشراكة الأورومتوسطية تحافظ على "المكون الزراعي" للتعريفة المفروضة على المنتجات المصنعة ويتم منح القسم الأكبر من الامتيازات الجمركية فقط على المكون الصناعي وتقريبا لا يحصل أي منتج زراعي أساسي على أية معاملة تفضيلية لأن هذه المنتجات هي منتجات حساسة في الاتحاد الأوروبي (منتجات الألبان- الحبوب- الرز- السكر)، وبالتالي فان قسما كبيرا من التعريفة يفرض على الواردات المصنعة (مع بعض التخفيضات التفاوضية في بعض الحالات)، ويكمن الهدف في تجنب الوقوع في معدلات الحماية السلبية للمنتجات المصنعة ومع ذلك فانه من غير الواضح إلى أي مدى يخلق هذا المكون التقديري تصاعدا في التعريفة الجمركية، وفي الواقع فانه ينظر اليه من قبل الدول العربية الشريكة على أنه عقبة حقيقية أمام تنوع الصادرات باتجاه المواد الغذائية المصنعة.[1]

ب- الهوامش التفضيلية، نظام التراخيص والحصص الجمركية:

تميل اتفاقيات الشراكة المبرمة بين الاتحاد الأوروبي والدول العربية الشريكة إلى تجميد حصص السوق بما يتوافق مع التدفقات التجارية التقليدية، مما يخلق هامشاً ضئيلاً لاستثمار إمكانية تصدير منتجاتها الأساسية. وعادة ما تنطوي اجراءات قيود الواردات على الاجراءات الادارية الروتينية حيث تنخفض الشفافية وتسير الأمور بعكس مصلحة البلدان المصدرة. ويبدو أن الامتيازات التجارية والموسمية تفسح مجالاً للواردات في الاتحاد الأوروبي، لكن يمكن لنظام التراخيص والحصص الجمركية أن يلغي بسهولة إمكانية الوصول إلى السوق من الناحية النظرية مدعوماً بتفضيلات التعريفة. يطبق في أغلب الحالات التخفيض الجمركي المنصوص عليه في العمود الأول من أي بروتوكول زراعي ملحق باتفاقيات الشراكة الأورومتوسطية على الرسوم النسبية أو القيمة تاركاً الرسوم والضرائب الثابتة دون مساس، وعند مراجعة بنود اتفاقيات الشراكة بين الدول العربية الشريكة والاتحاد الأوروبي ويتضح بشكل جلي أن الرسوم القيمية أصلاً منخفضة إذا ما قورنت بالرسوم الثابتة التي كان يجب أن يشملها التخفيض أيضا مما يجعل من هوامش التفضيل المنصوص عليها مسألة وهمية ولن يكون لها

1- خوسيه ماريا غارسيا ألفاريس كوكه،(2003) "التجارة والزراعة: آفاق اتفاقية الشراكة مع المجموعة الأوروبية"، تحرير شيرو فيوريللو وجاك فيركيل، الزراعة السورية على مفترق الطرق، سلسلة الفاو للسياسات الزراعية والتنمية الاقتصادية، منظمة الاغذية والزراعة (الفاو)، روما، ص 44

تأثير حقيقي على زيادة نفاذ الصادرات الزراعية للدول العربية الشريكة، وتطبق الرسوم النسبية على حوالي 53.7% من البنود الجمركية الخاصة بالمنتجات الزراعية، بينما يفرض على 46.3% من البنود الجمركية الزراعية رسوم غير نسبية، منها 30.5% يفرض عليها رسوم ثابتة والباقي رسوم مركبة أو مختلطة بين نسبية وثابتة، وهذا يعني أن حوالي نصف الواردات الزراعية للاتحاد الأوروبي لا تتمتع بالتخفيض أو المعاملة التفضيلية بموجب اتفاقيات الشراكة الأورومتوسطية.[1]

اعتماد الاتحاد الأوروبي على نظام بديل لنظام السعر المرجعي يُعرف بنظام سعر الدخول يزيد من ضبابية مسألة الهوامش التفضيلية، حيث يقوم الاتحاد الأوربي بتطبيقه على عدد من الخضار والفواكه والتي تقل أسعارها عن الحد الأدنى لسعر الاستيراد. وعندما تكون قيمة الواردات أعلى من سعر الدخول يتم فرض الرسم على القيمة فقط، لكن عندما تكون قيمة الواردات أدنى من سعر الدخول وبنسبة لا تتجاوز 8% فيتم فرض رسم إضافي يساوي الفارق بين سعر الدخول وسعر الاستيراد. وإذا كان سعر الاستيراد أدنى من سعر الدخول بأقل من 8% فيتم فرض رسم إضافي يسمى" معادل التعريفة القصوى" بالإضافة إلى التعريفة المحسوبة على أساس القيمة. ويتميز نظام سعر الدخول بتعقيد التطبيق من الناحية الإدارية وهو يعمل عمل "السعر الأدنى" وعندما تكون أسعار الاستيراد أدنى من 92% من سعر الدخول يصبح حجم التعريفة الكلي لمعادل للتعريفة القصوى مضافًا إليه الرسم المحدد على أساس القيمة كبيرًا. ويمنع نظام أسعار الدخول عملياً بيع الواردات التي تقل أسعارها عن أسعار الدخول في أسواق الاتحاد الأوروبي، وتأثير نظام أسعار الدخول يعتمد على مستوى تلك الأسعار والتي تختلف حسب السنوات وتكون أعلى في المواسم التي يكون فيها إنتاج أوربي كبير في الأسواق.[2]

كما يعرف عن الاتحاد الأوروبي اتساع استخدامه للمعاملة التفضيلية في إطار الحصص الكمية مما يؤثر سلبا على تلك المعاملة التفضيلية بشكل يجعلها تنحصر في نطاق الكميات المسموح بها، والتي عادة ما تكون لعدة مئات الأطنان وفي بعض الأحيان آلاف الأطنان من السلعة، وهو ما يعادل في بعض الحالات إنتاج مزرعة وليس إنتاج دولة، مما يقف حاجز أمام زيادة فرص النفاذ إلى الأسواق الأوروبية.[3]

مسألة استفادة الدول العربية الشريكة من معاملة الدولة الأولى بالرعاية نتيجة توقيعها على اتفاقيات شراكة مع الاتحاد الأوروبي تم إلغائها بسبب ظاهرة تآكل الأفضليات الناتج عن نظام الأفضليات المعمم الذي يقدمه الاتحاد الأوروبي عند التوقيع على أي اتفاقية تجارة حرة جديدة، في الواقع مهما كان البلد الموقع على

1- الجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب أسيا، مرجع سابق، ص ص 73-74

2 - Charlotte Emlinger, (2008), « Accords euro-méditerranéens et libéralisation des échanges agricoles : quel accès au marché européen pour les fruits et légumes des pays méditerranéens ? », Thèse pour obtenir le diplôme de doctorat, spécialité agro économie, école doctoral économie et gestion, Montpellier sup agro, PP, 36-56.

3- الجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب أسيا، مرجع سابق، ص 75.

اتفاقية تجارة حرة مع الاتحاد الأوروبي، يستفيد من معاملة الدولة الأولى بالرعاية، الأمر الذي يجعل معاملة الدولة بالرعاية التي تتمتع بها الدول العربية الشريكة والتي كانت تمثل الهامش التفضيلي لها أو امتياز النفاذ إلى السوق الأوروبية، يتآكل آليا كلما وقع الاتحاد الأوروبي على اتفاقية تجارة حرة جديدة ما يعني خسارة للأفضليات، وفي نهاية المطاف النفاذ التفضيلي إلى الأسواق الأوروبية التي يروج لها الاتحاد الأوروبي من خلال اتفاقيات التجارة الحرة ما هي إلا أوهام.[1]

1 - Charlotte Emlinger, ibid. PP, 62-63

خلاصة الفصل:

لقد كان لمجموعة المعوقات الداخلية والخارجية الاثر الفاعل في عدم استفادة الجزائر من اتفاقية الشراكة في شقها الزراعي والذي تظهره المؤشرات التالية: هامشية حجم الصادرات الزراعية الجزائرية من إجمالي واردات الاتحاد الأوروبي الزراعية، وعدم تحسين للقدرة التنافسية للمنتجات الزراعية الجزائرية فنجد أن المنتجات الزراعية التي لها ميزة نسبية ظاهرة لا تتعدى 10 منتجات، وتطور مهم في الحقوق الجمركية غير المحصلة نتيجة تفكيك التعريفة الجمركية في إطار تطبيق اتفاق الشراكة، كذلك تفوق معدلات الزيادة في قيمة الواردات على معدلات الزيادة في الصادرات الزراعية التي بدأت اكثر وضوحا عام 2007، مما انعكس سلبا على نسبة تغطية الصادرات الزراعية للواردات الزراعية لتبقى ضعيفة جدا، زيادة على عدم تحسين معدلات الاكتفاء الذاتي التي تبقى منخفضة بالنسبة لمجموعات الحبوب والبقوليات والالبان والزيوت والدهون، والتي تقل فيها معدلات الاكتفاء الذاتي عن 50%، أما المعوقات الداخلية نذكر منها ما يتعلق بالجوانب الطبيعة (الموارد الأرضية، الموارد المائية والموارد الحيوانية) ومنها ما يتعلق بجوانب التنمية البشرية(انتشار الأمية وانخفاض المستوى التعليمي، ونقص العمالة الزراعية المدربة نقص المعلومات والاتصالات) ومنها ما تعلق بإطار السياسات الاقتصادية الكلية (تأثير الإصلاحات الاقتصادية على أداء القطاع الزراعي، السياسات التسويقية، السياسات الاستثمارية والسياسات التمويلية) بالإضافة ما يتعلق بمعوقات خدمات الدعم الزراعي (البحوث الزراعية والإرشاد الزراعي، توفير مستلزمات الإنتاج الزراعي والخدمات الاجتماعية والثقافية) كما لا ننسى الأطر القانونية والنظامية التي تولت قواعد عمله وأدائه والطبيعة الريعية للاقتصاد التي عطلت عمل القطاع الزراعي بفعل الاستيراد، وبالنسبة للمعوقات الخارجية نذكر في هذا المقام تسجيل الدراسة لتشابه المجالات التي تغطيها اتفاقيات الشراكة المبرمة بين الاتحاد الاوروبي وكل الدول الشريكة مما سيخلق ظاهرة تآكل الافضليات، بالإضافة لتبني الاتحاد الاوروبي وتطبيقه لمعايير فنية وتدابير الصحة والصحة النباتية، ومواصفات بيئية، وطرق خاصة بالممارسات الزراعية الجيدة وحقوق ملكية فكرية وقواعد منشأ ونظام تعريفي معقد يقابله ضعف في كل ما سبق على مستوى الدولة الجزائرية.

الخاتمة العامة

من خلال قراءة متأنية ومتمعنة في المعطيات المحلية والاقليمية والبيانات الإحصائية التي احتوتها فصول البحث، واستنادا إلى النتائج الجزئية الواردة بها، يمكننا أن نورد النتائج العامة التالية:

1- الدور المحدود الذي لعبته اتفاقيات الشراكة الأورومتوسطية في تعزيز فرص نفاذ الصادرات الزراعية للدولة الجزائرية نحو اسواق الاتحاد الاوروبي بل أن الدراسة اثبتت تراجع حصتها السوقية من الواردات الزراعية الاوروبية.

2- هامشية حجم الصادرات الزراعية للدولة الجزائرية من إجمالي واردات الاتحاد الأوروبي الزراعية سواء قبل او بعد دخول الاتفاقيات حيز التنفيذ.

3- تسجيل الدراسة لتشابه المجالات التي تغطيها اتفاقيات الشراكة المبرمة بين الاتحاد الاوروبي وكل واحدة من الدول العربية الشريكة من جهة والجزائر من جهة ثانية، مثل هذه الوضعية تجعل من غير الممكن استفادة هذه الاخيرة من معاملة الدولة الاولى بالرعاية بسبب ظاهرة تآكل الافضليات.

4- تبني الاتحاد الاوروبي وتطبيقه لمعايير فنية وتدابير الصحة والصحة النباتية، ومواصفات بيئية، وطرق خاصة بالممارسات الزراعية الجيدة وحقوق ملكية فكرية وقواعد منشأ يقابل ضعف في كل ما سبق على مستوى الدولة الجزائرية يعتبر كابح لعملية تطوير وصول الصادرات الزراعية لهذه الاخيرة للأسواق الاوروبية.

5- على الرغم من توصيات منظمة التجارة العالمية لتبسيط والغاء الحواجز الجمركية إلّا أن الإتحاد الأوروبي استطاع ايجاد نظام معقد من التعريفات استطاع من خلاله تجاوز هذه التوصيات عبر نظم: المكون الزراعي وتصعيد التعريفة، والهوامش التفضيلية، ونظام الحصص الجمركية.

6- الدور المحدود للاتفاق الشراكة في تحسين القدرة التنافسية للمنتجات الزراعية الجزائرية وتتمثل منتجات القطاع الزراعي التي لها ميزة نسبية ظاهرة في 10 منتجات فقط: الجلود المدبوغة، والفلين خام او محضر تحضيرا بسيطا، ومواد الفلين الطبيعي، وزهرة الدقيق في شكل دقيق او كتل، والخروب، والاعشاب البحرية(الطحالب)، والبنجر السكري. لكن عند النظر الى الميزة النسبية الظاهرة الثنائية يستثنى من القائمة السابقة منتوج الفلين خام او محضر تحضيرا بسيطا وهذا وان دل فيدل على عدم مقدرة للقطاع الزراعي الجزائري على النفاذ للأسواق الاوروبية وبالتالي عدم الاستفادة من الاتفاقية.

7- تطور مهم في الحقوق الجمركية غير المحصلة نتيجة تفكيك التعريفة الجمركية في إطار تطبيق اتفاق الشراكة الأوروبية الجزائرية، حيث قدرت قيمتها منذ دخول اتفاق الشراكة حيز التنفيذ في سبتمبر 2005 الى غاية ديسمبر 2015 بمبلغ 766271 مليون دج أي ما يعادل 9882 مليون دولار.

8- منذ عام 2004 معدلات الزيادة في قيمة الواردات تفوق بكثير معدلات الزيادة في الصادرات الزراعية التي بدأت اكثر وضوحا عام 2007، مما انعكس سلبا على نسبة تغطية الصادرات الزراعية للواردات الزراعية لتبقى ضعيفة جدا، حيث بلغت على سبيل المثال نسبة 4,28% عام 2006 أي بعد دخول اتفاقية الشراكة حيز التنفيذ بسنة.

9- يعتبر تحقيق الاكتفاء الذاتي والأمن الغذائي من السلع الأساسية من أهم الأهداف التي تسعى إليها الدولة الجزائرية عبر ابرامها لاتفاق الشراكة، رغم ذلك تسجل ضمن المجموعات الغذائية ذات معدلات اكتفاء ذاتي منخفضة كل من مجموعات الحبوب والبقوليات والالبان والزيوت والدهون، والتي تقل فيها معدلات الاكتفاء الذاتي عن 50%.

في ضوء ما خلصنا إليه على امتداد المراحل المختلفة للبحث يمكن تأكيد ما تقدم في الفرضية الرئيسية بعد إعادة تشكيل الاستنتاجات الفرعية (الاستنتاجات الخاصة بالفصول) بصيغة عامة من خلال النتائج سالفة الذكر، حيث تأتي الفرضية الأساسية حول مسألة اثار الشراكة الأورومتوسطية على اداء القطاع الزراعي الجزائري للأدوار المنوطة به والعقبات التي تعترضه وكان التساؤل بهذا الخصوص وهو « ما هي انعكاسات اتفاقية الشراكة الأورومتوسطية على اداء القطاع الزراعي الجزائري للأدوار المنوطة به؟» متعلقا بحالة القطاع الزراعي الجزائري الذي هو أحد الاقتصاديات المتوسطية، حيث أن إدراك رهانات الاستفادة القصوى من الشراكة الاورومتوسطية إنما يصطدم بمعوقات ومشاكل داخلية متأصلة في القطاع الزراعي الجزائري، ومشاكل خارجية أوجدها تطبيق اتفاق الشراكة، وهي كالتالي:

- **الاسباب الداخلية:**

- الجوانب الطبيعية والتي تتراوح بين مشاكل الموارد الأرضية، موارد المياه والموارد الحيوانية.

- جوانب التنمية البشرية يمكن أن نذكر في هذا الصدد، انتشار الأمية وانخفاض المستوى التعليمي، نقص العمالة الزراعية المدربة والمعلومات والاتصالات.

- إطار السياسات الاقتصادية الكلية في هذا المجال يمكننا أن نورد المشاكل والمعوقات المتعلقة بتأثير الإصلاحات الاقتصادية على أداء القطاع الزراعي، السياسات التسويقية وما يتعلق بها من مشاكل الصادرات والخدمات التجارية والفنية، السياسات الاستثمارية، السياسات التمويلية والمعوقات تقف في وجهها مثل القضية العقارية ومشكل عدم تسديد القروض الممنوحة و غيرها، أما ما يتعلق بسياسات الدعم الزراعي فيمكن أن نذكر مشاكل البحوث الزراعية والإرشاد الزراعي، مشكل ومعوقات توفير مستلزمات الإنتاج الزراعي العوامل الاجتماعية والثقافية مثل الخدمات الصحية وغيرها.

– الجوانب القانونية المتمثلة فالأطر القانونية والنظامية التي تولت قواعد عمل القطاع الزراعي الجزائري وأدائه.

- **الاسباب الخارجية:**

وهي التي ترتبط بتطبيق اتفاق الشراكة الاورومتوسطية ونذكر في هذا الصدد مايلي:

– مسألة قواعد المنشأ؛

– مشكل القدرة التنافسية؛

– مشكل النوعية في الاتحاد الاوروبي (المعايير الفنية، وتدابير الصحة والصحة النباتية، والالتزام بالمواصفات البيئية، الانتاج بطريقة تهتم بالممارسات الزراعية الجيدة، مشكل حقوق الملكية الفكرية)؛

– توسع الاتحاد الاوروبي نحو دول شرق اوروبا؛

– تطبيق الاتحاد الاوروبي لأنظمة تعريفية متعددة (المكون الزراعي وتصعيد التعريفة، والهوامش التفضيلية، ونظام الحصص الجمركية).

التوصيات:

يبدو أن اغلب المشاكل التي صادفت وتصادف القطاع الزراعي الجزائري ضمن اتفاق الشراكة هي مشاكل ومعوقات تفتقد مبدأ العقلانية والرشاد، وإن كانت تعتبر إلى حد ما منطقية وطبيعية لعملية التنمية الاقتصادية بصفة عامة والتنمية الزراعية بصفة خاصة التي انتهجتها الجزائر. ومن اجل تجاوز مثل هذا الوضع سنحاول إدراج بعض التصورات التي نرى انه من شانها أن تصل بالقطاع الزراعي الجزائري إلى تحقيق الادوار المنوطة به وتسمح بادراك مختلف الرهانات على المستويين المحلي(الوطني) والاقليمي (المتوسطي).

– استعراض السياسة الزراعية الوطنية من حيث صلتها في جملة أمور بالتجارة الخارجية سياسة الأسعار والسياسات العامة المتعلقة بأسعار الصرف ومعونات الدعم الزراعية والضرائب الزراعية.

– تنفيذ سياسات للتأثير ايجابيا على أوضاع حيازة الأرض والملكية مع الاعتراف بما يلزم من حد أدنى لمساحة ملكية الأرض لضمان استمرار الإنتاج ووقف استمرار التجزئة.

– استعراض السياسات فيما يتعلق بتحسين الحصاد وتخزين المنتجات وتجهيزها وتوزيعها وتسويقها على المستوى المحلي والإقليمي و الدولي.

– العمل على زيادة حصة القطاع الزراعي من مجموع الاستثمارات العمومية.

– القيام في سياق التنمية الزراعية المستدامة وبشكل يتماشى مع المبادئ ذات الصلة المتفق عليها دوليا بشان التجارة والبيئة بتشجيع إنشاء نظام للتجارة أكثر انفتاحا لا يقوم على التمييز وتفادي إقامة الحواجز التجارية وغير التجارية التي لا مبرر لها.

– وضع سياسات عامة للإرشاد والتدريب والتسعير وتوزيع المدخلات والائتمانات والضرائب لضمان توفير الحوافز اللازمة و ضمان العدالة في انتفاع الفقراء الممارسون لزراعة الكفاف من خدمات دعم الإنتاج.

– توفير الهيكل الأساسي الريفي الضروري للحصول على المدخلات والخدمات الزراعية بما يسمح للوصول إلى الأسواق المحلية والوطنية على حد السواء وبذلك التخفيف من الخسائر في الأغذية.

– إعداد وتعزيز التخطيط والإدارة والتثقيف والإعلام على الصعيد الجهوي والوطني فيما يتعلق باستخدام الأراضي الزراعية والموارد الأرضية من خلال إنشاء فرق خاصة تعمل على ذلك.

– إنشاء قواعد بيانات ونظم معلومات جغرافية لتخزين وعرض المعلومات الطبيعية والاجتماعية والاقتصادية المتعلقة بالزراعة و تحديد المناطق الايكولوجية ومجالات التنمية.

– وضع وتنفيذ برامج لإزالة ومعالجة الأسباب المادية والاجتماعية والاقتصادية لتدهور الأراضي مثل حيازة الأراضي والنظم التجارية غير الملائمة وهياكل تسعير الأراضي الزراعية التي تسفر عن الإدارة غير السليمة لاستخدام الأراضي.

– وضع وتنفيذ برامج لاستصلاح الأراضي المتدهورة بسبب التشبع بالمياه وبسبب الملوحة.

– وضع وتنفيذ برامج لاستخدام الأراضي غير المزروعة ذات الإمكانات الزراعية الكبيرة بصورة تدريجية ومستدامة.

– إجراء مسح دوري لتقييم نطاق وحالة الموارد من الأراضي.

– تنمية وتعزيز القدرة المؤسسية والهياكل والبرامج اللازمة لحفظ واستخدام الموارد الوراثية النباتية لإغراض الزراعة .

– إعداد خطط وبرامج للإجراءات التي تتخذ على سبيل الأولوية بشان حفظ الموارد الوراثية لإغراض الزراعة واستخدامها بشكل مستدام .

– وضع خطط لحفظ السلالات فيما يتعلق بالسلالات المهددة بالانقراض من خلال الحفظ في المزرعة للسلالات المحلية أو الحفظ في الموقع وإنشاء مصارف للجينات.

– إنشاء مرافق التلقيح وتشجيع البحوث الخاصة بالعناية بالحيوانات الزراعية.

– تشجيع التخطيط المتكامل على مستوى مستجمعات المياه والإمدادات الطبيعية لتخفيف فقد التربة وحماية موارد المياه السطحية والجوفية من التلوث الكيماوي.

– استخدام طرق الري الحديثة: لخفض الفاقد المائي وتوفير كميات كبيرة كان لابد من تبني طرق الري الحديثة والتي تزيد بها نسبة كفاءة استخدام المياه إلى مابين 75% و85%.

– تعديل الأنماط المزرعية والتراكيب المحصولية: يأخذ البحث في موضوع الأنماط المزرعية والتراكيب المحصولية كمحور فاعل ومؤثر في كفاءة واستخدام الموارد المائية، حيث يخضع اختيار نمط وتركيب دون غيره إلى مجموعة من العوامل: منها طرق الري المستخدمة على مستوى الحقل في المشاريع القائمة ومدى ملائمة التربة والحفاظ عليها ويظل المعيار والمؤشر للحكم هو كفاءة الاستخدام الإجمالي للتركيب المحصولي والدورة الزراعية وليس بكفاءة محصول واحد فقط، اضافة إلى الشروط التقنية هناك شروط اقتصادية تتمثل في أنماط الاستهلاك السائدة وقانون العرض والطلب وسياسات التسويق وغيرها، لذا وجب نموذج رياضي يأخذ بعين الاعتبار كل المؤشرات والمتغيرات ومدى ارتباطها بالموارد المائية المتاحة في المشروع لتحقيق أفضل عائد من للمياه، ومن ثم اختيار البدائل للوصول إلى التركيب المحصولي المناسب لتحقيق كفاءة استخدام المياه الزراعية.

– الحد من فاقد المياه: ضرورة اتخاذ الإجراءات ووضع الآليات التي تمكن من القضاء على كل أوجه الفقد والضياع للمياه على كل المستويات من فواقد التخزين والتي تحدث بسبب التبخر والتسرب نحو المياه الجوفية، أما فواقد النقل والتوزيع فتحدث بسبب الرشح في قاع قنوات النقل وجوانبها، في حين فواقد الحقل فتكون بالجريان السطحي خارج الحقل بسبب الميول إلى جانب الفقد عن طريق التبخر من سطح التربة، ويمكن تحقيق ذلك من خلال التجهيزات الفنية والاستثمارات في البنية التحتية لنظم الري.

– تعديل السياسات التجارية الزراعية على مستوى الدولة الجزائرية، من خلال:

- تبسيط اجراءات الاستيراد بما يسمح للمستوردين بالاستيراد بأسمائهم وتقديم اثبات المنشأ من أجل الاستفادة من تراكم النشأ.
- تحليل أسس رقابة الجودة والاختبارات الموجودة على مستوى الدولة الجزائرية ووضع استراتيجية لنوعية المنتجات الزراعية.

– متابعة السياسات التجارية للاتحاد الاوروبي، وذلك من خلال:

- تحديد المواسم أو النوافذ التي يحددها الاتحاد الأوروبي حتى لا تواجه الصادرات الزراعية الجزائرية أي معوقات.
- تحليل مخاطر تطبيق التعريفات الاضافية المتعلقة بنظام سعر الدخول على العديد من الصادرات الزراعية الجزائرية.

– وضع سياسات النوعية على مستوى الدولة الجزائرية ومتابعة سياسات النوعية في الاتحاد الاوروبي، وذلك من خلال الاخذ بعين الاعتبار مايلي:

- تحديد المجالات التي تحتاج لبذل الجهود لتحسين النوعية عبر مختلف مراحل السلسلة التسويقية من خلال تقديم الاستشارة حول مواصفات النوعية والمعلومات المنتجات.
- متابعة سياسات توثيق النوعية ووضع الملصقات التي تطبقها شركات التوزيع في الاتحاد الأوروبي والسوق الجزائري.
- دراسة مدى استجابة الصادرات الزراعية الجزائرية مع المقاييس والمواصفات البيئية في الاتحاد الأوروبي حتى يمكن تقييم مدى تحول تلك المواصفات البيئية مع مرور الوقت إلى معوقات لنمو الصادرات الزراعية الجزائرية.
- التحديد الدقيق للمواصفات الأوروبية التي تعيق الصادرات الزراعية الجزائرية خاصة مواصفات الصحة البشرية والحيوانية والنباتية.
- تنفيذ الجولات الميدانية من أجل تحديد المشكلات البيئية المتعلقة بإنتاج المحاصيل التصديرية في الدول الجزائرية.
- تحديد الاجراءات التسويقية من أجل تسهيل استفادة الصادرات الزراعية للدولة الجزائرية من السعر الاضافي الذي توفره الأسواق الأوروبية نتيجة تبني تقنيات الانتاج النظيف.
- تحديد الإجراءات الواجب اتخاذها لتطبيق المواصفات الأوروبية وتقييم التكاليف التنفيذ على المنتجين.

– محاولة الاستفادة القصوى من الموارد المالية التي توفرها برامج الشراكة الأورومتوسطية.

المراجع

المراجع العربية

1- الكتب:

- اللجنة الوطنية للثورة الزراعية، "الثورة الزراعية: النصوص الاساسية"، الطباعة الشعبية للجيش، وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي، الجزائر، 1975

- اسماعيل العربي، (1980)،" التنمية الاقتصادية في الدول العربية: في المغرب"، الطبعة 2، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر

- أسامة المجذوب، (2001)، "العولمة والإقليمية: مستقبل العالم العربي في التجارة الدولية"، ط2، الدار اللبنانية المصرية، مصر

- أنور محمد فرج، (2007)، "نظرية الواقعية في العلاقات الدولية: دراسة مقارنة في ضوء النظريات المعاصرة"، مركز كردستان، السليمانية، العراق

- إكرام عبد الرحيم، (2002)، "التحديات المستقبلية للتكتل الاقتصادي: العولمة والتكتلات الإقليمية البديلة، ط1، مكتبة مدبولي، مصر، ص 65.

- بول ويلكنسن، (2013)،"العلاقات الدولية: مقدمة قصيرة جدا"، (ترجمة) لبنى عماد تركي، الطبعة الأولى، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، مصر

- تيم دان وآخرون (2016)،" نظريات العلاقة الدولية التخصص والتنوع"، (ترجمة) ديما الخضراء، الطبعة الأولى، المركز العربي للأبحاث والدراسات، والسياسات، بيروت

- جون فان أودينارن، (2016)، "الاتحاد الاوروبي كلاعب فاعل في السياسة الخارجية: نحو واقعية جديدة" في رونالد تيرسكي وجون فان أودينارن (محرران)، السياسات الخارجية الاوروبية: هل مازالت اوروبا مهمة، (ترجمة) طلعت الشايب، المركز القومي للترجمة، القاهرة

- جون بيندر وسايمون أشروود، (2015)، " الاتحاد الأوروبي: مقدمة قصيرة جدًّا"، (ترجمة) خالد غريب علي، الطبعة الأولى، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، مصر

- جاسم محمد، (2005)، "التجارة الدولية"، دار زهران للنشر والتوزيع، الأردن

- جهاد عودة، (2005)، "النظام الدولي نظريات وإشكاليات"، الطبعة الاولى، دار الهدى للنشر والتوزيع، مصر

- جيمس دورتي، روبرت بالستغراف، (1985)، "النظريات المتضاربة في العلاقات الدولية"، (ترجمة) وليد عبد الحي، الطبعة الأولى، مكتبة شركة كاظمة للنشر والتوزيع/المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، الكويت/بيروت

- حسين فريج الحويج، (2013)، "التكامل الاقتصادي الإقليمي والصناعة البيتروكيمياوية: دراسة تحليلية لانعكاسات التكامل الاقتصادي على القدرة التنافسية للصناعة البيتروكيمياوية بدول المغرب العربي"، ط1، دار جليس الزمان للنشر والتوزيع، الأردن

- حسام الدين جاد الرب، (2007)، "جغرافية اوروبا الجديدة: دراسة اقليمية"، الطبعة الاولى، دار العلوم للنشر والتوزيع، مصر

- حازم الببلاوي، (2003)، "الاقتصاد العربي في عصر العولمة"، ط1، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، الإمارات العربية المتحدة.

- حاتم سامي عفيفي، (1994)، "التجارة الخارجية بين التنظير والتنظيم"، ط2، الدار المصرية اللبنانية

– خالد شيات، (2014)، "من التجزئة الى الوحدة: قراءة في التجارب الغربية والعربية لتأسيس نظرية الوحدة"، الطبعة الاولى، مركز نماء للبحوث والدراسات، بيروت، لبنان

– خضر بشارة، (1993)، "اوروبا والوطن العربي: القرابة والجوار"، الطبعة الاولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان

– روبرت غلين،(2004)، " الاقتصاد السياسي للعلاقات الدولية"، (ترجمة) مركز الخليج للأبحاث، الطبعة الأولى، نشر مركز الخليج للأبحاث، الإمارات العربية المتحدة

– زهير بوعمامة، (2011)، " أمن القارة الاوروبية في السياسة الخارجية الامريكية بعد نهاية الحرب الباردة"، الطبعة الاولى، دار الوسام العربي للنشر والتوزيع/الجزائر ومكتبة زين الحقوقية والادبية/لبنان

– سليم سعداوي (2008) ، " الجزائر ومنظمة التجارة العالمية : معوقات الانضمام وأفاقه"، الطبعة الأولى، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر،

– سامي حاتم عفيفي، (2005)، "التكتلات الاقتصادية بين التنظير والتطبيق"، ب ط، الدار المصرية اللبنانية، مصر

– سمير صارم، (2000)، " أوروبا والعرب .. من الحوار.. الى الشراكة"، الطبعة الاولى، دار الفكر، دمشق، سوريا

– شريف علي الصوص، (2012)، "التجارة الدولي: الأسس والتطبيقات"، ط1، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن

– علي عباس يوسف سراج، (2013)، "إمكانيات تفعيل السوق العربية المشتركة وآفاقها المستقبلية"، ط1، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر

– فوزية غربي،(2010)، "الزراعة العربية وتحديات الامن الغذائي: حالة الجزائر"، ط1 ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت

– فؤاد أبو ستيت، (2004)، "التكتلات الاقتصادية في عصر العولمة"، د.ط، الدار المصرية اللبنانية

– فتح الله لعلو, (1997)، " المشروع المغاربي والشراكة الاورومتوسطية"، الطبعة الاولى، دار دوبقال للنشر، المغرب

– كامل بكري، (2012)، "الاقتصاد الدولي"، المكتب العربي الحديث، مصر

– محمد توفيق عبد المجيد، (2013)، "العولمة والتكتلات الاقتصادية: إشكالية للتناقض أم للتضافر في القرن 21"، ط1، دار الفكر الجامعي، مصر، ص 115.

– محمد السريتي، محمد عزت غزلان، (2012)، "التجارة الدولة والمؤسسات المالية الدولية"، ب ط، دار التعلم الجامعي، مصر، ص 190.

– مخلد عبيد المبيضين، (2012)، " الاتحاد الاوروبي كظاهرة اقليمية متميزة"، الطبعة الاولى، الاكاديميون للنشر والتوزيع، الاردن

– مارتن غرتن غريفيش، تيري أوكالاهان، (2008)، "المفاهيم الأساسية في العلاقات الدولية"، (ترجمة) مركز الخليج للأبحاث، الطبعة الأولى، نشر مركز الخليج للأبحاث، الإمارات العربية المتحدة

– مصطفى بخوش، (2006)، "حوض البحر الابيض المتوسط بعد الحرب الباردة: دراسة في الرهانات والاهداف"، الطبعة الاولى، دار الفجر للنشر والتوزيع، الجزائر،

– محمد محمود الإمام، (2005)، "الأسس النظرية للتكامل التجاري الدولي"، في محمد محمود الإمام: التجارة الحرة العربية التحديات وضرورات التحقيق، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان

– محمد محمود الامام، (1998)، " تطور الاسس المؤسسية للاتحاد الاوروبي: الدروس المستفادة للتكامل العربي"، المنظمة العربية للنمية الادارية، مصر، ص 146

– محمد محمود الإمام، (1990)، "التكامل الاقتصادي: الأساس النظري والتجارب الإقليمية مع الإشارة إلى الواقع العربي"، في طاهر محمد كنعان وإبراهيم سعد الدين عبد الله (محرران): الاعتماد المتبادل والتكامل الاقتصادي والواقع العربي مقاربات نظرية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت

– محمد السويدي، (1986)، " التسيير الذاتي في التجربة الجزائرية وفي التجارب العالمية"، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر

– محمد بلقاسم حسن بهلول، (1985)، "القطاع التقليدي في الزراعة الجزائرية: تحديده ونظام دمجه في الثورة الزراعية"، ط 2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ص 293

– نصري دياب خاطر، (2011)، " تاريخ اوروبا الحديث"، الطبعة الاولى، الجنادرية للنشر والتوزيع، الاردن

– هيفاء عبد الرحمن ياسين التركيتي، (2010)، "آليات العولمة" آليات العولمة الاقتصادية وآثارها المستقبلية في الاقتصاد العربي"، ط1، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن

2- المجلات:

– إيمان شعابنة، (2017)، " مدى فعالية الدعم في إطار سياسة التجديد الفلاحي"، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد 16، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر

– أحمد الناصوري، جاسم زكريا، يامن يوسف، (2016)، "مقومات استمرارية التجربة التكاملية الأوروبية"، مجلة جامعة تشرين لمبحوث والدراسات العلمية– سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد 38، العدد 2

– ابتسام حاوشين، (2012)، "السياسة الزراعية في الجزائر وما مدى فعاليتها في تحقيق الامن الغذائي"، مجلة الادارة والتنمية وللبحوث والدراسات، جامعة البليدة

– أحمد الكواز، (2010)، "اندماج اقتصادي إقليمي أم دولي: الحالة العربية"، سلسلة الخبراء، المعهد العربي للتخطيط، العدد 37، الكويت

– أحمد الكواز، (2009)، "التجارة الخارجية والتكامل الاقتصادي الإقليمي"، مجلة جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط، العدد 81، مارس 2009، الكويت

– أحمد سعيد نوفل، (2010)، "متحدون في التنوع: الاتحاد الاوروبي بين القدرات والتحديات"، المجلة العربية للعلوم السياسة، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 26 ، ربيع 2010

– أحمد باشي، (2003)، "القطاع الفلاحي بين الواقع ومتطلبات الإصلاح"، مجلة الباحث، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، العدد 02

– أنور محمد فرج، "السياسة الخارجية المشتركة للاتحاد الاوروبي تجاه الشرق الاوسط اعلان برشلونة نموذجا"، مجلة دراسات دولية، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، جامعة بغداد، العدد التاسع وثلاثون

– إيمان مصطفى محمد، كارزان محمد قادر، "خروج بريطانيا من الاتحاد الأوروبي وتأثيره في العلاقات البريطانية الأمريكية"، المجلة السياسية والدولية

– حسين طلال مقلد، (2009)، "محددات السياسة الخارجية والأمنية الأوروبية المشتركة"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 25، العدد الأول، ص 625.

– خير الدين معطى الله، سفيان عمراني، (2014)، "محاولة تقييم أداء السياسة المنتهجة لتطوير القطاع الفلاحي الجزائري في ظل الاصلاحات الحديثة للفترة (2000–2013)"، مجلة الحقيقة، جامعة أحمد دراية، أدرار، الجزائر، العدد 31

– خديجة خالدي، (2005)، "اثر الانفتاح التجاري على الاقتصاد الجزائري"، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة الشلف، المجلد 02، العدد02، الجزائر

– زهية قرامطية، (2012)، "محاولة تقييم سياسة دعم القطاع الفلاحي في ظل إصلاحات الألفية الثالثة – حالة الجزائر–"، مجلة الابداع، مخبر الإبداع وتغير المنظمات والمؤسسات، جامعة البليدة 2، الجزائر، المجلد 2، العدد 2

– طلال زغبة، (2012)، "واقع مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر بين المعوقات ومتطلبات تحسين بيئة الاستثمار"، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، الصادرة عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة, الجزائر، المجلد 05، العدد 07

– عبد اللطيف شهاب زكري، (2016)، "اليات ومضامين التوسع الخامس للاتحاد الاوروبي: تراكم معرفي ودروس مستقاة "، المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية، الجامعة المستنصرية العدد 5

– عباس فرحات، (2012)، "أثر المخطط الوطني للتنمية الفلاحية على زراعة النخيل وإنتاج التمور في الجزائر"، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف، مسيلة، الجزائر، المجلد 05، العدد 7

– عمر بسعود، (2003)، "من الثورات الى الاصلاحات الليبيرالية (1963–2002)"، مجلة انسانيات، مركز البحث في الأنثروبولوجيا الاجتماعية والثقافية، المجلد الرابع، العدد 22، أكتوبر –ديسمبر 2003، وهران، الجزائر

– غسان العزي، (1996)، "قضايا الاتحاد ومعضلاته"، مجلة الدفاع الوطني اللبناني، لبنان العدد 16، نيسان 1996

– فريد ابرادشة، (2017) "الاتحاد الأوربي بعد خروج بريطانيا: بين تحديات الاستمرار ومخاوف التفكك"، مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية، مركز جيل البحث العلمي، لبنان، العدد 12 ، نوفمبر2017

– فتيحة قشرو، (2017)، "تقييم أثر التفكيك الجمركي في إطار اتفاقية الشراكة الأورو–جزائرية على الإيرادات العامة للدولة خلال الفترة 2005–2015"، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، المجلد الثالث، العدد 1

– فتيحة قشرو، (2016)، "الإجراءات الحكومية الجزائرية في ظل اتفاقية الشراكة الأورو جزائرية كأداة لكبح الواردات– ودفع الصادرات خارج المحروقات" مجلة أبعاد اقتصادية، المجلد 6، العدد 1، جامعة محمد بوقرة، بومرداس، الجزائر

– فاطمة الزهراء عراب، (2016)، "انعكاسات دور الحكومة في تهيئة مناخ الاستثمار على واقع الاستثمار(المحلي والأجنبي) في الجزائر"، مجلة دراسات حول المؤسسات والتنمية، صادرة مختبر أبحاث في الاقتصاد غير الرسمي والمؤسسات والتنمية (جامعة تلمسان) المجلد 3، العدد 1

– فيصل بهلولي،(2012)، "التجارة الخارجية الجزائرية بين اتفاق الشراكة الأورومتوسطية والانضمام إلى منظمة التجارة العالمية"، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، وقلة، الجزائر، العدد 11

– محمد غردي، نصر الدين بن نير، (2016)، "تطور السياسة الفلاحية في الجزائر وأهم النتائج المحققة منها "، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، مخبر تسيير الجماعات المحلية ودورها في تحقيق التنمية، جامعة لونيسي علي، البليدة 2، المجلد 5، العدد 2

– وصاف سعيدي، (2002)، " تنمية الصادرات والنمو الاقتصادي في الجزائر الواقع والتحديات "، مجلة الباحث، العدد 1، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر

– ياسين بوضياف، منير نوري، (2017)، "أثر الشراكة الأوروجزائرية على الاصلاحات الاقتصادية في الجزائر :الواقع والطموح"، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، مخبر العولمة واقتصاديات شمال افريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، المجلد 01، العدد 16

3– الرسائل الجامعية:

– ايران نوال،(2015)، "التعريفة الجمركية في ظل اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الاوروبي"، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1

– بن تركي، "تطور المسالة الزراعية في ضوء المنظومة الدولية لتجارة السلع الزراعية– أي سياسة زراعية للجزائر؟"، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2007/2006م

– عمار سعد الله، (2012)، "رهانات التنمية الزراعية في الدول بطيئة النمو – حالة الجزائر"، مذكرة ماجستير(غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة باجي مختار، عنابة

– علي طوافشية، (2010)، "الاستدامة المائية في الجزائر"، رسالة ماجستير (غير منشورة) ، تخصص اقتصاد البيئة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة باجي مختار

– رشيد فراح، (2000)، "سياسة تسيير مياه الشرب في الجزائر"، رسالة ماجستير (غير منشورة)، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر

– كمال موهوبي، (2011)، " البعد الاقتصادي لإتفاق الشراكة بين الجزائر والمجموعة الاوروبية"، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1

– كمال روابنية، (2006)، "عوامل ضعف الإنتاج في القطاع الزراعي بالجزائر منذ الاستقلال: واقع واتجاهات"، اطروحة دكتوراه في الاقتصاد (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة باجي مختار ، عنابه

4– التقارير والدراسات:

– أحمد أحمد جويلي، محمد حمدي سالم، سعد نصار، أحمد الزبير جعاطة، (1983)، "السياسات الزراعية العربية: الجزء الخامس السياسة الزراعية للجمهورية الجزائرية الشعبية"، المنظمة العربية للتنمية الزراعية، الخرطوم، السودان

– الجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب أسيا، (2005)، "التقدم المحرز في مفاوضات جولة الدوحة الخاصة بالزراعة والآثار المتوقعة على النفاذ إلى الأسواق بالنسبة للصادرات الزراعية العربية"، الأمم المتحدة، نيويورك

– المنظمة العربية للتنمية الزراعية،(2002)، "الكتاب السنوي للإحصاءات الزراعية العربية"، المجلد 22، الخرطوم، السودان.

– المنظمة العربية للتنمية الزراعية،(2005)، "الكتاب السنوي للإحصاءات الزراعية العربية"، المجلد 25، الخرطوم، السودان.

– المنظمة العربية للتنمية الزراعية،(2008)، "الكتاب السنوي للإحصاءات الزراعية العربية"، المجلد 28، الخرطوم، السودان.

– المنظمة العربية للتنمية الزراعية،(2009)، "الكتاب السنوي للإحصاءات الزراعية العربية"، المجلد 29، الخرطوم، السودان.

– المنظمة العربية للتنمية الزراعية،(2011)، "الكتاب السنوي للإحصاءات الزراعية العربية"، المجلد 31، الخرطوم، السودان.

– المنظمة العربية للتنمية الزراعية،(2013)، "الكتاب السنوي للإحصاءات الزراعية العربية"، المجلد 33، الخرطوم، السودان.

– المنظمة العربية للتنمية الزراعية،(2016)، "الكتاب السنوي للإحصاءات الزراعية العربية"، المجلد 36، الخرطوم، السودان.

– خوسيه ماريا غارسيا ألفاريس كوكه، (2003)، "التجارة والسياسات المحلية في الاقتصاد المفتوح"، المركز الوطني للسياسات الزراعية (napcy)، دمشق، سوريا

– خوسيه ماريا غارسيا ألفاريس كوكه، (2003)، "فرص تسويق الخضر والفواكه السورية إلى أسواق الاتحاد الأوروبي"، المركز الوطني للسياسات الزراعية (napcy)، دمشق، سوريا

– خوسيه ماريا غارسيا ألفاريس كوكه،(2003) "التجارة والزراعة: آفاق اتفاقية الشراكة مع المجموعة الأوروبية"، تحرير شيرو فيوريللو وجاك فيركيل، الزراعة السورية على مفترق الطرق، سلسلة الفاو للسياسات الزراعية والتنمية الاقتصادية، منظمة الاغذية والزراعة (الفاو)، روما

– خوسيه ماريا غارسيا ألفاريس كوكه، (2001)، "التقرير النهائي حول الشراكة السورية الأوروبية وانعكاساتها على الزراعة"، المركز الوطني للسياسات الزراعية (napcy)، دمشق، سوريا

– وحيد علي مجاهد، حبيب الحاج عطيت، حسن عبد العظيم القريشي، سليمان عريبات، محمد سمير هباب، (1999)، " دراسة تقويم أثر اتفاقيات الشراكة العربية الاوروبية على الزراعة العربية"، المنظمة العربية للتنمية الزراعية، الخرطوم، السودان

5- القوانين والمراسيم:

– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون التوجيه العقاري 90-25 المؤرخ في 18 نوفمبر 1990، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 49.

– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم رقم 95-286 المؤرخ في 25 سبتمبر عام 1995

– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم التنفيذي رقم 97-483 المؤرخ في15 ديسمبر 1997

– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم التنفيذي رقم 97-484 المؤرخ في15 كانون الأول 1997

– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم التنفيذي رقم 97-490 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون 08-16 المؤرخ في 3 أغسطس 2008م، المتضمن التوجيه الفلاحي، الجريدة الرسمية ، العدد 46

– المرسوم الرئاسي رقم 05-159 المؤرخ في 18 ربيع الاول عام 1426 الموافق لـ 27 أبريل سنة 2005، يتضمن التصديق على الاتفاق الاوروبي المتوسطي لتأسيس شراكة بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية من جهة، والمجموعة الاوروبية والدول الاعضاء فيها من جهة أخرى، الموقع بفالونسيا يوم 22 أبريل سنة 2002 وكذا ملاحقه من 1 الى 6 والبروتوكولات من رقم 1 الى رقم 7 والوثيقة النهائية المرفقة به، الجريدة الرسمية، العدد 31، بتاريخ 21 ربيع الاول عام 1426هـ الموافق لـ 10 أبريل 2005

– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، أمر رقم 03-03 المؤرخ في 19 جمادى الاولى عام 1424، الموافق لـ 19 يوليو سنة 2003، يتعلق بالمنافسة، المنشور في الجريدة الرسمية، العدد 43 بتاريخ 20 يوليو سنة 2003

– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 08–12 المؤرخ في 21 جمادى الثانية عام 1429، الموافق لـ 25 يوليو سنة 2008، يعدل ويتمم أمر رقم 03–03 المؤرخ في 19 جمادى الاولى عام 1424، الموافق لـ 19 يوليو سنة 2003

– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم التنفيذي رقم 04–175 المؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1425، الموافق لـ 12 يونيو سنة 2004، يتضمن انشاء الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية وتنظيمها وسيرها، المنشور في الجريدة الرسمية، العدد 39 بتاريخ 16 يونيو سنة 2004

– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم تنفيذي رقم 08–313 المؤرخ في 5 أكتوبر سنة 2008، يتمم المرسوم التنفيذي رقم 04–174 المؤرخ في 12 يونيو سنة 2004 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية وتنظيمها وسيرها، المنشور في الجريدة الرسمية، العدد 58 بتاريخ 08 أكتوبر سنة 2008

– بيان اجتماع مجلس الوزراء، (2010)، "برنامج التنمية الخماسي 2010–2014"، رئاسة الحكومة، الجزائر، 2010.

المراجع باللغات الاجنبية

1- Les Livres :

- ABDERRAZEK KHADRAOUI, (2002), « eaux et sols en Algérie », édition E.T.I.W.O, Ouargla, Alger

- Arvind panagariya, Rupa Duttagupta, (2001), «The gains from preferential trade liberalizationin the CGE models : where do they come frome », in Sajal Lahiri (editor): Regionalism and Globalization: Theory and Practice, First published, Routledge, London and new York

-Anthony Payne and Andrew Gamble,(1996), «introduction the political economy of regionalism and world

-Bela Balassa,(2011), «the theory of economic integration», First Published, Routledge Revivals, London

- Djilali Benamrane, (1980), « Agriculture Et Développement En Algérie », Société Nationale d'Edition et de diffusion, Alger

- Dennis Swann, (2004), «The Economics Of Europe: From Common Market To European Union », New Editon, Penguin Book, london, England.

-Daniel Bach, (2004), «régionalismes et régionalisation à travers le prisme de l'aire Saharo-sahéliennes», in Laurence Marfing et Steffen Wippel: Les relations transsahariennes à l'époque contemporaine, un espace en constante mutation, Edition Karthala/Zmo, Paris/Berlin

order», STMARTINS Press, New York

- Daniel Bach,(2013),«thick institutionalism VS lean integration», in Candice Moore: Regional integration and social cohesion, perspective from the developing, world, PIE, Peter Lang, Brussels

- Daniel Bach, (2009), «Régionales, régionalisation et globalisation», in Mamoudou Gazibo et celine thiriot: L'Afrique en sciences politiques, Paris, Karthala,

-Fredirick Söderbaum, (2016),«Rethinking Regionalism», First published, Palgrave Macmillan, education, New york/London,

- Mwayila TSHIYEMBE, (2012), «Régionalisme et Problèmes D'intégration Économique: Aléna, Mercosur, Union européenne, Union africaine», collection géographique mondiale, L'Harmattan

-Roy Ginsbers, (2010), «Demystifing the European Union: the Enduring logic of Regional integration», Lahan MD, lawman and littele field published

-Fernando Prada, Alvaro Espinoza, (2016), «Monitoring Gégional integration and cooperation in Andean Région», in Fhilippe De Lombarde and Al: governing Régional integration for Development Monitoring Expérience, Méthods and prospect, Routledge, London/New York

- Fritz MachluP, (1998), « Economic intégration », in Miroslav N. Jovanović: International Economic Integration: critical perspective on the world economy, volume I Theory and measurement, first published, Routledge, London

-Philippe De Lombaerde, Luk Van Lan Langenhove, (2006), « indicators of Régional intégration : conceptual méthodological aspects », in Philippe De Lombaerde :assessment and measurment of Régional intégration, first published, Routledge/warwick studies in globalisation, London

-Peter Robson, (1998), « The economies of international intégration », Fourth Edition, Routledge, London/ new York

- Yann Richard, (2014), « Régionalisation, Régionalisme et Intégration Régionale : concepts flous et nécessaire clarification », in Alia Gana, Yann Richard: La régionalisation du monde (construction territoriale et articulation global-local), Editions KARTHALA et IRMC, Paris/Tunisie

-Paul R. Viotti, Mark V. Kauppi, (2010) « International Relations Theory », Fourth Edition, Longman, New York

-Andrew Hurrell, (1995), « Régionalism in Théoritical perspective », in Louis Fawcett, Andrew Hurrell : Regionalism in World Politics (Regional Organization and International Order), Oxford University Press

-Joshuas S. Goldstein, Jon C. Pevehouse, (2014), « International Relations », Tenth Edition 2013–2014 UPDATE, Pearson, Boston

- Michel Burgess,(2000), « Federalism and European Union: the Building of Europe, 1950–2000 », First published, Routledge, London and New York

-John Whalley, (1998), « Why Do Countries Seek Regional Trade Agreements? », in Jeffrey A. Frankel : The Regionalization of the World Economy, Published The University of Chicago Press, Chicago and London

- Philippe Hugon, Geronimi Vencent, A. Mayeyenda, (2003), « les théories de la régionalisation » in Philippe Hugon : Les économies en développement à l'heure de la régionalisation, Editions KARTHALA, Paris

-Klaus-Dieter Borchardt, (2010), « L'ABC du droit de l'Union européenne », Office des publications de l'Union européenne, Luxembourg

- Omar Akalay, (2001) « L'économie algérienne, de l'ère des réformes (1989-1991) à celle de (1994-1998) l'ajustement structurel », In Ahmed Mahiou et Jean Robert Henry (dir) : Où va l'Algérie?, Karthala/IREMAM, France

-Yoshimatsu Hidetaka, (2008), «the Political Economy of Regionalism in East Asia: integrative Explanation for Dynamies and challenges», Houdmills/Palgrave Macmillan

2- Les REVUES:

-Stefano Guzzini, (2002), « Power in international relation: concept formation betwen conceptual Analysis and conceptual history», paper prepared for 43th annual, convention of international studies association in New Orleans, 24-27 Mars 2002

- Dinu Balan,(2013), «régions, régionalisme, régionalisation, clarification conceptuelles et terminologique », revue codrul cosminului, vol XIX, N°1, juillet 2013, Romania

- Ninou Garabaghi,(2006), «Processus et politique d'intégration régionale à l'ère de la mondialisation: multilatéralisme régional et gouvernance mondiale», symposium de haut niveau sur

les dimensions sociales des processus de l'intégration régionale, organisée par l'Unesco, Montevideo, Urguay,21 -23 février
- Philippe De Lombaerde, Fredrik Söderbaum, Luk Van Langenhove and Francis Baert, (2009), «the problem of comparison in comparative regionalism», paper series, vol 9 N°7, April 2009, Jean Monnet and Robert Sheman, University of Miami
- Figuiere Catherine et Guilhot Laëtita, (2006), «Caractériser les processus régionaux : les apports d'une approche en termes de coordination», revue monde en développement, volume 34–2006/3, N 135,
- Rodrigo Tavares, (2007) «How Do Peace and Security cluster Regionally?», Garnet working Paper, N° 13/07, February 2007, United Kingdom
-Rodrigo Tavares, (2004), «Contribution of macro-regions to the construction of peace: a framework of analysis», Journal of International Relations and Development, Vol 7, N°1, April 2004
- Edward D. Mansfield and Helen V. Milner, (1999), «the New wave of Regionalism», international organization, vol 53, N°3, Summer 1999
- Christian Deblock et Christian Constantin, (2000), «Intégration des Amériques ou intégration à l'économie Américaine ?", Note et étude, N°2, Mars 2000
- Catherine Figuière et Laëtitia Guilhot, (2012), «Propositions pour une approche combinée des processus d'intégration économique régionale», cahier de recherche de CREG, N°02, Juin 2012,
- E.M. Mouhoud, (1995), «Régionalisation, globalisation et polarisation de l'économie mondiale : quelles places pour les pays en développement ?», revue région et développement, N°2,
-Philippe Hugon, (2002), «les économies en développement au regard des théories de la régionalisation», revue tiers-monde, tome 43, N°169
- Christian Deblock, (2005), «Régionalisme économique et mondialisation que nous apprennent les théories?», Cahier de recherche CEIM, octobre 2005
- Françoise Nicolas, «à leur de la mondialisation: mondialisation et intégration régionale des dynamiques complémentaires», Cahiers français, N°317
- Björn Hetten, (2005),«Beyond the new Regionalism», the New political economy, vol 10, N°4, December
- Riamo Väyrynen, (2003), «Regionalism: old and new», international studies Review, Vol 5, N°1
- Rick Fawn, (2009), « Regions' and their study: wherefrom, what for and whereto? », International studies Review, Vol 35, Supplement S1, February 2009
- Jacques le Cachaux, (2002), «mondialisation économique et financière : de quelques poncifs, l'idées fausse et vérités», revue de L'OFCE, hors-série, mars 2002
- Jagdish Bhagwati,(1992), «Regionalism versus Multéralism», the world economy, vol 15, N° 5, September
- Bojrn Hetten and Fredrick Södebaum,(2000), «Theorising the Rise of Regionness», New Political Economy, Vol 5, No 3, December 2000
-Rordrigo Tavares, (2004), «the state of the regionalism, the past, present and future of a discipline» UNU-CRIS, e-Working, papers, w-2004, N°10
- Andreas Malamud, (2013), «Overlapping, regionalism, no integration conceptual issues and Latin American experiences», European University institute working, Paper, RSCAS, 2013/20, Italy
- François Constantin, (1976),«Régionalisme internationale et Pouvoir Africains», Revue Français de Science politique, N°1

-Etim Okon Udoh, (2015), «Integration and politics among west African states: The Nigerian experience», Pearl Journal of Management, Social Science and Humanities, Vol 01, N°2, April 2015

- Richard G. Lipsey, (1960) « The Theory of Customs Unions: A General Survey », The Economic Journal, Vol 70, No279, Septembre 1960

-Gérard KEBABDJIAN, (2004), « Économie Politique Du Régionalisme: Le Cas Euro-Méditerranéen », Revue Région et Développement, n° 19

-Mehdi Abbas, (2010), « L'Économie Politique Internationale Entre Théories et Histoire », revue Recherches internationales, n° 88, octobre-décembre 2010

- Artatrana Gochhayat, (2014), « Regionalism and sub-regionalism: A theoretical framework with special reference to India », African Journal of Political Science and International Relations, Vol 8, N°1, February 2014

- Andrew Hurrell,(1995), «Explaining the resurgence of regionalism in world politics », Review of International Studies, Cambridge University Press, Vol 21, N° 4, October 1995

-Nikola Lj. Ilievski, (2015), «The Concept of a Political Integration: The Perspectives of Neofunctionalist Theory », Journal of Liberty and International Affairs, The Institute for Research and European Studies, Vol 1, No1, April 2015

-Søren Dosenrode,(2010), « Federalism Theory and Neo-Functionalism: Elements for an analytical framework », journal Perspectives on Federalism, Vol 2, N°3, Centre for Studies on Federalism

- Mathieu Arès, Éric Boulanger, Christian Deblock, (2016), « Intégration ou interconnexion ? », Revue Interventions économiques, Éditeur Association d'Économie Politique, N° 55, juillet 2016

- Jean-Marie Grether, Jaime de Melo, (2013), « La montée en puissance du régionalisme et l'avenir de l'OMC », Working Paper Séries, WPS 13073, Faculté des Sciences Economique et Sociales, Université de Genève, July 2013

- Jo-Ann Crawford, Roberto V. Fiorentino, (2005), « The Changing Landscape of Regional Trade Agreements », DISCUSSION PAPER, N° 8, World Trade Organization, Geneva, Switzerland

- Franck Petiteville, (1997), « Les processus d'intégration régionale, vecteurs de recomposition du système international ? », Revue Études internationales, vol. 28, n° 3, septembre1997

- Christian Deblock, (2012), « Intégration en profondeur et nouvelle diplomatie commerciale : Les leçons de l'ALENA », CAHIER DE RECHERCHE – CEIM (centre d'étude sur l'intégration et la mondialisation), MARS 2012, université du Québec

- Christian Deblock, (2008), « Le Bilatéralisme Commercial des ETATS-UNIS », Cahier de recherche CEIM (centre d'étude sur l'intégration et la mondialisation), SEPTEMBRE 2008, N°7-8, université du Québec

-Philippe Hugon, Adrien Akanni-Honvo, Marie-Odile Blanc, Virginie Briand, Vincent Géronimi, Alain Léon, Claire Mainguy, Abel Mayeyenda, Naïma Pagés, (2001), « Analyse comparative des processus d'intégration économique régionale », Étude Réalisée Par le Cered/FORUM et le Cernea, Université Paris X-Nanterre/ Ministère des Affaires Etrangères, France

- Mohamed Boussetta, (2008), « Intégration Sud-Sud et Son Impact Sur Les Pays Arabes du Sud de la Méditerranée : Le Cas des Pays de la Déclaration D'Agadir », Working Paper, N°447, October 2008, Economic Research Forum

-Philippe Hugon, (2002), « Les économies en développement au regard des théories de la régionalisation », Revue Tiers-Monde, tome 43, N°169, janvier-mars 2002

- Helen E. S. Nesadurai, (2003), « Attempting developmental regionalism through AFTA : The domestic sources of regional governance », Third World Quarterly, Vol 24, N°2
F. Kahnert, P. Richards, E. Stoutjesdijk, P. Thomopoulos, (1962), « Economic integration among developing countries », Development Centre, Organisation for Economic Co-operation and Development, Paris
- Imre Vajda, (1969), «Intégration, union économique et État national », Revue Tiers Monde, N°37
- Helen E. S. Nesadurai, (2002), « Attempting Developmental Regionalism Through AFTA: The Domestic Politics – Domestic Capital Nexus », Working Paper series, N° 31, The Institute of Defence and Strategic Studies (IDSS), AUGUST 2002, Singapore
- Henri Regnault, (2005), « LIBRE-ÉCHANGE NORD-SUD ET TYPOLOGIE DES FORMES D'INTERNATIONALISATION DES ÉCONOMIES », Revue Region et Developpement, N° 22, L'Harmattan, France
-Philippe Hugon, (2017), «Régionalisme et régionalisation: limites de jure et réussites contrastées », Revue Interventions économiques, Hors-série, Mars 2017
-Augusto de la Torre, Margaret R. Kelly,(1992), « Regional trade arrangements », Occasional Paper, N°93,Mars 1992, international Monetary Fund, washington DC
- Bartlomiej Kaminski, (2001), « How Accession to the European Union Has Affected External Trade and Foreign Direct Investment in Central European Economies », Policy Research Working Paper 2578, April 2001, The World Bank
-Richard Baldwin, Anthony Venables,(1995), « Regional economic integration », in G. M. Grossman, K. Rogoff : Handbook of International Economics, vol 3, North Holland
-Antoine Daratos, (2015), «L'UNION EUROPÉENNEM: Présentation générale », Lire et Écrire, Communauté française, NOVEMBRE 2015, P4 (www.lire-et-ecrire.be)
Union européenne, (2013), «Le Conseil européen Le Conseil : Deux institutions dans l'action européenne », Office des publications de l'Union européenne, Luxembourg
-Commission Européenne, (2013), « L'Europe des citoyens -Comprendre la construction européenne : Histoire et valeurs Fonctionnement des institutions et acquis de l'UE », Office des publications de l'Union européenne, Luxembourg, P60
- le Secrétariat d'AGE, (2010), « Introduction aux institutions européennes et aux processus décisionnels qui concernent les personnes âgées », 3eme édition, AGE Platform Europe,(www.age-platform.eu)
- Badreddine BENYOUCEF, (2016), « Le rôle de l'agriculture dans le développement économique et social. Qu'en est-il de l'Algérie ? », Revue Agriculture. Numéro spécial 1 (2016), Université Ferhat Abbas Sétif 1
- Slimane BEDRANI, (1990), « L'expérience algérienne d'autogestion dans l'agriculture », Cahiers du CREAD n°23-24, algérie, P,

- Baci Lazhar, (1999), « Les réformes agraires en Algérie ». In : Jouve A.-M. et Bouderbala N. (ed.): Politiques foncières et aménagement des structures agricoles dans les pays méditerranéens : à la mémoire de Pierre Coulomb. Montpellier : CIHEAM, Cahiers Options Méditerranéennes, N° 36, P 289
- Mehdi Abbas, (2012), «L'ouverture commerciale de l'Algérie. Apports et limites d'une approche en termes d'économie politique du protectionnisme », Revue Tiers Monde, 2012/2, N°210, PP59-64

- Omar Bessaoud, (1994), « L'agriculture en Algérie: de l'autogestion à l'ajustement (1963-1992) », In Jouve A.-M. (ed.): Crises et transitions des politiques agricoles en Méditerranée, Montpellier, CIHEAM, Options Méditerranéen n es : Série B. Etudes et Recherches, N° 8
- Bedrani S., Boukhari N., Djenane A.-M, « Eléments d'analyse des politiques de prix, de subvention et de la fiscalité sur l'agriculture en Algérie », In Akesbi N., Maraveyas N. (ed.) : Prix et subventions - effets sur les agricultures familiales méditerranéennes (études nationales), Montpellier, CIHEAM, Options Méditerranéennes : Série B. Etudes et Recherches, N°11
-Mahfoud GHEZALI, (1975), « Les Relations Maghreb –CEE », Revue Algérienne des science juridiques économiques et politiques, vol XII, N° 4, Décembre 1975
- Georges Valay, « La Communauté Economique Européenne et les pays du Maghreb », Revue de l'Occident musulman et de la Méditerranée, Année 1966, Volume 2, Numéro1
- Christophe Berdat, « L'avènement de la politique méditerranéenne globale de la CEE », *Relations internationales* 2007/2 n° 130
- Division de l'Environnement National et International, « Les enjeux de l'intégration maghrébine », Ministère des Finances Et De Privatisation, Royaume du Maroc, document de travail N° 90, Juillet 2003

3- Les RAPPORTS:

- Charles Abdallah, Hassan Benabderrazik, Christian de Boissieu, Christian Deblock, Eric Diamantis, Hakim el Karoui, Jean-Louis Guigou, Abdenour Keramane, Bettina Laville, Henri Nallet, Françoise Nicolas, Henri Regnault, Jacques Sapir, Jean-Marc Sorel, (2011) «Régulations régionales de la mondialisation Quelles recommandations pour la Méditerranée?», Rapport du groupe de travail coordonné par Pierre Beckouche, Edition IPMED

-Slimane BEDRANI,(1993) « Le secteur agricole et ses perspectives à l'horizon 2000: Algérie », Rapport final, Commission des Communautés européennes, Bruxelles – Luxembourg

- G. NANCY – B. KREITEM - B. PICOT, « Programme MEDA II de l'Union Européenne pour les pays du Sud & Sud Est de la Méditerranée : Evaluation de 'état d'exécution de l'Accord d'Association Algérie-UE », Un projet réalisé par Investissement Développement Conseil S.A., 2009

- Marek Skolil, (2014), « RAPPORT DE COOPÉRATION UNION EUROPÉENNE – ALGÉRIE », la Délégation de l'Union européenne en Algérie

- le gouvernement algérien, (2010), "Algérie 2éme rapport nationale sur les objectifs du millénaire pour le développement", rapport établi par le gouvernement algérien, new York, septembre 2010

- MOHAMED Rabah, HALOUANE Narimane, (2005), « L'Algérie en quelques chiffres : résultats **2003** », N°34, Office National des Statistiques, Algérie, P32

- MOHAMED Rabah, HALOUANE Narimane, (2009), « L'Algérie en quelques chiffres : résultats **2006 - 2008** », N°39, Office National des Statistiques, Algérie, P34

- MOHAMED Rabah, HALOUANE Narimane, (2010), « L'Algérie en quelques chiffres : résultats **2007 - 2009** », N°40, Office National des Statistiques, Algérie, P34

- MOHAMED Rabah, HALOUANE Narimane, (2014), « L'Algérie en quelques chiffres : résultats **2011 - 2013** », N°44, Office National des Statistiques, Algérie, P40

- MOHAMED Rabah, HALOUANE Narimane, (2016), « L'Algérie en quelques chiffres : résultats **2013 -- 2015** », N°46, Office National des Statistiques, Algérie, P42

4- Les THESES :

- Laëtitia Guilhot, (2008), «L'intégration économique régionale de l'ASEAN+3 : la crise de 1997 à l'origine d'un régime régional », Thèse de Doctorat en Sciences Economiques, Université Pierre Mendes Grenoble France

- Vitaly Denysyuk, (2004), « Les effets Economiques de L'intégration Commerciale de l'UKRAINE aux Structures Européennes », Thèse Pour Obtenir grade de Doctorat des Sciences Economiques, Université Paris XII- VAL de MARNE, France

- Charlotte Emlinger, (2008), « Accords euro-méditerranéens et libéralisation des échanges agricoles : quel accès au marché européen pour les fruits et légumes des pays méditerranéens ? », Thèse pour obtenir le diplôme de doctorat, spécialité agro économie, école doctoral économie et gestion, Montpellier sup agro